٢٤٩٩٤

مفاتيح الجنان
في شرعة الإسلام

تأليف

السيد علي زاده

Copyright © King Saud University

Copyright © King Saud University

٢١٨
٢٠٩ ب

مفاتيح الجنان شرح شرعة الاسلام، تأليف يعقوب
ابن علي البروسوى سنة ٩٣١هـ. بخط سنة ١٢٥٩...
٢٢٥ق ٢٦ س ٣٣×١٩٫٥سم

٢٤٩٩

نسخة جيده، الفصول بالحمرة، خطها تعليق
حسن، طبع.

الأعلام ٩ : ٢٦٥، هدية العارفين ٢ : ٥٤٦

١- الشعائر والتقاليد والاخلاق الاسلامية
أ- البروسوى، يعقوب بن علي سنة ٩٣١هـ
ب- تاريخ النسخ جـ- شرح شرعة الاسلام

Copyright © King Saud University

ف
١٤٠
٥٢١٠١٥

مانع الجنان

شرح سبعة

للسيد علي زاده

جامعة الملك سعود
King Saud University 1957

Copyright © King Saud University

ایبون تنگ اسنده یارد لب وجنسلانوب قرانده خلدی اوتوره بی معلم صلح نی پیارد یم

سلام اسمنی ... وزده یاردوب دیوارده یپوشدرلکره اولی اینه باوده الده اوده یا میه آتا ساییارده عتنده

مثلا

ل		ص	س
م	س	ل	ا
س	م	ا	ل
ا	ل	س	م

یعنی ساعتی شمس در اکبر نفس ده وقتی یارانده ساعت اعتبار یو قدر هر یارد ارسه دور ستدر آتا خانه لری جزدوکده صولدن صاغ طرفه جزالارد وقتی تنگ حروفاری ویا رقملر قویدوقده بر غسلم قویمقان یاده تاه ثری وارد رهم سطرلری سولدن اونک طرافه جزمقده بیوک تاعوشراة وارد رفنهم وسلام اسمنی مثلث اوزده وختی قیلوب ایشوی تنگ یوکنده قویاه اوغرو وخراملار امین اولہ

حلیم اسمنی وفقا ایدوب کتورن کمسنه حصمنه غالب اولہ وخاتون تنگ اری یوزاشی اولہ

لا	م	س	
س	لا	م	
م	س	لا	

نقل ابو علی سینا

ل	ی	م	ح
م	ح	ل	ی
ح	ل	ی	م
ی	م	ح	ل

مربع رقمده رخله وحروفله بو مرتبه عمل اولہ

مربع

۸	۱۱	۱۴	۱
۱۳	۲	۱	۱۲
۳	۱۶	۹	۶
۱۰	۵	۴	۱۵

مثلث عمل دشمانه غالب اچونه

۴	۹	۲
۳	۵	۷
۸	۱	۶

محبت اچونه دشمنت اچدوکده

۸	۱	۶
۳	۵	۷
۴	۹	۲

آتش	ا	ه	ط	م	ف	ش	ذ	تخ	
هوای	ب	و	ی	ن	ص	ت	ض	ثاکس	
دای	ج	ز	ک	س	ق	ث	ظ	غم	
تراب	د	ح	ل	ع	ر	خ	غ	کسر	

مثلثده مجموع حاصل آلونه ۱۲۱۲ بعده اوچه قسمت ایدولہ

مربعده ——— بیرلر آلوب دورته قسمت ایدولہ

مخمسده ——— ۶۵۰ آلوب بشه قسمت ایدولہ

Copyright © King Saud University

ب

انكلزن مرحوم رحمة الله عليه مفتي عبد الزاهد سليمانفن حضرتلرنك تقسيم وجه
الشرايع دين بنم حصه قيوسنن كتاب مفاتح الجنان
مستملك لانڭ جرادان هدايت الله عبد الواحد سليمان نفعه الله ١٨٩٥ ديكابر ٢٩ نفعه

هذا الكتاب المسمى مفاتح الجنان
شرح شرعة الاسلام
للسيد علي زاده
غفر الله ذنوبه
وقاريه
امين

٣	في التحريض على اتباع سنن سيد المرسلين	٧٠	في سنن الزكوة والصدقة	١٨٧	في حقوق الوالدين والاحسان اليهما
٤	فيما ثبت بالسنة من عقايد الدين	٧٣	وبيختم انواع الصدقة	١٨٠	في حقوق ذوى الارحام
١١	في اخلاص النية لله تعالى	٧٦	في فضائل الصيام	١٩١	في حقوق المماليك واداب المعاشرة معهم
١٢	في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم	٧٨	في سنن صوم شهر رمضان	١٩٣	في حقوق سائر الخلايق وترك التجسس عنهم
٢٣	في فضائل القران وفضل من علم وتعلم	٨٢	في فضائل الحج	١٩٤	في حقوق البهائم والطيور
٢٤	في سنن القراءة	٨٥	في سنن يوم عاشوراء	١٩٦	في سنن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
٣١	ومما يستحب رعايته في قراءة القران	٨٦	في سنن الاضحية	٢٠٠	في حقوق القضاء والامارة ومفتى
٣٢	في اداب كتابة المصحف	٨٩	في طلب الحلال والكفاف	٢٠٤	في سنن الجهاد وآدابه
٣٤	في تفضيل سنن الطهارة	٩٥	في سنن الاكل والشرب	٢٠٨	في سنن المؤمن المبتلى والوباء والجوع وغيرها
٤٠	في سنن الغسل والتيمم	١٠٥	في فضائل بعض الاطعمة	٢١٤	في سنن العيادة وما يجب
٤١	في تفضيل سنن الصلوة	١١٠	في سنن الشرب		
٤٢	في سنن الاذان	١١٢	في سنن اللبس		
٤٤	في فضيلة المساجد	١٢١	في سنن المسكن		
٤٥	في سنن الخروج الى المسجد	١٢٢	في سنن المشى وآدابه		
٤٩	في فضيلة الصلوة والجماعة والامام	١٢٥	في سنن الكلام وآدابه		
٤٩	في اداب المصلى	١٣٨	في سنن النوام وآدابه وراء جماعة محمد عليه السلام		
٥٠	في آداب الصلوة	١٤٥	في سنن السفر وآدابه والطاعون والوباء وغيره		
٥٣	في فضيلة النوافل	١٥١	في آداب الصحبة والمعاشرة		
٥٥	في صلوة الجمعة	١٥٨	في سنن المواخاة والمولات		
٥٩	في سنن العيدين	١٦٢	في سنن المجالسة وآدابها		
٦١	في سنن الاستسقاء والدعاء	١٦٤	في طلب الحوايج		
٦٢	في سنن الذكر	١٦٦	في ضيافة الاخوان		
٦٣	في الصلوة على سيد الخليقة	١٧٠	في حقوق الجار		
٦٥	في سنن الاستغفار	١٧١	في سنن النكاح وفضائله		
٦٦	في سنن الدعاء	١٨٦	في سنن شتى ومصاحبة الاجنبيات		

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات
اسم الكتاب نظائر الحقائق الرقم ٢٤٩٩
اسم المؤلف يعقوب بن سيد علم الروض البرسوى ٩٣١
تاريخ النسخ ١٠٨٩
عدد الاوراق ٢٢٥ القياس ٢٢X٢٠
ملاحظات ٢١٨

شرح شرعة الاسلام للفاضل سيد علي زاده

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن من على عباده بنعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجاً ونصب الكتاب والسنة اماهم سراجاً وهاجاً
وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجاً والصلوة على فاتح من اتبع هداه واتخذ سبيله وعاً ولآه وهاجاً
وحبيبه وتولاه محمد ينبوع الصدق من لسانه ومليع نور الحق من بيانه وعلى آله واصحابه بدور معالم الايمان
وشموس عوالم العرفان ما احضر نجم في الغبرا وطلع نجم في الخضرا وبعد فيقول العبد الضعيف المذنب
الوهيب المحتاج الى الرحمة رب اللطيف يعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي قد اطبق سلاطين العلماء
واساطين الحكماء على ان العلم من اشرف الصفات وعظم الهبات سيما العلوم الشرعية المعارف الدينية
فانها ادا نفع المطالب المقصود حالاً ومآلاً وارفع المآرب احسنى جلاجلاً وكمالاً اذ بها ينتظم الصلاح للعباد
ويغتنم الفلاح في المعاد والتأمن بين كتبها شرعة الاسلام الكتاب به فايق وكتابه رايق كتاب نظم يحكي
الدر الاوفى ضوءه نور قد تلألأ فلو حطت جواهر منير على بدر للا في به كمالاً بل هو نور للح ونور فايح وبحت
اجنبة فيها ولمع منها انوار السنة مشحونة بعبارة رائقة تعلل الروح بروح الجنان ومملوة باشارة
مصطفوية شائعة في القلوب كالمح العيان وحاجة قليل كتاب فاخر كالدر لفظاً حرر مشائه بالنور
سطراً معالية علت كل معالي جليل نفعه كالدر قدراً لسانه في محاسنه كليل وان افنيت في انشائها قوة
عقد القصر وغرة نقد الدهر وبعلم بنظمه والتعلب من عينه والعمل بما فيه الضمان الربه وعلى تعلمه وتعليمه
رمي الزمان وفيه كالم يوصفا ثم ان موجب شائه وبناءه مكانه ان يرفع على ايدي خير ايده الطباع الوقادة بلد
محمل على حذف غير ايسر التعاريج النقادة الا انه صار كالفراش المبثوث تحت الرجل قطاراً لاوهام وحلل
كالعين المنقوش في الجدار ان شئ الافهام متقدماً من كان هذا ايجين الى ان احمل من لحاظه عقد التعقيدات
وافض في ابراز المعاني كنوز جبهات الى ان قصور القدم في جمود الخطرة فتور القلم في وقوف الفكرة كان
شيطاني عن الاقدام عليه ويسوفني عن التشمر اليه وكنت اقول فرد بهيات تقصد عنقاً الى
بلعبهن غنائب الافكار ثم لما امرل من كان موجب اشارة فرض عين تعينه بالاجابة على الراس والعين
فتصدية على الوجه اللايق والتدبير الوفق فتصفحت الصحف المعتبرة في الاحاديث والتفاسير وتفحصت
كاينا سبه وانواع كتب الشاهرحتي وصلت الى مآخذ كلامه ومحققت على وقف مرامه واستخرجت
نقود العبارات من كنوزها وحللت عقود الاشارة من رموزها وكشفت اسرار مضمونها وفتحت انوار
مكونها واستعرفت اوعيتي حكاياتها وقطعت اودية روايتها ونبهت على اسامي تلك الكتب في
اول كل كلام وآخره ليزداد الوثوق والتمكن عند ناظره فجاء بحمد الله تعالى شرحاً على الشان وضاح الجنان
يجلي الفرقان جامع نقود الدرر حديث والفرقان العرفان وحاوي صنوف غرر الحديث

والفرقان وسميته بمفاتيح الجنان لكونه محتوياً لمفاتيح الجنان الاخبار ومصابيح الجنان الاحياء كتاب
الحقيقة جامع رفيع الاستار الطريقة رافع تنور من رآه مناصبار وتطرب في فحواه مناسماع له روضة
الزهراء لفظه العيون لماء عين اليقين منابع لباس حروفه كالطلام وتحتها ضامنه للعالمة الالهي
مساطع فيا طالب التحقيق هذا امرامكم فجد والى نيل المرام وسارعوا ثم فاموا في العالم المنصف ان يعذرني
فيما كان عيبي بجيده من القتار الذي هو زواده الاكتار على البشر محل النقصان والخطاء الانسان في لوازم الا
نسان ومن هذا قال ابن عباس رضي الله عنه الا ادل الناس وفقنا الله تعالى السداد ونثبتنا على الصواب
والرشاد وجعلنا الله تعالى حالصاً لوجهه متوقياً به الرديات بجاه النبي عليه افضل الصلوة والتسليم
يهب محبوب والقبول وان ينفع به منشأه وقارية وسائر طالبه انه مولى كل خير ومواتيه وحافظ كل شئ
ومقيله ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم وايدنا صراط المستقيم صراط
الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال المصنف رحمه الله عليه الحمد لله الذي ولنا
من دله على الطريق اي ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاجز اراد بها الدلائل
الحسية والاعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة وهي وان كانت اعم من المحسوسات والمعقولات لكن
اراد بها الدلايل العقلية بقرينة مقابل الشواهد وتعبدنا بفتح الدال اتخذنا عبداً امر اياناً بان نعبده له
تكرامتنا يعني انما تعبدنا لاكرامنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة به لرتعة اولا ستكمال الغاية
التي تعود اليها التنزه عن مثل ذلك علواً كبيراً فالصلح التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظهر
ان قوله باقسام العبودية متعلق بقوله لكرامتنا يعني اكرمنا حيث جعلنا مأمورين بانواع العبادات
العالية والبدنية معاً كالحج او العالية فقط كالزكوة والبدنية فقط كالصلوة والقلبية كالتوحيد
والتقديس في الذات والصفات وحيث جعلنا الهيئة تركيبية باصناف الاحكام الشرعية
في الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام العبودية متعلقاً بقوله تعبدنا لكون معناه اظهر
ويحتمل ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام لكرامتنا في اصل فطرتنا
كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وشرع اي سن لنا فيما نصلحنا في الدارين اي الدنيا والآخرة
شئن بفتحتين اي طريقة الاسلام وهدانا الى ما ارتضاه من امر الدين نبيه اي هدانا اليه بارسال
رسوله محمد عم اي عليه السلام وتحيته وجعله قائدنا وسائقنا بلطيف خلقه اي جعل محمداً قايداً لنا
بخلقه اللطيف الى دار السلام اي الجنة سميت بها لسلامة اهلها من كل الم وآفة ولان تحية اهل الجنة
يقولون لاهلها سلام عليكم طبتم والهيئة الشرعية التركيبية بينال اهل الجنة وقوله تعم لعباده اوان
وقوع الرؤية سلام قولاً من رب الرحيم ولان السلام من اسماء الله تعم فاضيفت الدار اليه تشريفاً

اليه او تفكر فيه او خطر بباله او بهجس اى وقع فى خلده بفتحتين هو الصحيح ذكر فى بعض الكتب ان الهاجس
هو الذى وقع فى القلب اولا واذا ثبت يكون واجبا واذا قوى يكون حاطرا واذا استقر يكون
فكرا او قد يقال التفكر فى الشئ النظر فيه مستبينا له طالبا لظهوره والخطور الاختلاج فى القلب
بلا توجه والتطلب والهجس الوقوع فيه بظن وتخمين قوله من كان لا ينطق عن الهوى بدل من
ضمير قال وان صح الى حذف الفعل او المبتدا اى اعنى من كان او هو من كان فالامر اظهر كما لا يخفى ولا يتم
ولا ينهى الا بما ينزل عليه ويوحى اليه عن جابر رواه ابن عطية قال كان جبرئيل عليه السلام ينزل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويعلمه اياها كما يعلمه القرآن قال فى اشعة
وصحة اى بيت هذا قوله تعم وما ينطق عن الهوى لان هو الا وحى يوحى ومن كان صفته حاله فى الدارين
كما راع البصر وما طغى اى ما مال بصره ولم يتجاوز عن مشاهدة ربه الاعلى ولم يلتفت الى ما عرض عليه فى الآخرة
والاولى صلوات الله عليه وسلامه ومن كان ارفع فوق المقربين اجمعين الى المقام الادنى اى الاقرب
الى الله من حيث الدرجة وهذا تلميح الى قوله تعم فكان قاب قوسين او ادنى والمامول من فضل الكريم
الوهاب ان يبارك لى اى هذا النظم والنقد ولمن اخلفه من الاعقاب جمع عقب بكسر القاف بمعنى الولد
ذكرا او انثى والمراد بهما جامع الاصحاب والاحباب مجازا اى بسبب الالطاف السنية الى اودعته فى
هذا الكتاب ويمكن ان تجعل الباء بمعنى فى على ان المامول منه ان يبارك لى ان يعطينى بركة او نماء اوزيادة
نفع فى الذى اودعته فيه انه ولى الاجابة كدعاء المضطرين والايجاب اى ولى الايجاب الاوفر
والنواهى للعباد واليه المصير والمآب اى المرجع ربنا يعنى يا ربنا اننا من لدنك رحمة اى اعطنا من
عندك رحمة وهيئ اى يسر لنا من امرنا رشدا بفتحتين لغة فى الرشد بالضم والسلوك وهو
خلاف الغى والضلال

فصل فى التحريض

اى الحث على اتباع سنن سيد المرسلين فى البداية الادب ما فعله الشارع عدم مرة وتركه
اخرى والسنة ما واظب عليه النبى عليه السلام ولم يتركه الا مرة او مرتين وفى الغاية السنة ما
فاعل فعله ثواب وفى تركه ملامة وعتاب لا عقاب وبهذا قال الامام حوهر زاده ولا يخفى انه ينبغى
عن اختصاص السنة بفعله عدم والاظهر الانسب ان يراد ههنا ما ذكر فى بعض شروح المصابيح والوقاية
من ان السنة اصطلاحا هى قول رسول الله عليه وسلم وفعله عليه السلام والحديث مختص بالقول من
الكتاب اى ما خوذ اذ ذاك المحصر التحريض من الكتاب اى القرآن المجيد والحديث النبوى وفى بعض

درد تحريض اى الحث يعنى فى

لتذكر نعته ناقة الله صلى الله عليه وسلم وهذا ماخوذ من موضع الدعا بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو فى قوة
ان يقال اللهم صل على محمد ذكر فى شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم بجناب حضرت رسول الله
فى الدنيا والآخرة ومعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه فى الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء
شريعته وفى الآخرة بتشفيعه فى امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الآل هنا بمعنى الاتباع
كما فى قوله تعم آل فرعون وهم هنا المدعوون لا بمعنى النفس كما فى قوله تعم آل موسى وآل هارون
وهو ظاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم امتثالا لقوله عم
اذا صليتم على فعموا فالمع فى السماء برق وتهلل غمام اى سال السحاب بعنى المطر من تهللت دموعه
اى سالت ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اى تلألأ فيكون تاكيدا لما قبله فى المعنى وما فى لمع مصدرية
ظرفية اى مدة دوام لمعان البرق وهذا تقييد للصلوة بما يفيد التاييد عرفا وبعد فهذه عقود تجمع
عقد بالكسر القلادة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام واقام المتقين منتقدة من كتب
الائمة المهتدين من نقد الدراهم وانتقادها اى اخراج الزيف من علماء الدين قوله منفصلة صفة
سببية للعقود شذورا بضم الشين والذال المعجمة قبل الراء المهملة من الذهب ما يلتقط من
معدن من اذابة المجارة واقتطعته منه شذرة والشذر الفضة صغار اللؤلؤ وحقائقها عقيلة
كل شئ اكرمه والدرة عقيلة البحر المستخرجة باجتنائها فى مختار الصحاح شعفه اكب يشعفه بفتح
العين المهملة فيهما شعفا بفتحتين احرق قليله وقد شعف بكذا على طالم سيم فاعله فهو مشعوف
وجنى الثمر من باب دعا اجتناها بعضه منثورة منضودة مثنية فصولها او مكشوفة ابوابها للمقتفى
بصابيح اضواؤها فالفها اى تلك العقود اولى ما يلتقن به الطفال اهل الايمان تلقينا واحق تفضيل
احق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل اذا وجب او للتحقيق بمعنى الجدير مضافا الى فاعله وهى
موصولة بمعنى الذى او موصوفة بمعنى شئ صلة او صفة يتحفظ والتحفظ التيقن وقلة الغفلة
اهل الايقان فى الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى بل الامنوصة يقال الى عنه مندوحة
اى سعة ومنى قوله دونه فى محل الرفع خبرا ودون بمعنى غير والضمير راجع الى العقود بتاويل المذكور اى
لا سعة للسالك ولا غنى حاصل دونه اى غنى متجاوزا اياه ثابت بدونه وخلاصة انه لا استغناء
عنه لسالك سبيل الهدى السبل بضمتين جمع سبيل كطرق وطريق كميل يتردى اى يتقال تردى فى البئر
اذا سقط فيها اى لسالك قوله الهوى فاعل يتردى يعنى كميل يهلكه ويسقطه الهوى فى هوة اى بالضم
والتشديد الهوة العميقة الردى اى الهالكة كما قال رب العالمين جل جلاله وعما عظم شانه فماذا
بعد الحق الا الضلال وما احق الواو للحال وما نافية الا فيما قاله فاعل قال سيد العلم او عمل به او اشار

النسخ في بيان الكتاب اى حال كون ذلك التخيص حاصلا من بيان القرآن والحديث اعلم يا اخى
ان اجمع تفصيل جامع آية في هذا الباب قوله تعالى ليس الامر كما يزعمون انهم آمنوا وهم يخالفون
حكمك ثم استانف القسم فقال وربك لا يؤمنون حتى يحكموك اى يجعلونك حكما فيما
شجر اى اختلف واختلط بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا اى ضيقا مما قضيت
بقضائك ولا يضيق صدورهم من حكمك وسلموا تسليما كذا في الوسيط وقوله تعالى وما اتيكم
الرسول في الصحاح اتاه اتيا واى اعطاه واتاه الله اى به فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا عنه فاتباع
الرسول فرض لازم يعني دلت هاتان الآيتان على عدم جواز مخالفته ظاهرا وباطنا فاتباع الرسول فيما
علم مجيئه به على وجه الذى هو عليه في نفس الامر اى على سبيل الفرضية في الفرائض والوجوب في الواجبات
والسنة في السنن علما وعملا وهكذا فرض عين لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عين
في الفرائض العينية وفرض كفاية في الفروض على سبيل الكفاية وواجب في الواجبات وسنة
في السنن وهكذا اذكر فرض العين لاصالته وترك ضرره ليعلم بالمقايسة عليه ولا يسع تركه بحال
من الاحوال سواء حضرا او خوفا وامنا صحة ومرضا وغير ذلك ومخالفته تعرض نعمة الاسلام من عرضت
فلانا بلدا بتشديد الراء تعرض هو اى بجعلها معترضة متصدية للزوال بل تزيلها بالفعل ان كان
تركه اعتقادا فيما يجب الايمان وقال عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تابعا لما جئت به وقال
عليه السلام من صنع سنتي اى جعلها ضائعا بعدم اتباعه حرمت عليه شفاعتي وقال عليه السلام من احيى
سنتي بالاتباع فقد احياني ومن احياني كان معي في الجنة يوم القيامة وقال عليه السلام من تمسك
سنتي اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة في قلوب البررة والهيبة في قلوب الفجرة والسعة في الرزق والثقة
في الدين ذكره في انحاف السعادة وقال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله انما امته من اتبعه
وما اتبعه الا من ارضى عن الدنيا فانه عليه السلام كما دعى الى الله تعالى واليوم الآخر وكما صرف الاكثر الدنيا
والحظوظ العاجلة فيقدر ما اعرضت عنها واقبلت على الله تعالى وصرفت الاوقات لاعمال الآخرة فقد
سلكت سبيله الذى سلكه وبقدر ذلك اتبعته وبقدر ما اتبعته حزت امته وبقدر ما اقبلت على الدنيا
عدلت عن سبيله واعرضت عن متابعته وخفت بالدين قال الله تعالى فيهم فاما من طغى واثر الحيوة الدنيا فان
الجحيم هي المأوى ولو خرجت عن تكلف الغرور والتصقت عن نفسك يا رجل وكلنا ذلك الرجل لعلمت انك من
حين نشأ الى حين تصبح لا تسعى الا في الحظوظ العاجلة ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الفانية ثم تطمع
في ان تكون غدا من امته واتباعه ويحك لنا ما ابعد ظنك وما افحش طمعك قال الله تعالى افنجعل المسلمين
كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون وجاء الاثر المشهور في تمام الصحاح اثر الحديث ذكره عن غيره فهو

اثر بالحد

اثر بالمد وبابه نفر ومنه حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف صالح وسنن اى نهج عرم اثاره انتهى ان التمسك
بسنة سيد العالمين عند فساد الخلق واختلاف المذاهب والملل جمع ملة كان له اجر مائة
شهيد فانه كما تقابض على الجمرة اى لا يسعه تركه ولا امساكه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليأتي
على الناس زمان يخلف سنتي فيه ويتجدد فيه البدعة فمن اتبع سنتي يومئذ صار غريبا ولقي وحيدا او
من اتبع بدع الناس وجد غرين صاحبا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله هل لنا احد افضل
منا قال بلى قالوا افيرزقنا يا رسول الله قال لا قالوا فكيف يكون قال كالملح في الماء يذوب فلوبهم
كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يتغشون في ذلك الزمان قال كالدوخ في النخل قالوا فكيف يحفظون وينهم
يا رسول الله قال كالفحم في اليدين وضعته اطفى وان امسكته اوعصرته احرق اليد كذا في روضة العلماء
والمراد من هذه السنة التي يجب التمسك بها ما كان عليه القرن المشهور والقرن من الناس اهل
زمان واحد المشتهر بينهم بالخير والصلاح والرشاد وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلائق
ثم الذين من بعدهم من التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر خلاف مناهجهم فهو من البدعة وكل
بدعة في الدين فهو ضلالة لقوله عليه السلام من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اى مردود جدا
والمراد ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف مناهجهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد حققوا ان من البدعة
ما هي حسنة مقبولة كبناء المنارة وكالاشتغال بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هو سيئة مردودة وهو
ما احدث بعدهم على خلاف مناهجهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكرهوا ذكر في شرح المشارق ان
العلماء قالوا البدعة خمسة اوجه واجبة كتنظم الدلائل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف
الكتب وبناء المدارس وخوانجها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران
انتهى وقد كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ينكرون اشد الانكار على من احدث امرا او ابتدع
رسما اى اخترع عادة لم يتعهدوه ولم يتحفظوه في عهد النبوة في زمانها قل ذلك الامر والرسم
او كثر صغر ذلك او كبر كان ذلك في المعاملة او في العبادة او في الذكر من السنة اعلم ان
المصنف يذكر السنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا او الامر الفلاني سنة او نحو ذلك ويريد بها كانت
سيد المرسلين محمد عم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة وهي المرادة ههنا وتارة
اخرى يذكر ويريد بها سنة سلف الصالحين وتارة يريد بها سنة اهل الاسلام او دين الاسلام او غير
ذلك فهذه السنة بمعنى الطريق لا بمعنى سنة سيد المرسلين كما توهم بعضهم فقال وذكر في روضة العلماء حدى من
ان السنة في اللغة الطريقة اى طريق كان خيرا او شرا قال عليه السلام من سن سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة وفي

ليأتي على الناس زمان

وكل بدعة في النار

عند ضيافة الاحوال

فقد احببني ومن احبني

وفي الشريعة عبارة عن طريق مسلوكة امرنا باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الاقوم اي ترك البحث والتفتيش عطفا على ما جاءت به السنة بعدما واضح سنده واستقام متنه فانه اي ذلك البحث يجر الباحث الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلال الكثير من الامة يعني الذين لم يرزقوا بتوابا ذهان وقاده وقراح مقادة وهالكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل والقال وهم اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال القرآن معناه نهى من قول قيل كذا وقال فلان كذا اي كثرة الكلام وعن بعضهم القال الاعتراض القيل الجواب واختار فقدا صدر الافاضل في خرام السقط بل بعض يعني ان من السنة ان يترك البحث واخذ الدال بل بعض اي يأخذ بتاجدة اي باخر احتراسه وهي اربعة نواجذ في اقصى الانسان وسمي ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل وهي اي العض بالنواجذ كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عما ثبت من السنة صلة لعض في مختار الصحاح عضه وعض به وعض عليه كله بمعنى وليعل بها ويدعو اليها ويحكم بها والضمائر للسنة قال النبي عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهتدين عضوا عليها بالنواجذ ذكره في اي النهاية ولا يصغى الى كلام اهل البدعة يقال اصغى اليه مالا كتعه نحوه ولا يميل اليهم اي لا يميل الى اهل البدعة بقلوبهم لا يميل الى سماع كلامهم فان ذلك منهى شرعا وقد ورد فيه وعيد شديد

فصل فيما ثبت بالسنة

قوله من عقايد الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله فاجأ انخ واعلم ان مسائل علم الكلام من مباحث ذات الله تعالى وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من سائر الشرعيات تسمى عقايد من تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها مبنى سائر العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الدين والملة متحدان بالذات فان الوضع الالهي الذي هو سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الناس اي يطيعه يقال له دين وباعتبار انه طريقة يسلكونها ويجتمعون عليها تسمى ملة يقال طريق مملول اي مدعوب مسلوك وملت الثوب اذا فعلت به الخياطة الاولى وجمعت قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كذا في شرح المقاصد والموقف فاجأ في حديث سؤال جبرائيل عليه السلام هذا اشارة الى حديث مشهور رواه عمر ابن الخطاب رضي الله عنه معناه جبرائيل عليه السلام جاء على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم كلا منها على التفصيل تعليما للحاضرين

من الصحابة

عليه السلام

حيث

ومتغايران بالمفهوم

ل

من الصحابة وهو اي حالا ان يؤمن العبد ويصدق تصديقا قطعيا بالله وحده لا شريك له قال في الشارق في بيان قوله عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم اول متصف بما يليق به من الصفات الكمالية وتؤمن بملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تفاهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة منها عشرة صحائف انزل على آدم عم وخمسون على شيث عليه السلام وثلاثون على اخنوح وهو ادريس عم وعشر على ابراهيم عم والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم انتهى وقوله

وهو

الجميع تأكيد لما سبق من الامور الثلثة وان يؤمن بعد بالبعث بعد الموت وهو ان يبعث الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح اليها والمراد بالبعث في الشارق في حديث سؤال جبرائيل عم وان تؤمن بالعبد بالقدر بفتح الدال خيره وشره بالجر بدل من بالقدر انه من الله تعالى واما بيان القدر بتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقد اعرضنا عنه صفحا لما روى انه عليه السلام خرج على اصحابه وهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه المباركتان وقال انما هلكت من كان قبلكم لخوضهم في هذا امرت عليكم اي حكمت ان لا تخوضوا فيه ابدا وقال عليه السلام اذا ذكر القدر فامسكوا السنتكم عن التكلم ثم المراد الاقرار الصريح باللسان المواطئ للقلب بذلك المذكور كلمة رضا ولان ما اله لكونه ركنا من حقيقة الايمان على ما هو مذهب الجمهور المتكلمين والفقهاء المحدثين من ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي عليه السلام من عند الله تعالى والاقرار باللسان وهو اختيار شمس الائمة

من الخمسة

وفي الاسلام وانما لكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه هو التصديق القلبي وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقة وهو اختيار شيخ ابي منصور ويلتزم الصلوة لاوقاتها اي في اوقاتها قد وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نفس الولد من بطن امه او اقل من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بمقدارها خرج الولد من بطنها وتجعل الولد منه في تلك الحفيرة وتجلس على رأسها وتصلي بالايماء ولا يباح لها تأخير الصلوة وكذا القراءة لعادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تأخير الصلوة وكذا اذا غرق في الماء تخاف وقت الصلوة وهي حي عاقل والماء يبر به قال بعضهم ان وجد شيأ في وسط الماء مثل الخشبة يتعلق به ويقف مقدارما يصلي بالايماء ولا يباح له التأخير ولو آخر حتى مات بعد الخروج اي خروج الوقت لقي الله عليه تلك الصلوة ولو لم يجد شيأ يتعلق به يباح له التأخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء ولا يباح التأخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات صار تارك الصلوة دينا عليه الى غير ذلك وهو صلوة المريض وصلوة الخائف

منه

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على هذه الصلوة المكتوبة فانه موافيها كان له برهانا ونورا
ونجاة من النار الى هنا من روضة العلماء شرائطها ليقيمها بحقوقها وموجباتها جمع موجب كموضع جمع
موضع واراد بما يعم السنن والنوافل اى يقيمها ما دامت سنتها وفرائضها واجباتها او يريد اى ويعتقد
اتيانها الزكوة اى اعطائها الى اهلها لتوقتها على شرائطها فرضا مفروضا اى مقطوعا قال عليه السلام لا صلوة
لمن لا زكوة له وروى ان موسى عليه السلام مر بشاب يحسن الصلوة فقيض ثم راه بعد سنين على هاتركه
لما كان فقال ما رأيت احسن صلوة من هذا الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى ما اضيع بصلوته اذ
لم تؤد زكوة قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توءمان لا اقبل لاحدهما بدون الآخر كذا في حاشية التقى
ويريد صوم الشهر اى صوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اى يريد حج بيت الله
فرضا لمن استطاع اليه سبيلا اى لكل حر مكلف صحيح بصير مالك زادا وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن
نفقة عياله الى حين عوده مع امن الطريق وسيجئ تفصيله ويريد ان من اتى بهذه الثلثة من طويت الذنوب
فانطوى على هذه الجملة وذلك بالدال المتجه او المهملة اى انقاد او اعترف بها لسانه واطمأن بها
قلبه فهو ممن هنا اهل الجنة لفضله وكرمه ويريد ان المؤمن لا يخرج عن ايمانه ذنب صغيرة كانت او كبيرة
غير الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب او كان من استحلال او استخفاف
وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المحققين يعني انه يجب ان يعتقد بان
المؤمن لا يخرج عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه معتزلة فانهم زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر
وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر
عن كفره احسانه الى المؤمنين وانما حكم المؤمن من صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى يوم
القيامة ان شاء عاقبه الى ما شاء ما شاء اى الى اي ووقت شاء اى نوع من العذاب والعقاب وان
شاء عفى عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن العذاب فان العفو عن الكبائر مع التوبة او بدونها جائز
عندنا بدليل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء حلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون
العفو عن الكبيرة غير مقرونة بالتوبة فقد جاء اى لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه
مثقال ذرة وهو اصغر النمل يعني وزن شيء يسير ومقدار من الايمان اى ادنى شيء من يقين الدين قوله
حملة ذلك صفة لقوله ادنى شيء وذلك اشارة اى ادنى شيء فاعل عمل وضمير مفعوله عائد الى من كان في
ذلك الادنى باعثا حاثا على ذكر الله تعالى يوما اى في وقت من الاوقات وقوله على الاخلاص في موقع الحال اى كائنا
على صدق النية وخلوص الطوية واورد جره عن محظورا بالحاء المهملة والظاء المعجمة اى منعه عن حرام مخافة
الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى والله اعلم ان

الظاهر

بلغ

الظاهر ان قوله من يقين الدين اى من ثمراته وامتعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح حمارا اراده المصنف حسب اقتضاء
المعنى كما هو دأبه والا فليس شيء في الحديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب
ولا يكفر احد بذنب مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب الكبرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه
لا واسطة بين الايمان والكفر ولا يخرج من الاسلام بعمل لا يسمى كافرا ذكره في النهاية ان من واظب
الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر وسمعتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير عن الاسلام
داع الى الكفر وكيف يدل حجة اجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع ان الوحي ناطق
بنفاقهم انتهى ويكف اى يمنع ويمسك لسانه عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر
والشرك والنفاق ويكل على ورود لبعد من وكله الى نفسه وهذا الامر موكول الى رأيك اى يفوض
سرائرهم جمع سريرة وهي السر الذي يكتم الى الله تعالى فيما يسرون ويضمرون من امورهم واعمالهم وعن
سنة الاسلام اى من طريقة الواجبة من الزمان القديم قيل ولهذا العموم وما ضافها الى الاسلام
ان يعلم ويصدق بان العلم الالهي على ما اريد منه قد جرى بما هو كائن من امر الدين والدنيا رطبة وياسة
لما روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال عليه السلام اول ما خلق الله تعالى القلم فقال اكتب فقال ما
اكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن الى يوم القيامة اذ الى الابد وذكر في روضة الرياض ان الله تعالى
خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمس مائة سنة للراكب
المسرع ثم طول ما بين كل انبوبا له بين مقدار خمس مائة سنة ينبغ المداد من انابيبه والمغة
لا يعرفها الا اسرافيل يجري على اللوح بما هو كائن الى يوم القيامة كما قال الله تعالى في محكم تنزيله ولا رطب
قال الامام ابو الليث يعني الماء ولا يابس يعني الحبر ويقال لا رطب يعني العمارات والامصار والقرى ولا يابس
يعني الخراب والبادية ويقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب
هنا الا في كتاب مبين يعني في القرآن قد بين فيه كل شيء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال
والاستنباط ويقال في اللوح المحفوظ وهو الذي هو محفوظ عند الله تعالى من الشياطين وما ملكوت
في القرآن وهو عن يمين العرش من درة بيضاء ويقال من ياقوتة حمراء رأسه متعلق بالعرش من سلسلة
من ذهب تمام علم جميع الخلايق الى يوم القيامة الا حطا واحدا من خطوط اللوح وسائر الخطوط علمها عند الله
تعالى انتهى واما العرش فقد قال ابن عباس رضي الله عنه هو السرير الذي يحمله الملائكة وتطوف حوله الجنة
الله تعالى واخترع نورا من غير شيء فخلق منه عرشا عظيما مستديرا سماويا عاليا رفيعا اعظم من كل
جسم خلقه وكون الكرسي دونه فنور العرش كذا في حاشية الخلايق وان السعادة والشقاوة مكتوبتان
اى مثبتتان في اللوح المحفوظ او يقال معناه مقدر تان في الازل فلا توجه ايقال اليس هذا يؤدي الى ترك العمل

ولما

الى يوم القيمة

ن انتهى قال في الزبدة ان اللوح درة بيضاء طولها من ياقوتة حمراء

ن تعريف لوح

اتكالا على كتب قال وكل ميسر لما خلق له كيف يؤدى اليه وكل واحد من السعيد والشقى ميسر
وموفق لما يؤصله الى ما خلق الله تعالى له من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعيد
ميسر لعمل اهل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره بلطفه وكرمه ان شاء الله تعالى والشقى كذلك اى ميسر لعمل
النار وبه يعمل الخ وهذه اشارة الى حديث رواه عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لنا معشر اصحاب الوقيد
كنت مقعده من النار ومقعد بعض اهل الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم
اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسيسر لعمل السعادة واما من كان
من اهل الشقاوة فسيسر لعمل الشقاوة والسين فى يسر للتاكيد كما فى قوله سنكتب ما قالوا و
علامة قال بعض المحققين فى شرح المصابيح انهم لما قالوا افلا نتكل وندع العمل لم يرخص لنبيهم عليه
لهم بذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما الآخر باطن وهو حكم الربوبية وظاهر وهو سنة العبودية
وهو غير مفيد حقيقة العلم فامر النبى صلى الله عليه وسلم بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجا
بالظاهر المبادى ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان فقالوا اعملوا الى آخره وقال بعض الشارحين حقيقة
الانسان لا تقتضى لذاتها بسعادة او ضدها وانما هو بامور خارجة عنها بما تقتضيه الحكمة الربانية
وتلك الامور مع فوضارتها حاصلة فى القضاء اجمالا فيما يقع من الافراد بتفصيل لذلك خيرا كان او شرا
ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عم بهذا اعملوا اشتغلوا فكل ميسر لما خلق له اى
لاجله ولا يقدر على غير عمله ولا تقديم لما اخره الله تعالى ولا تاخير لما قدمه ولا تعطيل لما احكمه بل يقع
بلا اهمال ولا نقض لما ابرمه اى احكمه وكل ذلك اى المذكور بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل مخلوق فى
بجده الذى يوجد من القبح والحسن والنفع والضرر وما يجرى من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب
وعقاب الى غير ذلك مما قضت ارادة الله تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل خلق الله تعالى كذا فى شرح العقائد حتى
العجز بالنون اى العجزة يعنى ان كلا من القدرين بقدرة الله تعالى منتهيا كونه الى الوجود والليس وهو بدون الكيس ضد الحماقة
اعنى الزكاء قال فى شرح المصابيح انما اتى بالكيس فى مقابلة العجز لانه هو الخصلة التى تفضح صاحبها الى الحلاوة
والتعان الامور من ابوابها وذلك لتقيض العجز الذى هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتانى
له على ما قيل قال فلا ينبغى ان يعاقب العاجز لعجزه ولا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس بتقدير الله تعالى
وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون حرفا يجر بعدها الى ويجوز ان يكون حرف
عطف فكل من العجز والكيس مرفوعا معطوفا على المبتدا او على ضميره المستكن فى الظرف للفصل
بينهما بالظرف لتاخر خبره عن الضمير رتبة لكونهما منفولا الى الظرف من عامله المقدم او مجرورا معطوفا على ذلك
فى الكل ويجوز ان يكون حرف الابتداء فما بعدها مبتدا محذوف الخبر اى كله بقدر حتى العجز وغيره فما بعده كذلك لا

قال الله تعالى

قال الله تعالى انا كل شئ خلقناه بقدر وهذا اخلاصة ما ذكره شراح المصابيح والخلق والخلق بالضم
والسكون واحد الاخلاق والخلق بالفتح والسكون لصورة الشكل كما فى قوله تعالى ربنا الذى اعطى كل
شئ خلقه على ما قيل والريق هو اسم بمعنى سوق الله تعالى الخلق فيما كله والخير والشر والاجل بفتحتين
مدة الشئ فى الاصل ثم اشتهر فى مدة الحيوة فاجل ابن آدم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى
قال المقاتل هو البرزخ يعنى منذ يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هو الاجل الآخرة وهو مكتوب فى
اللوح المحفوظ ويقال هو يوم القيامة كذا فى غير اى الليث ويصلى العيد والجمعة خلف كل بر وفاجر بالفتح خلافا
لاحمد بالفارسية مردنيك فاجر من الفجور وهو ارتكاب المعاصى واجتناب الطاعات لقوله عم صلوا خلف كل بر
وفاجر ويصلى على من مات من اهل القبلة اى من اهل الصلوة كائنا من كان اذا مات على الايمان فى ظاهر الحال لقوله
عليه السلام الصلوة على من مات من اهل القبلة وسيشهد على الصلوة الخمس فى الجماعة ويجاهد مع كل خليفة
اعده الله تعالى لذلك سواء كان ذلك الامير او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام
لقوله عم من سل علينا السلاح فليس منا وقوله سيلى امراء فاكذبهم فى شرح السنة ويدعوا
بالصلاح والخير والمعافات وسيجئ معناها فى فصل الدعاء انت الله تعالى والاستقامة هى الوفاء بالعهود
كلها وملازمة الطريق المستقيم والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل لامام المسلمين كائنا
على ما كان عليه من العمل فان كان يصلح الله تعالى على يديه من امر العامة اكثر مما يفسده بغيه وهو ظاهر ويطيع
امامه فيما اباحه الدين وان كان عبدا حبشيا لقوله عم ان امر عليكم عبد حبشى مجدع يقودكم بكتاب
الله تعالى فاستمعوا له واطيعوا ذكره فى شرح السنة ولا يطعن فى سلف العلماء بما زلت به اقدامهم ولا يتخذ ائمة رشا
بفتح الهمزتين الجمع اى هدفا يرمى بسهام المنكرات والفواحش ويتورع اى يحترز قصدا للورع بجهده بضم
الجيم الطاقة اى تورعا كائنا على حسب جهده ومقدار طاقته فهو منصوب على المصدرية ويجوز انتصابه
على الحال اى يكون متورعا لفعل مقدر كان فى موضع الحال اى يجتهد جهده يعنى بارلا وسعه وطاقته او على
نزع الخافض اى مع غاية طاقته ونهاية مجهوده عن مطاعن قيل هو جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو
المشهور عند الجمهور لكن التحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم مكان يتورع عن محل طعنهم وقدحهم
فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم اذ فيه رد حق بليغ لا يوجب رده وجعله جمع طعن مصدرا كما لا يخفى الصحابة
رضى الله تعالى عنهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل كذا فى شرح السنة
فعليكم بالتورع فى الكلام مطلقا كيلا تقعوا فى بعض الخصوصيات فى هذا المقام فلا تفعلن فانه امر عظيم عسير على الفحل
جدا ومن ثم قال اسحاق بن خلف التورع عن الكلام اشق من التورع عن الذهب والفضة فقد كانوا
فى اعلى المراتب من البر والتقوى واليقين وهو رؤية العيان بقوة الايمان لا بالحجة والبرهان العوالم الرشد والارشد

ويصلى على من مات من اهل القبلة

ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ... لهم

اى اطيعوا له وقوله مجدعا بتشديد الدال على صفة المفعول اى مقطوع الانف والاذن

قال سفيان الثوري رضي الله عنه الزهد قصر الامل في الدنيا وليس هو اكل الجشب ولبس العباء وقال
ابن عيينة الزهد هو حلو اليد من الدنيا وحلو القلب من طلبها والهدى اي الاهتداء بنفع والهداية لغيره فانه يحتاج
لارادة ومقيد بالوقد وعدهم الله بالمغفرة والعفو فسقطا نهم بمعصيتين اي في ذلك لانهم بصحبة سيد الخلائق
محمد عليه السلام وقيامهم بخدمته ونصرته فعلا بسيط الفاعل لسانه فيهم الا باحسن فالكل عليه سنسئل
ابراهيم النخعي عن القتال الذي وقع بين الصحابة فقال تلك دماء قد سلمت ايدينا منها فلا نلطخ السنتنا
بها قصدا الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره في البستان فان احد الواقفة ملأ الارض ذهبا لم يبلغ مد احدهم
ولا نصيفه هذا تلميح الى حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه قال قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي
بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا ورد لفظ الحديث فاير له
المصنف الى قوله ملأ الارض ذهبا مبالغة في شانهم ويحتمل ان يكون ذكره رواية اخرى في هذا الحديث قد وقعت
عيها المصدره والمد ربع الصاع وهو مكيال معروف والنصف مكيال دون المد فالضمير في نصيفه للاحد ويجئ
النصيفا بعنى النصف ايضه كالخمس بعنى الخمسة فالضمير المذكور راجع الى المد والمعنى فابلغ ثواب انفاق
احدكم مثل جبل احد في سبيل الله نفقة انفاق واحد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد علموا
ذروة ارفع المراتب الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد المرسلين ومصاقبتهم وعاش فيهم روحان الوحي واوان الفيض
الموجب الحصال الحميد هو الفضايل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم كان على صدق النية وحلو من الطوية
بلا ارتياب مع ما كانوا فيه وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين لقوم وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر
طاعاتهم وبواقي اعمالهم هذا ثم الظاهر ان الخطاب في قوله عم احدكم شامل للموجودين مع العوام الذين
لم يصاحبوا الرسول عم ولغيرهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص واما التكرار المذكور فلمناسبة كيد والقاعة
قبح سبهم كذا في شرح الشارق فاذا سئل عن احوالهم اي حوال الصحابة فليقل تلك امة قوله قد خلت
اي مضت صفة امة لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون تهم الهفوة كالمذلة لفظا ومعنى شيئ
من قليل او كثير او قد وهب الله تعه ذلك الزلة لهم هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الظاهر انه
اراد ان لا تتكلم في ذلاتهم بالمعفوة عنهم فان الاشتغال بمساويهم الماضية وان كانت مغفوة ليس من ادب
اهل الاسلام ويذكر من محاسنهم ما يؤلف قلوب الامة فاعل يؤلف ضمير عايد الى ما وقلوب مفعوله عليهم
متعلق بيؤلف ويحفظ حق الرسول في حرمته فيهم وبحبهم بحب رسول الله عم كما يجب رسول الله يجب الله تعالى اشارة
الى ما ورد في الحديث من احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم اي بسبب حبي او متلبسا بحبي وكذا
معنى ببغض البغضهم كل ذلك المذكور من سنة اهل الاسلام وهي الطريقة المسلوكة في الدين ولا يخاصم
ولا يجادل احدا في الدين فان ذلك يحبط الاعمال اي يبطل ثواب الاعمال آنفا قيل مجادلة الرسول عم لابن الزبعرى

مشهورة حيث روى انه لما نزل قوله تعه انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم قال عبد الله بن الزبعرى
قد عبدت الملائكة والمسيح افترا هم يعبدون فقال عليه السلام ما اجهلك بلغة قومك ما علمت ان ما
لما لا يعقل في وجهه قلنا المنهي الوارد في حق الجدل انما هو حيث كان الجدل تعنتا وجدالا بتلفيف
الشبهات الفاسدة لترويج الاراء الباطلة ودفع العقايد الحقة واراءة الباطل في صورة الحق
بالتلبيس كما قال الله تعه وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال بل هم قوم خصمون وقال ومن الناس من
يجادل في الله بغير علم واما الجدال بالحق لاظهاره وابطال الباطل فمامور به قال الله تعه وجادلهم بالتي هي احسن
وقال ولا يجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن كذا في شرح الموقف ولا يماري اي لا يجادل احدا في شبهات
القرآن اي تشابهاته فانه يتفرع باب التضلل من قرع الباب وقه للفتح فان الجاه امر اي جعلته مضطرا الى
محاجتهم وهو اتيان الحجة والغلبة بها فليكن سائلا ولا عليكم من المسئلة اي لا يجعلهم بحيث يقدرون
على السوال او القاء الشبهات كما جاء في حاجة بضم الميم وتشديد الجيم اي مباحثة الخليل عليه السلام مع
نمرود عليه ما يستحق حيث قال ان الله تعه يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذي كفر
ذكره في تفسير ابي الليث ان نمرود ابن كنعان وهو اول من ملك الدنيا كلها قد خرج مع قومه الى عيد لهم فدخل ابراهيم عم
على اصنامهم فكسرها ثم رجعوا قال لهم تعبدون ما تنحتون فقالوا الله نعبد انت فقال اعبد ربا الذي يحي
ويميت وقال بعضهم كان نمرود يحتكر الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون
منه فاذا هم خلوا عليه يسجد له فدخل ابراهيم عم فلم يسجد فقال مالك لم تسجد لي فقال انا لا اسجد
الا لاربي فقال له نمرود ومن ربك فقال ابراهيم عليه السلام ربي الذي يحي ويميت فقال له نمرود انا احي وأميت
فاخرج رجلين فقتل احدهما وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امتّ احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم عم فان الله تعه يحي
الميت وان ربي يحي الميت فحشي ابراهيم عليه السلام ان يلبس نمرود على قومه فيظنوا انه اتى
القوي كما وصفها بهم نمرود فجاء به بحيث اظهر من هذا فقال ان الله تعه يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب
وقيل ان قصد ابراهيم عليه السلام لم يكن الى المناظرة وانما كان قصده الى اظهار الحجة بثبوت الالوهية لله تعه
وحده فتركه مناقضته في الاحياء والاماتة بل طرف الاطالة بل شرع في الاحتجاج بحجة مسكتة فقال
عقيب قوله انا احي واميت ان الله يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب اي بعضا كلامه ولا يخفى
ان هذا العقول انسب لما في هذا الكتاب وروي المسح على الخفين في الحضر والسفر حقا وحكما من المتقه
لما روى المغيرة انه عليه السلام مسح على خفيه فقلت انسيت غسل القدمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
امرني ربي ذكره في شرح الوقاية وسع الله على عباده فضلا ومنة عليهم ولا يرد فضله ومنته عليه الا
غوي على ورد الفعيل من الغوية اي ضال ولهذا قالوا المسح على الخفين افضل من غسل الرجلين

بلغ

ثواب

بشئ وقد وهب الله تعه ذلك
الشيئ مثل تخلف كعب بن مالك
من الغزو ثم تاب الله عليهم من
ذلك مع ذلاتهم

كذا في العينية ونعوذ من عذاب القبر ونتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت باشارة الكتاب نحو قوله تعالى
اغرقوا فادخلوا نارا فانه يفيد ان ادخالهم النار عقيب اغراقهم فيكون في القبور ولا يخفى ان بنوته
بطريق الاشارة لا بطريق التصريح بقوله تعالى سنعذبهم مرتين وظاهر بالحديث فان قوله عدم
استنزاهه عن البول فان علة عذاب القبر منه يدل بظاهره على ثبوت عذاب القبر والاثر بفتحتين
اى ثابت ايضا بالخبر الماثور المروى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد ورد ت
فيه اثار كثيرة منها ما روى عن سالم ابن ابى عبد الله رح انه قال سمعت ابى يقول اقبلت من مكة على ناقة لى
وحلبت شيئ من الماء حتى اذا مررت بهذا المقبرة يعنى اشار الى مقبرة مخصوصة بين مكة والمدينة قد خرج
رجل من المقبرة يشتعل من قرنه الى قدمه نارا واذا في عنقه سلسلة نار افوجهت الدابة نحوها وانظر
الى العجب فجعل يقول يا عبد الله صب على من الماء فخرج رجل من المقبرة اخذ بطرف السلسلة فقال لا تصب
عليه ولا كرامة قد بلغ حتى انتهى به الى القبر فاذا هو سوط يشتعل نارا فضربه حتى دخل القبر كذا في ارد ضته
ومما يجب ان يحفظ ما قاله وهب بن منبه من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع
الله تعالى العذاب عن صاحب هذا القبر اربعين سنة كذا في زهرة الرياض هذا قال الفقيه ابو الليث قد تكلم
العلماء في عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا ويخلى فيعذب وهو الموافق لما ذكر من
رحمة الله العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم يدخل الروح في جسده الى حلقه
وقال بعضهم يكون الروح بين الجسد وبين كفنه وفي كل ذلك قد جاءت الآثار قال والصحيح عندي ان القبر اما
نيران لعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا في مشكاة الانوار ولا تتكلم في الدين برأيك بل اتبع الكتاب
والسنة فما يقول ويفعل ويحكم به الآن ترى رأيا يوافق حكم الكتاب والسنة فلا يكون رأيا محضا
ومن عمل برأيه في جميع امره فهو من الخاسرين قال النبي عليه السلام اذا رأيت الرجل لجوجا معجبا برأيه
فقد تمت خسارته ولا تتبع القياس في شيئ من جميع مسائل الدين واحكامه فان اول من قاس ابليس
اللعين اذ قال خلقتني من نار وخلقته من طين وهو مفتاح الضلال كما ترى في امر ابليس عليه اللعنة فما
يستحق ولا ينبغي لاحد ان يتكلم في كيفية صفات الله تعالى وكيفية ذاته لان الاشتغال عن الاشتباه والقياس والاوهام
والخطرات التي تخطر بالبال بل ينبغي ان تقتصر على اثبات صفات الكمال والتقديس عن صفات النقص والامكان
فقد ثبت ان اهلاك هذه الامة يعني امة محمد صلى الله عليه وسلم اذا تكلموا في كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك
التكلم من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهو العلامة والساعة اسم لوقت يقوم فيه القيامة وانما سميت
بالساعة لانها ساعة حقيقة بحيث فيها امر عظيم كذا في شرح الشارع ولا تتكلم في القدر ولا تبحث عن
سره اى سر القدر فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه اى القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احد كائنا من كان

تشتغيل

مبهم الروح

روى ان عزير

روى ان عزيرا النبي صلى الله عليه وسلم سئل ربه عن القدر فاوحى الله تعالى اليه يا عزير لا تسئلني عن هذه المسئلة
فانك ان سالتني عنها بعد ما نهيتك عنها محوت اسمك من الانبياء كذا في بستان العارفين فلا
تتكلم في ذلك اى من امر القدر شيئا فيتردى في هوة اى يسقط في حفرة بعيدة العمق مما قعرها قوله الها
اى النار قوله تعالى فامه هاوية اى مقره الى النار وانما سميت الهاوية لان الكافر اذا طرح فيها يهوى الى هاوية
كذا في تفسير ابى الليث واما البحث عن سر القدر والتعلق فيه مبدأ شرك الامم الماضية ولا تتكلم اثنان
في القدر الا افترى احدهما على الله كذبا فاحشا في الصحاح كل سوء جائر وحده فهو فاحش فان عارضه
اى فان تعرض لبحثه اى يعارضه انسان ويكلمه في القدر فليكن سائلا فيه ولا يكن مفتيا مجيبا فانه اى
كونه سائلا لا مفتيا من السنة اى من سنن الاسلام واداب قوله وتعظيم الله تعالى مبتدأ خبره ان لا تتكلم فيه
اى في حقه تعالى شيئ من ذلك المذكور من ذات الله تعالى وصفاته والقدر وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور
كله فقد كان النبي عليه السلام يحب بالكاف اى يسقط ساجد الله تعالى متى سمع ما يتعالى وينزه عنه رب العزة جل جلاله
وعم نواله تعظيما وتفخيما وان يجيب السائل عن الله تعالى بما جاء القرآن المجيد في آخر سورة الحشر من ذكر
فعاله وصفاته وقد ورد في اخبار بعض المشايخ سئل عن علم فاجاب ان سئلت عن ذات الله فليس لمثله
شيئ وان سئلت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان سئلت عن فعله كل يوم
هو في شان ولا تشقق اى لا تدقق الكلام في صفاته تشقيقا يقال شقق الكلام اذا اخرج احسن مخرجه
قال ذلك اى تشقيق الكلام في صفاته من الشيطان وضرر ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرغب من
رغبت عن الشيئ اذا لم ترده ولا تواطئ في الصحاح المواطاة موافقة السمع والبصر اياه اى لا يوافق بحسن
العمل ومقصد الاستدراك معرضا عن كتاب الله تعالى وسنة رسول الله الى غيره من كتب الانبياء عليهم السلام
كالتوراة والانجيل وغير ذلك في البزازية لا ينبغي للرجل ان يسئل اليهود والنصارى عن التوراة والانجيل
والزبور ولا يكتبه ولا يتعلمه لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بما ذكر في تلك الكتب لانه يحتمل ان
يكون من تلك المحرفات واما استدلال العلماء باثبات رسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بالمذكور في اسفار التوراة
وصحف الانجيل فلانه الزمهم عليهم بما عندهم انتهى فتح الحديث تركتكم على صفة البيضاء الحديث بفتح
العين وتشديد الجيم بعدها الف المهملة جادة الطريق البيضاء اى على طريق واسع الواضح ليلها كنهارها زاغ عنه
ولا يزيغ اى ولا يميل بعدي الا هالك قال ابن مسعود لما دنى فراق رسول الله عليه السلام جمعنا في بيت
ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه وقال مرحبا بكم حياكم الله وصلى عليكم يتقوا الله وطاعته
وقد دنى الفراق وحان المنقلب الى الله والى سدرة المنتهى والى الجنة المأوى فيغسلني رجال اهل بيتي ويكفنوني
في ثيابي هذه ان شاؤا او في حلة يمانية فاذا غسلتموني وكفنتموني وضعوني على سريري في بيتي هذا

روى ان عزير

على السلام

على ستين لحدى ثم اخرجوا عن ساعة فاول من يصلى على حبيبى جبرئيل عم ثم ميكائيل عليه السلام ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنودهم ثم ادخلوا علينا فوجا فوجا صلوا علينا فلما سمعوا فرقة صاحوا وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا وشمع جمعنا وسلطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نراجع فى امورنا قال تركتم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق القرآن والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة فاذا تعلو بكم فليشغلوهما بالاعتبار فى احوال الاموات فمرض رسول الله عليه السلام فى يومه ذلك من صداع عرض له ذلك وكان مريضا ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه الله فيه فغسله على رضى الله عنه وابن عباس يصب الماء ودفنوه ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلثاء فى حجرة عايشة رضى الله عنها كذا فى مشكاة الانوار وقال فى حديث آخر لو كان موسى حيا ثم ادرك بنوتى لا تبعنى روى عن قتادة عن موسى عم انه قال يارب انى اجد فى الالواح امة هم الآخرون السابقون يوم القيامة فاجعلهم امتى فقال الله تعالى هم امة محمد عم حتى روى انه تمنى ان يكون فى امة محمد عليه السلام فاوحى الله تعالى اليه انى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى فخذ ما اتيتك وكن من الشاكرين كذا فى حاشية الحقايق وقد صح فى الكتب ان عيسى عم حين نزل من السماء يتابع محمدا عم لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحى ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله عم ولا يتبع ما ابهم علمه من المتشابهات فان الله تعالى علمنا علمه رحمة منه وفضلا قال الله تعالى هو الذى انزل عليك الكتاب آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات قال الكلبى يعنى ما اشتبه على اليهود وكعب بن الاشرف واصحابه لعنهم الله من نحو الم والمر والكتاب ويقال المحكم ما كان واضحا لا يحتمل التاويل والمتشابه الذى يكون اللفظ يشتبه والمعنى مختلف فيه ثم قال الله تعالى فاما الذين فى قلوبهم زيغ اى ميل عن الحق واهل اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله تعالى كذا فى تفسير اى الليث فى تفسير هذه الآية الكريمة روى ان جماعة من اليهود دخلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اسمعنا انه نزل عليكم الم فان كنت صادقا فليكون بقاء امتك احدى وسبعين سنة فان الالف فى حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم اربعون فنزل وما يعلم تاويله الا الله كذا فى تفسير اى الليث فى تفسير هذه الآية وتحرى الاقتصاد اى القصد وتبحر فى العلم والعمل من ارادين فان افضل الملل جمع الملة السمحة الحنيفية فى الكلمة السمحة بسكون الميم التى ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم وقد سمى المستقيم بهولك وقال فى المغرب الحنيف العادل من دين باطل الى الدين الحق وقد غلب هذا الوصف على ابراهيم عليه السلام حتى نسب اليه من بعده دينه ومنه حديث عمر رضى الله عنه للنصرانى وانا الشيخ الحنيف انتهى وخير الناس المقتصد اى العدل فى الدين اى غير الغالى المجاوز عن الحد فيه ولا الجافى المباعد عنه وكما هلك من قبلنا من الامم الا

الا بالغلو

من اليهود

تفسير السمحة الحنيفة

١٠

بلغ

اسم انبياء

عيسى

عليهم

مخافة

الا بالغلو مصدر على وزن الدخول اى التجاوز عن الحد حتى قالوا ان المسيح هو اسم آخر لعيسى عم فان بعض الانبياء كان له اسمان كمحمد واحمد ويونس وذى النون ويعقوب واسرائيل والياس وذى الكفيل كذا فى روضة الرياض ابن الله وعزير ابن الله تقدس عن ذلك علوا كبيرا وانما قالت النصارى فى حق عيسى عم ذلك لانهم لما رأوا انه ابرأ الاكمه والابرص وحيى الموتى باذن الله تعالى افرطوا فيه حتى قالوا ما قالوا حتى كفروا به وكذا اليهود افرطوا فى حب عزير عليه السلام فقالوا فيه بما وقعوا فى الكفر وذلك لما خرب بخت نصر بيت المقدس واحرق التوراة حزنوا على ذهاب التوراة حزنا شديدا فاملا عزير عليه السلام عن ظهر قلبه فتعلموها وفى انفسهم شيئا منها ان زاد فيها او نقص منها شيئا فيما هم كذلك اذ اوقعوا على حوالى مرفوذة فى الحجرة فيها التوراة فعارضوا بها ما كتبوا من عزير عليه السلام فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا عند ذلك ما علم عزير الا هو كذلك كذا فى تفسير الامام اى الليث اى كثير من اى قالوا هكذا ذاهبين الى كثير من هو اجر القول فى الصحاح البحر بالضم اسم من الابحار وهو الافحاش بالمنطق وبالفتح الهذيان وكذلك اى كالاقتصاد السابق وهو التوسط فى العلم والاعتقاد الاقتصاد فى العمل هو الصراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها بتخييل القلق من وظايف العبادات فقد كان سيد الطايفة وهو احث الناس واتقاهم يصلى ويرقد بضم القاف اى ينام ويتزوج النساء ويتناول من اللحم احيانا ويصوم ويفطر وروى انه جاء عثمان بن مظعون من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم يستأذن لهم فى الاختصاء لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم بذلك فقال يا رسول الله ائذن لنا فى الاختصاء فقال عم ليس منا من خصى غيره ولا ختع ان حصاء امتى الصيام ذكره فى مشكاة الانوار ومن السنة ان يستعيذ بالله فيما يخطر بباله من هواجس النفس اى الخطور القلبية ومن شر شياطين الدين ويقول امنت بالله ورسوله هو الاول والآخر اى انه قبل كل شئ وليس قبله شئ وبعد كل شئ وليس بعده شئ والظاهر للمعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب منه ظهور فلان على فلان اى قهره والباطن اى المحتجب عن الحواس بحيث لا تدرك اصلا وهو بكل شئ عليم كلما احبس اى يستعيذ ويقول هكذا كلما خطر فى ضميره ما ينفيه جلال الله تعالى ومن سنة السلف الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبى عليه السلام قال لا تجالسوا اهل الاهواء ولا تجادلوهم هو مصدر هوى اذا احب واشتهى ثم سمى به الهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على غير المحمود فقيل فلان اتبع هواه اذا اريد به ذمه ومنه فى القرآن ولا تتبع الهوى افرأيت من اتخذ الهه هواه والبدع جمع بدعة وهو اسم من ابتدع الامر اذا احدث كالرفعة من الارتفاع ثم غلب على ما هو زيادة فى الدين او نقصان منه كذا فى المغرب والمراد بهنا البدعة السيئة كما مر فحان لهم غرة هى بالضم والتشديد قروح فى مشافر الابل وقوائمها يسيل منها مثل الآء الاصفر فيكون الصحاح لتلاعبها المراض وهى بهنا كناية عن سرعة السراية كغرة الجرب

موت النبى عم

سورة آل عمران

تفسير السمحة الحنيفة

من اليهود

ضيقة

بفتحتين ما يقال له بالفارسية كرى بالكاف الفارسية وقد نهى النبي عليه السلام عن مفاتحة القدرية
بالسلام اى عن تسليمهم اولا والقدرية بفتح الدال هم الذين يثبتون كل امر بقدر الله تعم ويسندون
الله تعم وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله ولا يردون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعم كذا في شرح
النقاية وهذا القول هو الموافق لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يلقبون بالقدرية لاسنادهم
افعال العباد الى قدرتهم وانكارهم القدر فيها قال شارح المواقف والمصابيح انما نسبت هذه الطائفة
الى القدر مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون في القدر كثيرا وتنهى عن عيادة مرضاهم وشهود
موتاهم اى حضور جنائزهم للصلوة وهذا النهي تنزيهي لا تحريمي ملخصا ادل على كل بر وفاجر كائنا
من كان اذا كان على الايمان هذا على قول من لم يكفر بكبائرهم واما على قول من حكم بكفرهم فالنهي محمول على
الحقيقة صرح به في شرح المشارق المصابيح وتنهى عن الاستماع لكلام اهل البدعة السيئة اى مجموعين
فان استطاع انتهارهم بارأة المهملة اى زجرهم ومنعهم باشد القول واهانتهم بالغ المكنون والا فلا
فعل ففي الحديث من انتهر اى منع بكلام غليظ ومنه قوله تعم واما السائل فلا تنهر صاحب بدعة امنه الله تعالى
يوم القيامة في الفزع الاكبر قال مقاتل اذا ذبح الموت في صورة كبش املح بين الجنة والنار فيأمن
اهل الجنة من الموت ويفزع اهل النار حيث آيسوا من الموت وهو الفزع الاكبر قال الكل انه حين وضع
الطبيخ على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج فيفزعون فزعا لم يفزعوا الذي قبله وذلك الفزع الاكبر
ويقال الفزع الاكبر عند قوله تعم وامتازوا اليوم ايها المجرمون ويقال هذا حين دعوا الى الحساب ويقال عند
الصراط كذا في تفسير ابي الليث وروى ان ابن المبارك رؤى في المنام فقيل له ما فعل ربك جل جلاله
بك قال عاتبني واوقفني ثلثمائة سنة بسبب نظرة باللطف يوما الى مبتدع فقال انك لم تعاد عدوي
في الدين فكيف حال القاعد بعد انكاري مع القوم الظالمين كذا في البزازية ولا تتفكر في ذات الله تعم لما لا
تتكلم فيه كما مر فانه لا يدرك بالعقول ولا يزداد الا حيرة وتشتتا بفتحتين فطف تغيري واعلم ان
ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه خلاف يعني ان حقيقة الله تعم غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين
من الفرق الاسلامية وغيرهم وخالف كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز وفيه خلاف ايضا
يعني ان جواز العلم بحقيقة الله تعم قد منعه الفلاسفة وبعض اصحابنا كالعز الى امام الحرمين ومنهم من توقف
كالقاضي ابي بكر وا حرار بن عمرو وكلام الصوفية في الاكثر مشعر بالامتناع كذا في شرح المواقف ومن
السنة ان يرى لقاء الله تعم اى ملاقات اياه بالمجازاة حقا ورؤية اى يرى كونه مرئيا ببعض الانكشاف التام
بالابصار جائز وعدا اى موعدا لاهل الايمان قال الله تعم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبي عم
انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا يضامون وروى في الحديث انه قال عليه السلام بينما اهل الجنة في

نعيمها

نعيمهم اذا يتطلع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب عز وجل قد اشرف عليهم من فوقهم فقال
السلام عليكم يا اهل الجنة وذلك قوله تعم سلام قولا من رب الرحيم فينظر اليهم وينظرون الله تعم
ولا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون الله تعم حتى يحجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في د
يارهم كذا ذكره الامام محي السنة في معالم التنزيل وبرى اى ادراكه رؤيته على وجه الاحاطة ممتنعا دفعه
بديهة وعظمة قال الله تعم لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك هو الرؤية على وجه الاحاطة
بحاجب المرئي كذا في شرح المواقف ومن السنة ان تصدق بشفاعة الانبياء عليهم السلام لامم
وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيامة قبل نبينا محمد مصطفى صلى الله عليه وسلم فاذا اشفع محمد يأذن
الله تعم بالشفاعة للانبياء والرسل والاولياء والصالحين والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء قيل
سيكون شفاعة عليه السلام على طرق شتى والمؤمنون فيها متفاوتون بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة
بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعة
رفع الدرجات كذا في مشكاة الانوار ويصدق شفاعته انها من بعضهم بعضا من اخيار الامة بعضا من كبائرهم
منها قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصالحين من امتي يكون لهم شفاعة يوم القيامة حتى ان شفاعة لمن يعمل الكبائر
من امتي وقال يخرج الله تعم من النار نفرا من امة محمد عليه السلام بشفاعة جبرائيل حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره
في الروضة وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها ولا يرد من السواد الاعظم في الخير والطاعة ولا يفارقه شبرا
فان الله تعم لا يجمع هذه الامة على الضلال كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع امتي على الضلالة
ويرى اى يعتقد فيهم انبياء كانوا فان شذ الناس الواحد اى المتفرد في الصحاح الوحد اول العدد والجمع وحد
العجب برأيه في مختار الصحاح اعجب بنفسه وبرأيه على عالم سيم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اى مدل
العجب بسبب رأيه والعجب استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها المنعم اى من يستعظم رأيه ونسبه
انه نعمة من الله تعم كذا في الاحياء المرأ بعله فان خطاء الرجل في الجماعة اقرب عفوا من صواب البتل اى المنقطع
المنقطع عن الجماعة قوله من اقبل باقرب تعلق صله والسواد الاعظم الطائفة القائمة بامر الله تعم التمسك
بسنة رسول الله عليه السلام ومنهاج الخلفاء الراشدين المهديين بعده ولا يخلو كل قطر من اقطار الارض
عنهم ويؤيده ما في الحديث الذي رواه جابر رضي الله عنه لا يزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين حتى يأتي امر الله
تعم قوله على الحق خبر لا يزال وظاهرين اى غالبين حال قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون
بالمعروف والناهون عن المنكر وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان
يقاتلون ومنهم الفقهاء وحملة الدين ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين واعلم ان بعض شراح المشارق قال
المراد بامر الله تعم هو القيامة كقوله تعم اتى امر الله لكن الاوجه ان يقال المراد به الريح اللينة التي تأتي فتأخذ

روح

روح كل مؤمن ومؤمنة لان القيامة اعني نفخة الاولى يموت عندها كل انسان لا تقوم الا على الكفار
اذ ورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وفي حديث آخر في كل قرن قال في شرح
السنة وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة وفي الصحاح القرن من الناس اهل زمان واحد من امتي
سابقون اي طاعة الله ورحمته

فصل في النية

في الامور كلها في الاعمال كلها

ومن سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى قال النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى الاخلاص سر من
اسراري استودعه قلب من احببته من عبادي وحقيقته ترك الرياء في الطاعات ذكره في احياء العلوم
فانه لا عمل الا بالنية قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله قولا الا بالعمل ولا يقبل قولا ولا عملا الا بالنية وقال النبي عليه السلام
انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الى آخر الحديث وهذا حديث رواه عمر رضي الله عنه قد ذكر المصنف معناه
يعني ان العبادات انما تعتبر بها بالنية ولكل امرئ من عمله ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي ثمرته من عمله ومن
كانت نيته ثواب الآخرة او رضاء ربه فذاك مناله ومبطاه ومنتهى مراده وليكن نية العبد في اموره
كلها الخير والمهداية ومرضات الرب عز وجل وليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان نية المؤمن التي هي خير من
العمل خير من عمله انما لان النية لان العمل يخالطه الرياء والنية سليمة عن الرياء والنفاق او نقول معناه
انه اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن بتلك النية
لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل لان العمل بغير نية لا ثواب من عمله الخالي عنها لقوله عم لا اجر لمن لا
نية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها تحمل التعدد والكثرة في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل
بتعدد النيات فيه ومثل ذلك لو اتى في المسجد مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف ونية انتظار الصلوة
ونية الخلوة لها هو له عن شغل القلب ونية زيارة بيت الله ونية الذكر وقراءة القرآن ونية حفظ
السمع والبصر واللسان عما لا ينبغي ونية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون كمن جلس باحدى هذه النيات
وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد بطاقة ووسعه كما نوى ان يعتق عبدا او يتصدق
بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا القول قريب مما سيذكره المصنف بقوله وان الرجل اذا نوى ان الوجوه
باسرها الخ تقدير رجوع الضمير الى المؤمن كما هو الظاهر وقد يقال ان وجه كون الصحابة نوى بناء حجرة في موضع
هدمتم فاذا سبقه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنائها في اذا اخر بذلك عند ربه لك عند محضر من الجماعة ومنهم عمر رضي الله عنه
تأسفا ذلك الرجل والفعل فقال عز تسليتا له نية المؤمن خير من عمله اذ من عمل ذلك الكافر لكن محدثة
لما ذكره في مستان وان هذا القول صادر عن صدر النبوة ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل

ليكتب له بحسن النية الصدقة مرفوع على انه مفعول ما لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والعمرة
وان لم يعمل بها اذا صدقت نيته وخلصت سريرته وذلك ذكر الشيخ الواعظ والارشاد الناصح زين
الملة والدين الخافي رحمه وحياه ربه انه قال الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفتيان انكم انما تعرفون
بالله وتكرمون الله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتم ثم قال ويكون ان يصير اوقات العبد
جميعها مصروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع امرأته والوقاع
والكلام وسائر الحركات والسكنات فانما الاعمال بالنيات فاذا نوى بالاكل القوة على العبادة
وكذا بالشرب والاستلذاذ وبالنوم دفع الملال والكلال حتى يكون شيطانا في العبادة لا الراحة
النفس وتفريغها وبالمضاجعة مع حليلته قضاء حقها المتعين في الشرع وبالوقاع تسكين
شهوته وتوطين نفسه لئلا يقع في حرام ولعل هذه يكون سببا لظهور ولد يعبد الله تعالى
لا للتلذذ النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات فما لا كل الحلال والقوة على الطاعات
فكل هذه العادات بصالح النيات تنقلب عبادات يؤجر عليها العبد وينقل ميزان حسناته يوم
القيامة روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يؤتى بالعبد يوم القيامة ومعه من الحسنات
كامثال الجبال الرواسي فينادي من كان له علي فلان فليجئ فليأخذ فيجئ الناس فيأخذون
حسناته لا يبقى من الحسنات شيء وبقي العبد حيرانا فيقول له ربه ان لك عندنا كنزا لم اطلع
عليه ملائكتي ولا احدا من خلقي فيقول يا رب ما هو فيقول معاني نيتك التي كنت تنوي من الخير
كتبته لك سبعين ضعفا في نشر الحطب وربما يكون له شركة في اثم القتل والزنا وغيرها اذا
رضي به عن عاقله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث في حضر معصية فكرهها فكأنما غاب
عنها يعني حضر لحاجة او تيقن جريانها بين يديه وما احضر قصدا فممنوع كذا في الاحياء
ومن غاب عنها اي عن المعصية وفي نسخة فرضيها كان كمن حضرها وفي حديث آخر من احب
قوما على اعمالهم حشر في زمرتهم بالضم والسكون اي في جماعتهم وحوسب يوم القيامة بحسابهم
وان لم يعمل باعمالهم فالنية امر عظيم عليها مدار امر العباد يحشرون عليها ويحاسبون عليها وينالون
ويعاقبون بها وهذا اي العقاب بالنية ليس بكل في بعض العصيات واما طلقة البصرة وبجا
في امرها روى في الاسرار ايضا ان رجلا مر بكيفان من رمل في الجاهلية فقال في نفسه لو كان
الرمال طعاما لتصدقت بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل له ان الله تقبل صدقتك وشكر
حسن نيتك واعطاك ثوابا طعاما لو كان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن
عبد العزيز اعلم ان عون الله للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله له وان نقصت نقص

تقدير نيته وقال ابو هريرة رضي الله عنه الناس يبعثون يوم القيامة على قدر نياتهم وقال عمر
من تقلب الله تعه جلد يوم القيامة وريحه اطيب من المسك ومن تقلب لغير الله جاء يوم القيامة
وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف
على العلماء ويقول من يدلني على عمل لا ارى فيه عاملا لله تعه فاني احب ان لا يأتي على ساعة من ليلة
او نهار الا وانا عامل على الله تعه فقيل له فقد وجدت حاجتك اعمل الخير ما استطعت فاذا فترت
او تركت فاعلم بعلة فان الهمام بعمل الخير كفاعله وقال عيسى بن كثير مشيت مع ميمون بن مهران
فلما انتهى الى باب داره انصرف فقال انه لا يعرض عليه العشاء وقال ليس في نيته صادقة كلمة
من رونقه الناصحين وتتفاوت الحسنات والسيئات بتفاوتها وتقل العمل وتكثر لصلاحها
وفسادها هذا من قبيل الالفاظ والنشر المعكوس ويثاب بها اي بالنية فعل الحي البالغ العاقل عن
فعل البهائم المهملة حيث لم يترتب على فعلها فعلها ثواب في الاخرة والعبادة ما ارفع اي يثاب
العبادة عن العادة والفعل النافع في اللغو والعبث قال في كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه يحتاج فيه
الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفسده كثيرا مما يصلحه والى النية عند شروعه والا فلا
يؤجر عليه لقوله عليه السلام لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد شروعه والا يكون تقصيره اكثر من توفيره والى
الاخلاص عند تسليمه الى الله تعه والا فيرد عمله عليه ولا يقبل منه

فصل في فضل العلم

وسنة التعلم والتعليم اعلم ان علم الدين افضل ما يحوزه اي يجمعه العبد من المراتب العلية
واشرف ما يكتسبه العبد من المناقب المنافي بكسر القاف جمع منقبة بفتحها مثل مصلى ومصالح فيه اشارة
الى ان قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل بحسب المثوبة والقبول قال النبي عم حين ذكر عنده رجلان
احدهما عابد والآخر عالم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارض حتى النملة في جحرها حتى الحوت ليصلون على معلم الناس
الخير كذا في خالصة الحقائق وقال في الروضة وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما
شيء افضل من الفقه في الدين والفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شيء عماد
وعماد الدين الفقيه صدق رسول الله انتهى وفي الفتاوى البزازية انظر في كتب اصحابنا خير من قيام
الليل وان كان بلا سماع وكذا درس الفقه للمنفعة افضل من قراءة القرآن وكذا فضل العالم على العابد
اذ نفع العالم للغير ونفع العابد لنفسه انتهى فمن فرائض الاسلام فرض عين تعلم

ما يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته وان كان مألوفة في هذا الكتاب ان يقول ومن سنن الاسلام
تنبيها على انه من اهم الامور كما سنصرح به مع ان فيه رعاية الناسبة للحديث الآتي في هذا المقام
وهو قولهم عم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة تم علم انهم قالوا الذي فرض على عين
ثلثة احدها علم التوحيد بمقدار ما يعرف ذات الله تعه وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به
تصديق نبيه في جميع ما جاء من عند ربه والثاني علم القلب وهو الذي سماه بعضهم بعلم السر
اعني ما يتعلق بالقلب بمقدار ما يحصل به تعظيم الله تعه وإخلاص اعماله له تعه واصلاحها والثالث
علم الشريعة الظاهرة بمقدار ما يتعلق عليه فعله كالطهارة والصوم والزكاة والحج ونحوها من انواع
باب الفقه وقد اشار المصنف الى الاول بقوله في اتمامه ديني اي في اصلاح ديني بتصحيح ايمانه بالعلم الاول
والى الثاني بقوله واخلاص عمله اي في تخليص عمله من الفترات كالرياء والعجب ونحو ذلك بالعلم
الثاني والى الثالث بقوله ومعاشرة عباده اي في المخالطة مع عباد الله تعه في الامور الدنيوية بالعلم
الثالث ويرجع ذلك اي ما يحتاج اليه كله الى معرفة الله تعه بما يعرف به من اياته الواضحة وشواهد
الناطقة بعضها بلسان المقال واكثرها بلسان الحال هو الناطق بلسان المقال والى معرفة ما اوجبه
تعه عليه اي ما امره على العبد في الفرائض والواجبات في نفسه كالصلوة والصوم وفي ماله كالزكوة
والعشر قوله في ليله ونهاره بدل من قوله في نفسه وماله واشارة الى تعميم ما اوجب باعتبار
آخر ولا ينافيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة الصبح والعشاءين فانها مما اوجب
عليه في نهاره وليله معا وانما اوجب عليه في نفسه الفعيلة ومثله كثير شائع كتقسيم الكلمة الى الاسم
والفعل ثم الى الثلاثي والرباعي وفي بعض النسخ وفي ليله بالواو الجامعة فحينئذ يكون اشارة الى تقسيم
اوجب الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعم الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب
عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد لان الاول راجع فيما اوجب عليه في نفسه والثاني
سنن اتبع عليه السلام في اقامته ما فرض الله تعه قوله على اعدل السبل متعلق باقامته واقوم المناهج
القويم المستقيم فانه اي اعدل الطريق واقومها لا يعرف الا ببيان من ادبه الله تعه فاحسن تاديبه وهو محمد
عليه السلام وهذبه فاجمل تهذيبه يقال رجل مهذب اي مطهر الاخلاق وفي البزازية يتعلم بعض
القرآن ووجد فارغا فالافضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القرآن فرض كفاية ويتعلم مال بد من الفقه
فرض عين قال في الخزانة وجمع الفقه لابد قال في المناقب قال محمد بن الحسن مائتا الف مسئلة في الحلال
والحرام لابد من حفظها انتهى ولعلك لو تدبرت تجد قول المصنف فهذا اهم ما يحتاج اليه العبد من علوم
الدين
الى قوله وان كنا بينا هذا الى آخره مناسبا كما لا يخفى ذكر في الخزانة والمناقب ويدخل فيه اي فيما ذكر علم اخلاق

الدين من علم التقى والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو
معرفة الجائز والفاسد والحلال والحرمة والكراهة بتخفيف الياء اى الكراهية تنبيها على الكراهية التحريمية
وهى ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهى ما كان الى الحلال اقرب والاستحباب واعلم
ان قوله ويدخل فيه معرفة آداب النفس ناظر الى قوله ومعرفة سنن النبى عليه السلام آه كما ان قوله
ويدخل فيه احكام الشريعة ناظر الى قوله معرفة ما اوجب الله تعالى عليه آه وان قوله ويدخل فيه علم الحلال من
الدين ناظر الى قوله معرفة الله تعالى بما يعرف الآخر على ترتيب اللف من العفة هى التوسط فى القوة الشهوية
بين الهوج الذى هو افراط هذه القوة والخمود الذى هو تفريطها والرقة اى اللاينية مع الناس والتؤدة
بضم التاء ودفع الهمزة هى التأنى والتمهل ويقال فلان تؤدة اى ثبت ووقار واصل التاء فيها واو كذا
فى شرح المصابيح والمعاب والحياء وهو تغير وانكسار يعترى الانسان من الخوف فالعاب ويذم واعلم
ان الحياء من الاوصاف الجميلة وهو اصل الحميدة وانه من روادف الايمان ولوازمه روى ان الله تعالى ارسل
جبرائيل عليه السلام الى آدم عليه السلام بالعقل والايمان والحياء وقال خذ اتهن شئت فاختار العقل فقال
جبرائيل عليه السلام للحياء والايمان انصرفا فقد اختار علمكما العقل فقال الايمان للحياء انصرف انت
فان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء فان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون
الايمان فاجتمعن جميعاً فى آدم ولهذا قال النبى عليه السلام الحياء من الايمان اى من خصاله كذا فى الخلاصة
وقال فضيل رحمة الله من علامات الشقاوة قلة الحياء والسماع بالحاء المهملة كالسماع لفظاً ومعنى وحسن
التدبر والنظر اى التفكر فى الامور والاخذ بالحزم وهو بالحاء المهملة والزاى المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة
وهذا معنى قوله فى المغرب الحزم جودة الرأى وقد يقال معنى الشروع بالجد والاقدام فى الدين ومدارة
العدو اى الحلانية واحتمال اذى الخلق بصدر الاول مضاف الى مفعوله والثانى الى فاعله اى التحمل لاذاء
الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صفة الرحم قال فى الدرر شرح الغرر صلة الرحم واجبة ولو
بسلام وتحية وهدية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمكالمة معهم ويزيد
ذوى الارحام غالباً فان ذلك يزيد الغنى وجاز بل يزور اقرباءه كل جمعة او شهر ولا يزيد بعضهم حاجة
بعض لانه من العقيدة فى الحديث صلة الرحم يزيد فى العمر وفى حديث آخر لا ينزل الملائكة على قوم
فيهم قاطع رحم وفى حديث آخر ان الله يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى وبر الوالدين
ضد العقوق مضافاً الى المفعول وهو اجابتهما واعطاء المحارم بكسر الراء المهملة اى المحارف بفتحها بالفارسية
تمك روزى كذا فى السامى والتجاوز عن المظالم والاحسان الى المسئ اى الانعام الى من اساء اليك وهذا
غير البر اجمالى كما لا يخفى على ذى مسكة وحسن التورع عن اذى الخلائق باليد واللسان والجنان اى بالقلب

كسر الظن عن حقهم والقصد الى استغفارهم عما فرض الاقتدار عليهم وقوله وان كنا بناه عطف على
قوله ان علم الدين اى واعلم ان علم الدين هكذا او هكذا وان كنا بناء هذا اى الشريعة تشتمل على الكتاب
هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينوى فى تعلم هذا العلم ان يعمل به الله تعالى واليوم الآخر وان يعلم
الجاهل ويرشد الغوى اى الضال وهو بوقظ الغافل فى نونية الغزالية فى البزازية طلب العلم والفقه اذا
صحت النية افضل من جميع اعمال البر وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اعم نفعا
لكن بشرط ان لا يخل النقصان فى الفرائض وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى والآخرة لان طلب
المال والجاه ولو اراد الخروج عن الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فعمل بصحيح النية ايضا انتهى والمصنف
رحمه الله زاد على الاول بعضا من اثنائى مما يندرج فى منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى والتيقظ
الغافل تكميلاً للفائدة والافهو فى التحقيق عائد الى العمل لليوم الآخرة ولهذا لم يتعرض اليه الامام البزازى
قال التعلم لغير الله تعالى حرام باطل عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى عليه السلام من طلب العلم ليباهى به
العلماء او ليماري به السفهاء او يريد ان يقبل بوجوه الناس اليه ادخل الله تعالى جهنم ذكره فى العوارف
وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من تعلم حرفا من الكلام ليشين به قلوب الرجال او الناس
لم يقبل الله تعالى منه يوم القيامة حرفاً ولا عدلاً قوله حرف الكلام اراد به فضله او زيادة يعنى من تعلم
الفصاحة وانواع البلاغة من النحو وغيره من العلوم لا لله تعالى بل ليجعل قلوب الناس مائلة اليه لم
يقبل الله منه حرفا اى صلة او توبة فريضة ولا عدلا اى فدية او نافلة او توبة كذا فى شرح المصابيح
وقال فى ابستان وينبغى للمتعلم ان يبتغى به وجه الله تعالى والدار الآخرة ولا الدنيا اذ لو نوى بها ودنيا
فانه ينال الامرين جميعا قال الله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزد له فى حرثه ومن كان يريد ثواب الدنيا
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من كانت نيته الدنيا فرق الله تعالى عليه امره وجعل فقره بين عينيه
ولم يأت من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه فى قلبه واتاه الله تعالى
وهى راغمة واما اذا لم يقدر على تصحيح النية فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرجى ان يصحح العلم نيته
انتهى وطلب العلم لا للعمل به ضائع ولهذا قيل العالم بلا عمل كالقوس بلا وتر وكشجر بلا ثمر وكسحاب
بلا مطر وحديقة بلا بقر وحديقة بلا زهر وصدف بلا درر وعين بلا عبر وقلب بلا فكر وفى احياء علم
لا ينفع كنز لا ينفق منه ونفع العلم حسن الاهتداء فى العبادة فمن لم يزدد بالعلم والورع زهدا لم يزدد
من الله تعالى الا بعدا اى بعضا شديداً وبعداً ربنا وقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من علم لا ينفع
ويقول اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره
فى الاحياء وقال الحسن عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة ذكره فى شرح الطيبى

ويقول عليه السلام العلم علمان علم في القلب فذلك العلم هو العلم النافع لصاحبه وعلم على اللسان فتلك حجة
يحلو القلب وسائر الجوارح عن اثاره فذلك العلم حجة الله تعالى التي يلزم بها على بني ادم فيقول له ماذا
عملت بما علمت وكيف قضيت شكر الله تعالى كذا في الاحياء فسكتا اسكاتا مريحا ولو قفه فيما اراد تم
عطف على كان قوله وقال يعني وقد قال عم من لم ينفعه علم ضره جهله اي يكون جاهلا حكما فيطرة ذلك
الجهل الحكمي اي يجعله ممقوتا بعيدا من الله تعالى وقال النبي صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله تعالى
بعلمه ذكر الامام انه قال ابراهيم بن ادهم مررت بحجر فقال اقبلني بتمر فاقبلته فاذا عليه مكتوب انت بما
تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى عليه السلام مثل متعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرئة زنت
في السر فحبلت فظهر حملها فافتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى يوم القيامة على رؤس
الخلايق ومن لم يعمل بعلمه رانت موعظته اي تسقط عن قلوب الناس كما يزل القطر بالفتح والسكون المطر
عن الصفا مقصورا جمع صفات بالفتح واي صخرة ملساء وهذا الكلام مذكور في التوراة ايضا نقل عليه
ذكره في الروضة نقلا عن مالك بن دينار وروي انه لما توفي شقيق البلخي اجتمع الناس وقالوا للتلميذه
حاتم الاصم انت خليفة شيخنا اورد ناسا شقيق فاجلس واعظا قال امهلوني سنة حتى
اصلح امري فرجعوا فدخل حاتم داره واشتغل بالعبادة فلما مضت السنة خرجوا ذهب الى سخرة فجلس
داره فعليها طيور كثيرة فلما رأته طرن خوفا منه فدخل حاتم داره ورد الباب فلما جاءه الناس
والجوه بانه قد مضت السنة قال نعم ولكن امهلوني سنة اخرى فامهلوه فلما مضت خرج حاتم وذهب
الى تلك السخرة وعليها من تلك الطيور فقرب اليمين فلم يطر منه طير فقرب اليسرى فطرن خوفا منه فرجع ودخل
داره فلما جاءه الناس والجوه استمهل منهم سنة اخرى فامهلوه فلما مضت سنة خرج الى تلك
الطيور فقرب اليمين ومسح يده على ظهورها كلها فلم يطر منها فرجع الى داره فرحا فلما جاء الناس
قال نعم حان الوقت فلما قالوا يا حاتم بالذي خلقك مالك ما اجتهدت ثلث سنين فحال لهم الامر من
احدهما اني كنت اقرب بالطيور والثاني اني كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس
ينفعهم علمي هذا هو المراد من ايراد ناهيك بهذه الحكاية وقال احمد بن اشرف لما سئل ابو حفص الكبير عن فضل
صوم ايام البيض لم يجب الا بعد اسبوع فقلت له لم لم تجب في الجمعة الماضية فقال لاني كنت استعملت
تلك المسئلة فالان صمت تلك الايام من هذا الشهر ثم اخبرته عن فضله ليستفيد به فاني كنت اخبره
قبل استعمال ذلك لم ينتفع به وبكى عن شقيق انه كان في شبابه رأس الشبان فمر يوما مع اصحابه على
بيت نار المجوسي فقال لهم تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوسي فضحك منهم فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه
يعبد النار فعرض عليه الاسلام فقام اليه المجوسي ولطمه فخرج شقيق وذهب فلما تاب واناب الى ربه تعالى

مع

نفسه خاتم الاصم بالعمل جزيه

مع اصحابه الزهاد على ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوسي فنشكر الله تعالى فضلنا
عليهم وزرقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ جميل فقال اعرض على الاسلام يا شقيق فعرض الاسلام
فاسلم وخرج الرجل وذهب معه فلما مضت سنون قال له شقيق الا تخبرني بالشاب الذي كان
في بيت النار منذ سنة كذا قال ان كنت ذلك الشاب فقال عرضت عليك الاسلام فلطمتني
وعرضت عليك ثانيا فاسلمت قال انك كنت يومئذ خبيثا وظلمة لا تظهر بخاستي ولا تنور
ظلمتي فالآن صرت طاهرا تظهر بي ونورا تنورني نور الله تعالى حفرتك كما نورت ديني وكان علمك
يومئذ قولا فلم ينفع والآن صار علمك فعلا فنفعني كذا في الروضة وفي سنة السلف ان
لا يولع بفتح اللام اي لا يكون حريصا مولعا بجمع العلم وتسويفا اي مع ان يؤخر العمل به على طريقة قولهم
لا تأكل السمك وتشرب اللبن متنظرا ذهابه عن القعاف ان ذلك التسويف والانتظار من تسويل
الشيطان اي تزيينه وتفعيل وخدع بكسر الخاء وسكون الدال من ستة لنفس وتليسها
في مختار الصحاح خدعه جعله واراد به المكر من حيث لا يعلم وخدعا بالكسر مثل سخرة سخرا انتهى وهذا
هو المناسب للتسويل وقد يقال خدع جمع خدعة بضم فسكون وجملة وان الاجل رعاي كنيرا يخترمه اي يقطعه
ويطرق اليه قبل القيام بحق العلم فيصير اي يرجع الى النار كما نتاج عمار الخاسرين في الدين
يقال دخلت في عمار الناس بضم الغين اي جماعتهم وكثرتهم وفي الصحاح الغمرة بالفتح والسكون
الزحام من الناس والماء والجمع غمار بضم الغين وفتحها وكسرها انتهى على ما فهم من الديوان في
موضع آخر منه المفرطين بتشديد الراء اي المقصرين في اخذه والعباد اي وهي تصغيفه اي المجاورين عن الجد
في اعمال الشهوات قال الامام ان اكثر النار اهل ركاكهم عن سوف ويقولون واخرنا من سوف ويلبسون
المسكين لا يدري ان الذين يدعوه الى التسويف اليوم فهو معه غدا وانما يزداد بطول المدة قوة وسوخا
وليظن انه يتصور ان يكون لنحائص في الدنيا واحافظ لها فواقع قط وهيهات خاوع منها الا من
خرجها تا قضى منها احد لبانته وما انتهى اريب قال واصل هذه الامالي كلها حب الدنيا والانبساط بها
والغفلة عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم احبب ما احببت فانك مفارقه ولا تبغ غرائب العلم
قبل ان تحكم احكام اصل العلم وهو اصل العلم معرفة الله تعالى حق معرفته وفي خالصة الحقائق
روي عن ابن عباس انه جاء اعرابي الى النبي عم وقال يا رسول الله علمني غرائب العلم فقال عليه السلام
وما فعلت في رأس العلم وقال الاعرابي ما رأس العلم قال النبي صلى الله عليه وسلم معرفة الله تعالى حق معرفته
وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبيه ولا ضد ولا ند وانه احد واول وآخر وظاهر وباطن لا كفوا له
ولا نظير له وذلك رأس العلم انتهى وقيل الاستعداد للموت قوله قبل نزوله ظرف الاستعداد

صفة ما رأس العلم معرفة الله

اى التهيئ التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله يسئل العبد عن فضل علمه يوم القيامة كما
تسئل العبد عن فضل ماله مرة باين السبب ومرة بماذا انفقت وفى ايراد الفضل اياء الى ان امته
تهم لا يسئلون يوم القيامة عن كل شئ كما دل عليه بعض الاخبار بل عن بعض تفضل وتزيد على
الامور الضرورية قال فى تفسيره اى الليث عن ابن عباس انه قال ان ابا بكر رضى الله عنه سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اكلة اكلها مع رسول الله فى بيت ابى الهيثم فى لحم وجزء شعير وبسر قد ذب
اى بسر تمر قد بدا ارطابه من قبل ذبنه وما شرب فقال يا رسول الله انى اخاف ان يكون هذا
من النعيم الذى يسئل عنه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما ذلك للكافر ثم قال ثلث لا يسئل الله تعالى
عنها العبد يوم القيامة ما يوارى عورته وما يقيم به الصلوة وما يذهب به الجوع والعرو هو مسئول
بعد ذلك عن كل لقمة انتهى ويؤيده ما ذكره فى بعض الكتب الفقهية فى الصحاح واريت الشئ
اخفيته وكريت الشئ اى ستره وحبته والقر بالفتح البرد ولكن المؤمن متميز ابين الناس
بست السمت بالفتح الطريق وهذا الهيئة هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة والتؤدة
والدعم وهو ايثار الغير بالخير عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الحليم يتفاخ
والدعم اذا قد رغفر كذا فى خالصة الحقائق والاحتياط فى الامور كلها بحيث لا يأخذ الا بالجد
فليس على الشيطان شئ اشد من عالم يتكلم بعلمه ويسكت بحلم هذا الكلام منقول عن ابراهيم بن
ادهم ثم قال وقال ابليس لعنة الله سكوتة اشد من كلام ولا افضل عند الله تعم من علم يزينه من
التزيين حلم وهو ترك الحدة وتحمل الشدة قال بعض المتكلمين الحلم زينة الرجل والعلم غنيمة ولهذا
قال النبى عليه السلام اللهم اغننى بالعلم وزينى بالحلم كذا فى خالصة وان قيام العالم بفتح اللام بكل
عليم عامل وحليم متحمل حكيم يعلم الاشياء على ما هى عليه ويعمل على وفق الصواب وهو اى العليم بالضم
بالحلم والحكمة اعز من الابلق العقوق فى الصحاح العقاق بالكسر الحوامل من كل حافر وقولهم
طلب الابلق العقوق مثل لما لا يكون لان الابلق اسم للذكر ولا يكون الذكر حاملا وحكى
ان رجلا سأل سفيان بن عيينة بن عيينة يا ابا محمد انى اريد ان اتزوج عالمة زاهدة فقال
ويحك تلك خصلة لا توجد فى رجل فكذا فى خالصة ويقدم فى التعلم الاهم اى تعلم العلوم فالاهم
فالاهم اى ثم بعد ذلك فيقدم اهم البواقى وهكذا ويأخذ من كل علم احسنه وارشده اى ما يرشد
صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو والمعانى فى
العلوم العربية ولا يأخذ منه ما لا يكون ارشد واحسن فان فيه فوت وتضييع العمر وان شئت
بفصل ما تميز به عندك الاهم والاحسن الارشد من هذه فاستمع ما نتلو عليك من تقسيم

حاشية الابلق العقوق
مثل لما لا يكون

اى حسرة

من غير الاهم

العلوم

اصل ان العلوم اما شرعية

العلوم الذى ذكره الامام فى احياء العلوم وهو قوله من غير الاهم واعلم ان العلوم اما شرعية
وهى ما يستفاد من الانبياء عم ولا يرشد اليه العقل ولا التجربة ولا السماع كما فى الحساب
والطب واللغة واما غير شرعية وهى تنقسم الى محمودة فهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب
والحساب والفلاحة والحياكة وغير ذلك من صنوف الصناعات حتى الحجامة فان كلها ضرورية فى حاجة
بقاء الابدان وفى المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث فهى محمودة لكونها من فروض الكفايات واما التعمق
فى دقائق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة قوة فى القدر المحتاج اليه فهو
فضيلة لا فريضة واما مذموم كعلم السحر والطلسمات وعلم التشعيذة والتلبيسات واما مباح فهذا العلم
بالاشعار التى لا سخف فيها وتواريخ الاخبار وما يجرى مجراه واما العلوم الشرعية فهى محمودة كلها ولكن
قد يلتبس بها ما ليس منها شرعية وتلويه مذمومة ولنا فى ذلك بيان طويل لم نورده هو فاعلم ايها الطالب
فان قلت لم لم تورد فى اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى تبين انهما محمودان او مذمومان فاعلم
ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التى ينتفع بها فالقرآن والاخبار مشتملة عليه
وما خرج عنها فهو مجادلة مذمومة واما مستاغبة بالتعلق بما وقعات الفرق وتطويل بنقل
المقالات التى اكثرها ترهات وهذيانات تندر بها الطباع وتجها الاسماع وبعضها حوض فيها لا
يتعلق بالدين ولم يكن بشئ منه عالما فى العصر الاول وكان الخوض فيه بالكلية من البدع لكن
تغير الآن حكم اذا حدثت البدع الصارفة عن مقتضى القرآن والسنة وظهرت جماعة عقعوا لها تشبها
وربتوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك الحذور بحكم الضرورة فرضا ذا فيه بل صار من فروض الكفاية
وهو القدر الذى يقابل به المبتدع اذا قصد الدعوة الى البدعة واما الفلسفة فليست علما برأسها
بل هى اربعة اجزاء احدها الهندسية والحساب وهما مباحان كما سبق لا يمنع منها الا من يخاف عليه
ان يتجاوزها الى علوم مذمومة والثانى المنطق وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه
وهما داخلان فى علم الكلام والثالث الالهيات وهو بحث عن ذات الله تعه وصفاته وهو داخل فى الكلام
والفلسفة لم تتعرض فيها بخطأ آخر من الهلم بل الفرد وا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكل ان
الاحق ان ليس على ظاهره بل هو مذهب طائفة من المتكلمين واهل البحث والنظر قد انفرد وا بمذهب باطل
فكذلك الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين احق فهو جهل وليس بعلم
حتى نورده فى اقسام العلوم وبعضها يبحث عن صفات الاجسام وحواصها وكيفية استحالتها
وتغيرها وهو شئ ينظر الاطباء الا انهم ينظرون فى جميع الاجسام من حيث يتغير وتحرك لا فى

بدل الانسان

من حيث يصح ويمرض ولكن لاطب افضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة
اليها الى هنا ومنا كلامه والى هذا المعنى الذي ذكره اشار الامام الشافعي رضه بقوله ما حوى العلم
جميعا احد ولو عاش الف سنة انما العلم ما نفع لاخرة فخذ وامن كل علم احسنه ويقتبس اي
يستفيد ويكتب من كل فن حفظا كافيا غير زايد على قدر الحاجة ولا ناقص عنه وقد قيل من
طلب الله تعه بالكلام اي بعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على ما ذكر في المغرب
نقلا عن ابي اللين من لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان زنديقا ليس من كلام العرب
ومعناه ما يقوله العامة ملحد دهري وعن ابي دريد انه فارسي معرب اصله زنده اي من يقول
بدوام بقاء الدهر وبه كونه زنديقا هو انه يستدل ادلة المبطلين على قلبه ح فلا يقدر ان
يخلصه منها فيفتقد على مقتضاها يعني ينبغي ان لا يطلب الله تعه بالكلام مع باقي العلوم لا بالكلام وحده
ففيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام على قدر الحاجة وفي الدراية تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة
فيه وراء قدر الحاجة منهي عنه ودفع التعصب واثبات المذهب يحتاج وقول من قال ان تعلم والمناظرة
فيه مكروه ومردود والمروي الثاني ان امامة المتكلم وان كان بحق لا يجوز محمول على الرواية
وراء الحاجة والمتوغل فيه كما قيل من طلب الدين بالكلام تزندق ولا يريد به التكلم على قانون المعلو
لانه لا يطلق على مهما حتى علم الكلام خارج عن قانون الاسلام وهو من اجزاء الحد وتعلم علم
النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة حرام انتهى ومن طلبه اي الله تعلم
بالزهد وحده غير مقارن للعلم ابتدع اي ارتكب البدعة فان طلب الله بالزهد وحده بدعة
والسنة طلبه مع الزهد المراعي للعلم ومن طلبه بالفقه وحده تفسق اي صار فاسقا يعني خارجا
عن الطريق الموصل الى معرفة الله تعه اذ لا تتخلص من التقليد ولا يميز الصحيح القلب حاليفسده من الصفا
باطنه وعن ابي الليث من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسوء قلبه ومن تفنن تخلص عن
كل من الرذيلة والابتداع والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم من غير اتقان واحكام لها وقوف واطلاع على حاقيها فانه اي الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علايم القيامة
وليطلب من العلم ما يقام به سنة او تسلم اي تهدم والتلم الخلل في الخايط وقد تلمه من باب ضرب
فانثلم وفي الصاد والتلم رخصة كرون ثم بدعة فمع الحديث من ادى حديثا الى امتي ليقام به سنة من
سنن الاسلام او تسلم به بدعة وجبت له الجنة اي تكون كالواجب على الله تعه تفضلا الى صدق وعده
فالوجوب ههنا يرجع الى معنى اللياقة والاستحقاق الكامل والا فلا يجب على الله تعه شيء

سنة

ت

عذرنا

عندنا خلافا للمعتزلة كذا في شرح المشارق ولا يرغب اي لا يعرض عن العلم والتعلم فان الرغبة
اذا استعملت بفي تكون بمعنى الارادة يقال رغب فيه اي اراده واذا استعملت بعن تكون
بمعنى الاعراض اذا لم يتجمع اي لم يؤثر يقال نجع فيه الوعظ والدواء اي دخل وآثر وبابه قطع
وقلبه منه اي من العلم شيء فانه اذا دخل مامعه جمع مسمع بالكسر والسكون الاذن والمراد ان
يقال مستمعه لكن انما جمعه اما باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او لقصد الدخول مرارا فكان المسمع
يتجدد في كل سماع فيتكثر بكثرة السماع ينتفعه يوما اي يوم من الايام فيتفرع اي ربه ان ينتفعه عالما
ويعلمه بتشديد اللام فيعلم بما ينتفعه وعن ابي هريرة انه قال كان رسول الله عليه السلام يقول اللهم انفعني
بما علمتني وعلمني بما ينتفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من حال اهل النار ذكره ع الصالح
فانه كفى بترك العلم تضييعا الباء بتركك زايدة كما في قوله تعه وكفى بالله شهيدا الى اشارة انه يكفي بترك
العلم ان يكون تضييعا له روى انه قال رجل لابي هريرة اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال
كفى بتركك العلم اضاعة له كذا في الاحياء فتعلمه فانه كفى الى آخره تعليل لقوله وتتفرع ان يعلمه
يعني انما تتفرع وتطلب العلم لان ترك العلم اي عدم طلبه والسكوت عن تحصيله يكفي اضاعة له
واستحقارا له واهمالا له يقال اهمل الشيء خلى بينه وبين النقيض وهو كناية عن وضع قدره وعدم
الالتفات اليه ويؤيد قوله وتهاونا به من تهاون اي استحقره وقيل لابن مبارك الى متى انت
الى اي زمان تكون في طلب العلم والحديث قال لا ادري لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمع بعد فلا
يرغب عن العلم الى ان يأتيه الموت وفي الخلاصة قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرض في
وقت دون وقت وتعلم العلم فرض في جميع الحالات وهذا امعنى ما قيل اطلب العلم من المهد
الى اللحد واوحى الله تعه لداود عليه السلام يا داود اتخذ النعلين من حديد وعصا من حديد واطلب
العلم حتى ينقطع نعلاك وتنكسر عصاك ولا يظن بنفسه غنى عن العلم بحال فالغنى قوله تعه
بنفسه وهو اعرف العارفين بالله واحكامه قوله وقل رب زدني علما معقول القول وحكاية قيل لعبد الله
ابن المبارك لو ان الله تعه اوحى اليك انك تموت الغد ليتك ماذا تصنع اليوم قال اقول واطلب العلم
لان الله تعه اعطى نبيا عدم كل شيء وليأمر بطلب الزيادة واعطاه العلم وامره بطلب الزيادة
وقال الله تعه وقل رب زدني علما وعن السري انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقص
مع الانفاق والعلم يزيد على الانفاق وان العلم حرس الله من كل آفة والمال يوقعها في الاثام
وانما مثل العلم كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوءه الذاهب والجاي وينتفع به ولا ينقص

حرس

انتهى كلام الخالصة ومن السنة ان يطلب العلم يوم الاثنين والخميس والجمعة فانه يتيسر
اى للطالب طلبه فيهن اى طلب العلم فى تلك الايام الثلثة هكذا روى عن انس بن مالك ذكره
فى الخالصة وتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا قال على رضى الله عنه انا عبد من علمنى حرفا ان شاء
وتملق له فى مختار الصحاح تملق له تلطفا اى تودد اليه وتلطف له واعلم ان التواضع هو ان
يضع شيئا من قدره الذى يستحق به لا الى ان يصل الى غاية التذلل والتملق وهو ان يفعل
اى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الآن طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاذه
وشركائه لان الهول ان يعطى كل ذى حق حقه قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس من اخلاق المؤمن
التملق الا فى طلب العلم كذا فى الاحياء وتعلم المتعلم واما التملق بمعنى التبصبص وهو ان يقول
بلسانه خلاف ما فى قلبه فهو مذموم مطلقا ويدعوله بالخير سرا وجهرا ويخدمه وينصره وقد قال
النبى عم من علم عبدا آية من كتاب الله تعالى فهو مولاه وروى عن الامام على رضى الله عنه انه قال انا
عبد من علمنى حرفا وانشد هذين البيتين بيت رأيت الحق احق حق معلم ٭ واوجبه
حفظا على كل مسلم ٭ لقد حق ان يهدى اليه كرامة ٭ لتعليم حرف واحد الف درهم ٭ ولا ينبغى
ان يخذله اى يترك عونه ونصرته ولا يستأثر اى لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك اى اخذ الاثرة
والاستيثار فقد قصم اى قطع وكسر فقرة فى المغرب فقرة القميص والكور والدلو معروفة وقد
يستعار لما يوثق به ويعول عليه من غرى الاسلام ومن احترام المعلم واجلاله اى من تعظيمه ان
لا يقرع عليه بابه بل ينتظر خروجه كما قال الله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم
فان النبى صلى الله عليه وسلم معلم الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ولا يخالفه فيما يامره به من مباح
الدين ويتحرى اى يطلب مسرته اى جعله مسرورا فى ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء والاستمتاع
والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وسائر الناس فانه روى عن النبى عم
خير الآباء من علمك وقد اشار اليه فى قول على رضى الله عنه انا احق حق العلم كما روى انه قيل لاسكندر
ذى القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال لان ابى انزلنى من السماء الى الارض واستاذى
يرفعنى من الارض الى السماء فاذا كان فى حق الوالد كذلك فكيف بغيره ولا يضيق بفتح الضاد
المعجمة فى الافصح وروى الكسر عن القرآن اى لا ينحل شيئا من ماله عن معلمه ولا يتبع قبله وهو عطف
تفسيرى يقال اتبعته اذا مشيت خلفه او مر بك فمضيت معه كذا فى المغرب وقد صحف لفظ تبع فى بعض
النسخ المعتمدة بتشديد الباء من تبعته تتبيعا اى طلبته متبعا له ويحمل ما يسوغ من استعاطه اى عطاياه

والسقط

وتقدير مفاسدها

والاستاذ

والسقط بفتحتين فى الاصل الخطاء فى الكتاب والحساب كذا فى الصحاح على حسن تاويل حملا
لغة من على الصلاح وهو الاوجب الى الفلاح ومن سنة الدين ان يكظم غيظه اى يتجرع غصته على سماع العلم
قال النبى صلى الله عليه وسلم من كظم غضبا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله تعالى قلبه امنا وايمانا لا يخاط بكبه
اللام بهول وهو خلاف الاجد بكبه الجيم فيحجم اى على وزن يمد اى يرمى به قلبه ولا يقبله ولا يضحك فيه اى
فى العلم وسماعه ولا يلعب فيه فيموت قلبه ولا يجادل فى العلم ولا يمارى اى لا يعارض فيه فانه يقرع
اى يدق باب الضلال ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظ فى نفسه لينجع اى يوثر فى نفسه
ويرسخ فى قلبه وينبت كينصر من نبت الشئ نباتا فى طبعه نبات الزرع فى القراح
بفتح القاف المزرعة التى ليس عليها بناء ولا فيها شجر ويسأل عما يحتاج اليه دون ما يستغنى
عنه بفتح حرفى المضارعة فيهما وحسن سؤاله فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح
جواب العلم فان صدور العلماء حرزينة فيفتح الوا بالسؤال عنهم وتتعلم فى صغرك قبل البلوغ
وبعده فنعم الحدث مثل الذى بفتحتين تتعلم فى صغره كالوشم بالفتح وسكون اسم من وشم
يده اى عرقها بالابرة ثم ذر عليها النباج وهو الكحل فيبقى على لونه كما انحال كذا فى المصباح قال
بسكون الخاء المعجمة بعلى الحجر وانما قال على الصخرة مبالغة فى تشبيه يعنى كانه يكون كالمنقوش
على الحجر والذى يتعلم فى الكبر كالذى يكتب على الماء المنجمد وغيره فانه يزول سريعا ومن
ههنا قيل ان الفصول اذا قومتها اعتدلت وليس ينفعك التقويم بالحسب وتتعلم من كل
صغير وكبير وغنى وفقير ولا تستنكف من اقتباس العلم والخير ممن هو دونك اى اذى حالا
منه فان الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم سبب النجات
عن سبع الجهل ومن يطلب فهرا من سبع يغترسه اى لا يفوق بين ان يرشده الى المهرب
شريفا او حاملا فكذا ينبغى للطالب الهارب فى سبع الجهل ان لا يفوق بينهما ومن سنة
الدين ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح تقى اديب اى ظاهر القلب كذا فى القاموس مأمون
القلب بالعين المهملة وقد يصحف بالغين المعجمة بمعنى بابنه مأمون من الغيبة قال
فى الدين كريم الورق اى شريف النسب كبير الحسب قال الشيخ قالوا اياكم والمجدثات ولا تخالط
السلطان ولا يلابس الدنيا ملابسة تشغله عن امر دينه عن انس بن مالك رضى الله عنه
قال قال عليه السلام العلماء امناء الرسل مالم يدخلوا الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا
فى الدنيا وخالطوا السلطان فاخذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه اذا كان

العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته تزيد الجاهل جهلا والفاجر فجورا وتفقد قلب المؤمن
وقال عبد الله بن عز العالم طبيب الدين والدراهم دواؤه فاذا كان الطبيب يجر الدواء الى نفسه
فكيف يداوي غيره ونعم ما قيل فيه وغير تقي يأمر الناس بالتقى طبيب يداوي الناس وهو مريض
وعن ابن مسعود رضي الله عنه لوان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا
اهل زمانهم ولكنهم بذلوه عند اهل الدنيا ليتنالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو
من جلس مع السلطان رداه الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله الى بعضنا من خالصة لحقائق
وذكر في الروضة ان داود بن العباس والي خراسان وكان متورعا تحيا فيما بين الامر اخرج يوما
للصيد فاستقبله خلف بن ايوب فنزل داود من دابته ليسلم عليه فلما رآه خلف هرب منه
والصق وجهه بحائط فلم يرد عليه جواب سلام فقال داود يا خلف ان لم ترد علي سلامي
فارني وجهك انظر اليه ثم انصرف فاني سمعت ابائي يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال النظر الى وجه العالم عبادة فقال خلف اني وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء
حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام لم احلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال مرض خلف
وعاده داود فلما سمع خلف حس داود وجهه الى الحائط فدخل داود فقال له انه متعذرا
ايد الله الامير انه لم ينم طول الليلة وقد نعس الآن فقال داود حلف فقال يا نبي ان الكذب حرام
لست بنبي لكن رأيت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اران النظر اليهم حرام ام حلال
فحولت وجهه كيلا يراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما آيس داود رفع يديه ووجهه الى السماء
وقال الهي انه يتقرب اليك بالاعراض وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاخزلنا جميعا برحمتك
يا غفار فانصرف فقال فتح الحكاية لما توفي داود رآه في المنام وقيل له ما فعل الله بك قال
غفر لي وخلف بعد الدعاء الذي دعوت حين اعرض عني بوجهه وسيأتي في طلب العلم الى حفص
ابن غياث سعة اي البعيدة ولو للوصل مسح الارض كلها اي مسحت الابل بوطئها
اي سارت بقدمه اي راجلا في طلب حديث واحد وحكى عن الشعبي رضي الله عنه قال للابنه لوان
رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد في طريقه كلمة واحدة من عالم ما قلت ان سفره قد ضاع
وحكى عن خلف بن ايوب ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم فانفق عليه ثمانين الف درهم ضاعا
رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت هذه المسئلة ان زمان الغسل من الطهر في حق صاحب
العشرة وفي الحيض فجاد بها فقال خلف وما صنعت بسنوك كذا في الكفاية وقد مر ان الله تم

امر بداود عليه السلام باتخاذ نعلين وعصا من حديد وطلب العلم حتى ينقطع نعلاه وينكسر عصاه
ومن سنة المعلم ان ينوي بتعليمه ارشاد عباد الله تعالى الحق ودلالتهم على ما يصلحهم فلان يهدي
الله تعالى على يديه رجلا خير له مما طلعت عليه الشمس وغربت وذكره الامام انه قال لرسول طالبت معاذا
الى اليمن لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها ولان يريد المتعلم الناصح عبدا
ابتغاء وجه الله تعالى طاعة احب الى الله تعالى من عبادة المتعلمين اي الانس والجن سميا بالتعلمين
لانهما ثقلا الارض وقيل لانهما مثقلان بالذنوب كذا في شرح المصابيح وعلامة المعلم الناصح
قطع الطمع عن الخلق استحياء عن الحق وتعريف الغير الى نفع التعلم والرفق في التعليم والتواضع
في التعليم بحيث لا ينظر عليه الكبر على ما هو المعتاد عند ابناء زمانهنا والعطف بالفتح والسكون
اي الشفقة عليه ويبدأ المعلم في تعليم الطالب بأقرب ما يتقرب اليه اي الطالب واهم ما يعنيه
في معاشه في الدنيا ومعاده في الآخرة ولا يعلم العلم الا اهله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخارجوا
الدر في افواه الكلاب وقال عليه السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجوهر
ومن كرهها فهو شر من الخنزير وقال عكرمة ان لهذا العلم ثمنا قيل وما هو قال ان لا تضعه في غير
حينه ولا تضيعه رؤي ان عثمان رضي الله عنه ابن سليمان قال كان رجل يخدم موسى عم فجعل
يقول حدثني موسى صفي الله حدثني موسى نجي الله حدثني موسى كليم الله حتى اثرى وكثر ماله فتفقده
موسى عم فجعل يسأل عنه فلا يجد له اثرا حتى جاء رجل ذات يوم وفي يده خنزير وفي عنقه حبل
مسود فقال موسى عم اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى عم يا رب اسئلك ان
ترد الى حاله حتى اسأل فيما اصابه فاوحى الله تعالى لو دعوت بالذي دعا به آدم عليه السلام فرددته
ما اجبتك فيه ولكن اخبرك مما صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره في
شرح الخطيب في وضع العلم في غير اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير
اهله اضاعة له ومنعه من اهله ظلم وجور سئل عن كل منهما يوم القيامة قال الله تعالى واذ اخذ
الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس وهو ايجاب للتعلم وقال الله تعالى وان فريقا
منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون وهو تحريم للكتمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم من علم علما فكتمه
الجم يوم القيامة بلجام من النار وقال عليه السلام على حلفائي رحمة الله قيل ومن حلفاؤك
يا رسول الله قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله كذا في الاحياء ومن السنة ان يتكلم
كل صنف بما يبلغه عقله ويدركه رويته كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفي الخطب حكي ان

ان

عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحدين كان ما قلته حقا فقد تخلصت وتخلصنا وان كان قلنا
حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا ومن اظهر البين ان عليا ما تكلم بهذا من شك ولكن كلم الملحد على
قدر عقله انتهى وقد قال بعضهم نظما في هذا المعنى ٥ لا يعلم المنجم والطبيب كلاهما ٥ لا تحشر
الاجساد قلت اليهما ٥ ان صح قولكما فلست بخاسر ٥ وان صح قولي فالخسار عليكما ٥
وقد كبر شرا وفتنة ان يحدث العالم بحق فيكذب به معاندا او يتهاون به بليد اي غبي زكي او يفهمه
البليد على غير وجهه اي على غير ما يراه ويحدث الناس بما يأخذه العقول وتفهمه عقولهم بلا كلفة
او بلا مشقة قال الله تعالى خذ العفو اي اليسير من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم ويقال اعطاه
عفوا اذا اعطاه بغير مسئلة كذا في مختار الصحاح ففي الحكم تسعة اي استغنا وعن السئال
فينبغي ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون متشابهاتها ومتشابهاتها
واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل
التأويل فمفسر والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص والا فظاهر وان خفي فان خفي لعارض
فمخفي وان خفي لنقصان ادراك عقل فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا فمتشابه وهذا احدث
اجمالي ذكر تفصيله في كتب الاصول وان شئت تحقيقها فعليك بمطالعتها هذا ولا يذهب عليك ان
في قوله سبعة من الشكات البلغا كطيفا لا يخفى على كل ذي طبع سليم وذهن مستقيم ولا يحدث الغوغاء
بكسر العين المعجمة اي الغوغاء الغير المجرب للامور برخصة فيأثم ويقول ان الله كريم فلا يسيء في العمل
اصلح بل لا يبالي حسن المعالجة انت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استأجره رجل كريم على اصلاح
اوانيه ونشر طاله الاجير فجاء الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستأجر
كريم افيراه معقولا في انتظاره راجيا او مغرورا متمنيا عليه ولا يستند عليه فيأس فان الامن واليأس حرامان
بل كونوا بين ذلك يحدث بهما لئلا يوقعه في الحرام والكنوه وقد مر عن علي رضي الله عنه ان الفقيه كل الفقه من لم يقنط
الناس اي لا يجعلهم قانطين من رحمة الله ولم يؤمنهم بتشديد الميم اي لم يجعلهم
مأمونين من مكر الله تعالى ولا يوسع في الكلام اي ولا يذهب بلا مبالاة في وجوه تحديث اي توجهاته
يمينا وشمالا بفتح الشين وفي الحديث ان شر شقيق الكلام من الشيطان يقال شقق الكلام اذا اخرجه
احسن مخرج ذكره الامام في الاحياء ان النبي عليه السلام قال الا اهلك المتنطعون ثلث مرات
والمتنطع هو المتعمق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك التفاصح وتكلف السجع والتصنع في المحاورات
بالتشبيهات وبسط المقدمات فاق مقصود الكلام تفهيم الغرض فما ورا ذلك من التصنع المذموم و

بيت مرغوب

يزيد القدر حقنه

التكلف

والتكلف الممنوع الذي قال فيه عليه الصلوة والسلام انا وانقيائي امتي بريأون من التكلف ولا يدخل في هذا الجنس
تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها و
قبضها وبسطها وانشاقة اللفظ اشرفيه فهو لائق به واما المحاورات التي يجري في قضاء الحاجات
فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة
والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكره به الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على السمع الكثار اعلم من الاعلال
بمعنى الاسآم بالفارسية ملول كردن فانه اي النبي عم كان يتخول اي يتعهد ويتخفظ التخول بالمعجمة
التعهد وحسن الرعاية ويروى بالمهملة الصفة وهو تقعد ظاهر ويتقبل بالموعظة في الاوقات كذا في شرح
المصابيح اصحابه بالموعظة مخافة السآمة وهي كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم سآمة السمع
كف اي امتنع عن الكلام وسكت يقال كف عن الشيء وكف ببصره اليه بتعدى ويلازم وبابهما رد وقد
ورد في الحديث النهي عن الاكثار في الكلام وسيجيء تحقيقه انشآء الله تعالى في فصل سنن الكلام ويؤدي
ما عنده من احكام الدين على وجهه اي لا يسمعه لا يزيده ولا ينقصه لانه ينقل الوحي المنزل من الله تعالى
ابتداء او حالا وان حيانة الرجل في العلم اشد من حيانته في المال ولا يحدث بكل ما يسمع فان بعض ما قد
يكون كذبا او غير مطابق للواقع او يكون مما لم يجد ابدا الغير فربما يقع بسببه فيما لا يصير به والا اي تثقلا عليه
تحمله ويسئل عنه يوم القيامة ولا ينظم عالم يسمعه ولم يجزه اي ولم يعلمه على يقين من احرز الشيء احرزه
فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل تقوه على سبيل التخمين والتهور دخل النار بغير حساب
اي قبل الحساب فان هذا القول يكفي لان يكون سببا لدخول النار ولا حاجة الى ان يحاسب ولا ينبغي بالا
يعتمد عليه لصا جليا واضحا او دليلا صادقا ظاهرا من كتاب الله تعالى وسنة رسوله او علم
واجماع الامة ولهذا كانت الصحابة يحترزون عن الفتوى حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه
وما كانوا يجترؤن اذا سئل عن علم القرآن وطريق الآخرة ولم يذكر ابن عباس لانه بالحقيقة راجع
اليها ومر بين حديث النبي صلى الله عليه وسلم باحسنه اي برده الى احسن التأويل فيما يحتاج الى التأويل
وحمله على اشد الوجوه واليقها بالديانة ولا يحدث عمن لا يقبل شهادته فان من روى حديثا يرتاب
في صحته وهو احد الكاذبين بفتح الباء على صيغة التثنية احدى المفتريين والثاني الناقل لاعانة المفتري
وشاركه لسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه ويقرؤون الكاذبين بكسر الباء على
صيغة الجمع باعتبار كثرة المتعلقين كذا في شرح المصابيح ولا يحدث الا بما يتعلق باصول الدين بالمعجمة
بالصد فهو ولا يفقه منا رجع شهود مخدوم ومخادم الاخبار من السلف الصالحين والآثار النبوية

بلغ

والآيات القرآنية ومما يعرف به صحة الحديث ان يلين على ورق سيع من اللينة له اى لذلك الحديث
ابشاره جمع بشرة كاشجار جمع شجرة وهو ظاهر جلد الانسان اهل البصائر وارباب الدين كانوا ذوى بصيرة
ويلين استعارهم لان الشعر تابع الجلد فاذا لان الجلد لان الشعر القائم به الخ وان يعرق قلوبهم
ان يكون بحيث يستمد قلوب اهل البصائر يصدق هذا الحديث ولا يستبعد ونه بل يرونه قريبا
منهم اى من افهامهم ولكن يرد ق هذا الرد ق الا لاهل الخصوص من الاصفياء والاتقياء وجمع صفى
وتقى مثل طبيب واطباء ومن تصدى فتعرض للتعليم فان عليه ان يخالف الناس بخلق
حسن وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله فان
الواعظ بالفعل اى بالعمل نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضائع كلامه وعليه ان
يستعمل الحلم بان يجتنب عن الغضب بان يكظم كلما جاء ويستعمل التؤدة اى التثبت
والوقار بترك الخفة والاستعجال ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة اى الملاينة
مع الناس فيما ينوبه من الامور الدنيوية كالخطابة والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالى
اى لا يلتفت ولا يشتغل اذا لم يقبل قوله فى بعض المسائل لمعارضة شبهة له لعناد او استكبار
والا يندرج فيما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم لا تطرحوا الدر فى افواه الكلاب كما مر بل سلى ويؤكد
فى نفسه امر الدعوة مفوض الى دون الهداية والهداية من الله عز وجل ويتضرع من الله تعالى هداية
بنيهم ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا بأس بان يتفقد فهم المتعلم ويبحث عن حرصه
على التعلم فان النبى عم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما قال النبى عم ان من الشجر شجرة لا يسقط
ورقها وانها مثل بفتحتين المؤمن فحدثونى ما هى فوقعوا فى شجرة البوادى جمع بادية ووقع
فى نفس ابن عمر رضى الله عنه انها النخلة فاستحى ان يسبق الاكابر بذكرها اى فسكت روى انه قال النبى
عم وهى النخلة قال ابن عمر رضى الله عنه فذكرت ما وقع لى فى قلبى لعمر رضى الله فقال لو كنت قلتها كان
احب الى من الدنيا وما فيها ومن السنة ان لا يشافه المشافهة هى المخاطبة على سبيل المواجهة
احدا بالتثريب وهو التغيير والاستقصاء فى اللوم واللامة وهى العذل والعتاب مطلقا فى ملاء
بالقصر الجماعة من الناس فان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اى ما حالهم والداعى
فيه للتوبيخ يقال النبى عم من غير اخاه بذنب قد تاب عنه لم يمت حتى يعمل كذا الخ الصحاح ومن السنة
ان لا يجيب مستفتيا اى طالب زلة فى سؤاله ولا من يلتقى عليه العاء ومن الاغلوطات فى مختار الصحاح
والاغلوطة بالضم ما يغلط به من مسائل وقد نهى النبى عليه السلام عن الاغلوطات لما فيه من الاذاء واذا لم

السئول

المسئول عنه كما لو توفى رجل مات وخلف زوجة واخا لها فاوجب الشرع نصفا ميراثه للزوجة
والنصف الاخر لاخيها فليفيا يكون وجوابه ان لو ثبت عبد انثبت زوجة ثالثة واخوها ثالثها
قبل النكاح ثم اعتقاه وزوجة المرأة ثم ماتا ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة
ربعه للزوجية وثلث الباقى للاخ بالولاء والنصف الاخر لاخيها بالولاء والفوقيات
من الاشعار ما يصعب استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على العلماء فان حاصله يعود
الى استخفاف بالعلماء وتهاون اى استحقار بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام فى الاحياء
واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام واظهار الفضل عند الناس وقصد
المباهات والمحاورات واستمالة وجوه الناس هى منبع جميع الاخلاق المذمومة عند الله تعالى
المحمودة عند عدو الله تعالى ابليس ونسبتها الى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد
والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا
والقذف والقتل والسرقة فكما ان الذى خير بين الشرب وبين سائر الفواحش استصغر
الشرب واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش فى سكره فكذلك من غلب عليه حب
الافحام والغلبة فى المناظرة وطلب الجاه والمباهات به دعاه ذلك الى اضمار الخبائث كلها فى النفس
وهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغى ان يكون فى طلب الحق كمنشد ضالة لا يعرف بين ان
يظهر الضالة على يده او على يد من يعاونه ويرشد فيقف معينا لا خصما ويشكره اذا عرفه الخطاء
واظهر له الحق كما لو اخذ طريقا فى طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته فى موضع آخر فانه كان
يشكره ولا يذمه ويلوح به ولا يكره هذا هكذا كانت مشاورات الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
حتى ردت امرأة على عمر رضى الله عنه وهو فى خطبته على ملأ من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ
رجل وسئل رجلا عليا فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكنه كذا وكذا فقال اصبت
واخطأت وفوق كل ذى علم عليم وهكذا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظرى زماننا
كيف يسود وجه احدهم اذا انتصح الحق على لسان خصمه وكيف يتجمل به وكيف يجتهد فى
مجاحدته بما قصر قدرته وكيف يذم من افحم طول عمره ثم لا يستحى من تشبيه نفسه بالصحابة
فى تعاونهم على النظر انتهى بهذا وفى البداية الجلية والتمويه اى التلبيس فى مناظرة ان كانت
مسترشدا منصفا بلا تعنت لا يكره وكذا ان كان غير مسترشد لكنه منصف غير متعنت فان
اراد بالمناظرة طرح المتعنة لا بأس به ولا يكره ويحتال كل الحيلة ليدفع عن نفسه التعنت

موقوفات

والتفت لدفع التعنت منه وع انتهى ومن سنة السلف قلة الاجر أعلى تعليم الفتيا

بضم الفاء بمعنى الفتوى بفتحها في الصحاح استفتاه بمسئلة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى وتقلد

والقضاء والانتصاب للوعظ والتعليم في الديوان انتصب للامر اى قام وذلك لقول النبي ع

اجرأكم على النار اجرأكم على الفتيا وكانوا اى السلف يعدون السكوت والاستماع افضل

من الكلام اى التكلم ويعدون التحمل اى السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم

بينهم اشرف من ابناهة في الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر بناهة فهو نبيه ونابه

وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اى من السلف الا وود اى تمنى ان اخاه كفاه الحديث والفتيا

وربما اى كثيرا ما كان يجيء عن رضي الله عنه اهل البدو بسكون الدال اسم موضع في واقعة ما نابه او يقال نابه

امر اى اصابه ولا يحكم فيها اى في تلك الواقعة برأيه وما كان احد من السلف يفتي الا فيما يقع من

النهمات الدينية دون المتمحضة النوبية ولا كان يطلب بالفتيا سيادة ورياسة ولا اقبال الناس

ولا سبي قلوبهم اى جعل قلوبهم في صيده بحيث يكون كل منهم كانه اسير منقاد له بكمال الانقياد وول

امتزأ النفع اى جلبه واستدراره ولا اكتساب اجاه منهم اى من الناس بل كان سعيهم في ذلك

حسبة لثواب الله تعالى والصحاح حسبة بكذا اجرا عند الله والاسم الحسبة بكسر الباء تبتغي بها مرضاة اى

لرضاه واعلاء لكلمته ولفرة لدينه واداء للامانة عند هم الى من يعقبهم من اخوان الدين فان ذلك

المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء فرض عليهم ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه

فان النبي عليه السلام قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد احكم بحيث

يؤمن من التفلت ومن السنة ان يكتب بخط مقروء فان حسن الخط طريق وحسن الحديث

طالبهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من احب كريمتاه اى عينيه قيل انما اورد كريمتاه بالالف حال

النصب على لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية بالالف في الاحوال الثلث فلا يكتب

بالجزم بعد العصر وقد يروى فلا يكتبن بالنون الثقيلة فهو محمول على ما تعود ذلك اى على

اعتيا ذلك الكتب وفي بعض النسخ على ما تعوده ولما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا بالالفاظ

ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال ومن السنة تعلم العربية قال عمر رضه عليكم

بتعلم العربية فانها اى العربية تدل على المروة اصلها مروة فعولة من لفظ المرء كالانسانية

من لفظ الانسان وفي المغرب المروة كمال الرجولية وفي الحديث المروة مشتقة من الفتوة وهي كف

الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتزيد فيه المودة واعلم انه لما كان من دلالة العربية

على المروة

على المروة وفي رواية تمام المحبة والمودة نوع حفاوة اردفه بما اراد فهما هو كالبيان لما قال ومن الآداب

اى من جملة اداب التعلم حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اى التعبير عما ينفع الناس

بعبارة حسنة اى بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل ما جمع في الحديث والايضاح ما على وجه يفهم

منه المراد بسهولة وذلك لانه تم بدون النوبة فمن تعلمها وسائر ما يحتاج اليه تم علم الناس ما يحتاجون

اليه على وجه المذكور يظهر مروته لاخلاق ويزداد حبه في قلوبهم بلا شك هذا وعن الامام الشافعي انه قال

من تكلم بالعربية رق طبعه ومن حفظ القرآن نبل ولم يكتب الحديث ندم في الاولى والآخرة كذا في روضة

العلماء وذكر في البستان ان من تعلمها او علم غيره فهو ماجور

فصل في فضايل القرآن

وفضل من علمه وتعلمه واداب قرأته وسنته اى القرآن اعلم ان فضايل القرآن اكثر من ان يأتيه

عليه الاحصاء والعد عطف تفسيري على ما فهم من مختار الصحاح حيث قال احصى الشيء عده

وقال في المغرب قوله صلى الله عليه وسلم من احصاها دخل الجنة اى من ضبطها علما وايمانا وهذا اولا

وفقا لكلام الكشاف او ينتهي الى غاية وحد فانه كلام الله تعالى القديم مرفوع صفة الكلام

اذا السوق في بيانه وان فضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه والحديث هذا احاديث

طويل نقله في المصابيح عن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام وذكر بعضا يتعلق به غرضه وهو قوله القرآن

حبل الله المتين اى القوي والحبل يستعار لكل ما يتوصل به الى شيء وحبل الله هو الذي اذا توصل

به المتمسك به اداه الى جواره والمعنى انه هو السبب القوي الذي لا ينقطع دون التمسك به قوله لا تزيغ

به اى لا ينتهي احد الى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لهم معان مخبية مخفية وقد يقال

لا تنقضي عجائبه بلاغة ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب يخلق

بضم اللام فيهما خلوقة اى بلى عن كثرة الرد والمعنى لا يزول رونقه ولذته قراءته واستماع عن كثرة

تردده على الالسنة الليني وتذاكره على اذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه كلام

المخلوقين وهذا احد الآيات المشهورة من القرآن العظيم من قال به صدق ومن عمل به رشد

اى يكون راشدا مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به هدي الى صراط مستقيم يقال اعتصم اى

تمسك كل هذا ذكرناه شرح هذا الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفي حديث آخر من قرأ القرآن

فمات دخلت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه وفي حديث آخر رواه معاذ رضي الله عنه عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم

جل شانه ومن تنفع عظم امره

ومن الحديث قوية حجته ومن لم

يتكلم بالعربية ولم يحفظ القرآن

والفقه صح

بلغ

فتيا

عطا من احب كريمتاه صح

كتابة

انه قال يدعى يوم القيامة باهل القرآن فيتوج كل انسان بتاج لكل تاج سبعون الف ركن ما من ركن
الا وفيه ياقوتة حمراء تضيء من مسيرة كذا من مسيرة الايام واللياني ثم يقال له ارضيت ام لا فيقول نعم فيقول الملكان
اللذان كانا عليه يعني الكرام رده يارب فيقول الرب عز وجل اكسوه حلة الكرامة فيلبس حلة
الكرامة ثم يقال ارضيت قال نعم فيقول الملكان رده يارب فيقول الرب لاهل القرآن ابسط يمينك
وقتلا من رضوان الله تعالى ابسط شمالك فتملأ من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يارب
فيقول الملكان رده يارب فيقول الله تعالى قد اعطيته رضوانى وخلدى ثم يعطى من النور مثل الشمس
وشيعه سبعون الف ملك الى الجنة فيقول الرب سبحانه وتعالى انطلقوا به الى الجنة فاعطوه بكل حرف
حسنة وبكل حسنة درجة ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام ثم يقال لصاحب القرآن اقرأ
وارتق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا فان منزلك عند آخر اية تقرؤها فيقرأ ويرتقى حتى ينتهى به القرآن
الى غرفة من لؤلؤة لها سبعون الف باب من ذهب مبتدانية ثمارها مطردة انهارها فيها سكانها
واوراجها وخدامها وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه
من الباب الاول سبعون الف ملك احسن وجها ما رؤه قط واطيب ريحا مع كل ملك منهم هدية
اهدى اليه الرب جل جلاله فيقول السلام عليكم يا صبر تم فنعم عقبى الدار هذه هدية اهديها اليك الرب
عز وجل اليك وهو يقرأ السلام ثم يدخل عليه من الباب الثانى ثمانية وارعون الف ملك مع ملك
هدية من الرب تعالى فيقول مثل ما قال الاول ثم يدخل عليه من باب الثالث ثمانية وثمانون
الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب مع التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيفعل
بهما من الكرامات ما فعل بولدهما تكرمة لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا فيقال بتعليمكما
ولدكما القرآن الى هجمنا حاد واه معاذ كذا فى الروضة لعامة هذا وان شئت كلاما يتبين به معنى قوله
وان منزلك عند آخر اية تقرؤها فاستمع ما رواه ابو داود عن سهل رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
يقال للاعمى اذا دخل الجنة اقرأ وارتق فيقرأ اكثر ما كنت تقرأ فى الدنيا ان كان بطيئا فبطيئا وان كان سريعا
فسريع وكان له بكل اية قرأها وعلمها درجة حتى ينتهى الى آخر ما معه من القرآن النصف او الثلث
او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقبض يمينك فيقبض فيقال له اقبض بشمالك فيقبض فيقال هل
تدرى ما قبضت فيقول لا فيقال قبضت الخلد والنعيم ذكره فى الروضة واما الترتيل فى القراءة فاذا ان
وغيرها فهو ان يعجل فى ارسال الحروف بل يتأنى فيها ويبينها بتبيينا ويوفيها حقها من الاشباع
ونحوه بلا اسراع كذا فى المغرب وجاء فى الاثار ان عدد اى القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع اية وجمع على

على اى واية كذا فى الصحاح على قدر درج الجنة بفتحتين جمع درجة بمعنى المرقات فمن استوفى قراءة جميع اى القرآن
استوفى على اقصى درج الجنة

فصل فى سنن القراءة

بالمد على وزن الاساءة والخلافة كما ذكر فى المنظومة فمن سنن القراءة ان يكون عوده اى قصده منها اى من القراءة
انيا س وحشة البلوى البلية العارضة له وجلاء الكربة الدنيا الكربة بالضم الغم الذى يأخذ بالنفس وقضاء
حق السنوح الى القاء المولى تعالى وتقدس وموفية بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا فى قوله
وضبط اداب الخدمة فمن قرأه اى قرأ القرآن على ذلك اى على قصد الايناس والجلاء والقضاء والمعرفة والضبط
وجعله اكام بفتح الهمزة قدامه كبيت يقتدى به فهو شفيعه المشفع على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة
قاده الى الجنة ومن اعرض عن رعاية هذه الحقوق جعله خلفه قاده الى النار واعلم ان القرآن لم ينزل الا
لاجل العمل بآياته ومعانيه والعمل بجميع ما فيه من الاوامر والنواهى وغيرهما قال ابن عباس رضى الله عنه كل من حرف
واية الا وقد عمل بها قوم اولها قوم يعملون بها بعدانشك من الراوى ومن شرط الساعة ان يتخذ دراسة
القرآن بدون امتثال ما فيه عملا فلا ينبغى ان يتخذ مجرد الدراسة والقراءة عملا بل يبادر الى العمل بما فيه
واستجلاب هذه الاحوال الى القلب والا فالمؤمنة مع تحريك اللسان بحروفه حقيقة قال بعض القراء قرأت
على شيخ ثم رجعت لاقرأه ثانيا فانتهرنى وقال جعلت القراءة على عملا اذهب فاقرأ على الرقعة
فانظر ماذا يامرك وينهيك وماذا يعهدك كذا فى الاحياء ويثقف بالنصب فى المغرب التثقيف تقويم
المعوج بالتثقاف ويستعار للتاديب والتهذيب انتهى كما يقوم القدح بالكير والسكون سهم
القمار اى يقرأه مجتهدا فى تجويد مخارج الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يعجل بحرف منه بل
يقصر همته على تجويد القراءة قال قتادة رضى الله عنه لم يجالس هذا القرآن احدا الا قام عنه بزيادة
ان راعى هذه الواجب او انقصان ان اهملها قضى الله تعالى الذى لا اله الا هو قضاء وشفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا اى هلاكا وضلالا قال فى الاحياء بعد قوله او انقصان قال الله تعالى هو شفاء
ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا ومن سنة القراءة ان يعمل بحكمه ويؤمن بمتشابه ويعتبر
بامثاله جمع مثل بفتحتين ويؤمن بوعده فى الترغيبات ووعيده فى الترهيبات والتخويفات
ويستبشر بتبشيره وينتذر بانذاره ويتعجب بعجايبه ويتعظ بمواعظه وينزجر بزواجره قال
الامام ان مثال العاصى اذا قرأ القرآن وكرره مثل من يكرر كتابة فى كل يوم مرات وقد كتب الله فى عمارة

عمارة مملكته وهو مشغول بتحريرها ومقتصر على دراسة كتابه فلعله لو ترك الدراسة عند الخاتمة
لكان البعد عن الاستهزاء واستحقاق المقت فيقرء القرآن مالان له اى ليقرأ دائما يجد في نفسه
النشيطة للقرآن والميل اليه عند تلاوة اية الرحمة واق شعر له جلدة من ملال حفظ عظيمة الله وهيبته عند
قرأة ايات الوعيد ورق قلبه فاذا لم يشعر بشيء من ذلك اللين والاقشعرار والرقة لم ينتفع با
لقرأة الا قليلا وقيل كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يتعلمون عشر ايات لا يجاوزونها
الى غيرها حتى يعلموا ما فيها اى في تلك الايات من العمل ويكون نظرهم وشغلهم في الاحوال والاعمال حاث
النبي عليه السلام من عشرين الفا من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف منهم في اثنين وكان
اكثرهم يحفظ السورة والسورتين وكان الذي يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا في الاحياء ومن السنة
ان يستظهر القرآن اى يحفظ بحيث يقرأه عن ظهر قلبه بدون النظر الى المصحف في حديث ان الماهر بالقرآن
اى الحاذق فيه مع البررة الكرام يجوز ان يراد بالماهر في ذلك الحديث جودة اللفظ واخراج كل حرف
من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد به كلا هما والكرام جمع كريم والبررة جمع بار بمعنى المحسن
ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام وهي جمع سافر وهو الكاتب او المصلح بين القوم فالمراد بهم الملائكة
الموكلة بحافظة صلاح العباد من حفظهم عن الآفات والمعاصي والهامهم الخير في قلوبهم او الملائكة الذين
هم حملة الوحي كما قال الله تعالى بايدي سفرة كرام بررة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول او الملائكة الكاتبون
اعمال العباد كذا في شرح المصابيح ومن قرأه وهو عليه شاق والواو للحال فله اجران اجر القرأة واجر
المشقة ولفظ الحديث هكذا والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وعليه شاق له اجران التعتعة في الكلام
التردد فيه من حصر او عي كذا في المصابيح وفي حديث آخر من استظهر القرآن فحفظ حلاله وحرامه
وان كانا متركبين وقال النبي عليه السلام اقرؤا القرآن واستظهروه فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن
وفي غريب الحديث قال النبي عليه السلام لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار ما احترق اى من جعله الله
فظا في القرآن لا يحترق كذا في الصحة ومن السنة ان يتعلم القرآن في حال شبيبته اى بالياء المثناة التحتانية
المتوسط بين البائين الموحدتين بعني الشباب ليختلط بلحمه ودمه ومن السنة ان يقوم بالقرآن
في الليل فقد كان قيام الليل بالقرآن في الصدر الاول اى الطائفة الاولى يعني الرسول واصحابه في الصدر
الصدر الطائفة من الشيء امره المشهور كان الحسن بن علي رضي الله عنه يقرأ ورده من القرآن في اول الليل
والحسين رضي الله عنه في آخره ومن السنة ان يتمازر القارئ اى القرآن باخلاقه الحسنة وافعاله
المرضية عن غيره متعلق بيتمازر ولا يحيد فيحن حيدا اى لا يظهر احدة في مقابلة من حيد عليه في مختار

الصحاح

حفظ

المحفوظ

الصحاح الجدة ما يعتري الانسان من النزف والغضب تقول وجدت على الرجل اجد بالكسر جدة وجدا
ايضا ولا يجعل فعله التجهيل وهو اضافته الى الجهل على ما جعل اياه بالتشديد فقد كان رسول الله صلى الله
قوله خلقه بالضم والسكون بدل من رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن حيث يرضى ما يرضاه اى يمتثل
القرآن ويسخط كذلك هذا روى وفي الصحة انه سئلت عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت كانت خلقه القرآن وكان القاري بين الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يعرف بصفرة لونه
وخمول بضم النون اى هزال جسمه وكثرة بكائه اذا ضحك الناس ويحيى قلبه اذا وعوا وخشوعهم
اذا حملوا اى تكبروا وبصومه اذا افطروا ومن السنة القرأة حاسر الرأس فانه اى النظر
الى المصحف حظ العين اذ نصيبها من العبادة وانه اى النظر المذكور افضل من العبادة وهو ان يقرأ ناظرا
اعظم ثوابا من القرأة ظاهرا اى من ظهر القلب لقوله عم افضل اعمال امتي قرأة القرآن نظرا وعن شداد انه رأى
بعض اخوانه في المنام فقال الشيخ وجدته انفع من الاعمال قال النظر في المصحف وكان شداد يفرغ ثلث
بعد ذلك اليوم يوم الاثنين والخميس ويشتغل الى النظر في المصحف كذا في شرح النقاية قال عرن ميمون
من نشر مصحفا حين يصلي الصبح وقرأ اية رفع الله تعالى مثل عمل جميع اهل الدنيا وقد قيل اختمة من
المصحف يسبع لان النظر في المصحف ايضا عبادة وقد جرى كل المصحفات لعثمان رضي الله عنه لكثرة قرأته
منها وكان كثير من الصحابة يقرؤون من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا ينظر اولا فيه المصحف من الاحياء
ومن اداب القراءة ان يتحلل بالخلال بين اسنانه ويستاك بالسواك للقرأة القرآن ويلبس
باحسن ثيابه ويتبرز بالمشط وغيره لها اى للقرأة ويتطيب بالطيب كالعبير وماء الورد
والبخور ويستقبل القبلة متوضيا او متيمما في قرأته ولا يقرأ متكئا على الوسادة او غيره مائلا
الى يمينه او شماله ولا مستندا ظهره الى شيء بل يكون على هيئة الادب والسكون احاقا وما
جالسا مطرقا رأسه غير متربع ولا جالس على هيئة المتكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي
استاذه وافضل الاحوال ان يقرأ في الصلوة قائما وان يكون في المسجد فذلك من افضل الاعمال فان
قرأ على غير وضوء او كان مضطجعا في الفراش فله اجيفة فضل ولكن دون ذلك قال الله تعالى الذين
يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم الآية وفي القنية لا بأس بالقرأة مضطجعا اذا اخرج
راسه من اللحاف لانه يكون كالجلوس ولكن يضم رجليه انتهى قال علي رضي الله عنه من قرأ القرآن
وهو قائم في الصلوة كان له بكل حرف مأة حسنة ومن قرأ وهو جالس في الصلوة كان له بكل حرف
خمسون حسنة ومن قرأ في غير الصلوة وهو على وضوء خمس وعشرون حسنة ومن قرأ القرآن غير

وضوء عشر حسنات وما كان في القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفاري ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الى هضاف من الاحياء ولا ماشيا قراءة المائة والخريف يجوز ان لم يشغله علة او مشية ولا يقرأ في الاسواق ولا للسوال ولا في موضع غير طاهر لكراهة ذلك في الفتوى وينبغي عن القراءة حتى تتثاءب لانه اي التثاؤب وهو فتح الجوف فما عداه من تقل وامتلاء طعام حالة مكروهة يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولهذا اضاف سنة الى الشيطان كما قال عليه الصلوة والسلام التثاؤب من الشيطان كذا في شرح الشارق واذا اخذ في سورة لم يقطعها حتى يختمها ولكن اطراف المؤمن كيديه ورجله عند قراءة القرآن وسماعه ساكنة لا يضطرب ولا يصح صحيحة عن هشام بن حسان قال قيل لعائشة رضي الله عنها ان اقواما اذا سمعوا القرآن صعقوا فقالت القرآن اكرم من ان ينزع عنه عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله تعالى ذكره في الخالصة ولا يلطم خدا في المصادر اللطم ضرب باطن الكف على الوجه ولا يمزق ثوبا اي لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء او سواء كان نفسه او لغيره ولد اللطم الخد ولد الم يقبل خده وثوبه وكما كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين اخشى الناس والام في الله تعالى كادعاء كما نخوانا ضارب لزيد او دابة كما في ردق لكم او المتضمن معنى الاحتقاص وما كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القرآن وقد قال الله تعالى في صفة اهل الخشية تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين الآية واذا اضطر على صيغة المفعول الى حديث في اثناء القراءة فانه يتعوذ ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا حين ذلك التكلم الاضطرار ولا يضع فوقه شيئا لما فيه من استخفاف المصحف وهو كفر في البزازية وضع المعلمة على الكتاب والمصحف عند الكتاب للضرورة قيل لا يجوز وقال القاضي يجوز وانما لو قصد الاهانة فلا يجوز ولو نهاه وناكده الا لصنيع بعضها فوق بعض الا ترتيبا مثلا الصرف والنحو واللغة نوع واحد فيه جمع بعضها فوق بعض والتعبير فوقها والكلام فوق ذلك والفقه فوق ذلك والاخبار والمواعظ والدعوات المروية فوق ذلك والتفسير الذي فيه ايات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا في التتمة ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث له من امور الدنيا كان يقول عند اعطاء الكتاب الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب بقوة التتمة الفتاوى من استعمل كلام الله تعالى في بدلة كلامه كمن قال عند ازدحام الناس لجعفر اهم جعفرا كفر وفي فوائد الزاهدي من قال الآخر جعل بيته مثل السماء والطارق يكفر وكذا من قال لطبيخ القدر استعل هلاله احد يكفر لانه يلعب بالقرآن وفي الظهيرية لو قال ما اقصر من انا اعطيناك او ملأ قدحا وجاء به وكال وكاء سادها خاتما او قال فكانت شرابا او قال عند الكيل والوزن واذا كالوهم او وزنوا لهم

ولكن اذا اضطر الى حديث في اثناء القراءة فانه يتعوذ ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا حين ذلك التكلم ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث له من امور الدنيا فانه انزل للعمل به ولا تعاط بعجوا اعظم دون التفكر بما فيه والتدبر الى في عوارضي الدنيا

يخسرون بطريق المزاح فهذا كله كفر فانه انزل للعمل به والاتعاظ به دون التفكر بما فيه والتدبر الى في عوارضي الدنيا على وجه المزاح والتبذل في عوارض الشؤون اي في الامور العارضة جمع شان ونون الاصل مصدر بمعنى الطلب يقال شأنت شأنا اذا قصدت وقصدة سمي به الامر الذي هو احد الامور تسمية للمفعول بالمصدر ركنه مما يطلب كان تسمية بالامر كذلك فانه مما يؤمر به كذا حققه بعض المحققين في حواشي شرح التلخيص وذكر في مختار الصحاح والمغرب والشؤون الفضيحة هي مواصل قطع جمجمة الرأس ومتلقاها ومنها يجيء الدموع فالمعنى انه انزل للعمل به لا لابتذاله فيما يعرض على الرأس من الوقاية والاوجاع وغير ذلك من المصالح والوجه الاول اظهر كما لا يخفى ومن السنة ان يفرغ قلبه لتدبر آياته والوقوف على معانيه فلان يقرأ الرجل آية منه اي من القرآن بتدبير ما احب عند الشارع من ختم القرآن كله بلا تدبر واعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون متجردا له عند قراءته لصرف الهمة الدين عن غيره والتدبير امر وراءه فان القارئ قد لا يتفكر في غير القرآن ولكن يقتصر على سماع من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود من القراءة التدبر ولهذا لم يسن فيه الترتيل في الظاهر لتمكن من التدبر بالباطن قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا خير في قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر الا بترديد فليردد الا ان يكون حلف احاد فانه لو تعرض في آية وقد استغل الامام بآية اخرى اساء لان يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة من نبا جيء عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر في آية قرأها فهو سواس كذا في الاحياء فيرى القارئ كأنه تتلى عليه الوحي او كأنه يسمع من رب الخلائق جل جلاله كفاحا اي موجها ومشافها بغير واسطة نقل الامام من بعض الحكماء فانه قال كنت اقرأ القرآن فلا اجد حلاوته حتى تلوته كأني اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فلت اتلوه كأني اسمع من جبرئيل عليه السلام يلقيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الى منزلة اخرى فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعند ها وجدت لذة عظمة ونعيما لا اصبر عنه ثم قال وههنا ثلاث درجات ادناها ان يقدر العبد كأنه يقرأ على الله تعالى واقفا بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتملق والتضرع والثانية ان يشهد القلب كأنه ربه يخاطب بالطافه وينا جيه بالغامه واحسانه فمقام الحياء والتعظيم والاصغاء والفهم والثالثة ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا الى قراءته ولا الى متعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصور الهم على موقوفا الفكر عليه كأنه مستغرق بمشاهدته عن غيره وهذا درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى ولكن القارئ ظاهرا عن الحدث بالوضوء او بالتيمم عند

عدم التأثير عند وجوده ايضا على ما صرح به المحيط ومفهوم من البزازية كما سيأتي به التتمة لقوله لانه الا لعلة
وكذا ينبغي ان يظهر عن الحدث باحد هما اي اذا قرأ من ظاهر القلب ولا يكره ولو قرأ المصحف المحدث ظاهر صرح
به في البزازية وقال في الغنية يجوز للمحدث الذي يقرأ من المصحف تقليب الاوراق بقلمه او بسبحته وفي التحفة
المكروه مس المكتوب لا مس البياض كذا في التتارخانية ومما ينبغي ان يعلم انه حرام على الجنب مس حاشية
القرآن كاللوح والاوراق وحمل ما هو فيه وانه لا بأس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ
القرآن وفي الامر بالتطهير حرج بهم وان الاصح انه لا يكره للمحدث مس كتب الحديث واللغة عند ابي حنيفة كذا
في البزازية ويزين القرآن بصوته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل
والتجويد بالصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب وحسن يكون اوقع بالقلب وارق لسامعه فلذلك
امره وتمامه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض
هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اخذته بالظاهر الحديث اقوام فتدرجوا من تحسين
الصوت الى التجويد الى الترقي الالحان والاخذ بكتاب الله تعالى فأخذ الاغاني وكان اول من قرأ بالحان
عبيد الله فورثه منه ابنه ثم ونحن لا ان كان الوسيم واياه وابن اغي يدخلون في القراءة من الغناء
والهذا ما يهيج الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهو مستحب فلم يخرج التغني من التجويد
ولم يفرق عن مراعات النظم في الكلمات والحروف فاذا جاوز ذلك عاد الاستحباب كراهة وذا هو الذي احدثه
المتأخرون وبدعه المرتهنون لمعرفة الالحان وعلم الموسيقى حتى فيأخذون في كلام الله تعالى خذ هم في
النشيد والعزل والمنشويات لا يكاد السامع يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من يستمع البدع وسوء
الاحدث في الاسلام قل او في الاقوال وابطل الاحوال فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى المتدبر التعبير بهذا
قالوا في هذا المقام كذا في شرح المصابيح وفي خلاصة القرآن المصوت بالحسن وحسن الصوت بالقرآن ان يرى السامع له
ان يظن للقارئ انه يخشى الله تعالى كما قال النبي عليه السلام ان احسن الناس صوتا بالقرآن الذي اذا سمعه يقرأ رأيت انه
يخشى الله تعالى ويقرأ القرآن بحزن ووجد فان القرآن نزل بحزن فان لم يكن له حزن فليتحزن او كما قال اي فليتظاهر
الحزن وليتكلفه فيه ووجه اظهار الحزن ان يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والتوابيخ والعهود ثم يتأمل
تقصيره فيما اوامره وزواجره فيحزن له لا محالة ويبكي فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر لارباب القلوب
الصافية فليبك على فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم المصائب ويقرأ القرآن بالحزن الوجوب لقوله
عليه السلام اقرأوا القرآن بالحزون الوجوب واللحون جمع لحن كالحان في المغرب لحن في قراءته تلحينا اي طرب فيها وترنم
فاخذ من الحان الاغاني قوله واصواتها قريب من العطف التفسيري وهو اي لحن الوجوب اللحن اي الصوت

الفصيح المعرب عا صيغة اسم الفاعل من اعرب الرجل حجته اي اظهرها اي بعين البيان الذي لا يشوبه
فيه خرق ولا كلمة ولا تدخل زيادة ولا نقص ولا تحريف اي تغيير الكلمات والحروف بسبب الحاجة والاوجاع
من الجور والعجز والتقديم والتأخير وغير ذلك ويجتنب القاري صوت اهل الفسق والغناء تمامه الغين
العجمة والمد اي التغني في المختار الصحاح الغناء بالفتح والمد النفع وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر فانه
اي ذلك الصوت فتنة عليه اي على القارئ وعلى من يستمع اليه وفي الحاوي القدسي الدف وانشاده حرام
وكذا الرقص وتحريف الثوب والصياح ولو خلد قراءة القرآن ولا تقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع
من السماع انتهى وروي ان رجلا جاء الى ابن عمر رضه فقال احبك في الله فقال ابغضك في الله فقال ولم قال
لانه بلغني انك تتغنى في اذانك وفي البزازية من يقرأ القرآن بالالحان لا يستحق اجرا لانه ليس بقارئ
قال الله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج وتعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم اي يقول اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم ملاحظا به ان يلتجأ الى الله تعالى من الشيطان ان لا يلقي اي لان يلقيه الشيطان
قراءته شرا وفتنة من جملة ذلك ما ذكره الامام من ان للشيطان حفظ وكل بالقراءة ليصرفهم عن معاني
كلام الله تعالى فلا يزال يجلبهم على تردد الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرج الحروف من مخارجها فيهذ ليكون تأمله
مقصورا على مخارج الحروف فاني تنكشف له المعاني واعظم حيله للشيطان الرجيم رب اعوذ بك من همزات
الشيطان من كان مطيعا بمثل هذا التلبيس فينبغي ان يقول في مبدء قراءته اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون وليقرأ سورة قل اعوذ برب الناس
وسورة الحمد وليقل عند قراءته من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم انفعنا به وبارك لنا
فيه لسه رب العالمين ويستغفر الله الحي القيوم انتهى ثم بسمل ويقول بسم الله الرحمن الرحيم
استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بواجبه ومما ينبغي ان يعلم انه اذا اراد ان يأتي بالبسملة
اي اذا اقال بسم الله الرحمن الرحيم ان اراد به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبله لان الاستعاذة واجبة على كل من
شرع في قراءة القرآن سواء ابتدأ من اوائل السورة او من اجزائه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتب او الدرس
كما يقوله التلميذ على الاستاذ لا يتعوذ لانه لو اراد ان يشكر فيقول الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى
التعوذ كذا في شرح النقاية ثم ان البسملة لابد منها في اول الفاتحة مطلقا اي سواء ابتدأت بها
او وصلتها بما بالناس وفي اول كل ما ابتدأت بها سوى براءة فانه لا تسمية في اوائلها اجماعا والجاري
مجراها في التسمية وعدمها فيما بين اجزاء السورة سوى اجزاء براءة فانه لا بسملة في اجزائها ايضا
كذا في البحر عن شرح الشاطبي ومما ينبغي ان يعلم ان البسملة عند الشافعي رحمه الله آية من رأس كل سورة

بسم الله

وعند اى حرف انها آية فردة اى منفردة انزلت للفصل بين السور يبدأ بها القرآن ثم انها وليست بآية
تامة فى سورة النمل بل هاذ دون آية قالوا والحكمة فى ذلك ان لا يكون الجنب والحايض والنفساء ممنوعين
عنه عند كل امر دى بال كالشهادتين لم يجتمعا فى القرآن فى موضع لئلا يتم آية لانه ربما يحضر الجنب
ونحوه فلا يمكن المتكلم بهما عند حتم غيره بقى هيهنا مهم آخر ينبغى ان يذكر وان طال الكتاب
وهو ان الشيخ الفرائى قال فى فتوحاته اذا قرأت الفاتحة فصل بسملتها معها فى نفس واحد من غير
قطع ونقل فيه حالفا بالله الحديث لهذه باسانيده الصحيحة الى ان قال قال الله تعالى باسرافيل يعزتى وجلالى
وجودى وكرمى من قال بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهد واعلى اى
قد غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيات ولا احرق لسانه بالنار واجيره من عذاب القبر وعذاب بسم الله آية متصلة بفاتحة الكتاب
القيامة والفزع الاكبر ويلقانى قبل الانبياء والاولياء اجمعين انتهى ولا يرفع الصوة بقرأته ولا تخا فت
به فان الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا واخفظ جناحك
فى تفسير امام اى البيت وخفض الصوة اولى وادل على خشوع القلب واجمع للفكر والعقل قال الامام
لانك فانه لابد وان يجهر به الى حد يسمع نفسه اذ القرأة عبارة عن تقطيع الصوة بالحروف فلا بد من صوة وقلما
ما يسمع نفسه الا فلا يصح صوة واما الجهر بحيث يسمع الغير محبوب من وجه ومكروه من وجه آخر يدل على استحباب
الاسرار وورد الجهر العام يفضل عمل السر على عمل العلانية سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق ما يكفى
وخير الذكر الخفى ويدل على استحباب الجهر ما روى انه كان يسمع جماعة من اصحابه يجهرون فى صلوة الليل فصوب
ذلك وقال هكذا اذا قام احدكم من الليل يصلى فليجهر بقرأته فان الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قرأته ويصلى
بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث والاخبار فى استحباب الجهر والاسرار فالوجه فى الجمع بين الاحاديث الاسرار
اجود من الرياء والتضييع فهو افضل فى حق من يخاف ذلك على نفسه فان لم يخف ولم يكن فى الجهر ما يشوش القلب
على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القارى ويجمع همته
الى التفكر فيه ولانه يطرد النوم ويرفع الصوة ولانه يزيد فى نشاط القرأة ويقلل من كسل ولانه يرجو الجهر
يستيقظ نائم فيكون هو سبب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فيشط بسبب نشاطه ويشتاق الى
الخدمة فيها حضره بشئ من هذه النيات فالجهر افضل وان اجتمعت تتضاعف الاجور بكثرة النيات
ويركوا على الابرار ويتضاعف اجرهم فى دار القرار ومن السنة ان يرتل القرآن والترتيل فى القرأة
الترسل فيها والتبين بغير تعسف كذا فى الصحاح فعلوله وترتسل اى تمهل وتبوقر فى قراءته قريب
من العطف التفسير ليتوقف على الخاسة واعلم ان الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فان العجم الذى لا يفهم معنى

القرآن

القرآن مستحب له الترتيل ايضا فى القرأة لان ذلك اقرب للتوقير والاحترام واشد تأثيرا فى القلب من العدد
والاسم يستحب ولا ينبغى ان ينثر الدقل بفتح الدال والقاف اردأ التمر وقد ورد فى التورية انه قال الله تعالى يا
عبدى اه تشتهى منى يأتيك كتاب من بعض اخوانك وانت فى الطريق فتعدل عن الطريق وتتعجل لاجله
وتقرؤه وتدبره حرفا حرفا حتى لا يفوتك شئ منه وهذا كتاب انزلت اليك انظره كم فصلت لك فيه
من القول وكم كررت فيه عليك لتتأمل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه او كنت اهون عليك من بعض
اخوانك يا عبدى تعود اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكلك وجهك وتصغى الى حديثه بكل قلبك فان
تكلم متكلم او شغلك شاغل من حديثه او قرأت اليه ان تقوم لها انا اقبل عليك وحدث لك وانت
معرض بقلبك عنى فجعلتنى اهون عندك من بعض اخوانك تعالى من ذلل علوا كبيرا كذا فى الاحياء
وقد نعت الله وصفت ام سلم رضه قرأة النبى صلعم انه يقوحرفا حرفا فى ترتيل وتؤدة اى تأن
ووقار ويبكى فى القرأة لقوله تعم ابكوا بالقرآن فان لم تبكوا فتباكوا بفتح الكاف وسكون الواو امر من
التباكى وهو تكلف البكاء وحكى عن صالح المدنى انه قال قرأت القرآن على النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى صالح
هذا القرآن فاين البكاء فان الله تعم مدح اقواما حيث قال اذا تليت عليهم ايات زادتهم ايمانا
وقال الله تعم اذا تتلى عليه ايات الرحمن خروا سجدا بالضم والتشديد جمع ساجد كراكع وركل الى و
قعوا على وجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت
ومن السنة ان يقف عند كل آية وهو اى الوقوف قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعد ما شئ و
تتعلق به ويسئل الله تعم عند آية الرحمة ويتعوذ به اى بالله تعم عند آية العذاب ويسبح عند ذكر
جلاله وكبريائه وكذا ان مر بآية دعاء واستغفارا استغفر وان مر بما خوف سأل وان مر بما يخاف استعاذ
من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك قال حذيفة رضى الله عنه صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فافتتح البقرة فكان لا يمر بآية عذاب الا استعاذ ولا بآية
رحمة الا سأل ولا بآية تنزيه الا سبح ومن السنة ان يعرب القرآن فتح الحديث من اعرب القرآن
كمن له بكل حرف عشر دون حسنة ومن قرأ بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين
الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يبهم ولا اى للقارى ان يكرر بعض الاى جمع آية لتحريك الفكر
لفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس انواره اى لاستفادتها فان النبى صلى الله عليه وسلم ربما
قام بآية واحدة فى ليلة ويكررها اى يكرر تلك الآية روى انه عليه السلام قرأ بسم الله الرحمن
الرحيم فرددها عشرين مرة واخا رددها التدبر فى معانيها وعن ابى ذر رضى الله عنه قال قال

بلغ

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بآية ليلة فقام بآية ليردد بها الى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر
لهم فانك انت العزيز الحكيم وقام سعيد بن جبير ليلة يردد قوله وامتازوا اليوم ايها المجرمون
وحكى عن ابى سليمان الدارانى انه قال انى لاتلو الآية فاقيم بها اربع ليال وخمس ليال ولولا انى
اقطع الفكر فيها ما جاوزتها وعن بعض السلف انه يتوخى سورة هود وسنة اشهر يكررها ولا نوع من
التدبر كذا فى الاحياء ومن سنة القارئ ان يتعاهد ان يتحفظ القرآن ويقرأ كل يوم وليلة كيلا
ينساه ولا يتغلت منه اى لا ينقطع عنه فجأة فى الصحاح افلت وتفلت وانفلت بمعنى وبالفارسية
درست نفتح الراء وضم الخاء اى حديث استذكروا القرآن فانه اشد تفصيا وهو الخروج من الضيق اى اشد ذهابا
وانفلاتا من صدور الرجال من النعم بفتحتين واحد الانعام وهى الابل الراعية والكثر تقع هذه الاسماء
على الابل وفسره شراح المصابيح بالابل بقرينة قوله عز من عقله بضمتين جمع عقال مثل كتاب وكتب
يقال عقلت البعير اعقله عقلا اذا شددت وظيفه مع ذراعه فشددتهما جميعا من وسط الذراع
وذلك الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة اذا اطلقها صاحبها فمن الاول اعنى من صدور
صدور متعلق بتفصيا ومن الثانى باشد وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القرآن كما من شأنهم
واعلم ان المصنف قد خلط ههنا بين اية بينة كما لا يخفى على من نظر فى المصابيح وغيره وان من اعظم
الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينساها روى انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال عرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنبا من آية او سورة اوتيهما الرجل فنسيهما والنسيان
انما لا يكتب القراءة من المصحف كذا فى المغنية وقيل ما نسى العبد شيئا من القرآن الا بذنب جناية لان
ذلك النسيان من المصائب وانما تصيب الانسان المصيبة اى لائمة الا بما كسبت يداه اى نفسه
ومن السنة ان يجعل المؤمن بيته حظا من القرآن فيقرأ فيه ما تيسر له من حزبه اى ورده من القرآن
ففى الحديث ان بيوتات المسلمين كمصابيح الى العرش يعرفها معشر الملائكة السموات السبع والارضين
السبع يقولون هذا النور من بيوتات المؤمنين التى تتلى فيها القرآن وقال ابو هريرة ان البيت الذى
تتلى فيه كتاب الله تعم اسم باهله وكثر خيره وحضرته الملائكة وحرجت منه الشيطان وان البيت
الذى لا تتلى فيه كتاب الله تعم ضاق اهله وقل خيره وحرجت منه الملائكة وحضرته الشيطان ومن
السنة ان يستمع القرآن حيثما جمع حين يجهر الوقت لقراءة غيره فان النبى صلى الله عليه وسلم رغما كان
يحب ان يستمع قراءة القرآن من غيره ذكره فى المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ على قلت اقرأ وعليك انزل القرآن قال انى احب ان اسمعه من الى اخره

ذكر

وان البيت الذى لا تتلى فيه كتاب الله

جناه

ذكر ان عمر رضى الله عنه يقول لابى موسى الاشعرى رضى الله عنه ذكرنا ربنا من حين لآخر فيقرأ عنده حتى كاد وقت
الصلوة يتوسط فقال يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول انا فى الصلوة قال النبى صلى الله عليه وسلم
من استمع الى آية من كتاب الله تعم كانت له نورا يوم القيامة وروى ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع قراءة ابى
موسى الاشعرى فقال لقد اوتى هذا مزمارا من مزامير آل داود فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله
لو اعلم انك تسمع لحبرت بذلك تحبيرا قال فى شرح السنة الحبر والتحبير تحسين الصوت والحسن والتجبير الخط والشعر غيرها
تزيينه وتحسينه ومن السنة تعظيم القرآن ان لا يسئل به شيئا ولا يستاكل به اى لا يطلب به الاكل
روى عن عمران بن الحصين رضى الله عنه انه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فمضى فاسترجع وقال
انا لله وانا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليسأل به الله فانه سيجئ اقوام يقرؤن القرآن ويسئلون به الناس كذا فى شرح المصابيح ولا يقرأ بما يهجى
به معاجر الغير ولا يفعل فى تأويله ولا يخفو عنه اى لا يتجاوز ما يخ تأويله بما لا كلية له اصلا فان بعض
الآيات قوله تعم الرحمن على العرش استوى وقوله تعم يد الله فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان يؤول بالاستيلاء
والقدرة ونحوهما ومن السنة ان لا يماري اى لا يعارض ولا يجادل فى تأويله احدا ولا يتكلف فى تأويله
برأيه لقوله عم من قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار وقول ابى بكر رضى الله عنه اى ارض تقلنى
واى سماء تظلنى اذا قلت فى القرآن برأيى فان قلت ليس قال النبى صلى الله عليه وسلم واعتبروا اولى
بعض الكتاب ناطقا بالاعتبار حيث فاعتبروا يا اولى الالباب وذلك لا يمكن الا بالرأى فكيف اوعدم
قلت هذا اعنى قوله من قال فى القرآن يتناول اللفظ بان يقول لفظه هكذا او القراءة هذا وهذا اقرأه
فلان ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يحتاج الى التفسير وهو ما روى عن اصحاب النبى
كابن عباس وغيره وذكر سبب نزول الآية من غير سماع من المفسر برأيه فقد كذبوا وعن قتادة
فامن آية الا وقد سمعت فيها شيئا وقسم يحتاج الى التأويل وهو ما يرجع فى كشفه الى بيان متلاعم
قيل جامع لا ريب فيه فيقول لا شك فيه فهذا التفسير مرضى فان قيل فقد نفيت الريب وقد ارتاب
بوا قيه فان اجبت وقلت انه نفى صدق واذا تؤمل وجد كذلك بان ينفى عنه الريب فهذا
تأويل والتخصيص التفسير ما يتعلق بالرواية والتأويل ما يتعلق بالدراية كذا فى الكلباتى لكن
التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره الامام الائمة الغزولى وهو انه ليس فى المراد به ان لا يتكلم احد فى
القرآن الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لرد ما يقول ابن عباس وابن مسعود وغيرهما وقال هو تفسير
بالرأى لانكم لم تسمعوه من الرسول وما اختلف المفسرون فى بعض الآيات باقوال مختلفة لا

لامكنه الجمع بينهما فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان الدعاء لنفسه عم لابن عباس بقوله اللهم فقهه في الدين
وعلمه التأويل وجه اذ لو كان التأويل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه بذلك وتخاف
لقوله تقه لعلم الذين يستنبطونه فانه اثبت لاهل العلم الاستنباط وعلوم انه وراء السماع فلكل
احد ان يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحده عقله واما النهى فانه ينزل على احد الوجهين احدهما ان يكون
له رأى في الشيء والميل من طبعه وهواه فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه فنهي عن التصحيح عرضه ولو لم
يكن له ذلك الرأى والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى وهذا آثار تكون معنى العلم بانه ليس
المراد بالآية ذلك ولكن يلتبس على خصمه كالذى يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته وتارة
يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الآيات محتملة فيميل فهمه الى الوجه الذى يوافق غرضه ويترجح
ذلك الجانب برأيه وهو ان يكون قد فسر برأيه اى رأيه الذى حمله على ذلك التفسير ولو لا رأيه
لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون لغرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن والحديث
ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد ذلك لمن يدعوا الى الاستغفار بالاسحار فيستدل عليه بقوله تعم
تسحروا فان في السحور بركة ويريد ان المراد به التسحر بالذكر وهو يعلم المراد الاكل ولكن يدعوا الى غاية
بعيدة لغلب الناس فيقول قال الله تعالى اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا الجنس قد
يستعمل بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع على المرام وهو ممنوع
وقد يستعمل الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم الى مذاهبهم الباطلة فيتأولون القرآن
على وفق آرائهم ومذاهبهم ويحملونه على ما يعلمون قطعا انه غير مأمور به الوجه الثاني ان يتسارع الى
تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيها
من الالفاظ المبهمة والمدلولة وما فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتأخير والتقدير
فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني لمجرد فهمه العربية كثر غلطه ودخل في زمرة
من يفسر القرآن برأيه فالنقل والسماع لابد منه في ظاهر التفسير اولا ليتقى به مواضع الغلط
ثم بعد ذلك يتسع للتفهم والتدبر ويكون كل واحد حذو القذة بالقذة الى درجة منه فمن هذا الوجه
تيقاوة اختلف في الفهم بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير لا يغني عنه وليس هو مناقضا
لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا ما يريده لفهم المعاني الباطنة
لا ما ينافي قضى الظاهر انتهى ففي الحديث ان المراء في القرآن كفر اى الشك في كونه كلام الله تعالى
كفر وقيل معنى المراء هو ان ينكر الرجل قراءة من القرآن السبع فيقول هذه القراءة ليست من القرآن فيكون

الى موسى

منكرا

منكر للقرآن المتواتر النقل وهو كفر وقيل ان المراد من المراء هو التدارؤ وهو ان يدرم تكذيب بعضهم
للقدح فيه بهذا حقق هذا الحديث في شرح المصابيح لكن اللايم لكلام الله تعالى لصه بعضنا سباقا و
وسباقا هو ان يكون المراء بمعنى المجادلة على ان معنى ان المراء اى مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في
معاني القرآن ذاهبا كل منهما الى ما سنح اى ظهر في ذهنه وتكلف في تأويله طاويا قراءه وهو ان يترك الا
تباع الى اثر السماع كواى مما يؤديه الى الكفر والضلال لان احد المتماريين اى المجادلين على هذا الوجه
كاذب على الله تعالى وقد وقع في كثير من النسخ اى ان احد المتماريين بحرف التفسير بلا حرف التعليل ففيه
الركاكة على ما لا يخفى ولعله وقع تصحيفا من النساخ ولا ضير بكتاب الله تعالى بعضه على البعض اى لا يجعل
بعض الاى مناقضا لبعض آخر مثلا اذا قال الله تعالى كل من الخير والشر بتقدير الله تعالى لقوله تعالى كل
من عند الله يعقوا القدر ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله تعالى وما اصابك من سيئة فمن نفسك
فقد وقع كل منهما الآية التي اى بها صاحبه فهذا اختلاف منهي عنه والطريق في مثل هذه الايات ان تحذو
بما اجمع عليه وتأول الاخرى فاذا اجمع على كون الخير والشر كلهما من الله تعالى مع الآية الاخرى ما اصابك
يا محمد او انسان من حسنة اى من راحة فمن فضل الله وما اصابك من سيئة فهو جزاء ما عملت من الذنوب
فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل كيف يكون مصدقا والقرآن يشتمل على الكثير من الناسخ والمنسوخ قلت
النسخ بيان انتهاء الحكم السابق لانقضاء الحكمة المصلحة المتعلقة للعباد ومثله لا يعد ذكره تناقضا
كقول الطبيب للمريض لا تأكل اللحم ثم يقول له بعد برءه كل اللحم كذا في التنوير وليتبع ما يسكنون على
على صيغة امر الغايب من الاتباع بالتشديد ما ادركه اى لحقه علم وليكل يسكنون الام امر الغايب
اليقال اى ليفوض ما جهلته منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل رسول الله عليه وسلم وقيل من يعرفه من اهل العلم ومن
السنة ان يحفظ كل يوم ختم آيات لا يزيده عليها فانه انزل كذلك اى ختما على ما روى
ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه
وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح
وختم القرآن في كل اربعين ليلة وهو مستحب والمراد كل اربعين يوما بليلة فذكر الليل واراد مجموع الليل
والنهار مجازا او بسبب ارتكابه هو التنبيه على ان المستحب وقوع بعض قراءته في الليل لان تعقب القراءة ظلمة
النهار واما سبب الاستحباب في خصوصية الاربعين فقد قيل لان فيه من خاصية الاستكمال ما ليس
في غيره من الاعداد الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حكاية عن الله تعالى خمرت طينة آدم بيدي اربعين
صباحا وقال عز من قائل ان خلق احدكم ليجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك

نزل القرآن في خمس

ثم يكون مضمنة مثل ذلك الحديث وقال الله عم من اخلص له اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من
قلبه على لسانه ولما كان القرآن منبع جميع الحكم فينبغي للقاري ان يخلص في كل اربعين شيئا قليل بعض
منافع كل يوم من تلك الاربعين ليظهر ينابيع الحكمة على قلبه ومنه على لسانه وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يختم القرآن في كل عام تخفيفا اليه اي في كل سنة مرة فلما كان ختم النبي عم في كل عام مرة فيكفي
يستحب ختم غيره في كل اربعين مرة واجيب بان القرآن في قلب النبي عم راسخ من غيره فيكون تدبره
اكمل وابلغ وفي فتوى الظهير الدين المرغيناني من ختم القرآن في السنة مرة لا يكون هاجرا وعن اي
حازم من قرأ القرآن في السنة مرتين فقد قضى حقه وروي ان النبي عم ختم في العام الذي قبض
اي توفي فيه قوله مرتين مصدر من ختم القرآن او ظرف وقد نهى النبي عم ان يختم القرآن في اقل
من ثلث فقال لم يفقه اي لم يكن فقيها في الدين من قرأ القرآن في اقل من ثلث من لا يقدر الرجل ان
يتفكر ويتدبر في معنى القرآن في ليلة وليلتين لانه يقرؤ على العجلة بل ينبغي ان يقرأ القرآن في ثلث
ليال او اكثر حتى يقرأ من طيب نفسه ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه وكان بعض اهل البصرة
من العارفين يختم القرآن في كل جمعة لما كان جماعة من الصحابة يختمون في كل جمعة كعثمان وزيد
بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضوان الله عليهم اجمعين وفي كل شهر وفي كل سنة
وكانت له ختمة منذ ثلثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بسبب درجات تدبره وتفتيشه وكان
يقول ما قرأت شيئا من مقام الا رجوت فاذا اعمل مياومة ومسابعة ومشاهرة ومسانهة قال الامام
في الاحياء والتفصيل في مقدار القراءة انه ان كان من العابدين لسالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص
من ختمتين في اسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر اون المستغلين بنشر
العلم فلا بأس بان يقتصر في الاسبوع على مرة وان كان فائقا في الفكر في معاني القرآن فقد يكتفي في
الشهر بمرة لحاجته الى كثرة التردد والتأمل لهذا او ما وجه القسمة فمن ختم في الاسبوع مرة فقد
يكتفي في الشهر بمرة لحاجته فتقسيم سبعة احزاب على ما روي ان عثمان رض كان يفتح ليلة الجمعة
بالبقرة الى اخر المائدة وليلة السبت بالانعام الى آخر هود ثم بيوسف الى آخر مريم ثم بطه الى آخر
طس موسى وفرعون ثم بالعنكبوت الى آخر ص ثم بتنزيل الى آخر حم المؤمن او تختم ليلة الجمعة وقيل
احزاب القرآن سبعة احزب الاول ثلث سور والثاني خمسة سور والثالث سبع سور والرابع
تسع سور والخامس احدى عشرة سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع من ق الى آخر القرآن
وهكذا احزبه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وكانوا يقرؤن كذلك وفيه خبر النبي عم انتهى ويستحب

ان يكون

ان يكون ختم القرآن في اول الليل اذا كان في الشتاء واذا كان في الصيف ففي اول النهار
او في آخره وان يجمع اهله ويختم بنهيم ويستحب لبعضهم ختم القرآن في ركعتي المغرب او ركعتي الفجر
محتملا ان يكون نذرا لركعتين من فرضهما بينه بقوله من اول اي يكون ختمة في سنة المغرب او في سنة
الفجر ويغتنم شهود الدعاء اي الحضور له عند ختم القرآن فانه اي الدعاء مستجاب عنده وفي الحديث
من شهد ختمة القرآن كان كمن شهد المغانم جمع مغنم بفتح الغين حين تقسم ومن شهد فاتحة القرآن
كان كمن شهد فتحا في سبيل الله تقه ويغتنم القرآن عند اختتامه فانه مرجو عند ختمه وروي ان المقبرة اي دار
للشيطان ففي الحديث فضل الناس الحال بتشديد اللام المرتحل اي الخاتم المفتتح ذكره في فتوى قاضي
خان وغيره انهم يكلمون في الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند ختمه بالجماعة ويستحسن اثنا
عشر فلا ينبغي من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلثا عند ختم القرآن مستحسنة مشائخ عراق
الا ان يكون اختم في المكتوبة فلا يكرهها انتهى ثم اعلم ان السنة فيما بين قراءة اهل مكة ان يكبر من
اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القرآن فيقول الله اكبر وكان سبب الوحي احتبس
عنه زمان وقال المشركون قد ودعه شيطانه فاغتم النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزل والضحى
كبر عليه السلام فرحا بنزول الوحي فاخذوه سنة كذا في معالم التنزيل ويقتبس من القرآن
اي يستفيد منه كل ما يقتبسه اي يقتصده من العلوم والعوارف فقد قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
اذا اردتم العلم فاثيروا امر من اثره بالمدى اختاره القرآن فان فيه علم الاولين والآخرين وروي
انه تفكر بعض العارفين في فاتحة القرآن شيئا يقوي قوله عم يخرج روح المؤمن من جسده كما يخرج
الشوك من الاعين فختم القرآن بالتدبر فما وجده فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه فقال يا رسول الله
قال الله تقه ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله تقه
فقال عم اطلبه في سورة يوسف فلما انتبه من نومه قرأها فوجده وهو قوله تقه فلما رأينه اكبرنه وقطعن
ايديهن اطلعن على جمال يوسف عليه السلام اشتغلن به وطلبن الم القطع وكذلك المؤمن اذا
رأى ملائكة الرحمة ورأى مقامه في الجنة وما فيها من النعم والحور والقصور اشتغلت قلبه بها ولا يجد
الم الموت انشاء الله تقه وقال علي بن ابي طالب من فهم القرآن فسر حمل العلم

فصل ومما يستحب عامة

ثم قرأ القرآن فقال النبي صلى الله عليه وسلم من قرء منكم والتين والزيتون فانتهى الى آخرها فقوله
أليس الله بأحكم الحاكمين بدل من آخرها فليقل بلى بفتح اللام وأنا على ذلك من الشاهدين ومن
قرأ سورة القيامة فانتهى الى قوله أليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل شيء
قدير ومن قرأ سورة المرسلات عرفا فبلغ الى قوله فبأي حديث بعده يؤمنون فليقل آمنا بالله تم
يعني ان يصدق قوله بعد القرآن ولم يؤمن به فبأي حديث بعده آمنوا فانه لا كلام اصدق منه فليقل آمنا بالله
تم وعن علي رضي الله تعالى انه قرأ أفرأيتم ما تمنون يعني فهل تعتبرون فالخارج منكم من النطفة
ولقمة في ارحام النساء أأنتم تخلقونه يعني وانتم تخلقون منه شيئا فيطول الانسان ذكرا او انثى
أم نحن الخالقون يعني بل نحن خلقه قال بلى بكسر اللام أنت يا رب تلتا اي قال هكذا تلتا وكذلك
قال في قوله أم نحن الزارعون ام نحن المنزلون وتلا ابن عمر قوله تعالى البيان في الصباح انا يأتي ما
للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الآية فبكى حتى غلب عليه البكاء وقال بلى بفتح اللام يا رب واعلم ان
هذه الآية المباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال منهم فضيل ابن عياض روي انه كان رئيسا
بجماعة من قطاع الطريق فبينما هو يقطع طريقا لقافلة فكان واحد من اهل القافلة يقرأ القرآن
الم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فسمع فضيل فقال قد حان وقتي والهي فنزل
من دابته وخلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله تعالى توبة نصوحا كذا في صورة نفث المحاسن
وفي الكشاف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلى هذه الآية يا أيها الانسان ما غرك بربك الكريم الذي خلقك
فقال غره جهله وقرأ عليه السلام ان لدينا انكالا لا يعلمان عندنا في الآخرة قيودا ويقال عقوبته من
الوان العذاب وجحيما وهو ما عظم من النار وطعاما ذا غصة اي ذا شوك يستمسك في الحلق لا يدخل ولا
يخرج فيغص في الحلق وعذابا أليما اي مع ذلك لهم عذاب اليم فضعف اي غشي عليه الصلوة والسلام
وسمع غرغرته رجلا يقرأ قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر يعني اربعين سنة ولم يكن له شيئا
مذكورا يعني لم يدر احد ما اسمه ولا ما يراد به الى الله تعالى وذلك ان الله تعالى لما اراد ان يخلق آدم امر جبرائيل
عليه السلام بان يجمع التراب من الارض فلم تقبل ثم امر اسرافيل فلم تقبل ايضا ثم امر عزرائيل فجمع التراب من وجه
الارض فصار التراب طينا ثم صار صلصالا فكان على حاله اربعين سنة قبل ان تنفخ فيه الروح فقال
عز رضي الله عنه اي بالكسر والسكون حرفي تصديقا لبعض نعم وعزتك يا رب لاقسم جعلته سميعا بصيرا
حيا وميتا وقال الامام محمد بن علي الترمذي اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت لي الاحد الله الصمد
اعوذ برب الناس وقال واصلت بن سليم اذا اتيت هذه الآية ويبقى وجه ربك يعني ويبقى وعظم

شانه وقيل يستجب للقارئ اذا اتى هذه الآية انظر اهل القرى ان يأتيهم بأسنا بياتا اي
ينزل عذابنا ليلا وهم نائمون قوله ان يرفع فاعل يستجب بها اي هذه الآية صوته كذلك يرفع
صوته قوله تعالى سبحانه بل له ما في السموات والارض كل له قانتون اي مطيعون وبقوله وما ينبغي
للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل ان نافية من في السموات والارض الا آتي الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله
من يعني من مر قرنا والمذكور في التيسير وغيره من الكتب القراءة هنا سكتة للخفض اي قطع الصوت
آخر الكلمة آنا والباقون يصلون من غير سكتة ولم يذكر فيه الوقف ولا حد وهو ان يقطع الصوت آخر الكلمة
زمانا فالاولى ان يذكر السكت بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي الشامل للسكت ولا يخفى
بعده ثم يبدأ بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وانما يستحب ذلك لئلا يتبادر كون هذا وصفا لمرقدنا وليس
كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتدأ وذلك انه روي ان الله تعالى يرفع العذاب من الكفار بين
النفختين فكانهم رقدوا فلما بعثوا قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا يعني من قبرنا من منامنا قال
لهم حفظتهم من الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة المرسلين وصدق المرسلون بان البعث حق كائن
فهذه اداب في القراءة يجب رعايتها لمن يروم الواضح من معاني القرآن وفيما ذكرنا تنبيه على ما تركنا كل
ويضاهيه اي يشابهه واعلم انما ذكرنا في هذا الفصل من تفسير الآية مأخوذ من تفسير الامام ابي الليث
ولا بأس باختيار احد القراءات السبع فان النبي عم قال انزل القرآن على سبعة احرف قيل ليس
المراد به الحصر في السبعة بل المراد التوسعة والتسهيل والاكثرون على الحصر ثم ان هنا رواتين
آخرين احدهما قوله على سبعة احرف ليس المراد منها الا شاف كاف والاخرى قوله سبعة احرف
فاقرءوا ما تيسر منه والذي يذهب عليك ان الاظهر الانسب المراد لمصنف ذكر احداهما بين الروايتين
لان وجه صحة الاستدلال بالرواية الاولى التي ذكرها انما يظهر بملاحظة ما ذكره في شرحها
من ان الحكمة في ذلك التيسير ورفع الحرج عن هذه الامة فان قبائل العرب كان على لغات شتى
فلو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم فجوز لكل منهم ان يقرأ على لغته وقد اشار اليه بقوله
فان الله تعالى وسع على عباده الى آخره هذا ثم اعلم ان الاحرف ههنا جمع حرف وحرف الشيء طرفه
وحروف التهجي سميت لانها اطراف والمراد بالحروف ههنا القراءة اي على سبع قراءة وهي لغات
العرب المشهورين بالفصاحة قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف
لكن في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة نحو التفخيم والترقيق والمهموزة والتليين والمد والقصر
والامالة لم يرد به ان كل واحدة من هذه السبعة لغة تأليفية لطائفة واحدة من تلك القبائل

السبع اراد ان الشيوخ اليهم لا يخ منها ومن امثالها ويدل عليه قوله فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد
قوله وقرأ نصب بالفعل المقدر او بنزع اى اخفض اى قرئ قراءة مشهورة او في قراءة المشهور
بين اهلها من تلك السبع فان الله وسع الامر على عباده في القراءة اى في قراءة القرآن ليأخذ
كل صنف ما تيسر عليه لسانه فلكل منهم ان قرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم ولا شاق
عليه اقامته اذ لو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم اذ العطام عن مألوف شاق كالقرشي
اذا كلف الهمزة والتميمي اذا كلف ترك فامر الله نبيه ان يقرأ القرآن بجميع لغاتهم تيسيرا على كل قبيلة القراءة
بلغتها او تخييرا للخروج على هذه الامة وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم
بلغة فلما كثر الكتاب وارتفع الضرورة عاد الى حرف واحد هذا والصحيح ان المراد بها هي القراءة
السبع التي كلها مستفيضة من النبي صلى الله عليه وسلم ضبطتها الامة واضافة كل حرف منها الى من كان
اكثر قراءته بين الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختار لها من القراء السبع كذا في شرح المشارق
فتظهر من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالا متعددة حيث فسرها بعضهم قولين على سبعة
احرف بالغات السبع وبعض الآخر منهم فسرها بالقراءات السبع والمختار الاول فقال الى على سبع
لغات قال زين العرب وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسرها بالقراءة السبع كما هو الصحيح عند شارح
المشارق لتم التقريب في كلامه بلا كلفة وذكر بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة آل عمران بل يقول
السورة التي تذكر فيها البقرة والاصح والاظهر ان ذلك جائز وقد جاء في الاخبار للنبي صلى الله عليه وسلم
اى احاديث سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء

فصل في المصحف وآداب كتابته

ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط دقيق في تقطيع صغير فانه مكروه عند اكثر
ره واى يوسف اره قال الحسن وبه نأخذ وقال لعله اراد كراهة التشبيه بهيئة ذكره في القنية فقد نظر
عمر رضي الله عنه الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك المصحف بقلم رقيق في تقطيع صغير فقال عمر رضي
الله عنه هذا يا رجل قال الرجل القرآن كله فعلاه بالدرة اى رفع الدرة وحمل عليه لان يضرب بها والدرة
هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الحق غير هذا وهو ما قال في النهاية من ان معناه ضرب بها
علامته وهي رأسه في مختار الصحاح يقال علاه بالسيف اى ضربه والدرة بكسر الدال وتشديد الراء
ما يلقى من ثوب ويضرب في مجالس الهزل غالبا وقال عمر رضي الله عنه عظموا كتاب الله فينبغي لمن اراد كتابة

القرآن ان يكتبه باحسن خط وانبهه على احسن ورقة وابهى قرطاس بأفخم قلم وابرق مداد وتغير
المسطور ويفخم الحروف ويضخم واما تفصيل المصاحف فعن جار الله العلامة ان مشايخ مكة يكرهون
ذلك وفي شرح الجامع الصغير ان قبلة الديانة قبلة الحجاج الاسود عند الاستلام وقبلة المصحف وعن
عمر رضي الله عنه انه كان يأخذ المصحف كل يوم ويقبله ويقول عهد ربي وشروط كذا في الغنية ويجرد
القرآن عما ليس منه كالاعشار وذكر الاى وعلامات وقد قالوا ان المصحف الامام عثمان بن عفان رضي
كذلك ويقول ابن مسعود جردوا القرآن وكره بعضهم من ذلك اى من اجل ان يجرد القرآن عما ليس منه من
عشار والاخماس وكتبه رواية بكسر الكاف القرآة والتفسير وعليه بعض كتب الفقهية من الجامع
الصغير حيث قال ويكره التعشير والنقط وغيرهما ولعل هؤلاء انما كرهوا فتح هذا الباب خوفا من ان
يؤدي الى احداث زيادة وشوقا الى حراسة القرآن عما تطرق به اليه تغيير وتحريره بعضهم لمن سنة اى تحريم
كالعجم الى بعض ذلك كالنقط والتعشير فانه حسن لهم في زماننا لانه لا بد لهم من دلالة فبالتعشير يحفظ
الآية بالنقط يحفظ الكلمات واما كتبه اسامي السور وعدد الاى ونحوها فهي بدعة حسنة كذا في شرح
الطحاوي لكن لا بد ان يكتب بالاحمر او بغيره ليتميز عن القرآن كما قال الامتياز وقال الاوزاعي كان
القرآن مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا فيه النقط على الباء والتاء وقالوا لا بأس به فانه نور لكتم
احدثوا بعده فواتح عند منتهى الاى فقالوا لا بأس به اذ يعرف به رؤس الاى ثم احدثوا بعد ذلك الخواتم
والفواتح وقيل ان الحجاج هو الذي احدث ذلك في زمانه فاخر القرآن حتى عدوا الكلمات وحروفه وسور
اجزائه وقسموه الى ثلثين جزءا والى اقسام آخر كذا في الاحياء وكره بعضهم كتابة القرآن بالذهب
والفضة وتحليته بهما فاما يديه الى السارق بالنصب والغاصب ويكره كتابة القرآن على جدران الكعبة
الجيم والسكون الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار كذا في مختار الصحاح لكن الظاهر
الموافق للشافعية وشرحهما ان الجدار يجمع على جدر بضمتين كما وجد في البزازية كتابة القرآن على الحيطان
والحرب غير مستحسن لانه ربما يسقط فيجيء طاء ويكره على العرش والبسط لانه يدوس ويوطأ وعلى الارض
وكان النقوش والزخارف في شرح المفتاح الزرجي في الاصل الذهب وقوله تصاحدت الارض بزخرفها
اى ما تنبت بين به من النبات وفي شرح المصابيح ويكره نقش الجدران والثوب والنباب بالقرآن او بذكر
الله تعالى فانها اى الكتابة المذكورة تهاون واستخفاف بالقرآن ولا يكتب اى القرآن الا في شيء
طاهر ولا يكتب ايضا الا بشيء طاهر الا اذا وقع ضرورة ومسئلة سنذكرها انشاء الله تعالى في آخر هذا
الكلام ولا يستبدل ولا يوطأ مضارع مجهول من وطئ الارض اى لا يوطئ بالاقدام قال في البزازية

وضع القرطاس الذى فيه اسم الله تحت الطشت لا بأس به لانه يجوز النوم والقعود على سطح بيت
فيه المصاحف وقال القاضى يكره الاول موضع وهو الاركب على جانب الق فيه مصحف للضرورة والاول اوسع وقال فى
موضع الاخر ولو وضع المصحف فى الخرج وركب عليه فى السفر لا بأس به كوضع المصحف تحت رأسه للحفظ والغرض
يكره ولا يستخف به اى بالقرآن كمد الرجل الى المصحف فانه لا يجوز الا ان يكون بحذاء الرجل فانه لا يكره وكره ابو
معلقا فى وتده مدا لى الاسفل لانه على العلو فلم يكاده كذا فى البزازية ولا بسيا فراحد بالقرآن
كله الى ارض لعدوفانه ربما نالها يد يهم فيستخفون به قيد بكله اذ لو كتب اليهم كتابا فيه آية فلا بأس
كما كتب النبى عليه السلام الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا الآية كذا فى شرح المصابيح
ويستحب كتابة القرآن باجود الخط وابينه واوضحه فقد قال النبى عم من كتب بسم الله الرحمن الرحيم
فجوده غوث الله وقال عم لمعاوية رضه وهو اى الحال ان معاوية يكتب بين يديه اى عند رسول الله عم
الق بفتح الهمزة وكسر اللام من الالق وهو لغة قليلة فى الالقاء يقال لقت الدوات بضم اللام و
كسرها فهى مليقة اذا اصلحت مدادها الدوات هى بالفتح ظرف المداد وحرف التعليم اى قطعه مجرفا
وينبغى ان يعلم ان يجوز برى براية التعليم الجديد ولا يرى براية التعليم المستعمل لاحترامه كمكنسة المسجد
وكنسته لا يرى فى موضع يخل بالتعظيم كذا فى التتمة والنصب امر من نصب الشئ اقامه وباب ضرب
الباء وفرق السين ولعله اراد نصب الباء وكتبه طويلا واعلم ان النبى عم بسط يده ليكون كالعوض عن
الالق المأخوذ منه اسم فى بسم الله للكثرة الاستعمال واراد بتفريق السين اظهار اسنانه الثلاثة ولا
تصور للميم والتصوير الميم عبارة من جعل وسط رأسه ملوا بالمداد فينبغى ان لا يجعل وسطه ابيض على هيئة
الحلقة وحسن الله وعبد الرحمن بضم الميم وحركات الدال وجود الرحيم وفى رواية نهى النبى عم احمد اى
عن ان عيد الكاتب الباء حتى يكتب السين يعنى ان يكتب اسنان السينين عند الباء المنصوبة ثم يمد الباء
ان مد هكذا بسم الله لا يخطط ولا يكتب اسنان السينين بعد ذنب الباء وملاصقا بالميم هكذا بم هذا اولا
يتمر الفعل اى عيد ويكتب بناء الفعول على معنى انه عليه السلام نهى ان عيد ذنب الباء حتى يكتب السينان
حتى تحصل السينين الممدودة بلا اظهار الاسنان كما يكتب السينان هكذا فى بعض الخطوط وحينئذ يكون قوله
وكتب بعضهم اه وقد كتب بعضهم كذلك فامر عمر رضى الله عنه بضربه تأديبا لما قبله بسبب المعنى وقد
نقل فى بعض الحواشى ههنا وجها آخر وهو ان يجعل حتى بمعنى كى متعلقا بنهى لا بمد يعنى ان عيد الباء اى
عن ان يكتبه مستطيلا ممدودا على هيئة ما كتب فى اصل الحاء حتى يكتب السينان اى كما يكتبه عند ان
الباء موضع ذنبه لا بعد تمامه ولا باظهار اسنانه وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب فيها اثنى الضمير

تبيانا ويل تسمية سينا بل الصق لبأ بالميم على صورة مبم ويحتمل ان يراد ولم يكتب فيها اسنانا
ثلثة للسينين بل مد الباء الى الميم وذكر السينين بهذا المعنى قد ورد فيها حكاية صاحب الكشاف من
قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه اظهر السينات صلة سنات بالتشديد فقلب احد حرفى المضعف ياء
كما فى تقضى البازى وقد يقال معنى قوله عم ولم يكتب فيها سينا لم يكتب بل كتب بالمد وهذا اركك لا يلتفت
اليه كما لا يخفى فامر عمر بان يضرب سوطا اى ضربا بسوط ولا يلتفت شيئا من القرآن فى مصنفة على وزن
الهيئة موضع الهلاك من الارض ويجب رفعه حيث كان من الارض فتح الحديث من رفع قرطاسا
من الارض قوله فيه بسم الله الرحمن الرحيم صفة قرطاس وقوله خلا لا لله تم مفعول له لقوله رفع
اى تعظيما له تم عن ان يداس اى عن ان يوطأ اسم بالرجل كتب الله عند الله تم من الصديقين وحنف
عن والديه لهذا اب وان كانا مشركين روى ان لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها
واكلها فاكرمه الله تم بالحكمة واكل محظة الحسنة ذكره فى زهرة الرياض وذكر فى بعض عرايب الآثار
ان النبى عم اخذ قلما ليكتب به فكتب اسم الله فوقع السين من ظل قلمه على تنغيص الاسم فكره وترك الكتابة
وبهذا القدر لا يكاد يعد ممن يكتب حرفا حتى ينافى كونه اميا وهو الذى لا يكتبه ولا يقرأ الكتب صرح
به فى بعض التفاسير وقد يجاب بان كونه اميا كان قبل الوحى فلما اوحى الله تم اليه صار كاتبا وقارئا
هكذا روى انه وقع من عبد الله بن مروان فلسفى فى بئر فاكترث عليه ثلثة عشر دينارا حتى اخرجه
فقيل له فى ذلك فقال كان عليه اسم الله تم ويكره محو اسم الله تم بالبزاق لاستعاره والتهاون
والاستقذار وقد نهى النبى عليه السلام عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة
اليه فى التعنية واما محو بعض الكتابة بالريق فيجوز ولا بأس بان يكتب اسم الله تم فى لوح ثم تغسل و
يستشفى بغسالته بضم الغين وقد تبت ذلك فى مشاهير الاخبار من غير نكير ذكر صاحب التعنية نقلا عن
المحيط انه لا بأس بكتابة الفاتحة بالدم والبول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان الله تم لم
يجعل الشفاء فى المحرم وقال الامام البزازى فى فتاواه والذى يرجح ولا يرجأ ان يكتب شيئا من القرآن
بجهة بالبول او على جلدة ميتة ان علم ان فيه شفاء ومعنى قوله عم لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم نفى حرمته
عند العلم بالشفاء دل عليه جواز اساغة اللقمة بالخمر وجواز شربه لازالة العطش انتهى ومن الاستهانة
تعظيم المكان الذى فيه القرآن وفى الحديث ما فى الارض بقعة احب الى الله تم بعد المسجد من البقعة
التى فيها الكتاب المنزل الذى هو القرآن المجيد واذا بلى المصحف واندرس اى المحى ما فيه فاء يلف
فى خرقة طاهرة ويدفن كالمسلم فى مكان طيب بعيد ان يخاف حفرة نابحة ولا نشق لانه لا يحتاج الى

لا اله الا الله سبحانه وحده لا بأس بالتسبيح لا يصيبه قدر بكسر الدال المعجمة اى شئ غير طاهر وقد يصح قذر بفتحتين وهو ضد النظافة ولا يطأه احد فى شرح النقاية ورقعة كتب عليها اسم الله تعالى كذا لكل اسماء الانبياء والملائكة ويستقى عنها تلقى فى الماء الجارى او تدفن فى الارض ولا تحرق بالنار احتيال اليه مجد فى السير الكثير ولو غسلها فى الماء الجارى واخذ القراطيس فهو افضل وفى السراجية تدفن او تحرق كذا فى فتاوى قاضيخانية وفى العينية لا يجوز فى المصحف الخلق الذى لا يصلح القراءة ان يجلد به القرآن ولا يأخذ على تعليم القرآن اجرا مشروطا فان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع القرآن وعن ثمنه وعن بيع العلم وثمنه فقيل لمعاذ بن جبل هو بضم الميم اسم صحابى اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وتوفى رسول الله بينه وبين ابن مسعود رضى الله عنه ذكره الكرمانى ان قوما يكتبون هذا المصاحف ويبيعونها فقال ليس ذلك بيع القرآن وانما يبيعون الورق وعمل اليدهم انما بيع القرآن ان يعلم بكلام الله المشروحة سورة منه بجعل بضم الجيم ما يجعل للانسان من شئ على فعل يفعله ومنه جعل الآبق معلوم واجر مشروط وبعض المشايخ خالوا فى زماننا تغير الحكم لتغير الزمان وخوف اندراس العلم والدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم اى القرى لطلب المعيشة ومنها اخذ الاجرة لتعليم القرآن والاذان والاقامة ومنها العزل عن الحرفة لغير اذى ومنها السلام على شرب العالم الخمر ونحوها فافتى بالجواز فيها حتى قيل فيها هو اشر منها واضر كذا فى شرح النقاية وان

فصل فى تفضيل سنن الطهارة

قالوا ان الوضوء شطر الايمان اى نصف الصلوة والصلوة كلمة لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم الى بيت المقدس كذا فى اتحاف السادة وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ومطهر البدن عن الآثام جمع اثم كحمل واحمال عن ابى امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه فاذا قعد غفر له ومن مات على الوضوء مات شهيدا حتى ان كريما بن وبرة توضأ فى الليل التى مات فيها ثمانين مرة حرصا على ان يموت وهو متوضئ لان النبى عليه السلام قال لانس ابن مالك رضى الله عنه ان آتاك ملك الموت وانت على الوضوء لم تفتك الشهادة كذا فى البستان واتحاف السادة ومن بات من البستوة طاهرا بات معه ملك فى شعاره بالكسر ما يلى الجسد من الثياب سمى به لانه يلى شعار الجسد ملك يستغفر له

ويقول

ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا رواه ابن عمر رضى الله عنه فالمحافظة على الوضوء سنة الاسلام قال فى بستان العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على وضوء فلا تلومن الا نفسك وقال بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرمه الله تعالى بسبع خصال اولها ترغيب الملائكة فى صحبته وثانيا الانارة فى القلب طبق ما فى كتابه تنوره وثالثا تسبيح اعضائه وجوارحه ورابعها لا تزال فى الكتبة الاولى وخامسها اذا نام بعث الله تعالى اليه ملكا يحفظه من شر الثقلين وشياطينهما يسهل الله تعالى عليه سكرات الموت وسابعها يكون فى امان الله تعالى ما دام على الوضوء كذا فى نخالصة وليتطهر لكل صلوة سنة لما روى عن النبى عليه السلام من شرع ان يجدد الوضوء لكل وقت وان كان على طهر قال النبى عليه السلام من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقال فى شرح المصابيح تجديد الوضوء انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة ولا فلا يستحب والتسمية عند وضع الثياب اى حين اراد الدخول فى الخلاء فيه اشارة الى استحباب وضع الثياب التى يكسوها فوق السطاح كالفوجى ستره دون اعين الخوافى اى حجاب بين اعين الجن وعورات بنى آدم الخوافى هو الجن يعنى اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين ويأتونه ويلعبون به اذا لم يسم واذا قال بسم الله عند الدخول حجب الله تعالى بين الجن والشياطين وبين عورات الناس حجابا حتى لم يره ببركة اسم الله تعالى فينبغى ان يسمى عنده ولا ينبغى ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو اى يقرب من الارض ويستتر عند التخلى عن البول والغائط ما استطاع اى قدر ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء كان فى خلاء او فى بيت وان يبول عريانا وترا اى يطلب لبوله مكانا تستيقنه فى المختار الصحاح ارض شتشعة بكسر الشينين المعجمتين اذا كانت تشتف الماء اى تشربه ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا يستدبرها بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال قضاء وحال الاستنجاء مكروه كذا الا استدبار فى رواية لان فيه من ترك التعظيم ولا بأس فى رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا للقبلة بخلاف المستقبل وروى عن ابى حنيفة رحمه الله جواز الاستدبار اذا كان بينه وبين القبلة ساقط الامر فوعا كذا فى شرح النقاية ولعل هذا اذا لم يتعرض نهى الاستدبار بل كان الاختلاف فيه وينبغى ان يعلم ان هذا مستثنى فى الصحراء او البنيان عند ابى حنيفة رحمه الله والشافعى رحمه الله وعند صاحبيه فانهم جوزوا الاستقبال والاستدبار فى الصحراء والبنيان هذا وذكر فى النهاية انه يكره لامرأة ان تمشط ولا تحت القبلة وهذا كله اذا كان ذاكرا للقبلة واذا غفل فلا بأس ولا يستقبل بهما البول والغائط شمسا ولا قمرا تعظيما لهما وتذمما فان الله تعالى قد قسم عليهما فى القرآن واشتمل ضميرهما والقرآن اليهما وفى تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار بالهما لعدم موارات الايات وان يستنجى

اى يحترز من البول ما استطاع ويكره رأسه عند ذلك التخلى حيا مما اتبلى به ويدفن ما خرج عنه من اذى والاولى ان يؤخرها فان المسئلتان عن قول ولينزع عنه الخ كما لا يخفى كان اسم الله تعالى عليه مكتوبا اذكره فى شرح المصابيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على وجوب تحلية اسم الله تعالى واسم رسوله والقرآن عن الخلاء واعلم ان السنة على فهم من كلامهم ان يقول عند انتهى الاستنزاه من الخلاء وفى غيره بسم الله وعند دخول التخلى يتعوذ واشار اليه بقوله ويتعوذ عند ارادة دخول الخلاء فان النبى عم قال ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث اى لعنكم من شر احاد الخبث بالفتح والضم المستراح وقوله محتضرة اى ممكنة يحضرها الشياطين ويتربص فيها بنى آدم بالفساد والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة ويجهر عن ذكر اسم الله تعالى فيتمكنون عنهم فى تلك المواضع فالا يتمكنون لغيرها وانث لبضمى الخاء والباء ويجوز بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذى من الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهى انثى المؤذية من الجن من ذكران الشياطين والجن واناثهم وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين كذا فى التنوير وقال فى الغنية ولا يدعو احالا قضاء اى حاجة بل قبله والدعاء اعوذ بالله من الشياطين الرجيم النجس انتهى وليضرب برجله اليسرى الارض ليتغيب عنه الهوام بتشديد الميم جمع الهامة فى الصحاح لما يقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحناش وتشمير ثيابه تشميرا اى يرفعها ويميل على شقه بالكسر اى نصفه الايسر وينصب رجله اليمنى لكونه اليسر على قضاء اى حاجة ولا يتنفس قد يصحح هذا بالعين بدل الفاء من نفس اى نام على البول ولعله اراد به التأخير ولا ينظر الى ما خرج منه ولا ينظر الى ما فرجه ولا يتمخط ولا يبزق اى لا يلقى مخاطه ولا بزاقه عليهما اى على البول والغائط فانه قد ورد فى الخبر ان كل ذلك يورث النسيان ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغى ان يستبرئ على بعد وجلسة خفيفة حتى يفرغ عنه كل الفراغ ولكن لا يطيل المكث والجلوس فانه يورث البواسير واحد البواسير وهو علة تحدث فى داخل الانف ايضا كالدماميل نعوذ بالله منه ولا تتكلم عليه اى على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو الغضب الشديد الذى يستوجب به العقوبة قال ابو الليث رحمه الله اصله ما رواه ابو سعيد رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عورتهما فتحدثا فان الله تعالى يمقت على ذلك اى يغضب على فعلهم القبيح كذا فى شرح المصابيح ولا يبول قائما قال عمر رضى الله عنه ان النبى عم ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما قال صاحب المصابيح قد صح عن حذيفة رضه انه عم جاء على سباطة قوم فبال قائما فقال استر حيه قيل هذا دليل على ان نهى النبى عم

عمر رضى الله عنه عن ذلك للتنزيه والتأديب لئلا يراه الناس عورته من بعيد ومن هذا قال الامام الحياة وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعول قاله البستان وبه نأخذ وعن عائشة رضى الله عنها من حدثكم انه عم بال قائما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر وهو انه لم يجد مكانا طاهرا للقعود وروى ابو هريرة ان النبى عم بال قائما فجرح بما عرضه وهو باطن الركبة انتهى وعن عمر رضى الله عنه قال ما بلت قائما منذ اسلمت وعن النبى عليه السلام انه قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قائما او ان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يجيب وان يذكر عنده النبى عم فلا يصلى عليه ذكره فى البستان قال فى الغنية العربونية ولا يبول قائما ولا مضطجعا ولا عريانا لانه فعل اليهود والنصارى ولا عن ميزر لقوله عم من بال قائما فكلما نما بال على الكعبة ومن بال على ميزر فكانما بال على القبر ولا يرى بوله من اعلى مكان كالسطح والعرفة الى اسفله لانه يتوقى وتلا انتى لكم نساؤكم الآية من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتى ولم يقل ولا يبول لتشمل ما اذا بال فى ظرف ثم رماه ولكان عاما ويدل عليه بكسر العين ما بين المقبل والدبر باصبعه الوسطى فى بعض النسخ باصبعه السبابة وهو الظاهر لكارقيقا اى لينا لئلا يحدر اى ينزل بوله بل ينبغى ان يمشى خطوات قبل الاستنجاء بالماء لانه عسى يخرج شئ بقيته فيحتاج الى اعادة الطهارة ولا يمسح ذكره بيمينه بل يأخذ بشماله فيمره على جدار او نحوه ان امكن والا فيأخذ الحجر بيمينه والذكر بشماله ويحرك اليسار ليتسبب لنزول ما فى المثانة من غير تحريك يمينه كذا فى الغنية ويستغفر الله تعالى بعد الفراغ ويحمده على نعمته اى نعمة الفراغ ويديعوا بالادعية المأثورة مثل ان يقول الحمد لله الذى اذهب عنا الاذى ونتوضأ او يتيمم على فور الفراغ بفتح الفاء وسكون الواو اى من ساعته ليكون على الطهارة فى اثناء الاستبراء وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يتيمم على فور خروجه من الخلاء لاحتمال احترام الموت قبل التوضى ذكره فى الاحياء ولا تقطع البول على حاجة لما روى انس رض الله عنه انه جاء اعرابى فبال فى المسجد فقام الصحابة فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تزرموه دعوه اى لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابى دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشئ من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبى صلى الله عليه وسلم فاتى بدلو فصب على بوله وانما نهى النبى عم عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجس قد كان حاصلا فى جزء من المسجد فلو قاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا فى شرح المشارق ولا يتوقى بوله لا سيما بالليل اى خصوصا فى الليل ولا يتمشى فى الماء ليلا ولا يبولن فى جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة هو النقبة فى الارض لانه مأوى الهوام او ذوات السموم فقد يصيبه مضرة منها وقد يقال ان سعيد بن عباد رض بال فى الجحر فقتله الجن وسمع من الجحر هذا قتلنا سيد الخزرج سعيد بن عباد رضيناه بسهمين فلم نخطأ فؤ

قوله ولا في ماء راكد اي ساكن غير جار لقوله عم لا يبولن احدكم في الماء الراكد اي الدائم قال جابر رضي الله عنه
انما نهى لانه رجا يغتسل او يتوضأ منه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق اي وسطها وحقيقة الطريق
ضع الذي يقرع بوطئ الارجل يمرون عليه ولا مستحم بفتح اي موضع الاستحمام مشتق من الحميم
وهو الماء الحار ثم قيل للذي يغتسل به اي ماء كان وذلك لقوله عم لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه
او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه ذكره في شرح المصابيح ان النهي انما كان في المكان الصلب
او لو لم يكن لسيول مسلك يتوهم المغتسل انه اصابه شيء من رشاش شيء فيورث الوسواس منه وهو سنة
في الوضوء وفي الصلوة لبنائها على وضوء موسوس فيه انتهى ولا يقضي حاجته تحت شجرة مثمرة ولا
شجرة او حجر عظيم وغير ذلك يستظل بها وبها اذا لم يستظل بها الناس فلا بأس به ولا صفة تثمر
بكسر الصاد المعجمة وتشديد الفاء اي جانب نهر جار لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او بشفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين ذكره في البستان ولا على باب احد ولا على طريق عام ولا على ظهر مسجد ووجه الكل ظاهر ولا في ر
كلاء بالقصر العشب رطبا كان او يابسا وارادة مرعى الدواب او حضرة هي بالفارسية جمن لانها
اكثر يجلس فيها الانسان فتخلص ثوبه على الغفلة وتستنجي اي يمسح موضع النجو وهو ما يخرج منه
من البطن وبعده بثلثة احجار او راید والمعتبر الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد يكون تاركا للسنة
عند اي حنيفة واما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل
بدون الثلث غالبا ومحمول على التحريم عند الشافعي رح ولهذا قال لا بد من ثلثة احجار اولها حجر ثلثة احرف
حتى لو ترك واحدا لم يجز صلوته ويوتر بالاحجار لقوله عم من استنجى فليوتر فمن حصل الانقاء باثنين او
باربع ينبغي ان يستنجي بالثالثة او الخامسة ليتحقق السنة الايتار ولا يستنجي بالعظم ولا بالروث للنهي
وخوه فانه قد ورد في حديث عظيم عن ابن مسعود رضي الله عنه ان جماعة من الجن قالوا لليلة الجن يا رسول الله اسئ
امتك عن الاستنجاء بالعظم والروث والفحم فانه تعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم
والفحم يجوز فيه سكون الحاء وفتحها نخونهر ونهر والخشش ما يبس من الكلاء ولا يقال له رطب حشيش
والخذف بفتحتين احجار صغار جمعه والمراد به قطع الاواني المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية يشنه
قال في الخانية ويكره الاستنجاء بالخشب ولا يستنجي بالقطن والخرقة لانه يورث الغمر ولا بالقصب
لانه يورث البواسير انتهى ويشيع بسكون النون الخفيفة وكسر الباء من الاتباع الحجارة منصوب على انه مفعول
ثان ليتبع مقدم على اوله وهو الماء اي يجعل الماء تابعا للحجارة ويستعمله عقيبها وذلك بان يستعمل من موضع

الاستنجاء بعد تمام التمسح الى موضع آخر ثم يستعمل ويغسل يده ثم يفيض الماء باليمين على المحل
النجو ويدلك ببطن الاصابع فتح اليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه الكف نجس اللمس ولا يقدر بالمرات
الا اذا كانت موسوسا فيقدر بالثلث في حقه وقيل بالسبع كذا في النقاية واعلم ان الاستنجاء بالحجر
ونحوه سنة والاستنجاء بالماء بعده ادب ان لم يتجاوز به استه عن المخرج قدر الدرهم وقيل اي
سنة في زماننا من غير كشف العورة فان من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سنة تركه ولو على
شط نهر حتى لو فعل قالوا يصير فاسقا ومسح الموضع بالخرقة بعد الغسل قبل ان يقوم ادب وان لم يكن
معه خرقة يخفف يده الى ان لا يتقاطر والصبي لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يفسد ثوبه وكذا
لا ينفض عند الاستنجاء بهذا الخرق ومما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء ثم فسا قبل ان يسيل
موضع الاستنجاء الاصح انه لا ينجس موضع الاستنجاء وكذا الحكم في البول وان من اصبعه في دبره
عند الاستنجاء ينقض وضوءه ويفسد صومه لان اصبعه لا يخلو عن البلة النجسة ولا يجب عليه الغسل
كما لا يجب عند الحقنة هذا في الخلاصة وفي شرح النقاية والبزازية والدرر فانه اي الاتباع المذكور كان
من السنة وقد روي انه لما نزل قوله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قالوا يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاهل قباء ما هذه الطهارة التي اثنى الله تعالى بها عليكم قالوا انا نجمع بين الماء والحجر ويدعوا
الله تعالى بقوله اللهم حصن فرجي من الفواحش وطهر قلبي من النفاق اي يقول عند الخروج
من الاستنجاء وبعد ستره بزيله اللهم حصن فرجي من الفواحش وطهر قلبي من النفاق ويدلك
يده في التراب اي بالخاء او بالارض ازالة للرائحة ان بقيت وفي التتمة هذا الدلك ادب ولان
يمسحها على جدار مشترك مستأجر ولا يستعين باجنبي في امر الوضوء في التسهيل يكره ان يستعين في
الوضوء بغيره كالغسل الا عند العجز ليكون اعظم للثواب واخلص لعبادته وما جاء في انه عم استعان
بالمغيرة في التوضي فذلك لتعليم الجواز كذا في البزازية ويرتث داخل داره بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا
لم ينضح ثم وجد بللا لا يدري بأنه خرج منه بول وهذا الخلاف ما اذا انضح فانه اذا ذاك يعلم ان البلل
منه فلا يقع في الوسوسة وفي الخبز ان النبي عم فعله اعني رش الماء وكان حقهم استبراء وافقههم فقد
الوسوسة فيه عاقلة الفقه كذا في الاحياء ولو رأى البلة بعد الوضوء سائلا من ذكره يعيد الوضوء وان كان
يعرض كثيرا اول لعله اثر بول او مالا يلتفت اليه واذا تعهد عهده عن الوضوء علم انه بول لا ينفعه الحيلة
كذا في البزازية ويستقبل القبلة في حال الوضوء ولا يتكلم امر الدنيا فانه مكروه ثم يذكر اسم الله تعالى
فيقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار متمما

لسنة التسمية اليضه كذا في التتمة قال النبي عم لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى الوضوء كاملا واختلفوا في وقته فقيل بسم الله قبل الاستنجاء لان من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله تعالى عند كشف العورة لا يكون تعظيما والصحيح انه سيجيء فيما احتياطا وعن النبي عم انه قال من توضأ وذكر اسم الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا لاعضاء الطهارة والمراد بالطهور عن الذنوب لا عن الحدث فانه لا يجزي كذا في شرح المصابيح ويبدأ بان يغسل يديه ثلاثا الى الرسغين فيستاك اوان المضمضة تجتلب الاراك وغيره من قضبان الاشجار مما يخشن ويزيل صفرة الاسنان كذا في الملاحيا وذكر في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة لكن الاراك افضل فاستيك به لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشتهي الطعام وينقي الدماغ واجوده ما استعمل مبلولا بماء الورد وقال في صلوة صدر الشهيد انه يستاك من اشجار مرة او حموضة فانه يقطع البلغم والنتن للصدر ويهضم الطعام ولكن السواك رطبا مستويا قليل العقد في غلظ الخنصر وطول الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لانه لا يؤمن ان يكون سما ولا يجعل عقدا ولا عنيفا واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء حار قال وهذا من رأي الاطباء قالوا بانه يطلق اللسان ويصفي الكلام ويصفي الحدقة وينور القلب ولا ينبغي للمتيمم ولا لمن به القي والسعال اليابس واللقوة والعطش والخفقان والرعد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فلنه اي الاستياك اهم سنن الوضوء واشبهها بهذا هو الموافق لما وراء النهر وفي شرح الاسلام من انه سنة حال المضمضة تكميلا للنقاوة وتقرير الامام في الاحياء يقتضي تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصوير كيفية الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يجعل للوضوء ويعمل ثم يغسل يديه ثلاثا ثم يأخذ غرفة لغيه فيتمضمض بها الى آخره او شوص بفتح الشينين في الشوص وهو الغسل واستظفاه بالابهام والسبحة بكسر الباء الشدة اذا لم يجد سواكا فانه ح ينال بالاصبع ثواب السواك المصري والقرظي فيسوء كذا في الخلاصة ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى عرضا على الاسنان والكنك واللسان اي يمسح بها بعرضه لا برأسه وفي الاحياء عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا فالاستياك عرضا اهم ولهذا اقتصر المصنف عليه وفي الدر وغيره انه يستاك كمبتدئ اي يبدأ من الاسنان العليا والاسفل من اليمين الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى قال في جامع الفقه السنة ان يبدأ بالاسنان العليا في اليمين الايمن ثم امام ودخل الفم بالكنك ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته فمن يستاك على خارج الاسنان فقد خرج عن عهدة سنة واحدة انتهى ويستاك كلما استيقظ من نومه فانه كان لم ير قرقد من ليل او نهار فستيقظ الا يستوك قبل ان يتوضأ ثم يغسله بالماء البارد في الصيف

والما

واما اي في الشتاء فضل السواك بعد الاستياك سنة ذكره في شرح المصابيح وقال الامام النووي ويستحب السواك عند وقت الصلوة والقراءة اذ تغير الفم بالجوع او النوم بما كل رايحة كريهة كبصل ينبغي ان يذهب بها بالناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواك انتهى كلامه ويدل على ان الاستياك عند الصلوة مقصود ذكره في الاحياء وهو يستحب لما قال عم صلوة اثر السواك افضل من خمس وسبعين صلوة بغير السواك وقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال في شرح المشارق في صدر شرح هذا الحديث انما استحب الاستياك كبصل يتأذى الملك برائحته فهو المصلي لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله لخلوف فم الصائم عند الله طيب من طيب المسك انتهى وهذا هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهته في المسجد كذا في التبيين وذكر انه كذا لك السواك عند القيام الى الصلوة بحاجز الفم او الخرج فلا يجوز الصلوة به ولانه لم يرد وانه عم استاك عند قيامه الى الصلوة محمل قوله عم لامرتهم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء وروايته احمد والطبراني لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالمحل المذكور في بعض شرح المصابيح ولا يتوضأ في اناء وضع بالضم والسكون ما يعمل منه الاواني بالتركية توجي فكناس فان الملائكة تتنفر عن ريحها اي عن ريحتها ولا يتوضأ في اي رطلين كل رطل نصف من والمن مأة وثمانون مثقالا والمثقال عشرون قيراطا والقيراط خمس شعيرات وهذا اذا لم يخرج الى الاستيداء ولم يكن لاسن المخففين فان احتاج اليه لا يكفيه مد بل يستنجي برطل ويتوضأ بمد رطله للرجلين ورطله الآخر لسائر الاعضاء فان كان لاسنهما يتوضأ برطل كذا في الخلاصة وذكر انه مستحب وليس بلازم فانه لو توضأ بدون المد اجزاه ويغتسل بصاع وهي ثمانية ارطال لما روي ان النبي عليه السلام كان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع لكن الافضل ان يقتصر على بمل يغتسل بزيادة منه بعد ان لا يؤدي الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيده ما ذكره في شرح المصابيح من ان انسا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا عتبار الى ما ذكره في القدورية من ان الزيادة على الصاع حرام او اسراف مشهى عبارة متن كنشفا لعورة ولا سيما في الماء بان لم يجد فوقا لحاجة مثلا ان يغسل اربعا وما انتبه ذلك فانه من وسوسة الشيطان اللعين فهو حرام وان كان بقدر الشهر قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين ولا يتوضأ وكذا لا يغتسل بالماء المسخن اي الذي قصد تسخينه بالشمس فانه مكروه عند البعض لقوله عم لعائشة رضه حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميراء فانه يورث البرص وعن علي رضي الله عنه مثله وفي قولنا قصد اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا

ورد الماء الى الوضوء

في الدرر ويغسل الاعضاء المغسولة في الوضوء ثلثا ثلثا فيه اشارة الى ان التثليث سنة في الغسل
دون المسح فان تثليث مسح الرأس بماء جديد مكروه عند ناذكره في التحفة وقال في شرح المصابيح
عن ابن عباس انه قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح
رأسه مرة واحدة وقال هذا اقل الوضوء والمرتان افضل والثلث اكمل فعل النبي صلى الله عليه وسلم كل
ذلك ليعلم الامة جوازه والاكمل اكثر توا باتى هنا عبارة في الغنية الوضوء مرة فرض ومرة لمرة
الماء والبرد اذا لحاجة لا يكره ولا يأثم والا فيأثم وقيل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى ويمضمض
اي يدير الماء في جوانب فيه ويستنشق اي يدخل الماء انفه وينبغي ان يستنثر ان يخرج ما فيه من المخاط
والاذى بالنفس الشديد ويزيل بيده اي سيارة في المخيط بفعل كلاهما بيمينه لقوله عليه السلام
اليمين للوجه واليسار للعقعد وقيل يمضمض بيمينه ويستنشق بيساره لان اليسار للاقذار
انتهى ويبالغ فيهما اي في المضمضة والاستنشاق برفع اخالفة حد المضمضة استعاب
جميع الفم والمبالغة فيه ان تصل الماء الى رأس خلقه وهو الموضع الذي في الحلق وحد الاستنشاق
ان يصل للمارن وهو طالان من الانف وفضل قصبته والمبالغة فيه ان يصعد الماء بالنفس الى حياشيمه
وفي تقدير التسهيل المبالغة في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنشاق وعن تحمل الائمة الباقية
في المضمضة هي اخراج الماء من جانب الى جانب اخر ثم ان المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة
في الطهارتين وفي صلوة لبقال سنة في الوضوء واجبة في اجنابة اذا لم يكن صائما كذا في الغنية ويبدأ
في ذلك المذكور كله بيامنه الانف اخلاوفانه يبدأ فيه عند الدخول باليسرى ويخرج برجله اليسرى ذكره في المقدمة
والبستان وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في الامور حتى التنعل والترجل وهو استشاط
الرأس يعني تمتشط جانب الايمن من رأسه قبل اليسار وتتعهد للمغابن اي يحفظ ويراعى مفاصل الاعضاء
المغسولة في الوضوء والغسل ويحرك اخاتم تحريكا ليصل الماء تحته ويمسح الرأس كله مرة واحدة وهذا هو
المسنون عندنا ولو ترك استعاب الرأس بالمسح في دياز ما وداوم عليه في غير زمان البرد يأثم ذكره في الغنية
وكيفية ان يضع كفيه واصابعه على مقدم رأسه ويديرها الى قفاه على وجه يستوعب جميع الرأس ثم يمسح
اذنيه باصبعيه ولا يكون الأمسحا واحدا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا
قال الزيلعي وهذا هو الاسهل فلا حاجة الى ما صور بتكلف حفظ السبابتين والابهامين ويمسح
اي يجعل عضوين الاذنين كلما تابعا لمسح الرأس بحيث لا يأخذ لهما ماء جديدا على ما صوناه وهو مبني
الاتباع والعضوان بضمتي الغين والضاد المعجمتين مكاسر بجلد وقوله كلما تأكيد العضوين اي يمسح

العضوين

والثالثة سنة والثلث مندوب وقيل في الثانية والثالثة نفل وعلى كل قيل وذكر انه لو توضأ

الماء

فرض

العضوين كلما بحيث لا يبقى منه شئ غير ممسوح هذا على ما صحح في اكثر النسخ بتسع بسكون التاء والذي على ما
صحح في بعض اخر تتبع بالتاءين من تفعل فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل مسبحة في صماخ اذنيه ويديرها
بإبهامية ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين استظهارا كذا في الاحياء هذا واما مسح الرقبة
فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب وقيل انه سنة وقيل انه ادب يمسح لظهر اليدين مبتدأ
من قفاه الى الحلقوم واما مسح الحلقوم فكروه كذا في النقاية وشرحها الغنية وعنية المفتي وتطويل
الغرة بالضم بياض في الجبهة فوق الدرهم والتحجيل بالحاء المهملة قيل اليد بياض في القوائم واطالتها
ان يوصل الماء الى اكثر من الفرض اي الى اعالي الجبهة ونصف العضد والساق فهذا من قبيل ذكر السبب وا
رادة المسبب لان رفع اثر من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يخرجون يوم القيامة غرا
محجلين من اثار الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو ما توضأ به وقيل هو الفعل وقال ابن الحلية
تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو ما توضأ به وقال عبيدة الحلية التحجيل يوم القيامة
من الوضوء لان العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم قوله عم لكم سيماء ليس لاحد
غيركم وقيل الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح وتخليل بالخاء المعجمة الاصابع فان
تخليلها سنة وقيل تخليل الاصابع اقدم فرض ذكره في الشرنبلالية لكن ينبغي ان يعلم ان سنيتها انما تكون
بعد وصول الماء الى بطنها من غير تخليل فانه ذكره في الخانية ان السنة في غسل اليدين والرجلين
البداية بالاصابع وا كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده اليسرى فيبدء رجله اليمنى ويختم بخنصر
رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي واللحية فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام السرخسي هذا عند
ابي يوسف وعند محمد هو بالخيار ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويخلل بعد البلل بان يدخل
اصابعه في اللحية من الاسفل الى الاعلى كذا في الخانية والدرر وقال البقالي اذا قصر الشارب لا يجب تخليله وان
طال يجب تخليله ايصال الماء الى البشرتين وفي النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحى
بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليل بعضها من بعض بالمشط بالضم المشط بالفتح ديوان تحجيل الوضوء
ينفع الفقر وعن امامة عن النبي عم انه قال من اذن على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء وقال عم من
امتشط قائما كتب الله له بكل شعرة في الخانية الحقائق وقال عم من مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع
البلاء يا وردي في غرره ذكره في الطب النبوي ويذكر اسم الله تعالى فيقول بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك
المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال النبي عم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين

فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اياها شاء ذكره في المصابيح وغيره ويشرب من فضل الوضوء يفتح
الواو ما يتوضأ به كما مر اي يشرب كله او بعضه قائما فان فيه شفاء لامراض شتى وفي هذا المعنى قيل
نظما توضأ يا فتى ان كنت ترجو لقاء الله في دار البقاء واشرب بعد اسباغ الوضوء بماء كان
يبقى في الاناء فانه اشرب من بقي الوضوء شفاء كان من سبعين داء وذكر في الخاصة
حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان فيه شفاء من سبعين داء ادناها البهر بالضم تتابع النفس
وبالفتح مصدر بهره اي اثقل اي وقع عليه البهر وعن علي رضي الله عنه انه شرب فضل وضوئه قائما ثم قال ان
الناس يكرهون الشرب قائما وان النبي عليه السلام صنع ما صنعت ذكره في البخاري وتخفيف حرقة قارورى
ان النبي صلى الله عليه وسلم حرقة يشتفي بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال النبي عم توضئ رجل يوم القيامة
فتوزن اعماله فترجح سيئاته على حسناته فتوضأ بالحرقة التي كان يمسح بها وجهه واعضاءه فتوضع في
كفة حسناته ولهذا المعنى كره ابو حنيفة مسح بلل الوضوء والغسل بالحرقة كذا في خاصة الحقائق ويستحب
ركعتين بعده شكر الوضوء وهو من اداب الوضوء ومن انس بن مالك رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال حاكيا عن رب العزة جل جلاله من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن احدث وتوضأ ولم يصل ركعتين
فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين دعا لدينه ودنياه ولم اجبه فقد جفوته ولست برب
جافا ذكره في العدة الجفوة ضد الصلة والخاصة ويستحب الوضوء من النوم بفتح النون وقد يروى عن النوم بضم
النون والمثلثة اي يستحب بدفع كراهة الرائحة ومن مس الذكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس
احدكم ذكره فليتوضأ قال الشافعي رواه ابن عمر الرجل يبطن الكف والاصابع يبطل وضوءه وكذا
المرأة اذا مست فرج نفسها او فرج غيرها وقال احمد بن حنبل المس بظهر الكف وبالساعد مبطل الصغير
وقال الامر للاستحباب لا للوجوب واما عند ابي حنيفة لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء في الحديث على غسل اليدين
كما في قوله عم الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر كذا في شرح المصابيح ومس المرأة قال وروى عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان النبي عم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ قال استدل به ابو حنيفة على ان مس المرأة لا ينقض
الوضوء مطلقا والشافعي واحمد قال لا يبطل الوضوء بمس الاجنبيات ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة
ان النبي عم اكل جنبا مشويا اي ضلعا ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ قال شارح المصابيح وفيه دليل على نسخ
الوضوء مما مسته النار ويخصص من اكل الرسم بفتح الدال وكسر السين هالة دسومة وعن ابن عباس رضي
الله عنه ان رسول الله عليه السلام ما شرب لبنا فتمضمض وقال له دسما بفتحتين اي دسومة وفيه استحباب المضمضة
من اكل الدسومة وعن اكل ما يبقى في الفم منه شيء اكل لا يشوش كذا في شرح المشارق وغسل اي يستحب غسل يديه

فصل في سنن الغسل والتيمم

قد سن في الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفة ويستحب الغسل بعد الحجامة والغسل لمن
اسلم غير جنب والا فالغسل عليه فريضة في الاصح ويستحب الغسل الضية للاحرام على قول ولوقوف
مزدلفة والعرفات ولدخول مكة وثلثتها غسل ايام التشريق ولطواف الوداع على قول وللمجنون
اذا افاق ولمن غسل ميتا وللصبي اذا درك بالسن وفي ليال البرأة ولقدر والوقوف وعند دخوله في يوم
النحر وغير ذلك على ما فصل في الفروع وسنة الغسل بعد النية ان يغسل يديه اولا ثلاثا ثم فرجه
من الاذى ثم يزيل نجسا ان كانت على بدنه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة من غير غسل القدمين قيل هذا
اختيار عمار وروى الحسن عن ابي حنيفة انه يتوضأ ولا يصب راسه لا يعيد ان يجيز به عن الوضوء فانه عبارة
عن غسل اليدين والفم فقط ثم يفيض الماء على راسه وسائر جسده ثلاثا ثلاثا ويبدأ بالايمن منه
اي من جسده ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور الذي ذكره في الخلاصة وغيرها من الكتب المعتمدة عليها
هو ان يبدأ بشقه الايمن فيفيض الماء عليه ثلاثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على راسه وسائر جسده
ثلاثا وقيل يبدأ في الغسل بالايمن ثم بالراس ثم بالايسر كذا في الواجدي ويدلك جسده دلكا منقيا للبشرة
بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عندنا بل هو مستحب والمرأة تحشي بالحاء المهملة قبل
الثاء المثلثة اي تلصب وتفرق من ضفر الشعر اثاره ثلاث حثيات بالفتحات على راسها فتلثني بها اي
من غير نقض ضفيرتها اذا بلغ الماء اصول شعرها وان لم يبلغ الى اثنائها لقوله عليه السلام لام سلمة حين قالت
يا رسول الله اني اشد ظفيرة راسي فانقضه لغسل الجنابة قال انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلاث حثيات
ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وهذا بخلاف الرجال فانه يجب عليه ايصال الماء الى اثناء شعره وتمشي اي
بعد ان مغتسلها على صيغة المفعول اسم مكان فيغسل قدميه وهذا التنحي والغسل اذا لم يكن
على لوح او حجر او نحوه فان كان عليه لا يؤخر غسل القدمين كذا في الخلاصة ونقل عن الحلوائي النسفي وشرح
تجريد القدوري انه من اغتسل عن الجنابة ثم اراد ان يصلي فعليه ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل
سنة والبعد فريضة والسنة لا تقوم مقام الفرض هكذا نقل عن هذين الكتابين وما رأيت في غيرهما
ولكن لا تعويل عليه لان المصرح في شرح النجاري والوقاية والمفهوم من شرح الجمع وغيره من شروح المتون
وهو المذكور في الاصل وغيره موضع هو انه لو توضأ قبل الغسل فلا يعيد بعد الغسل الا اذا احدث بعده وتخفيف

شبئ ان كان اى الماء جزء من الحيد الا حقيقة او حكما مثل ان يكون بعيدا عنه متدار الميل اى بمقدار ثلاث
الاف ذراع او خمسمائة ذراع او عينه فانع الوصول اليه من سبع او حابس او عدم آلة او يكون الماء حاضرا
لكنه يحتاج اليه لعطش او عطش رفيقه او دابته او يكون ملكا لغيره ولم يبع منه الا باكثر من ثمن مثله
قدر عليه او لم يقدر او يكون به جراحة او مرض وخاف من استعماله فساد العضو او شدة المرض او يكون
الهواء باردا يخاف اكيب ان اغتسل بقتله البرد او مريضا ذا كان خارج المصر عند اى ج ره او يكون مع رحلها
خف او يكون معوزا لسفر جمد او ثلج او انتهى الى نهر جامد وتحت الجمد ماء ولو كان معه آلة الدلو
والتقعير على قول او يخبره انسان بعدم الماء حين نزل من السفر او يكون عنده اناء يخاف عليها ان
ذهب الى الماء او غير ذلك من الخصوصيات المذكورة في المتن المبسوط فقد ابيح له التيمم واذا لم ير التيمم حقا
عند المرض او السفر يقتل كذا في التبيين وهو مرتبان ضربة للوجه وضربة لليدين هذا ان استوعب اليدان
المضروبتان وان لم يستوعبا فيلزم ضربة ثالثة ليحصل الاستيعاب بالنقع او اليد المضروبة على
الارض وان لم يكن النقع والتفصيل في ذلك على ما ذكر في الكتب هو ان من ابيح له التيمم ينبغي له ان يقصد عند
الفرض الصعيد تم قصد صعيدا طيبا او حجرا ولو بلا غبار او غير ذلك من كل ما كان من جنس الارض كانواع
الاحجار والاجر والخذف والملح الجبلي والغبار المرتفع من شئ طاهر ينفض وكالجص والاثمد والطين
الاحمر والاصفر والمرداسنج وغيرها فضرب عليه كفيه ضاما اصابعه ويمسح بهما على جميع وجهه مرة واحدة
وينوي عند استباحة الصلوة والطهارة ولا يشترط نية التيمم للجنابة او الوضوء كما قال بعضهم ولا
تكليف ايصال الغبار الى ما تحت الشعر خفيف او كثيف ويستحب ان ينفض يديه ووجهه بالغبار حتى لو لم
يمسح تحت اى حاجبين فوق العينين لم يجز في ظاهر الرواية بناء على ان الاستيعاب شرط فيه فلا بد من تخليل
الاصابع ونزع الخاتم والسوار ويبقى في الاستيعاب غالب الظن ثم يقرب على الوضع الاول او على غيره
ضربة ثانية يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل
من احدى الجهتين عرض المسبحة من الآخر ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده اليمنى
الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على بطن ساعده اليمنى ويمرها الى الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى
على ظاهر ابهامه اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه والوسخ من هذا التكليف
تحصيل الاستيعاب الى المرفقين لضربة واحدة فان عسر عليه ذلك فلا بأس بان يستوعب بضربتين
تبيين وزيادة ذكره الامام في الاجناس والتيمم لهذه الامة ولكل خير ولرد السلام قال ابن عمر رضي الله عنه
مر رجل من المهاجرين على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه ولم يرد عليه حتى كاد الرجل يتوارى

عنه

عنه ثم تيمم فرد عليه السلام فقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر فرع الحديث
دلالة على ان اباحة الكلام وعدم استحباب السلام ورده في هذا المقام وعلى انه ينبغي ان يكون ذكر الله تعالى
على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسمائه تعالى كذا في شرح المصابيح ونحوه سيتيمم ايضا بمثل ذلك لمن يكره
كمس المصحف وقراءة القرآن عنه او عن ظهر القلب وزيارة القبور ودخول البيت والاذان والاقامة والدخول
في المسجد او خروجه ولو عند وجود الماء وصرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وقاضيخان البزازية لو تيمم لواحد من تلك التسعة المذكورة خان كان عند عدم الماء وقال عامة العلماء لا يجوز ان يصلي بذلك
التيمم وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به فقع تقريره اشارة الى جواز التيمم
لتلك المذكورات مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل العلامة عن معلم ومجلد او كاتب
كشاف او نحو آخر او قراءة القرآن من المصحف هل يحل لهم ان يتيمموا عند وجود الماء فاجاب
بنعم والله اعلم ثم يتيمم النقلة واحد من الثقات من الفتوى الاكرمي ولم اره في المجلد

فصل في تفضيل سنن الصلوة

الصلوة افضل ما فرض الله على العباد بعد التوحيد قال صلى الله عليه وسلم ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد احب
اليه من الصلوة ولعبده بها الملائكة فمنهم راكع وساجد وقائم وقاعد ذكره في الاحياء وهي علم بفتحتين
الايمان اى علامة بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او بجماعة حكم باسلامه عندنا
وان لم يسمع منه كلمة التوحيد والتبري عما فيه ذكره في الاسرار ونور المؤمن كما قال عليه السلام صلوة الرجل
نوره قلبه فمن شاء منكم فليستنر ومفتاح الجنة كما قال عليه السلام مفتاح الجنة الصلوة وحينئذ الدين
بيت يقوم بعماده وسنده دائما لانه قال النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام
الدين ومن تركها فقد هدم الدين وقوة اليقين بالله تعالى وسنتها كثيرة اولها ان يتحرى اى يطلب
لها بين اول الوقت وآخره فيصلي الفجر ما بين الغلس بفتح الغين المعجمة خلافا لآخر الليل والاسفار
بكسر الهمزة من السفور الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي رح
وذهب بعضهم ومنهم ابو حنيفة رح الى ان الاسفار اى البداية مسفرا لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم
للاجر وفي مختار الطحاوي ابتدأ بالغلس وختم بالاسفار وهو المذكور في المتن فانه اختيار جمع
علمائنا اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس والتعجيل كذا في شرح المصابيح ولما كان
ههنا امكان التأليف بين احاديث التغليس والاسفار بوجهين آخرين ذكرهما الشارح اى احدهما بقوله

مقدار

او نظرا لاجتماع القوم قليلا ان كان عارجا منهم والاخر بقوله او نعلم به بالنفي في الشتاء
قدر ما يطيقه الناس ويسفر في الصيف لقصر الليل وهذا التفصيل من المصنف رعاية لجميع الاحاديث
الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وقصد والى جميع المذاهب حيث ما امكن على ما هو دأبه
كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكائن في ايام وهج الخ يسكون الهاء اي حجان حر النار واتقادها يعني ان
المستحب تأخير الظهر في الصيف سواء صلى بجماعة او وحده عندنا لقوله عم ابردوا بالظهر فان شدة الحر
من فيح جهنم اي صلوها اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالمعتبر في تبريد كل
بقعة بسكون شدة حرها وهو تخليف بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيد بوهج لان المستحب
في ظهر الشتاء تعجيله اي يكون الاداء في النصف الاولى ذكره في الاسرار ويصلي العصر بعد دخول
وقت الشمس بيضاء نقية اي صافية عن الشوائب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس
فان في تأخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث يتغير قرص الشمس وان لا يتحير بصر الناظر اليه مكروه
كراهة تحريم ولو اداه في ذلك الوقت المكروه سيتوفى سنة العزاة لان الكراهية في التأخير لا في الوقت
كذا في التتمة ثم آخر وقت الظهر عند ابي حنيفة اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى في الزوال وقالا اذا
صار ظل كل شيء مثله فاول العصر اذا خرج الظهر على القولين وعن ابي حنيفة اذا صار الظل مثله سوى في
الزوال يخرج وقت الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فبينهما وقت مهمل كما بين
الفجر والظهر وهو الذي سيجيء ما بين الصلوتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في العناية ان هذا القول
بان بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلي المغرب حين تغيب الشمس بلا مهلة بفتحتين اي يصلي بلا
تأخير الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهية تحريمية على الصحيح الا ان يكون بعذر كما سيجيء او نحوه او يكون
قليلا في التطويل بشرط العزاة خلاف كذا في التتمة ويؤخر العشاء الى ثلث الليل في القدر يستحب
تأخيره الى ما قبل ثلث الليل وقد يطبق بينهما بان الاول في ليالي الشتاء والثاني في غيرها وفي الخلاصة
وقت العشاء عامة مشايخنا الى ثلث الليل مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر
مكروه الا ان يثقل التأخير الى الثلث على قلب الضعيف مراجا او على الكبير سنا او على قلب المريض
فيعجلها قبل الثلث لعذر شرعي بالشفقة ولا يتحرى للصلوة ثلثة اوقات حين تطلع الشمس
الى ان ترتفع مقدار رمحين وقال محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر على النظر الى قرص الشمس فهي
في الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح كذا في الخلاصة ولا يتحرى البتة عند قيام
الظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر والياء فيه زائدة كذا في شرح الصابيح واعلم ان وقت الكراهية

التأخير

من نصف النهار

من نصف النهار الى الزوال لما روى انه عم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس وهذا معنى
من قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال وعند الاستواء او عند القيام لان النهي عن الصلوة نهي عن الصلوة
فيه او الزوال ونحوه امر الى ليس بممتد حتى تتصور فيه الصلوة فنهي فيه كذا في الغنية ولا يتحرى حين تغيب
الشمس حتى تتوارى اي تستتر بالحجاب واراد به اصفرار الشمس الى ان تغيب قرصها عن الافق وبالجملة
ان في الاوقات ثلث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجنازة ولا سجدة
التلاوة اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند اصفرارها الى ان تغيب الا عصر
يومه كذا في الخلاصة وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي قال
اعلم بان التطوع في هذه الاوقات الثلث يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند شرح كلام الهداية
اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع والاستواء والغروب وقضاء الفرائض والواجبات الفاسدة
عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة في وقت غير مكروه والوتر الذي فات عن الوقت
وكذا صلوة الجنازة التي حضرت في وقت غير مكروه فاخرت الى وقت مكروه ويساعده كلام الكافي وبعض
شروح الوقاية اليضا وتتفقد من غاب عن جماعة الصلوة

فصل في سنن الاذان

واعلم ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب النهاية انما ثبت بالسنة وذلك لما روى انه قال
النبي عم لما اسري به الى بيت المقدس فلذن جبرائيل واقام وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلفه
الملائكة وارواح الانبياء عليهم السلام وقيل ثبت بالرؤيا المعروفة وذلك انه روى ان النبي صلى الله عليه
وسلم جمع اصحابه وتشاوروا في امر الاذان فقال بعضهم اضرب الناقوس فقال عليه السلام هو للنصارى
وقال الاخر بالدف فقال عليه السلام هو لليهود وقال الاخر بالبوق واخر بتوقد النار فقال عم وهو
للمجوس فلم يتفق رأيهم على شيء حتى رجع النبي عليه السلام معتما فلما اصبح قال عبد الله بن زيد يا رسول
الله رأيت شخصا نزل من السماء وعليه ثوبان اخضران واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر
الله اكبر الى آخر الاذان المعروف ثم قعد ساعة يسيرة ثم قال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة
مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله عليه بلالا فانه اندى منك صوتا فعلمه فجعل يؤذن
الغنية رأيت مثل هذا رأى الا انه سبقني فكرهت ان اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي وقيل نزل به
جبرائيل عليه السلام على النبي عم حتى قال كنيزة بن مرة اذن جبرائيل عم في السماء فسمعه عمر من اقطار الارض

احسن

قال صاحب النهاية فيجوز ان يكون كلمها واقعا لعدم المنافاة والاذان وهو لغة الاعلام قال الله تعالى
واذان من الله ورسوله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من التأذين كالسلام من التسليم
سنة للصلوة المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب فائتة من فاتت على اقرانه اذا علاهم بفضل و
شرف وهو من امر الاخيار جمع خير بالتشديد وفي الكافي الاولى ان يتولى لها مر الاذان وفي الجامع قال
يعقوب رأيت اي جيرة يؤذن في المغرب والصبح ولا يجلس قال وهذا يدل على ان الحق ان يكون المقيم
هو المؤذن ونجات للمؤذن ولمن يجيبه من النار اما الاول فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم يغفر مد
صوته ويشهد له كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد في الاخبار من نجات اثنتي عشر كنية بسبب
اجابة الاذان منها ما روي ان ريسيدة رأها بعض الصالحين في المنام بعد الموت وسألها عن حالها
فقال تغولي ربي فقال لها بسبب الحياض التي حفرتها بين مكة ومدينة شرفها الله فقال لا فانها كانت
اموالا مغصوبة بخصل تولها الرباها فقال فبماذا تغولك ربك قالت كنت في مجلس شرب الخمر فامسكت
عن ذلك حين اخذ المؤذن في الاذان وشهدت مثل ما تشهد المؤذن فقال الله تعالى للملائكة امسكوا عنها
عذابها لولم يكن التوحيد راسخا في قلبها لما ذكرت عند السكر فغفر لي ومثل هذا روي عن ابي الفضل
في حق بعض الامراء عن عثمان بن عباد رضي الله عنهم اجمعين عن روضة العلماء ومن السنة
ان يؤذن في ارفع مكان فانه امد لصوته وفي اذان المغرب اختلاف المشايخ كذا في الغنية ويجعل اصبعيه
في اذنيه لانه قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك ويجب ان
يتعب نفسه من جهده لصوم او تعب فيه اي في الاذان الاجر الجزيل اي الكامل في الاخرة و
دون المنال في بعض النسخ الصحيح دون المنال بفتح الميم مفسر بالعطاء العاجل اي الحاصل في الدنيا ولا
حساب طلب الاجر من الله تعالى المأمور طيبة نفسه بخير كما رأيته بكذا في شرح المصابيح وينوي به
اي بالاذان دعوة الخلق الى طاعة الحق ان يؤدي فيه الامانة المودعة عنده وينوي به المؤذن
مؤمنين بفتح الميم الثاني اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم والنظر حيث يشتبهون
فيها بما علامة فكان لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن قال الله تعالى انه يأمركم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها فتحيي اي تختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي الغرر وقال ابو حنيفة رح يؤذن
للفجر بعد طلوعه وللظهر في الشتاء حين تزول الشمس وفي الصيف يبرد وفي العصر يؤخر غالما لم يخف تغير الشمس
وفي المغرب حين تغيب وفي العشاء يؤخر قليلا بعد ذهاب البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط
على الاذان اجرا فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام ان يأخذ على الاذان والاقامة اجرا فان لم يشارطهم

على شيء لكنهم عرفوا حاجته فجعلوه وقت شيئا كان حسنا ويطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى
قاضيخان وهذا على ما هو المعهود في قول السلف لكن المتأخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة للامامة والتأذين
تعليم القرآن حوفا من ضياع الصلوة والقرآن لفساد الزمان ويلوي على يمين اي يميل عنقه ويحول
وجهه عند الصلوة اي عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح يمينا وشمالا رح الثاني لان
كل واحد منهما خطاب للقوم فيوجههم به وقيل اذا كان وحده لا يحول جانبيه لانه لا حاجة اليه والصحيح
انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة للاذان حتى قالوا للذي يؤذن والمولود ينبغي ان يحول وجهه عند
الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجد ان المراد في الدنيا والاخرة وقيل انه الفلاح اربعة اشياء
بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في الظهيرية ولا يستدبر بل يحول وجهه مع
ثبات قدميه في مكانه الا ان يكون في منارة فح يستدبر كذا اذا كانت صومعة بحيث لو حول وجهه
مع ثبات قدميه في مكانه لا تحصل الاعلام فيستدبر فيها فيخرج رأسه من الكوة اليمنى ويقول حي على
على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى فيخرج رأسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اي
يفصل بين كلماته ويحدر بالحاء والدال المهملتين على وزن ينفر في الاقامة اي يدرج كلماته بسرعة
وعلمت بينهما بين الاذان والاقامة مقدار فراغه عن الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويدخل فيه التوضؤ
والخلاصة تعقيب المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلوة الا في المغرب فانه يقوم فيها ساكتا
قدر آية طويلة او ثلث آيات قصار او ثلث خطوات عند اي وجهه وعند ابي حنيفة جلسة خفيفة
مقدارها تعقيد الخطيب بين الخطبتين وكذا المؤذن في السفر وكذا المقيم سواء كان في جماعة او منفردا
قوله سواء رفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا اولصب على انه حال
بجعله مساويا وكان في تأويل المصدر فاعله لاعتماده على الحال اي مساوي يا في جماعة او
منفردا والرفع اشهر من النصب وفيه وجه آخر وجيه وهو انه كان في تأويل المصدر على الابتدا وهو شايع
ذايع وسواء خبره وقدم لتفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالضمير وحده ثم نقول
انما يؤذن للمسافر لما روي انه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اذن واقام فارض فهو حال صلى به الملا
ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا ملكان ولو ترك احدهما اساء ولو ترك احدهما بان
يكتفي بالاقامة فلا يكره واهل القرى لم يكن فيها مسجد فمن صلى في بيته حكمه حكم المسافر ويتولى يتقال
تولى العمل تعلد اي يباشر الاذان والاقامة او يؤذن واحد ويقيم الآخر باذن الاول حتى ان
لم يرض الاول بكره وهذا اختيار الامام جواهر زاده وفي الفتاوى البزازية تواب الاقامة ازيد

في بيان معناه فلاح

الكوة

من ثواب الاذان ومن هذا وجه الكراهة اذا المريض به الاول وبانى المسجد اول بالاقامة والاذان ان كان
اهلا لهما واعلم ان البانى مخير بين ان يؤذن وبين ان يؤم ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر كلام المصنف الا اذا
وقع ضرورة قال الامام فى الاحياء واذا خير المريد بين الاذان والاقامة فينبغى ان يأخذ الاقامة فان
لكل واحد فضلا ولكن الجمع مكروه بل ينبغى ان يكون غير المؤذن واذا تعذر الجمع فالاقامة اولى اذ واظب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وعلى رضوان الله عليهم اجمعين نعم فيها خطر الضمان حيث
قال امام الائمة هنا من والمؤذن مؤتمن لكن الفضيلة مع الخطر انتهى وبهذا ذكر فى مشكاة الانوار
ايضا ويستحب لمن ضل الطريق فى ارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء اى خالية قوله ان يؤذن فاعل يستحب
ولذا يستحب الاذان قبل الفجر الصحيح لان بلالا كان يفعل كذلك ليقوم النائم للعبادة وينام
المتهجد القائم للصلوة ويسبح الصائم وقد روى ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم انه لا يمنعن احدكم
اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم قوله يرجع ههنا متعد اى يرد القائم
على ما يرتب عليه من تعب الصبح كالايثار والنوم قليلا ان كان او ترك الصبح بنشيطا وقال فى حرز ثمين
آخر فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم فانه كان يؤذن بعد الصبح للاعلام بدخول الوقت قيل
من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعى رحمهما الله الى انه يجوز الاذان للفجر بعد نصف الاخير من الليل قلنا ما فعل
انما كان ليوقظ النيام الخ للاعلام بدخول الوقت ويجب الاذان وكذا يجب الاقامة فان اجابتهما
واجبة على كل من سمعها وان كان حائضا او جنبا اذا لم يكن فى انحطاط او على انحطاط وذكر تاج الشريعة
ان اجابة المؤذن سنة وقال المنوى انه مستحب يمثل ما يقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة
المتابعة فى مجرد القول لا فى صفته كرفع الصوت الا عند قوله حى على الصلوة وقوله حى على الفلاح حتى
تفعل الامر والفلاح البقاء فمعنى حى على الفلاح هلم واقبلوا مسرعين الى سبب البقاء فى الجنة
وهو الصلوة بالجماعة كذا فى شرح المصابيح فانه اى السامع يحوقل على وزن يدحرج عند هما اى يقول لا
حول ولا قوة الا بالله على معنى لا حيلة ولا تحلص عن المكروه وقيل من معصية الله تعم ولا قوة على طاعة
الا بتوفيق الله تعم وقد يقال لا حول ولا قوة كلاهما بمعنى واحد ولهذا صرف الاستثناء الى الجملة الاخيرة
فقط كما بين فى موضعه هذا وذكر فى خزانة الملوك ان يقول عند الفلاح ما شاء الله كان وما لم يشأ لم
يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم صدقت وبالحق نطقت وفى قوله قد قامت الصلوة اقامها الله
وادامها وقال فى تاج الشريعة هكذا يجيب فى الاقامة الا ان ينتهى الى قوله قد قامت الصلوة فحى
يجيب بالفعل دون القول ثم ان المجيب ينبغى ان لا يتكلم فى خلال الاذان والاقامة بل يسلم ولا يرد

السلام

معزل عنه او رجوع

السلام ويقطع القرآن الا ان يقرأ فى المسجد ويقف عن المشى حتى الدراسة بالفقه بالجملة لا يشتغل
بشئ من الاعمال سوى الاجابة وعن عائشة رضى الله عنها اذا سمع الاذان فاعمل بعده وكان لقمة
معها حين سمعت الاذان وابراهيم الصائغ ملقى المطرقة من يده وورد حلف رضى الله عنه شاهد
الا شتغاله بالتسبيح حالة الاذان وسئل ظهير الدين عن سمع الاذان فى وقت واحد من الجماعة هل
يجب عليه قال اجابة مسجده الذى يصلى فيه وقيل يجب المتابعة عند سماع كل مؤذن وقيل الاول
مؤذن فقط وعن الحلوانى ان الاجابة بالقدم لا باللسان حتى لو اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد
لا يكون مجيبا ولو كان فى المسجد ولم يجب لا يكون آثما كذا فى التتمة والنهاية ثم يدعو بين الاذان والا
قامة بما هو جوابه الظاهر من تقديمه على قوله ويصلى على النبى عم الخ اللهم الوقت المعهود لكون الدعاء مستجابا
بهذا ان فاته عن الاجابة قبل ان شرع فى الدعاء بالوسيلة الذى يشار اليه بقوله ويدعو
له اى النبى عم بالوسيلة اى يقول بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى آله محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة
والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والبعثة مقاما محمودا الذى وعدته وارزقنا شفاعته فانه
النبى عم وعد لقائل هذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتى يوم القيامة ذكره فى البخارى وغيره وسمى الاذان
بالدعوة لانها يدعى بها العباد الى العبادة ووصفها بالتمام لتمامها فى حصول جميع ما ينبغى له ووصف
الصلوة بالقائمة لبقائها الى يوم القيامة مصونة عن النسخ والتبديل فى قوله آت بالمد بمعنى اعط والوسيلة
فسرها النبى عم بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله تعم قال النبى عم ارجو ان اكون ذلك
وقوله مقاما محمودا نصب على الظرفية لتضمن البعث معنى اقامه او على الحالية بمعنى البعث ذا مقام محمود وقوله
الذى وعدته بدل من مقاما او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا فى الاول والآخرون والشرف
على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع وليس احد تحت لواء الا كذا فسره ابن عباس رضى الله
وعلى بين الاذانين اراد بهما الاذان والاقامة تغليبا وغيرها به تبعا لملفظ النبى عم فانه عم
قال بين كل اذانين صلوة ثم قال فى الثالثة عن شاء قال فى شرح المصابيح هذا حث على التنفل بين
الاذان والاقامة لان الدعاء فيهما مستجاب فاذا ذهب ابو حنيفة رحمه الله الى كراهة النافلة قبل صلوة
المغرب بحديث بريدة الاسلمى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند كل اذان ركعتين ما خلا صلوة المغرب
انتهى فقوله ما خلا استثناء اى ما يريده من النافلة ويقوم الى الجماعة على فور ما يسمع الاذان اى من ساعته فانه روى
انه اذا كان يوم القيامة يخسر طائفة وجوههم كالكواكب الدرى فيقول لهم الملائكة ما اعمالكم فيقولون
كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا يشتغلنا غيرها ثم يخسر طائفة وجوههم كالشموس فيقولون كنا سمع

محمودا اى مقاما

الاذان في المسجد وروى ان السلف كانوا يعيدون انفسهم ثلثة ايام اذا فاتتهم تكبيرة الاولى ويعيدون
سبعا اذا فاتتهم الجماعة وحكى انه كان شداد في حكيم البلخي الحكيم يكبر على مسجد بلخ ومؤذنه يؤذن
ويجد احانوت رجل معدل فلما فرغ المؤذن من الاذان استغل ذلك المعدل بجمع المتاع الذي بين
يديه ثم خرج الى الصلوة فلما كان من الغد جاء المعدل يشهد على الحق فرد شهادته وقال انك مستخف
باحر الصلوة حيث اشتغلت اولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة
ذكره في الاحياء والروضة ولكن ينبغي ذلك اي القيام على الفور حتى يكون متوضيا في الحال اذا في حال
سماع الاذان وهو ظاهر

فصل في فضيلة المساجد

واحب البقاع بكسر الباء جمع بقعة بضمها كنقطة ونقاط ورقعة ورقاع كذا في المغرب الى الله تعالى
المساجد وافضل موضع منها اي من المساجد القبلة لشرفها ذكره العتبية ان اعظم المساجد حرمة
المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع
فانها احق مرتبة حتى لا يعتكف فيها اذا لم يكن فيها اقام معلوم ومؤذن مساجد البيوت فانه لا يجوز
الاعتكاف فيها الا النساء اشتهى والسنة في بنا المسجد ان يبنى صافيا من الاحجار جمع حجر حرفته وهو الذهب
والزينة كالمرمر والنقوش والتصاوير ولا شرفة له شرفة للقصر واحدة الشرف كغرفة وغرف وهي بالغار سقه
لنذره فان البناء اي التفاخر بالمسجد اي بارتفاع بنائه ونحوه من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك
الساعة اي من علاماتها القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم في حد ذي بيان اشراط الساعة تزخرف المساجد
وتطويل المنارة كذا في الكفاية وقال حسن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يبني مسجد
المدينة اتى جبرائيل فقال ابنه سبعة اذرع طولا في السما لا تزخرفه ولا تنقشه وذكر في الاحياء ولا
بأس تبييضه اي بالجص او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذي ذكره المصنف من منع الزينة والزخرفة
عن المسجد هو الاحوط انما سنة للورع وان قالوا لا بأس به عندنا لما روى ان داود النبي عم
في مسجد بيت المقدس ثم اتم سليمان عم فزينه حتى نصب الكبريت الاحمر على رأس القبة وكان ذلك
اعز ما يوجد في ذلك الوقت وكان يضيء ميلا في جامع الحبوبي حتى كانت الهوادات يعرفن
وضوءها بالليالي من مسافة اثنى عشر ميلا كذا في الكفاية قال وانما الحديث الذي ذكر فيه زيادة
فانه قال عم بعد قوله وتطويل المنارات وقلوبهم حاوية عن الايمان وانما ذكره ذلك لهذا انتهى

ويصونه عن المغاليق بالعين المعجمة جمع مغلاق كمصابيح ومصباح اي لا يغلق باب المسجد لانه
منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق ما يعلق به الآلة او غيره ويقال لما يعلق بالراحلة من
نحو القربة والمطهرة والعمقة وجمع معاليق كذا في المغرب والاثاث جمع لفظ بثاثين وهو متاع
من البسط الملونة وحكم بنائه ما استطاع باللبن جمع لبنة مثل كلم وكلمة وهي شيء يتخذ من طين
ويبنى بها والجرايد وهي اغصان النخل التي جردت عنها اوراقها والعيدان جمع عود وهو الخشب وامر
النبي عم ببنا المسجد في الطائف هو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة من حوازف حيث كان طوغيتهم
جمع طاغوت اراد بها اصنامهم قوله بعد ظرف زمان لقوله بنا كما ان قوله حيث كانت ظرف مكان
له كذا نضح بالنون والضاد المعجمة والحا المهملة من نضح البيت رشه وبله بالماء دلك المكان بالماء
وانما امر به لاستكراه البناء وتطهير الدلك المكان بالماء قوله ونقوش عطف على الحكم فيه الحصا وهو
بالفارسية سنگ ريزه ثم لا يخرج منه شيء اي لا يخرج شيء من ذلك الحصى من المسجد بعد فرشها وقوله
او الحصير مرفوع معطوف على قوله الحصى اي ينقش الحصير والصلوة على الصعيد من غير حايل فضل منها على
الحصير ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة بغيره وكان الحسين بن علي رضي الله عنه يصلي
الارض وان وجد البواري فقيل له كان النبي عم يصلي على البواري فقال لكن اصلي عليها قال لان رسول الله عم
لا يحتاج الى الشهادة وانا احتاج اليها وكان علي بن ابي طالب رضه يصلي ركعتين ويقول يا ارض
اشهدي لي كذا في الصحاح والحقائق وتعاهد اي تحفظ ويراعى المسجد بانه اومن يولي اي يوليه ويجعله
ذلك الباني والياً قوله بالقنديل بكسر القاف متعلق بيتعاهد والسراج ويكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة
قال الحسن مجهور الحور العين كنس المسجد وعمارتها وقال انس بن مالك من سرج سراجا في المسجد لم يزل
الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء كذا في شرح الخطيبي ولا يتخذ فعل مجهول
قوله من شاهد الصبي مفعول الاول لقائم مقام الفاعل والانبياء ومفعوله الثاني قوله مساجد اي معبدا
بفتح الباء اسم مكان فانه من فعل اليهود وعن عايشة رضي الله عنها انه قال النبي عم لعنة الله على اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد اني انهاكم عن ذلك وانما نهى لاشتماله
على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره في العبادة وهو شرك خفي ولهذا قال النبي عم في دعائه اللهم لا تجعل قبري وثنا
يعبد هذا ما انه اتخذ مسجدا في جوار الصالح او صلى في قبره وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر من
آثار عبادته اليه لا التعظيم والتوجه اليه فلا خرج اذ مر قبر اسماعيل عم عند الحطيم من المسجد الحرام ثم ان ذلك
الموضع فضل مكان يصلي فيه كذا في شرح المصابيح والله اعلم واحكم

والصور اي المجسمة وما يسمى من التصاوير التخطيط

كان عليه السلام يصلي على البواري

او صاي المساجد

فصل في سنن الخروج الى المسجد

ويحتسب خطاه وقد عرفت معنى الاحتساب مفصلاً في باب الاذان خطاه بضم الخاء جمع الخطوة بضمها الى الفتح وهي ما بين القدمين واما الخطوط بفتح فهي المرة واحدة بالجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير في خطاه راجع الى ما يرجع اليه فاعل يحتسب وهو الخارج المذكور بتقدير الجار والخروج من بيته الى المسجد على قدر رجاء الى على تلك الخطاء فمن كان ابعد بيتاً مفصل من الشيء والكثر خطوة بضم الخاء فهو اجول توابا فقوله واعظم اجراً عطف تفسير لما قبله ويأتي الصلوة على السكينة وهي التأني في الحركات والاجتناب عن العبث ووقار وهو التأني في الهيئة وغض البصر يعني يأتيها على سكينة ووقار اذا سمع الاقامة كما قال النبي عم اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة عليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره في المشارق ولا يشبك اصابعه عند الخروج اليها في بكرة تشبيك الاصابع اي خلطها وادخال بعضها في بعض عند الخروج الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق بالخشوع في الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه في الصلوة واما التشبيك في غير هذا ان كان للعب ونحوه فمكروه وان كان لعد الاصابع والاستراحة او كان لاخذ اليدين على الركبتين للتمكن على الجلوس اجتباءً او لوضع الوجه او الرأس على الركبتين كما يفعل الصوفية فلا كراهة في شيء من ذلك كذا في شرح المصابيح و لا يلعب ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله بدعوات لائقة ويغتنم الدعاء في ممشاه ويسأل ربه ان يرزقه نوراً من جلنه وقدامه وتحته وفوقه ويمينه ويساره ويتعاهد اي يتفقد نعله على باب المسجد فيمسح ما به من اذى بالتراب ولا يدخله متنعلاً فانه من سوء الادب ويتنظف بدنه وثوبه في الخارج لا يدخل الذي على بدنه نجاسة وذكر ابو الليث يباح للجنب الدخول فيه لغير الصلوة والاستراحة لانه دخل لتلويث المسجد انتهى ويتحمل لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيأ بالوضوء ويطهر الباطن بالاستغفار والانابة وينوي بدخوله الاعتكاف للذكر والدعاء ولا يحتابن في قلبكما من يدخل المسجد وربما يكون غير صائم والصوم شرط عندنا في الاعتكاف لان هذا انما هو الاعتكاف الواجب مثل الاعتكاف المنذور دون اعتكاف النفل فان الصوم ليس بشرط فيه في ظاهر الرواية قاله في شرح النقاية وصورة اعتكاف النفل ان يدخل المسجد بنية الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام في المسجد وله ثواب المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه ويؤيده ما قال في جامع المحتاول ويكره الصوم والاكل في المسجد لغير المعتكف واذا اراد ذلك ينبغي ان ينوي الاعتكاف فيدخل

نعم بقدر ما نوى او يصلي ثم يفعل ما شاء انتهى ويستحب حلاق هذا المعنى الخزانة واختلف العلماء رحمة الله تعالى في سعته وقال رسول الله عم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال النبي عم المساجد وقيل حلق الربع قال النبي عم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتورع بالنصب عطف على الاعتكاف كما مر كره الدين اي كره بمعنى انه جعل مكروهاً في دين الاسلام ويدخل المسجد خاشعاً بقلبه خائفاً بقلبه حامداً الله تعالى ومصلياً على نبيه محمد عم راجياً لفضله قال النبي عم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك وفي الفتاوى الظهيرية اذا دخل احدكم مسجداً او منزلاً يقول رب انزلني منزلاً مباركاً وانت خير المنزلين فان النبي عم ما هبط واديا او نزل منزلا الا قال هذه الكلمات قال القاضي الامام صدر الاسلام ابو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوائد كثيرة في الجوار ولا يفارق المسجد بعد دخوله الا لعذر فان كان داخلاً في الاوقات المكروهة او بعد صلوة ان كان في وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل القعود في الاصح قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرهما وفي عبارة بعضه اشارة الى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر ان ذاكره هو الافضل والاولى فالمذكور في الوضوء هو ان يصلي تحية المسجد في كل يوم مرة ولا تتكلم فيه اي في المسجد بامر الدنيا قال النبي عم يوتى في آخر الزمان اناس من امتي يأخذون المساجد ويقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ويروى في اثر الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش كذا في الاحياء وهذا حكم الورع والتعمد واما المفتوى فقد قال في الخانية الكلام من حديث الدنيا يجوز في المساجد ان كان الاولى ان يشتغل بذكر الله تعالى ولا يحترف بشيء منها اي من الحرف وذكر في النقاية يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفي لغو معلم جالس المسجد او وراق كتب فيه ان كان يعلم الخبية او يكتب لنفسه فلا بأس به لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب لغيره فهو مكروه الا ان يقع بها الضرورة كما اذا لم يجد غيره فحينئذ لا بأس به لان الخبيط في المسجد قال ابن سلم رضي الله عنه لا بأس به اذا كان يحفظ من الصبيان والدواب ويجنب المساجد الصبيان والمجانين اي يبعدهما عنهم ينعهم عن الدخول فيها من جنبه الشيء تجنيبا اي جنبه عنه ولا يبيع فيه ولا يشتري في الخانية معاينة عقد النكاح في المسجد مستحب حتى ان ظهير الدين خلاف هذا ويجوز النوم والاكل والشرب في المسجد بدون الاعتكاف فكذا معه وفي اللائي اختلف السلف في الدرس في المسجد فلم يقبضوه بأساً وقال البعض هم لا يفعلوا بل يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا يسل بضم السين في الصاد والسل بكسر السين تشهير السيف ولا يرفع صوتاً ولا يخاصم فيه احداً ولا يحدث حدثاً اي لا يضرب احداً من الخصماء كالقذف والشرب في المسجد لانه بيت الله تعالى لم ينبغ

نعم

الى العظيم

اذا دخل مسجداً او منزلاً يقول رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين

او كان غريباً فنام فيه او جلس فيه لضرورة الحاجة فلا باس به ذكره ولكن المجالس لغير الصلوة يحتمل ما تلف وقت جلوسه كذا في القاضيخان

الا للذكر والطاعة فلا ينبغي ان يجعل فيه مثل هذه الامور ويجمر بها اي يطيب المساجد بالمجمر وهو ما يتجمر به
الناس من عود ونحوه في كل جمعة وينظف ابوابها ويقول لمن يجمره لا ارجح الله نفسك تجارتك ولمن يشتد
بضم الشين اي يطلب فيه ضالته اي يقول لا رد الله عليك لهذا ورد بها الحديث ولا يبزق فيه ويدفنه
بالتراب فوق البواري والحصير بل ياخذه ثوبه ان كان والا يدفنه بالتراب وعند الاضطرار الالقاء
فوق الحصر اولى من حفيرة لان الحفيرة ليس من المسجد حقيقة كذا في القنية ولا يرمي فيه بالنخامة بضم النون
ما يخرج من الخيشوم عند التنخح فوق الاساطين المتخامة والنخاعة آب حيوه كه بينى در ناز دهن ويزدرء
اي يبلغ فاء يجدر بالجاء والدال اي ينزل من رأسه جملا لا اي تعظيما للمسجد ليكون محبة لجدره وقوة
له او يرمي به خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اي من المسجد من حصى او حشيش ويخرج القذاة وهي نخيع القاف
التبن والتراب وكذا كل ما يظهر من المسجد كذا في شرح المصابيح ويأوذى منه بصيغة المجهول ولا يتوطن
لا يتخذه وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه وبه رايحة المسجد بين الخبيثتين بفتح الميم والنون قال النبي عليه السلام من
اكل ثوما فلا يقربن مسجدنا وقال النبي عليه السلام ان كنتم لابد من اكلهما فاميتوهما طبخا وضم الكاف اليهما خ رواه
جابر رضي الله عنه فاس قوم على المساجد سائر ما مع الناس وعلى النوم من منعه رايحة كريهة كالثوم وبزه
كذا في شرح المشارق وينظف المساجد من الغبار ونسج العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد
بيتا يبيت فيه في غالب احواله ولا معبرا يعبر عنه بغير عذر فان البيتوتة فيه والعبور عنه كل منهما مكروه
الا اذا كان مضطرا وقال في مجمع الفتاوى ويكره الصلوة على السطح في شدة الحر وهذه مسئلة
كثيرة الوقوع والناس عنها غافلون انتهى

فصل في فضيلة الصلوة

صلوة الجماعة وتفتضل الصلوة في الجماعة السابعين فانها اضعاف يعني ان الصلوة فيهم زائدة على
صلوة المنفرد ثوابا باضعاف مضاعفة تلك الاضعاف ورحمة من الله تعظيم ورضوانا اي رضا منه
تعظيم ويختار اعظم المساجد بناء واكثرها جماعة اي جماعة هذا اذا كان في وسط مسجد متساويه قربا
وبعدا وقوما فانه ذكر في منية المفتي ان من كان في جوار المسجد بين يذهب الى قرابها بناء وان استويا
فالى اقربهما بابا الى بيته وان استويا فالعامي مخير والفقيه يذهب الى اقلهما قوما كيلا يشتهر به وذكر به
في القنية ان من حفر المسجد الجامع لكثرة جماعة فالصلوة في مسجد محلته افضل قيل مسجد اهله اذا كثر لان
المسجد حق عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علم انتهى ولا يرخص لمن سمع النداء

اي باضعافها فان ضعف الشيء مثله صرح به الجوهري

في الحديث صلوة الجماعة خير من سبعين صلوة بغير جماعة صح

المسجد

اي الاذان

اي الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة غاية التأكيد بحيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح
لانها من شعار الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يعب التعزير ولا يقبل شهادته ويأثم اثم الجبار
والاثم المؤذون بالسكوت عنه واقل التعزير ثلثة اسواط وقال صاحب الخلاصة المفتى سمعت
من ثقة ان التعزير باخذ المال ان رأى القاضي او الوالي جاز ومن جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة يجوز
تعزيره باخذ المال فانه اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر وتكرار الفقه والفقه ليس بعذر في ترك
الجماعة وقيل تكرار الفقه ومطالعة كتب عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالاة بها ولم يواظب على ترك
بل يتعين الترك حينئذ لاشتغاله بالفقه لفقه ليلة الشتاء والمطر والبرد الشديد والظلمة الشديدة
والخوف والحبس فذلك كله يمنع لزوم الجماعة وكذا الوجل اي الطين عذر والسفر ليس بعذر قال البوحنيفة
من يشغل عن الجماعة او سهى او نام جمع باهله في منزله ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باهله في منزله حينئذ اي
غير عذر قيل يكره وقيل لا يكره لما فيه من الجمع بين فضيلة الجماعة هذا وبين فضيلة حفظ اهله في الجماعة هذا وقد قيل ان اداء الجماعة فرض
كفاية وقد قيل فرض عين حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان اداءه بالجماعة لم يجز كذا في القنية ولا جماعة
لنساء ان الافضل لهن ان يصلين فرادى ولهذا كان افضل مساجدهن قعر بيوتهن اطلق
النساء ولم يتعرض للتفصيل المشهور من ان العجائز لا يكره حضورهن في غير الظهر والعصر عند الجمعة
وعند الحال يكره خروجهن في الصلوة اشارة الى ان المختار للفتوى في زماننا هذا كراهة خروجهن مطلقا
في كل الصلوة الظهر فسادا والزمان قال في الكافي في حكم حضور المسجد للصلوة فلان يكره حضورهن مجالس
الوعظ خصوصا عند هذه الجهال الذين تخلو الجلية العلماء اولى ذكره في الاسلام انتهى ولو امت
امرأة جماعة من النساء وليس معهن رجل يجوز ويكره ويقف الامام وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن
واذا امم الرجل في مسجد جماعة ليس معهن رجل لا بأس به وفي غير المسجد من البيوت ونحوها يكره الا ان يكون
معهن ذات رحم محرم منه كذا في الخلاصة ويبادر الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان لم يقم فيه
افضل من اثنان وفي الثاني افضل من الثالث وهكذا واذا تكامل الصف فلا يزاحم احدا فانه ايذاء
ولو وجد في الصف الاول فرجة دون اثنان يخرق الصف الثاني لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم حيث لم يسدوا
الصف الاول على يمين الامام اي قام على جانب يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم بانقصهما من
الصف ويقيم الامام خلف او وسط الصف كذا في القنية وهو خلافه الاولى وجدت لانه روي في الاخبار ان الله تعالى
اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزل لها اولا على الامام ثم تجاوز عنه الى من خلفه في الصف الاول ثم
الى الميامن ثم الى الميامن ثم الى الصف الثاني وروي عن النبي عليه السلام انه قال يكتب لاحدكم خلف الامام بخطوة
حسنة صلوة والذي في جانب الايمن عشر حسنات وسبعون صلوة والذي في جانب الايسر

الصبيان

نهى

يمينه ان

كلها

بطل ولو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح

الجماعة

خمسة وعشرون صلوة والذي في سائر الصفوف خمسة وعشرون صلوة ذكره في التتمة وسيوى الامام
الصف وثم يدخل في الصلوة قال النعمان بن بشير رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا
اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبر فالسنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصابيح
ويتم الصف المقدم ويجعل النقصان في المؤخر ولا يتخطى رقاب الناس الى الصف الاول — ولا يتخطى رقاب الناس الى الصف الاول
الا اذا وجد فرجة كما ذكرنا ويسد اصحاب الصف رصف البناء الصاق بعضه ببعض اي تلاصقون بحيث
يكونون محاذين بالاعناق والمناكب قال النبي عليه السلام رصوا صفوفكم قاربوا بينها تقارب اشباحكم
وحاذوا بالاعناق فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف
والخلل بفتح الخاء المعجمة الفرجة والحذف بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم السود الصغار الحجازية
كذا في شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الصف وحده بل ينتظر الى الركوع فان جاء رجل فيها والا يجذب
الى نفسه رجلا او دخل في الصف بتكلف هكذا روى هشام عن محمد وهو الاصح كذا ذكره صاحب
التتمة ثم قال والقيام وحده اولى في زماننا لغلبة الجهل على العوام فاذا جره غيره صلوته في الزاوية
هذا اذا دخل فرجة الصف احد فتجانب الصلي توسعة له فسدت صلوته لانه اشتغل بغير الله تفوت
الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا كما القيام وحده مع وجود الفرجة فهو مكروه ولا يقوم منقطعا
في طرف منه لقوله عليه السلام رصوا صفوفكم كما يسقى ويؤم الامام الناس اعلمهم بالسنة اي بالحديث والاعلم
به كان هو الافقه في عهد الصحابة فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث ثم
اقرأهم للقرآن يعني اذا كان في القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة ورجل قارئ يحسن القراءة
ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عندنا في حرة ومحدرة لان الفقه محتاج اليه
في جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها في كرة واحدة واجابا عما ذهب من تقديم الاقرأ على الافقه بناء
على ما ورد في الحديث كذلك بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لانهم سلمان كبار افيتفقهون قبل
ان يقرؤا القرآن فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه ولا كذلك في زماننا فانهم يتعلمون القرآن صغارا ثم يتفقهون ثم
اقرؤهم هجرة اي كانوا سواء في الفقه والقراءة فاقدمهم هجرة بهذا الاول بالامامة والهجرة هو الانتقال من مكة
الى المدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ولما انقطعت الهجرة بعد فتح مكة جعل مكان الهجرة
الحسية الهجرة المعنوية وهي الهجرة عن المعاصي اخذا للورع فكلنا فلهذا اقالوا ثم الاورع بدل ذكر الهجرة
وانما ذكر المصنف بدل الورع جريا على لفظ الحديث وتعميما الهجرة من الحسية الى المعنوية ثم اكبرهم سنا وان
كانوا في سواء فاحسنهم خلقا اي الافقه بالناس وان استووا فيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه

فاحسنهم

فاحسنهم وجها اي اكثرهم صلوة الليل وان استووا فيه فالتظهم ثوبا لان في هذه الصفات تكميل الجماعة
وان استووا بان اجتمعت هذه الخصال في رجل بل متقاربة وقع او اختيار القوم كذا في معراج الدراية شرح
الهداية وينبغي ان يعلم انه اذا وجد اثنان او اكثر كره ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة بعد اقامة الصلوة
فسقهم كذا في منتقى الانوار ولا يؤم الرجل الرجل في بيته ولا في سلطانه اي في محل سلطنته اي حكمه وولايته
الا باذنه يعني اذا كان الوالي او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان
غيره اعلم وان لم يكن عالما به فمن قدمه للامامة فهو اولى لان الامامة بغير الاذن فيما ذكر من الصور تؤدي
الى تباغض والجماعة شرعت لاجتماع والالفة ولكن ينبغي ان يقدم الامام كل ورع بكسر الراء صفة
مشبهة يتقي كان ذا سلطنة اولا ويخفف الامام بالناس الصلوة بالنصب على انه مفعول
يخفف فيه تمام اي حال كون تلك الصلوة بتمام وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل القراءة بان
يقرأ وسط المفصل او قصاره وعن ترك الدعوات المأثورة كيلا يحصل الملالة للجماعة من الاطالة المؤدية
الى ترك الجماعة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها والاتيان راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلاثا وكان
عليه السلام يخفف القراءة والاذكار ويتم الاركان والسنن ويقتدي الامام فيه اي في اداء الصلوة بأضعفهم
ضعفهم حالا ما قال عليه السلام اذا صلى احدكم فلينخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير وذا الحاجة
فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وروى ان النبي عليه السلام سمع بكاء صبي فخفف قال من امّ منكم
فليصل صلوة ضعيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا من قوله عليه السلام ويؤم القوم
اعلمهم الى هنا غير خارج فاخوذ منقول من شرح المشارق والمصابيح وينتظر الناس في الظهر قليلا
لانه وقت الاشتغال كذا في التتمة ولا ينتظر المؤذن ولا الامام الواحد بعينه بعد اجتماع اهل المحلة
وقيل ينتظر المؤذن شرا لنقص مساويه وفي الوقت سعة انتهى وفي قوله بعد اجتماع اهل المحلة
اشارة الى ان تأخير الاقامة لكي يجتمع الناس جائز وقد صرح به في الخلاصة لكن لا ينبغي ان يكون
ذلك الانتظار بحيث يؤدي الى فوات الوقت المستحب وفي قوله قليلا اشارة الى هذا قال الامام في الاحياء
لا ينبغي ان يؤخر الصلوة الى آخر الوقت لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لخيارة فضيلة اول الوقت
اي فضيلة الوقت المستحب فهي افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان في
الجماعة لم ينتظروا الثالث اذا ادى لم يبق في الوقت المستحب سعة وقد تأخر رسول الله عليه السلام عن صلوة الفجر
وكانوا في سفر وانما تأخر للطهارة فلم ينتظروا وقدم عبد الله ابن عوف فصلى بهم حتى فاتت رسول الله عليه السلام
ركعة فقام يقضيها قال فاشفقنا من ذلك اي خفنا من فوته يا رسول الله فقال عليه السلام قد احسنتم هكذا
فافعلوا

وقد تأخر رسول الله عليه السلام عن صلوة الفجر فقام يقضيها فاشفقنا من ذلك اي خفنا من فوته يا رسول الله فقال عليه السلام قد احسنتم هكذا فافعلوا

وعن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم رواه ابن ماجه صح

تويخ الامام

فافعلوا انتهى ويدعو الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اى يدعو بعد قرأة الاوراد والاذكار التى تؤثر عنه ما هو المتعارف بين الائمة وانما قال يدعو للقوم مبالغة فى نفى تخصيص الدعاء بنفسه فانه يكره للامام ان يخصص نفسه فى الدعا بل ينبغى ان يأتى بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اللهم اغفر لى وفى خزانة المفتاوى اذا كان صلوة بعدها سنة يستقبل القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بخذائه رجل مسبوق يصلى ليس بعده جاها اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفى الخلاصة يكره للامام فى الفجر والعصر ان يحكم فى مكانه الذى صلى مستقبل القبلة فان النبى عم سمى هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث فى شرح المقدمة نقلا عن ابى حزره من انه اذا ادعى الامام بعد الصلوة حول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى القبلة وقال ابو حامد قيل يا رسول الله اى الدعا اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوة قوله اسمع اى اوقع للاستماع واولى بالاستجابة فهو افعل التفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف والاخير صفته تابع له اعرابا يفيد ان الدعا اسمع فى الجوف الاخير ودبر عطف على جوف كذا فى شرح المصابيح ولا يصلى احدهم حاقنا وهو الذى به بول شديد ولا حاقبا وهو الذى له غائط شديد ذكره فى اللباب والاحياء ولا حازقا بالراء المعجمة وهو الذى ضاق خفه وضيقت قدمه والحاء مهملة فى الثلثة صحح تخفف اى حتى يزيل ما يؤذيه قال النبى عم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اى يبتدأ اولا بازالته فيخرج له ترك الجماعة بهذا العذر كذا فى شرح المصابيح وذكر فى الخلاصة انه يكره ان يدخل فى الصلوة وبه بول او غائط فلو شرع فى الصلوة مع هذا ولو تشغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء وهذا اسوأ كان به وقت الافتتاح او حصل فى الصلوة انتهى وان كان بحيث لو اشتغل بالطهارة تفوته الوقت فصلى لان الاداء مع الكراهة اولى من الاقتضاء كذا قال صاحب المحيط ويبدأ بالعشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال ان لم يملك نفسه اى اذا عرض له جوع شديد يمنع حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يصبر عليه بطيب النفس قال النبى عم اذا وضع عشاء احدكم فاقيم الصلوة فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعنى اذا عرض جوع يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة ولا الى ان يؤدى الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واما اذا ادى الى الكراهة كالمغرب فلا للاحاديث الواردة فى تعجيل المغرب كذا فى شرح المصابيح فان ملكها اى ملك نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا يؤخرها بشئ لما الطعام ولا لغيره لما روى جابر عن رسول الله عم من انه قال لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره ولا تخفى ان ما ذكره فى التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكره فى وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم اذا وضع

ليس

الامام حول وجهه الى الجماعة

عشاء احدكم

عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة الجوع كان الى الطعام وفى الوقت سعة والآخر على ما اذا كان متماسكا نفسه لا يزعجه الجوع لو كان الوقت ضيقا فخاف فوته ويحمل اسنانه قبل الشروع فيها

فصل فى اداب المصلى

ويزر على ازاره اى يعقد ويشد ازار قميصه وكذا ثوبه الذى يصلى فيه فى مختار الصحاح الازر بالكسر واحد ازرار القميص وبالفارسية تكمه والزر بالفتح مصدر زر القميص اذا شد ازراره قال فى التتمة روى ان رسول الله عم قال من صلى وجيبه مشدود كان خيرا من يصلى وجيبه مكشوف وانما جعله من الادب بناء على ان الصحيح ان ستر عورته عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فنظر الى عورته لا تفسد صلوته كذا فى السنن ولا يسبل ازاره من السبل ازاره اى ارخاه وذلك لما قال عم ان الله تعالى لا يقبل صلوة رجل يسبل ازاره اى مرسل الطول ازاره الى الارض تكبرا واختيالا لا يعنى لا يقبل قبولا كاملا لانه من الخيلاء اى الكبر وهو قبيح وفى الصلوة اقبح فكره الشافعى رحه اطالة الرجل فى الصلوة كما فى غير الصلوة وجوزه ابو حنيفة رحه لان المصلى قائم فى موضع واحد فلا يكون فى طول ردائه كبر تخلاف الحائك ولا يصلى فى معلم اى فى ثوب ذى علم لما روى ان النبى عم كان يصلى فى خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتى هذه الى ابى جهم فانها الهتنى آنفا عن صلوة وفى رواية كنت انظر الى علمها وانا فى الصلوة فاخاف ان يفتننى الخميصة كساه اسود مربع لها اعلام فان لم يكن معلما فليس بكميصة ولهذا قال الاعلام على وجه البيان والتفسير وقوله الهتنى اتفاقا اى شغلتنى الآن كذا فى التنوير ولا فى ثوب مصبوغ بالعصفر بضمتى العين والفاء صبغ معروف كذا فى مختار الصحاح وذلك لان لبث الثوب بالعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران مكروه للاثر الوارد فيه ذكره فى شرح النقاية ولا بأس بخيط فى عنق المصلى وذكر فى الخلاصة لو صلى وفى عنقه قلادة فيها سن كلب او ذئب يجوز صلوته ويصلى على الحمرة بالضم والسكون سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اى غصانها وعلى كل مصلى اى سواء كان فرش فيه شئ اولا والصلوة على الصعيد الطيب من غير حائل اكثر ثوابا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا وان ذكرها سابقا فى اواخر فضيلة المساجد اهتماما شأنها وتكميلا لما قبلها مما لا يخفى ويصلى على حاشية الارض اياه من قطن وحصير ونحوها ويتخذ المصلى سترة بالضم والسكون ما يستتر به كائنا ما كان قدامه بالضم والتشديد اى امامه فى ملأ بالقصر على وزن الكلأ جماعة من الناس كذا فى الدستور ويقرب الى السترة حتى لا يكون بينه وبين السترة

يصلى

ثم شاة وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا والشافعية وقال في مبسوط شيخ الاسلام
لو كان الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضع عصا طولا لانه حينئذ يكون مثال الغرض ولو لم يكن
له خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا في الجواهر ويجعل السترة في الطول ذراعا وغلظها يجب
ان يكون في غلظ الاصبع هكذا ذكره السرخسي وان كان طولها اقل من ذراع فيه اختلاف المشايخ حتى
لو وضع بين يديه قناة او خشبة ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف وان كان اقل من ذلك
تكلم المشايخ فيه كذا في الغنية اذا تقرر هذا فمقدار موخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون العين وكسر الخاء المعجمة
العريضة التي تحاذي رأس الراكب كذا في المغرب ويجعلها اي السترة على حاجب الايمن او الايسر لما روى
ان النبي عليه السلام كان يجعلها تلقاء وجهه بل على احد حاجبيه وكان ذلك لسنة تنزهه عن التشبه
بمن يعبد الاصنام ولهذا كره ان يصلي الى وجه غيره ثم لا يضره مرور شيء وراء السترة ولا يمر احد بين يدي المصلي
اعلم انه يجب ان يكون بين المصلي وبين الممر مقدار موضع صلوة لان هذا القدر من المكان حقه وهو موضع
قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم خمسة اذرع وقال الفقيه ابو جعفر اذا مر في موضع يقع بصر المصلي عليه
وبصره الى موضع سجوده فذلك مكروه والا فلا ثم ما ذكرنا دليل على ذلك فليس بمكروه وهذا كله اذا كان في الفلاة ولو لم
يكن له سترة فان كانت له سترة فمر بينه وبين السترة فهو مكروه واذا كان المصلي في المسجد فان كان بينه وبين
الممر اسطوانة او انسان قائم او قاعد لا يكره وان لم يكن بينهما حائل فان كان المسجد صغيرا يكره في اي موضع
يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو بمنزلة الصحراء وهو الاصح
ومن المشايخ من قال الجامع المسجد قدر ثلثمائة ذراع وما وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في الفتاوى الظهيرية وذكر
في الغنية ان قام في آخر من المسجد بينه وبين المصلي موضع صلوة خاليا فلا بأس ان يمر بين يديه ويصل المصلي لانه
اسقط حرمته فلما يأثم المار بين يديه وليدفع المار في نحره اي في صدره وقلبه الدفع في التي عبارة عن الانكار
بالقلب والمذكور في بعض الكتب انه لا يكتفي بهذا القدر بل يدفع المار ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها بشارة برأسه عينه
او يده او تسبح بان قال سبحان الله وقوله فانه شيطان لقول الرسول عليه السلام ان كان ان هذه للوصل مرور شيء لا يقطع
الصلوة اشارة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبي عليه السلام وهو قوله لا يقطع الصلوة شيء فادرؤا ما استطعتم
فانما هو شيطان يعني اذا مر بين يديكم شيء وانتم في الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفع المار قدر طاقتك شيطان اي
شيطانا يحمله على المرور وقد يقال جعله النبي عليه السلام شيطانا فان الشيطان هو المارد اي العاتي المتمرد من الانس
والجن واما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب محمول على قطع الخشوع لا على
ان المصلي اذا مر بين يديه شيء من هذه الاشياء يتوتش قلبه ويزول حضوره كذا في شرح المصابيح

فصل

فصل في آداب الصلوة

ويعدل اركان الصلوة تعديلا اي يستوفي حقوقها ويؤديها على ما ليليق بها من عدلت الشيء فاعتدل اي
قومته فاستقام ولم يرد به تعديل الاركان بمعنى الطمانينة في الركوع والسجود الذي يعده في كتب الفروع من واجبات
الصلوة بل اراد ما هو اعم منه ولهذا قال ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البيان والتقرير الى ما قبله
روى عن معاذ بن جبل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مكيال فمن وفى وفى له ومن طفف فقد سمع
قول الله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعي اذا رأيتم رجلا يخفف الركوع والسجود فاحرموا عياله من ضيف
المعتة ذكره في الروضة ويعتدل اي يستوي قائما عند التكبير اي تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما فرض قائما
ولهذا قالوا اذا ادرك الامام في الركوع فكبر مستعجلا وهو اي الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان كان الى
القيام اقرب يجوز صلوته صرح به في خزانة الفتاوى وغيره وخير قلبه عند التكبير قوله عبد الله متعلق بحضر
وقوله في عظم حال اي حال كونه في تعظيم واجلال ومما ينبغي ان يعلم انهم اختلفوا في اي وقت يحصل فضيلة
تكبيرة الافتتاح قال قوم اذا كان الرجل في الصف وقت تكبيرة الافتتاح الا انه اشتغل باحضار النية فانه
ينال هذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم ان ادرك الركعة الاولى نال هذا الثواب واليه يميل القاضي
الامام كذا في محيط الفتاوى وقال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح طالم يفرغ من الثناء في الاصح
ويستشعر اي يفرغ نفسه اخلاص عمله لله تعالى وحده ويثوب اي يرجع قلبه الى الله تعالى وهو ضد ما سلف من
ذنوبه ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن امر الدنيا لاقامة الوظيفة وليكن على بال انه اي قلبه انه آخر صلوة
يصليها فيخشع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه وخاضعا ببدنه فيه اشارة الى ما قيل الخشوع هو اعمال
الباطن كالخوف والخضوع والخشوع والظاهر له ومنه ما قال الجنيد الخشوع تذلل العبد لعلام الغيوب وليظهر
اثره بحفظ الحواس وفي قوله مقبلا عليه بهمته اشارة الى ما قيل الخشوع في الصلوة جمع الهمة اليها والاعراض
عما سواه وفي قوله لا يلتفت يمينا وشمالا اشارة الى ما قال النبي عليه السلام الخشوع ان لا يعرف الذي عن يمينه
ولا عن يساره اعانيظر الى موضع سجوده صدق رسول الله كلمة من اخلاصه ثم اشار الى ملاحظة من الاحسان
فقال كانه اي المصلي يرى الله تعالى عيانا بكسر العين من عاين الشيء عيانا اذا رآه بعينه ويعلم يقينا انه اي
الله تعالى يراه ذلك المصلي ويشاهده على اطواره المختلفة من حركاته ويطلع على ما فيه اي في ذلك المصلي من
خير وشر ظاهرا وباطنا وقد يقال معنى ويشاهده على الاطواره التي جاء عليها طورا بعد طور نطفة ثم
مضغة فان ملاحظة العبد بان الله تعالى يشاهده في هذه الاحوال يزيد خشوعه ويقدر تعظيمه ويعقل

معناه خشع خضوع

طا يجري على لسانه من ذكر وقرآن ذكر في شرح المصابيح صلى النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ فيها فلم يسلم قال لمن خلفه من الصحابة هل تدرون ما قرأت فلم يقدر احد على الجواب غير اي بن كعب فانه قال قرأت سورة كذا يا رسول الله فاستحسنه النبي صلى الله عليه وسلم غاية التحسين ووعده وهذا دليل فيه على ذلك وورد ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام اذا ذكرتني فاذكرني وانت تنتقض اعضائك وكن عند ذكرك لي خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك واذا اقمت بين يديّ فقم قيام العبد الذليل وناج بقلب وجل ولسان صادق وسكن اطرافه من يديه ورجليه فان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يعبث بلحيته في الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ولا يتمثل قيل اليهود ذكر في المحيط انه يكره التمايل على يمينه مرة وعلى يساره اخرى لما روى عن ابي بكر رضه انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتمايل تمايل اليهود وليكن على السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما وسن الخروج الى المسجة والاستكانة اي الخضوع والانكسار وبالجملة لابد للمصلي من كمال التعظيم لله تعالى وهو حالة للقلب يتولد من معرفتين احديهما معرفة جلال الله تعالى وعظمته فان من لا يعتقد عظمة لا يذل عن التعظيم والثانية معرفة حقارة النفس وخستها وكونها عبدا مسخرا مربوبا حتى يتولد من المعرفتين الانكسار والخشوع له فيعبر عنه بالتعظيم وما لم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا تنتظم حالة التعظيم والخشوع كما لا يخفى كذا قال الامام فخر الاسلام قال البيهقي بخشوع القلب فعند يكون المصلي بحيث لو تم صلوته ولم يغب قلبه في لحظة بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يخبر بما يجري بين يديه ولذلك لم يحتل مسلم بن يسار سقوط اسطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها ولبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره وقد كان وجيب قلب ابراهيم عليه السلام يسمع على ميلين وبكاءه كانت تقصر وجوههم وتر تعد فرائصهم وكل ذلك غير مستبعد فان ضعافة مشاهدة في اهل الدنيا وخوفا ملوك الدنيا مع صوصعفهم وعجزهم وحساسة الخطوط الحاصل منهم حتى يدخل الواحد عليهم كل او وزيره وكيته بحمامه ثم يخرج ولو سئل من حوليه او عن ثوب الملك لكان لا يقدر على الاخبار عنه لاشتغال قلبه بالتفكر في ان يتوب ومن اي حيزين حوله ولكل درجات مما عملوا فخط كل واحد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فاين موضع نظر الله تعالى القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة رضوان الله عليهم خير الناس في القيمة على مثل اعمالهم في الصلوة من الطمانينة والسكون ومن وجود التعظيم فيها والله اعلم ولقد صدق عرم فانه يحشر كل على ما كان عليه يموت على ما عاش عليه ويراعى في ذلك حال قلبه لا حال شخصه في صفات تتفاوت تفاوتا في الصور في الدار الآخرة ولا نجوا لامن اتى الله بقلب سليم انتهى واما اطنب الكلام ههنا اتباعا بشأن

التعظيم

التعظيم واعتنائه بلزوم الاجلال والتكريم ومن غافل ان هذه الاطالة مما يشوق العالمين وان كان مما يمل الغافلين وليحفظ مناكبه تكون اول على الاستكانة والانكسار ولا تتنخح بلا عذر اذ لو تنخح بغير عذر تحصلت به حروف تخوخ بطلت صلوته عند ائمتنا حلافا لابي يوسف رح واما لو تنخح بعذر فلا يبطل بالاجماع لعدم امكان الاحتراز عنه غصارة كالعطاس والتجشؤ فانهما لا يقطعان الصلوة وان تحصلت حروف بهما كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه لو تنخح لا صلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو حط الامام فتنخح ليقتدي به يهتدي الامام وفي الغاية التنخح لاعلام انه في الصلوة لا تفسد ولو تنخح ان كان مسموعا بحيث يبطل والا فلا وكذا لا يتفل ولا يتثاءب في الصلوة وكاذكره فيما سبق انما هو الاستطاعة وان استرسل فيها فان التفت او اثنا والصلوة بان يلوي عنقه يمينا وشمالا لا يخرج وجهه من ان يكون جهته القبلة لا لحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بجوخر عينيه لا يكره ولو حول صدره عن جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاءب لانه حالة مكروهة لا تليق بالصلوة وقد قال عليه السلام التثاؤب من الشيطان وقد مر تحقيقه في اداب المرأة فان غلبه كظم استرا راجع الى التثاؤب والباري الى المصلي فليكظم من كظم غيظه اجزه اي فليدفع بالاجتراء وضم الفم رد من نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتثاؤب احدكم فليكظم ما استطاع فان الشيطان فليضع يده على فيه ذكر في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يدعي اي لا يشير الرما ويرى بطرف الطرف كالعين لفظا ومعنى اي ينظر الى موضع سجوده وليضع عينيه على شماله تحت سرته لانه اجمع لهمته من الالتفات وقرب الى الخضوع وكل التواضع وقال في الخلاصة الاخذ اولى من الوضع واستحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه اليسرى ويأخذ بالرسغ والساعد والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام عند ابي حنيفة ومحمد سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في القراءة يضع اليمين على الشمال انتهى ولا يروح بين رجليه بان يقوم على احدى رجليه تارة وعلى الاخرى مرة وروى عن ابي حنيفة التراويح في الصلوة احب الي من ان ينعب قد مضى نصا ذكره في الجوهرة والشهرة ما ذكره المتن ولا يفرقع اصابعه يفرقع علماؤنا رحمهم الله بالغاء والشين المعجمة بين الراء والعين المهملتين اي يفرج بين رجليه جدا ولا يتصفدها بل ينبغي ان يكون ما بين قدميه مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجليه على الاخرى ولا يطأطئ رأسه اي لا يخفضه في القيام ولا يجهر بالقرآن غاية الجهر ولا يخفض به غاية الخفض بل يقرأ في المرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ويقف وقوفا على آية الرحمة فيسأل الجنة وعلى آية العذاب فيتعوذ من النار وعلى ذكر جلالة فيسبح الله تعالى ويتزه عن السوء الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة آية الترغيب او الترهيب اولى من الوصل وان كان في التطوع فهو كذلك

ولا يفرقعها اي يكون ما بين قدميه

والله كان في الفرض يكره لذلك لانه لم ينقل عن رسول الله ﷺ ولا من الائمة بعده ولانه يؤدي الى تطويل الصلوة
على القوم وهو مأمومٌ فكذلك النافلة واذا قرء القرآن فاستمعوا له وانصتوا والاشتغال بالدعاء مخل بالانصات
انتهى ويفصل بين القراءة والركوع سكتة خفيفة اى ينبغي ان يسكت بينهما بعقد ان يقول سبحان الله حتى تزاد
اى يزيد ويعود الدم الى انفه بفتح الفاء ويعدل اى يستوفد ركوعه غير رافع رأسه لامنكس بحيث لو وضع قدح
ملان من الماء استوى كذا في الخلاصة بعد ان يصير ظهره بصراً اى تناه وعوجه والاصر مبالغة في انثنا كا
لعصن الرطب اذا ثني من غير ان يبلغ الكسير والسنة ان يخفف القيام والقعود ولعله اراد ان لا يتباطأ قدر
قيامه وقعوده بحيث يتوهم من وضعه العظم والكبر ياء كما يفعله الجهال مرة وهذا غير تطويل القيام والقعود
كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الرأس من الركوع قياماً مستوياً حتى يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في
سجوده اى يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذين كذا
ذكره في شرح الجامع وينحاني فيه بان يشد يديه عن جنبه اى لا يرسل نفسه في سجوده على الارض ارسالاً
يثقل عليها بل يمسك نفسه وينحاني عنها اى يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه بل يبدي
عضديه وروى الهداية بتشديد انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا بطنه
بفخذيه هذا اذا كان المصلي رجلاً اما اذا كان امرأة فتلصق بطنها بفخذيها ولكن سجودها اى سجود المصلي
على اسبعة الارب بالدال جمع اربة بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع بالياء على الارب بدال الهمزة الثانية
وسكون الراء جبهته ويديه وركبتيه واطراف قدميه اى اصابعهما وفي الجوهر اذا اقتصر على الانف وهي الجبهة
يجوز عند ابي حنيفة رح وقالا لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجائز مطلقاً باتفاق علمائنا رحمهم الله
وذكر في غنية المفتاوى ان كان على وانفه عذر صلى بالايماء ولو لم يضع يديه وركبتيه على الارض في السجود
يجوز لان وضعهما فيه سنة ولو وضع احدى رجليه دون الاخر يجوز وبه كذا اقال قاضيخان ولو رفعهما
معاً تبطل صلوته كذا ذكره الكرخي وهذا بناء على ان وضع القدم فرض في السجود كما هو رواية القدوري
وذكر امام التمرتاشي ان وضع اليدين والقدمين سواء لعدم الفرضية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام
في مبسوطه وهو الحق كذا في الغناية ولا يلف ثوباً اى لا يضم اطراف اتقاء التراب ونحوه ولا يسدل شعراً اى
لا يغنيه بل يرسله على الارض ساجداً لجميع اعضائه ولعله اراد بكف الشعر عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته
او قفاه ويشده بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض والنبي عليه السلام نهى عن ذلك ويديم على الصفاء في سجوده
باهم قارباته جمع قارب بضم الراء وفتحها وهي الناحية فانه اى السجود مقام العزبة قال النبي عليه السلام اقرب ما
يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء ميقات اى وقت الرحمة والكرامة او مكان نهاية الحاجة

الميقات

الميقات الوقت المضروب للفعل وبعضهم الموضع ايضاً يقال هذا ميقات اهل الشام لموضع يحرمون فيه
عليك بكثرة السجود فانك لن تسجد لله تعالى سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قال ابو هريرة
حين سئل عن عمل يدخل الله الجنة به وكانوا اى السلف اذا جاءهم امر يسرهم اى يجعلهم مسرورين يسجدون شكراً
لله تعالى بان يكبر ويخر ساجداً مستقبل القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع رأسه واعلم ان ابا
حنيفة قال اى سجدة الشكر ليست بقربة بل مكروهة لا يثاب عليها وقال ابو يوسف ومحمد هي قربة يثاب
عليها فلو تيمم لسجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح الجامع قال الشافعي واجب
سجود الشكر اذا انعم الله عليه بنعمة ظاهرة او دفع عن نقمة متوقعة اما اذا اسبغ سجدة منفردة اى سجدة واحدة
غير اداء شكر النعمة بل للتقرب المحض فليس بقربة ولكن يباح فاما السجدة التي تقع عقيب الصلوة فمكروهة لان
الجهال اذا رأوها اعتقدوا السنة او واجبة وكل مباح يؤدي الى هذا فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين
القرأة لوقت ونحوه كذا في الغنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى سجدة فرد غير سجدة التلاوة والشكر
اختلف الاداء في جوازه ذهب بعضهم الى ان الاصح انه حرام كالتقرب بركوع منفرد كما ذكر في شرح الجامع
الآخرون الى انه مباح كما ذكر في الغنية وقال في التنوير نقلاً عن الروضة وليس من هذا الخلاف ما يفعله كثير من
الجهلة من السجود بين يدي الشيخ فان ذلك حرام قطعاً بكل حال سواء كان الى القبلة او الى غيرها وسواء قصد
السجود لله تعالى او غفل عنه وصرح بحرمته في غنية المفتاوى الا انه بل قال بعضهم يكفر بهذا السجود مطلقاً هذا واما
الانحناء للسلطان ونحوه فمكروه لانه تشبيه بفعل المجوس كذا في الدرر شرح غرر وهذه مسئلة مهمة والناس
عنها غافلون ويجلس في آخر الركعتين على رجله اليسرى بعد ان ينوّر تشهداً وينصب رجله اليمنى نصباً موجهاً بصابعه
نحو القبلة بوضع اطراف اصابع يديه على ركبتيه كما في الركوع وعن محمد يضع يديه على فخذيه بحيث يكون اطراف الاصابع
عند ركبتيه موجهاً اصابع يديه نحو القبلة مبسوطة احتراز عن قول الشافعي رح فانه عنده يقبض الخنصر والبنصر
والوسطى عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحة اليمنى قوله الا الله تشير بها اى وحدانية الله تعالى وفائدة اشارة
الى انه لا يخلق شيئاً من صابعه ولكن سيشير برفع السبابة وعليه كلام الهداية وعن الامام الحلواني يقيم
اصبعه عند قوله لا اله الا الله ويضعها عند قوله الا الله ليكون النفي بالنفي والوضع كالاثبات وقيل لا يشير
وعليه المختار الفتوى لان بناء الصلوة على السكينة كذا في الواقعات ويخفي التشهد ويجعل القيام الى الشفع
الآخر كما نه على الرضف بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا في الترغيب وهي الحجارة المحماة
على النار بالفارسية سنگ تافته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثالثة اذا فرغ
من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرأ ولا يصلي فان من زاد حرفاً على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عندي رح

وكل مباح يؤدي الى هذا المحذور فهو مكروه

عند

بقلبه

مهمه

فضلا عن زيادة كلمة ونقيصة تغير المعنى الذى يقوم عليه مقصود ولا يعتمد على ما يرويه عنه النهوض فانه
مكروه ذكره فى المحيط وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من قام بلا اعتماد على ما يرويه اعطاه الله تعالى ثواب مكيال واسع
مثل سعة ما بين السماء والارض الا الضعف يعرض عن كبير السن ونحوه ويصلى على النبى عليه السلام بعد التشهد الاخير والاحسن
فيما روى عن على رضى الله عنه وعن عبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر رضى الله عنهم انهم قالوا لرسول الله صلى الله
عليه وسلم عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك فقال عليه السلام قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وبارك على
محمد وعلى آل وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد
كذا فى الغنية والجواهر فان قيل قوله كما صليت على ابراهيم يوهم تفضيل غير نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بناء على قوة
المشبه به قلنا قال الامام الشافعى رحمه الله اللهم صل على محمد ثم الكلام ثم استأنف ثم قال وعلى آل محمد كما صليت اه فالمسئول
لمثل ابراهيم وآل ابراهيم وآل محمد لا لنفسه او نقول المراد مقابلة الجملة بالجملة وذلك لا يدخل فى آل ابراهيم خلائق
كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا يدخل فى آل محمد نبى قط فطلب الحاق هذه الجملة التى فيها نبى واحد تلك
الجملة التى فيها خلائق شتى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا فى جواز الدعاء للنبى بالرحمة فمنع قوله وارحم محمدا وآل محمد
والمختار ان لا يذكر كذا فى مشكاة الانوار ثم يدعو بعد الصلوة على النبى عليه السلام ثقة حاتما ولأبويه ومؤمنين عاما
مثل ان يقول رب اغفر لى ولوالدى ولجميع مؤمنين والمؤمنات وتتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر
وفتنة المحيا اى الابتلاء بزوال الصبر والرضاء والوقوع فى الآفات والاصرار على الفساد والهوى وترك متابعة
الهوى والممات مصدر بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اى ومن فتنة الممات من سكرات الموت ومن سكرات
ومن سوال منكر ونكير وفى الاخرى واخوفى ومن شر فتنة المسيح الدجال اى ومن شر الابتلاء بالساحر الكذاب
وهذا اى الدجال عطف بيان للمسيح احترازا به عن مسيح بن مريم عم ولو قدم هذا عاقوله فتنة المحيا والممات
ليكون الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان موافقا لما ورد فى حديث ابن عباس رضه لبعثه من رسول الله صلى عليه
كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن قولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره فى المصابيح ويجوز وجه عند السلام انى اجا بنين حتى
يرى صفحة جيده اى يرى بياض جديه عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعيد بن وقاص عن
رسول الله صلعم ويرد السلام على الامام تعليه ومنه فى الامام على سياره فانه اكثر ثابت من فعل النبى عم يعنى
ان النبى عم اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانب الايسر لان باب حجرة عائشة كان ذلك الجانب
ولانه وان كان يسارا بالنسبة الى المصلى لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجئ وانه عم كان يحب التيامن
فى كل شئ ويستبدل الامام للكان للتطوع بعد الفريضة كما روى عن غيره بن شعبة عن رسول الله عم انه قال لا

لا يصلى الامام

بعد

لا يصلى الامام فى الموضع الذى صلى فيه حتى يتحول وهذا السلام يتوهم انه مكتوبة يشترط لها موضعان
يوم القيامة ولذلك استحب تكثير العبادة فى مواضع مختلفة لكن يستحب ان يتحول الى يمين القبلة ويصلى
فى يمينها لان لليمين فضلا على اليسار وبين القبلة ما يكون بخذا اليسار المستقبل الى القبلة ويسارها
ما يكون بخذا اليمين المستقبل الى القبلة وعن الامام السرخسى رحمه الله يتأخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق
المخالفة ويرتفع الاشتباه كذا فى فتاوى قاضيخان وشرح النقاية وينبغى ان يصلى بعد صلوة الفجر صلوة
يتذكر الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين اى بعد ان ارتفع الشمس قدر رمح وهى صلوة الاشراق وهى
اول وقت الضحى كذا فى شرح المصابيح وعن انس قال قال رسول الله عم من صلى الفجر فى جماعة ثم قعد يذكر
الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة تامة صدق رسول الله عم شرح المصابيح
ان فى قوله عليه الصلوة والسلام ثم قعد يذكر الله تعالى دلالة على ان المستحب فى هذا الوقت انما هو ذكر الله تعالى لا
القرآة لان هذا وقت شريف وان لم يطابقه الذكر فيه اثر عظيم فى النفوس وقد صرح به الشيخ فى عوارف المعارف
وقال فى الغنية نقلا عن جميع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس ذكر الله تعالى اول من القراءة ويؤيده ما ذكره فى الغنية
من ان الصلوة على النبى عم والتسبيح والدعاء افضل من قرآة القرآن فى الاوقات التى نهى عن الصلوة فيها وذكر فى
المحيط انه يكره الكلام بعد اشتقاق الفجر الى صلوته وقيل بعد صلوة الفجر الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعه ثم
يقوم لحاجته من طلب الرزق والعلم ونحوه ويخرجها ونحوه ويختم الدعاء بعد المكتوبة وقيل السنة على ما روى عن
البقالى من انه قال الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنن والاوراد على ما روى عن غيره هو
المشهور المعمول فى زماننا كما لا يخفى فانه مستحب بالحديث وقد قال النبى عم فى حديث رواه ابن عباس رضه من لم
يفعل ذلك فهو خداج اى من يدع بعد الصلوة رافعا يديه الى ربه مستقبلا ببطون كفيه وجهه لطلب حاجة
قائلا يا رب يا رب فمن فعله من الصلوة ناقصة عند الحق سبحانه كذا احققه فى التنوير وحكى انه كان لمحسن
المبرد جار كثيب على ظهره فكان اذا سلم الامام خرج من المسجد سريعا فقال له يوما يا هذا لم تكن
ساعة ان لم يكن لك حاجة فى الآخرة فاذا حاجتك لك فى الدنيا فقف بعد الصلوة ودع الله تعالى واسأله حوله يتحمل
عنك ما ذكره فى الخالصة قال فى شرح البخارى ويؤخر آخر الليل من يستيقظ من الرادان يحط عنه الذنوب
بغير تعب فليحتم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مطلقا ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فهو
مرجو اجابة لقوله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى وروى من وقف تأمينه تأمين الملائكة غفر له وتأمينهم انما هو
مرة واحدة عن تأمين الامام ودعائهم ممن قعد فى مصلاه انما هو ما دام قاعدا فهو آخر اليق بالاجابة
ويؤخر آخر الليل من يستيقظ فى آخره اى من يعتمد باستيقاظه فيه وينام على الوتر من لا يقوم فى آخره

من الاشراق
قرآة القرآن افضل التسبيح
حكاية عجيبة
دعاء مهم
اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانب الايسر

اى من لا يحسن تهجيا منه آخر الليل وذلك لقوله عم من خاف لا يقوم آخر الليل فليوتر اول ومن طمع ان يقوم
فليوتر آخر الليل وذلك افضل ذكره فى شرح الوقاية وليوتر فى بيته وهو افضل كذا فى الخلاصة واما الوتر فى رمضان
فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء منزلا وحده كذا فى فتاوى قاضى خان والصلوة بين العشاءين بعد
حميدة اى محمودة عند الله تعالى عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ستة ركعات فلم
يتكلم بسوء عدلن له بعبادة ثنتى عشرة سنة قال الامام فى الاحياء ولهذا الصلوة اى الست المذكورة
فضل عظيم وقيل انما المراد من قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال عليه السلام من عكف نفسه ما بين المغرب
والعشاء فى المسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة او بقرآن كان حقا على الله ان يبنى له قصرين فى الجنة مسيرة كل قصر
منهما مائة عام ويؤنس بهما عالما لو طافه اهل الرغايا لوسعتهم انتهى فانها اى الصلوة بين العشاءين صلوة
الاوابين كذا قال رسول الله عم والاواب بتشديد الواو والذى يكثر رجوعه الى طاعة الله تعالى وعن الصلوة
التى يكثر التعاهد عليها هكذا ذكره الشيخ المحقق الواعظ المعروف بابن الملة والدين الحلوانى فى وصاياه لكنه
حيث قال ثم يصلى ركعتين اى بعد ان يصلى ركعتى سنة المغرب بقاء الايمان ليقرأ فى كل ركعة منها بعد الفاتحة
آية الكرسى وقل هو الله احد مرة والمعوذتين كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلى النبى عم عشر مرات ثم يدعو بهذه
الدعاء ثلث مرات اللهم انى اسئلك دعك دينى فاحفظه على فى صيانى وعند فاقى وبعد مماتى يثبت الله تعالى
على الايمان ويأمنه من الفزع والحزن قال رحمة الله عليه كذا افاده شيخنا رحمة الله عليه انتهى كلامه

فصل فى فضيلة النوافل

وذكر بعض انواعها ويواظب اى يلازم على نوافل العبادة قوله لا يستريح منها تأكيد لما قبله اى
لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل يجد عليها دائما فانها مفتاح محبة الله تعالى وقربته وقرة اعين الصديقين
اى سرورا عينهم وانها اى النوافل جوابر اى مصلحات ومتمات تقصان الفرايض عن ابى هريرة رضه
انه قال سمعت رسول الله عليه السلام اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلوته فان صلحت
فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر فان انتقص من فريضته شيئا قال الرب تبارك
وتعالى انظروا هل لعبدى تطوع فيكمل بها ما انتقص من فريضته ثم يكون سائر عمله كذلك قولها
صلحت ليعنى ان ادبها صحيحة والاخلاص قوله انجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة يقال انجح فلان فى حاجته
اى صار صاحبة ومرادا له نافذة وضمير بها راجع الى التطوع باعتبار النافلة وقوله ثم يكون سائر عمله كذلك
اى ان انتقص فى الصوم مثلا احتسب بدله من التطوع كذا فى شرح المصابيح لا سيما خصوصا صلوة الليل

فانها

فانها دأب بسكون الهمزة عادة والمشاة الصالحين وملكوة بفتح الميم وسكون الكاف بعدها الكاف بالفتح والسكون
وهو الستة مصدر بمعنى اسم الفاعل اى ساتر شيأ تكم هكذا صحيح شارح المصابيح للسيئات ومطهرة للداء
عن البدن وهى بالفتح والسكون بمعنى الفاعل العينى اى طارد للداء عن البدن اى بعيدة ويخرجه عنه وفى بعض النسخ
مطهرة للداء بغير السواك مطهرة للفم يوزن مشربة قوله ومنهاة عن الاثام منفعلة من النهى بمعنى
الفاعل العينى ناهيكم عن الاثم والمحرمات قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر كذا فى شرح المصابيح
وهذا اشارة الى حديث رواه مسلمان لغارسية رضه عن رسول الله صلى الله عم عليكم بقيام الليل فانه دأب
الصالحين قبلكم ومقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطهرة للداء عن البدن ذكره فى الترغيب
وعن عرباض بن سارية رضه ان النبى عم انه قال من صلى الليل فاحسن الصلوة اكرمه الله تعالى بتسعة اشياء خمسة
فى الدنيا واربعة فى الاخرة حفظه من آفات الدنيا وطهر عليه فى وجهه وكيه اى قلوب عباد الصالحين
والى الناس اجمعين ولطف لسانه فى الحكمة ويجعله حكيما ليعنى يريد قوله تعالى العفو ويخيره يوم القيامة
من الحور مبيض الوجوه ويسير عليه الحساب ويمر على الصراط كالبرق اى الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا فى
روضة العلماء وتهيأ نشاط وطيب نفسه للنوافل ولا يتطوع بشئ على ملال فانه ثم الكثير من نفعه
بسبب المخافة لما روى عنه عم عن انس انه قال قال رسول الله صلى عم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر
فليقعد وعن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو
يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب يستغفر
فيسب نفسه قوله نشاطه بالنصب اى وقت نشاطه ومرة فرحه ورغبته الى النوافل وانما امر بالقعود
لان مناجاة الله تعالى لا ينبغى لاحد ان يكون عن ملالة وقوله فليرقد اى ينم قوله يذهب يستغفر اى يقصد اى يستغفر
لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفرلى فيسب نفسه بان يقول مثلا اللهم لا تغفرلى والقعود هو التراب فيكون دعاء على نفسه بالكرب
فربما يستجاب فيكون ضرره اكثر من نفعه كذا فى شرح المشارق ولا يتوقت اى لا يعين وقتا ولا يوجب
على نفسه شيأ من العبادة فى ذلك الوقت ولا يحمل بتشديد الميم نفسه بالاتطيق من الاوراد الكثيرة
بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قاله عليه الصلوة والسلام احب الاعمال الى الله تعالى ادومها
وان قل وقد قال عليه السلام من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها ملالة مقته الله تعالى اى البغضه بغضا شديدا وان كان
قد خلت بهذا الوعيد ذكره فى الاحياء ويتيقظ فى ليال شهر رمضان بعشر يريد سوى الوتر اراد به صلوة
التراويح ولو صلى فى ليلة رمضان عالما بتطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام فان كان
ذلك منه بعدما صلى العشاء ناويا بهذا التطوع عن التراويح نال فضلها وان كان قبلها صلى صلوة نفسه
خلاف بين الائمة كذا فى الروضة ويختم فيه القرآن يعنى ان السنة فى التراويح ختم القرآن مرة فاذا قرأ

في كل ركعة عشر اياتٍ يحصل الختم الواحد وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوقاية فقد كانت الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين يفعلون ذلك اي ختم القرآن في التراويح وكانوا الصبيان لا ينصرفون عن التراويح
الا بزوغ الفجر اي طلوعه ومنه قولهم لقيته فلما زاغ القمر بازغا قال صاحب المحيط الافضل في زماننا ان يقرأ
مقدار ما لا يؤدي الى تنفير الجماعة للكسلان لان تكثير الجماعة ومي فضلتها افضل من تطويل القراءة وذكر صاحب
القنية في كتاب الصلاة الائمة ان الامام لو سئل عن يقرأ في التراويح آيتين بعد الفاتحة فقال لا بأس
به وكتب ابو الفضل الكرماني في العقود انه اذا قرأ بعد الفاتحة في التراويح اية او آيتين لا يكره واما الجماعة
فيها فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساؤا ولو واظب عليها البعض فالمختلف
عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا في الجواهر وشرح التحفة ويتطوع عند وقت الضحى ركعتين
او اربع ركعات او اكثر اي ثنتي عشرة ركعة بتسليمة واحدة ان شاء بتسليمتين ان شاء بثلاث تسليمات وان شاء بست تسليمات يعني افضلها ركعتان اكثرها
اثنتي عشر ولم ينقل ازيد منها عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام من حافظ على شفعة الضحى غفرت
له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وفي الرواية غفر خطاياه وكما ولدت امه قوله شفعة بضم الشين المعجمة
وقد تفتح اي ركعتي الضحى وفي رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم اكفني اول النهار باربع اكفك
بين آخر يومك يعني اقضي حوائجك وارفع عنك حائكه بعد صلوتك الى آخر الزوال وعن ابي الدرداء قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى
ستا كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانية كتب له قنوت من القانتين ومن صلى اثنتي عشر ركعة بنى الله له بيتا في
الجنة من ذهب كلمة من الترغيب والترهيب ويقرأ في ذلك سورة الضحى اي سورة والشمس وضحيها وسورة
الليل اذا سجى كذا في مقدمة القرنوية ويجوز لها وقت تعالي النهار اي علوه وارتفاعه حتى ترمض بفتح
الميم من باب علم اي احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه عن الظهيرة
متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار واراد بها الظهر والياء زائدة كما مر وهو ماخوذ من قوله عم صلوة
الاوابين اذا رمضت الفصال ذكره في شرح المشارق آه مع هذا الحديث اشارة الى مدحهم لصلوة وقت الضحى
في وقت لهو صوفا لان حرارة الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين
المستأنسين بذكر الله تعالى ليتقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما غير عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصل لرقة جلودها تتفصل عن امهاتها عند اشتداد الحر فتبرك هكذا انتهى وتطوع الرجل
في بيته افضل قال عم افضل صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة وقال عم من صلى سنة الفرض في بيته
يوسع الله رزقه ويقبل الملائكة على بيته وبين اهله ويختم له بالايمان كذا في شرح التحفة ثم ان التطوع عنده

عبادة

عبارة عما ليس بفريضة محدودة بسنة ومنه نافلة ولهذا قال وتطوع الرجل على سبيل العموم الا انه ينبغي ان
يستثنى منه التراويح كما فعله بعضهم فان الافضل فيه المسجد صرح بذلك في كثير من الكتب هذا وقد يقال
اظهار السنة في زماننا اولى لئلا تندرس يعني ان رؤية العوام اقامة الفريضة في المسجد انما بدون السنة
فلو هم الى ترك السنة والهدف فيقبل التطوع في المسجد وفي البيت افضل هذا ومن البقالي ان الافضل ان يشتغل
بالدعاء بالسنة ولو تكلم بعد الفريضة هل يسقط السنة قيل يسقط وقيل لا يسقط لكن يكون ناقصا بالنقص
من ثوابه قبل الكلام ولو صلى ركعتي الفجر او الاربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع والشراء والاكل والشرب فانه
يعيد السنة اذا باكله كثيرة او شربة او كلمة لا تبطل كذا في شرح المصابيح والخزانة واصح ما جاء من نوافل الصلوة
صلوة التسبيح فيه بشارة الى انه ما يصلونه من النوافل مثل الرغائب وصلوة البراءة والقدر فليس بما
صح ولم يذكر المصنف ولكن لا بأس لمن ان يذكرها تسهيلا للطالبين قال في المقدمة اما الرغائب فاثنتي عشر
ركعة بست تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب ويصلونها بعد صلوة المغرب وقبل العشاء في اول ليلة
الجمعة بغير افطار وقيل بعد الافطار وبلقمة ولقمتين لكن بنية التحريمة في وقت المغرب وهذا هو المختار
ويقرأ فيها بعد الفاتحة انا انزلناه ثلاثا والاخلاص اثنتي عشرة مرة وبسلم في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم
صل على محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس سبوح قدوس
رب الملائكة والروح الف مرة سبعين مرة ثم يرفع رأسه من السجدة الاولى ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك
انت الاعز الاكرم سبعين مرة ثم يسجد ثانيا ويقول فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم يسأل حاجته من امر الدين
والدنيا ثم يرفع رأسه فقد تمت صلوته واختلف العلماء في رؤية هلال رجب في ليلة الجمعة قال بعضهم
تؤخر الصلوة الى الجمعة الاخرى لقوله عم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة اثنتي عشر ركعة
اعطاه الله تعالى بكل ركعة مائة قصر في مقعد صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم يصلونها فيما ولا يؤخرونها وان لم يكن الخميس من رجب لقوله عم لا تغفل عن صلوة ليلة الجمعة الاول من رجب من
صلى فيها صلى الله عليه وملائكة الى السنة المقابلة ومن صلى عليه رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان
ولا يعيش في الدنيا الا مع الاسلام ولا يخيبه يوم القيامة الا مع الابرار وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرجب اسم نهر في الجنة ولا اثنى عشر شعبانا ومن صلى في ليلة الجمعة الاول من رجب اثنتي عشر ركعة
يقابل الله تعالى كل ركعة بكل شعبانة وهذا هو الحكمة في كونها اثنتي عشر قال وهذا القول هو المختار واما صلوة
ليلة البراءة فاقلها ركعتان يقرأ فيهما اربع مائة في كل ركعتين مائتين وان قرأ اقل منها جاز وكذا
الفاء ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من القرآن واوسطها عند عامة العلماء الصلحاء مائة ركعة يقرأ في كل ركعة

هو يسقط ولو تكلم بعد الفريضة لم يسقط وكذا لو اشتغل بعمل آخر بعد السنة قيل لا يسقط وقيل يسقط بعد السنة قبل الفرض ما لم يتطوع ما لم تبطل

منها الآية الكريمة مرة ان انزلناه مرة وبايهما بدأ جاز وحسن وقل هو الله احد ثلاثا وسلم بعد كل ركعتين وان قرأ اقل من ذلك جاز واما صلوة ليلة القدر فاقلها ركعتان واكثرها الف ركعة واوسطها ثلاثمائة ركعة ايضا والقرآءة ايضا مثل ما قرأ في الاقل والاكثر وصلوة البراءة واما في اوسطها فيقرأ بعد الفاتحة انا انزلناه وقل هو الله احد ثلثمائة مرة ويسلم في كل ركعتين ويصلي على النبي عليه السلام بعد السلام فيقوم موصولا بها بلا تاخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء ولو قطع جاز الى هنا عبارة المحقق بعينها بقي ههنا بحث مهم وهو انه هل يكره امتثال تلك المتطوعات بجماعة ام لا قال في الخزانة الفتاوى لتطوع بجماعة في غير رمضان مكروه ورأيت في شرح الكافي لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين لا يكره ورأيت في فوائد شمس الائمة الحلواني ان كان سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى بجماعة من غير تداع بغير اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة الخزانة ولعلها فصلوا القوم في زماننا هذا بنى على هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال بشار ح النقاية ولا يكره الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا نحو القدر والرغايب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن كذا في المحيط هنا عبارته فليصلها العبد كل يوم او جمعة او اسبوع وانما فسر لها به اشارة الى انه لا يخصها بيوم فان تخصيص العبادة مكروه او شهر او سنة او في عمره مرة وذلك انه روى عكرمة عن ابن عباس انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس بن عبد المطلب الا اعطيك الا امنحك الا اخبرك بشيء اذا انت فعلت غفر الله ذنبك اوله وآخره قديمه وحديثه خطاه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة مثل الصفي فاذا فرغت من القرآن في اول ركعة انت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها عشرا بعد ان يقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا اي تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا ثم ترفع رأسك من السجود ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا اي قبل ان تقوم فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت ان تصليها في كل يوم فافعل وان لم تفعل في كل جمعة فمع كل شهر مرة وان لم تفعل فمع كل سنة مرة وان لم تفعل فمع عمرك مرة وفي رواية اخرى ان يقول في اول الصلوة سبحانك اللهم الخ ثم تسبح خمس عشرة مرة قبل القرآءة وعشرة بعد القرآءة ولباقي كما سبق عشرة عشرة ولا تسبح بعد السجدة الاخيرة قاعدا هذا هو الاصح وهو اختيار ابن المبارك وصاحب النقاية والمجموع في الروايتين ثلث مائة تسبيحة فان صليها نهارا فبتسليمة فان صلاها ليلا فبتسليمتين احسن وان زاد بعد التسبيح قوله لا حول

ولا قوة

نخعي مهم

ماوراه المسجد للاقتداء بالامام في النفل او مطلقا او لمن في المسجد لا يكره الخيط

في صلوة التسبيح

وصوبها على ما روى انه

واحدة

ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام الاجل غير ان في العمدة بلفظة فان زاد زاد متأخذة عن القنية وقال عبد العزيز قلت لعبد الله بن المبارك ان سهى فيها اي تسبيح في سجدة السهو عشرا عشرا قال لا وانما هي ثلث مائة تسبيحة كذا في الترغيب والترهيب وقال في القنية ان لا يعدها بالاصابع ان قدر حفظا بالقلب وان احتاج ليعدها بجر الاصابع كيلا يصير غافلا كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله يأتي بها في الاولى والاخيرة بعد التسبيح في الصلوة بالليل في الفرض والنوافل جميعا كذا في الجواهر نقلا عن الكافي وصلوة التوبة والاستخارة سنة اما الاول فلما روى عن ابي بكر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة الآية في الخزانة روى الحسن عن ابي حنيفة رحمهما الله يصلي ركعتين كذا في المنتقى وقال النبي عليه السلام ايما عبد اراد امرا فترك صلوة في جماعة فعاب وندم على تركها فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثنتي عشر ركعة يقرأ في اولها الفاتحة وآية الكرسي والاخلاص والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله يوم القيامة ووجد صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر الاحياء واما التي فهو من هم بامر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه فقد اراده رسول الله عليه السلام بان يصلي ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية فاتحة وقل هو الله احد فاذا دعا قال اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري عاجله واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث ما كان ثم رضني به قدر رواه جابر بن عبد الله قال كان رسول الله عليه السلام يعلمنا الاستخارة في الامور كما علمنا السورة من القرآن وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم ليقل اللهم اني استخيرك الخ كذا في الاحياء ثم المستحب عند الشايخ انه ينبغي ان ينام على الطهارة ويستقبل القبلة بعد قرآة الدعاء المذكورة فان رأى منامه بياضا او خضرة فذاك الامر خير وان رأى سوادا او حمرة فهو شر ينبغي ان يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين اي سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتصلبين بتحقيق هذا الكتاب يقول وهو ان فيه احاديث موضوعة ومن جملتها حديث صلوة الوالدين وانت خبير بان هذا شأن علم لطيف ليس الامر كما يحوشى بعض النسخ الصحيحة وهو انه روى عن ابن عدم انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمس عشرة مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وصلى على النبي عليه السلام عشرة مرة ثم جعل ثواب ذلك للوالدين فقد ادى حق والديه واتى برهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء واذا مر على الصراط

صلوة التوبة والاستخارة

دعاء

من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء فقد ادى حق الوالدين

كان جبرائيل عم عن يمينه واسرافيل عم عن يساره والملائكة يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل والتحميد والتمجيد
حتى يدخل الجنة ج جوار اسماعيل واسحاق عليهما السلام ز قبة بيضاء انتهى قلنا نعم قد رأينا وتتبعناه
في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجد فيها لكن هذا ليس بصاد لان العدم لا ينقل في الشريعة بابه حديث عن
النبي عم حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع ليس في الكتب الصحاح بل قال ان هذه الصلوة سنة اي من
سنن السلف الصالحين وطريقتهم فان السنة المذكورة في هذا الكتاب ليس تقتصر على سنن النبي عم بل عم من
سنته وسنن غيره كما حققناه في صدر الكتاب على ان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل لهذه
الحديث له اصل صحيح معتبر في موضعه قد اطلع عليه بعضهم فتم بستقيم الكلام وتم المراد كما لا يخفى هذا ثم ان
بعضنا ممن اوثق عليه نقل ههنا حديثا من مختصر الاحياء وبيانا ما نقلناه من الحواشي وهو انه عم قال من صلى ليلة
الخميس ما بين المغرب والعشاء كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمس مرات وقل هو الله احد والمعوذتين
خمسا خمسا فاذا فرغ من فرض صلوته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه
وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى ما اعطى الصديقين والشهداء هذا ما نقلته عن ذلك المختصر ولم اره في
مجلده ويصلي ركعتين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين عند الخروج الى السفر ويصلي ركعتين في السر لدفع
النفاق واثبات على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج عنه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اي
حذرا عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اخرجت من
منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء
ذكره في الاحياء ثم قال في معنى هذا كل امر يبتدأ به لعمله دفع ذلك سن ركعتان عند الاحرام وركعتان عند
ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد قبل الدخول البيت فكل ذلك مأثور فعل رسول الله عم
وكان بعض الصالحين اذا اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة فكذلك انتهى وجيب اي يقطع المصلي الصلوة
ويقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة النافلة قوله دعاه معه لا يجيب دون دعوة ابيه اي نداءه وقال
الطحاوي مصلي النافلة اذا ناداه احد ابويه ان علم انه في الصلوة فناداه لا بأس به بان لا يجيب وان لم
يعلم يجيبه وانما قيد المصنف بقوله اذا كان في الصلوة النافلة كما ذكره في الفتاوى ان مصلي الفريضة اذا دعاه
احد ابويه لا يجيبه ما لم يفرغ من صلوة الا ان يستغيثه لشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا لضرورة وكذلك
الاجنبي اذا خاف ان يسقط من سطح وتحرقه النار او يغرق في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة
كله من خزانة المفتين

فصل في صلوة الجمعة

اي بضم الميم سمي من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة ثم كثر الاستعمال حتى حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
هو سيد الايام بالتفرغ من اشتغال الدنيا لامر الاخرة فانه عظيم عظم الله تعالى به الاسلام وخصص به المسلمين
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع حرم الاشتغال
بالدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة قال النبي عم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله تعالى من
يوم الفطر ويوم النحر وقال عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه ادخل الجنة
وفيه اهبط آدم الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله يوم المزيد كذا في تسمية الملائكة في السماء وهو
يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقال عليه السلام من ترك الجمعة ثلاثا بغير عذر طبع الله على قلبه وفي لفظ آخر فقد نبذ الاسلام
وراء ظهره وقوله يهبط الى الارض اي ليكون حاضرا فيها ويخرج الامم الكثيرة والانبياء العظام من نسله وينزل الكتب الشريفة
اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخراج من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالته
على الخير هو ان عند حا يصل ارباب الكمال الى ما وعدهم الله تعالى كذا في شرح الصباغ فيقوم من مقام قبل طلوع الشمس ويغتسل اي
طلوع الفجر ان بكر فان كان لا يبكر فاقربه الى الزوال احب ليكون اقرب عهدا بالنظافة فالغسل مستحب
استحبابا مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اهل المدينة يتسابقون بينهم فيقولون لانات شر
من لا يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل من اخباثه فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على غسل الجمعة
فان كتفي بغسل واحد اجزاه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما او دخل غسل الجمعة في غسل الجنابة فهذا
الغسل ينوب عن الفرض والسنة كما ذكره في القنية وقد دخل بعض الصحابة على ولده وهو يغتسل فقال الجمعة
فقال لا بل من جنابة فقال اعد غسلا ثانيا ومن اغتسل ثم احدث توضأ ولم يعد غسله والاصل ان يسن
من ذلك كذا في الاحياء ويستغفر الله تعالى عما اقترفه بالقاف ثم بالتاء اي عما اكتسب من الذنوب في الاسبوع
ويكثر الصلوة على النبي عم فيه اي في يوم الجمعة قال في زهرة الرياض عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى
يوم الجمعة مائة مرة قضى الله تعالى مائة حاجة وبسط له صلوة مدكا حتى يدخل قبره كما يدخل احدكم الهدية
ويخرج يا سر فاشته عندي في صحيفته بيضاء وكان في يوم القيامة وقال في الاحياء روى عن النبي عم انه قال من
صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال اقول
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى آل محمد صلوة تكون لك راضيا وله حقا واعطه الوسيلة والمقام
المحمود الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله افضل من جزيته نبيا عن امته وصل على جميع اخوانه من النبيين
والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات وقيل قيل من قال في سبع جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت
له شفاعة النبي ويحفظ عن جميع الآثام وصغيرها وكبيرها في ذلك اليوم الجمعة فان الاثم فيه مضاعف

وبالجملة ينبغي ان يجتنب العبد عن الاثام في ذلك اليوم ويزيد ورده وانواع خيراته فان الله تقبل اذا احب عبدا استعمله في الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال واذا مقته شغله في الاوقات الفاضلة بسوء الاعمال ليكون ذلك في عقابه والله تعالى الموفق لحسن بركة الوقت وهتك حرمته ويبكر الى الصلوة قبل الزوال ويهجر تهجيرا اي يأتي اليها بكرة وهي اول النهار وله ثواب عظيم فانه من السعي المأمور به في القرآن في قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا ذليلا خائفا في المسجد الى الصلوة قاصدا للمبادرة الى جواب نداء الله تعالى اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد ذكر النبي عليه السلام ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قدم بدنة ثم كالذي يقرب ثم كالذي يهدي كبشا ثم كالذي يهدي دجاجة ثم بيضة اي من الساعة الخامسة فاذا خرج الامام للخطبة طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق الصلوة وليس له من الفضل شيء والساعة الاولى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى ترمض الاقدام والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حق الصلوة والافضل فيه كذا في الحاصل للصفاقسي فالتكبير على ما ترى انما يوجد قبل الزوال ولهذا قيد الصلوة التكبير بقوله قبل الزوال من السعي المأمور به في القرآن وكان يزيد في القرن الاول سحرا وبعد الفجر الطرقات مملوة من الناس وعيشوله في السرج ويزدحمون فيها الى الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى الجامع وفي ملتقط ان الناس يكونون في قبورهم عند نظرهم الى وجه الله تعالى على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا ويستاك ويتطيب باطيب شيء عنده ويغلب بالروائح الكراهية ليوصل الروح والراحة الى مشام الحاضرين في جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء دونه ذلك في الاثر قال الشافعي من تطهر ثوبه قل همه ومن طاب رائحه زاد عقله ذكره في الاحياء ويخص بشعثه اتقاضا اي تقطع شاربه ويقلم اظفاره ولا يضرب بتخفيفا للذام ويجوز بتشديده ظفره قال ابن مسعود رضي الله عنه من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله تعالى منه داء وادخل فيه شفاء ويتعمد لبعيده وجمعة من ثوبيه احدهما اردأ والآخر رداء يعني يستحب له ذلك الا ان وجد وقدر على ذلك ثوب جمعة بفتح الجيم وسكون الميم الهيئة الحسنة والابتذال وحكى ابو زيد الكسائي الجمعة بالكسر قال الزجاجة وهو الواضح وليس ذلك فيهما اي يتزين ويتجمل بذلك الا ان يراد الرداء والجمع والاعياد قال الامام واما الكسوة في ذلك اليوم فاجمعها البيض من الثياب اذ احب الثياب الى الله تعالى البيض ولا يلبس ما فيه شهرة شنوعا كانت او لباسا فاخرة ولبس السواد اي تخصيص لبس في ذلك اليوم كما روي عن البعض حطما للثوب ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة النظر اليه لانه بدعة محدثة بعد

عمامة

ويجامع مع اهله

بالتشديد

رسول الله عم والعمامة مستحب ذلك اليوم رواه وائلة بن اسقع ان رسول الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على اصحاب العمائم يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين صلوة بلا عمامة فان الكبر فلا بأس بتركها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينازع في وقت السعي من المنزل الى الجمعة ولا في وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا في اثناء الخطبة انتهى ويجامع مع اهله يوم الجمعة او ليلة اي ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر ومن غض بصره اي حفظه واريح للنفس وينال اي يصل ثواب غسلها وغسلها فقد استحب ذلك قوم وعملوا عليه قوله عليه الصلوة والسلام ورحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل وهي جمل الاهل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروى بالتخفيف واغسل بتشديده وبهذا تم ادب الاستعمال لفضلها والاستعداد لها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم قوله بكر اي اسرع ومشى الى المسجد في اول الوقت وابتكر معناه ادرك اولا الخطبة واول كل شيء باكورته لذا في الصحاح ويقرأ ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال من قرأ حم الدخان ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قرأ حم الدخان في اول ليلة الجمعة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة او في يوم الجمعة بني الله له بيتا في الجنة وقبل الزوال سورة الكهف ليعصم اي ليحفظ من العصمة بمعنى الحفظ وفي بعض النسخ ليعتصم من شر الدجال اي المسيح الكذاب كذا في الصحاح قيل سمي مسيحا لانه مسح الارض اي سيره لطوله او قيل لانه ممسوح العين اي معلوم بسمها والاظهر ان غيره بالساحر الكذاب مطلقا كما ذكر في بعض شرح المصابيح روى ابن عباس وابو هريرة من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطي نورا من حيث تقرأها الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وعوفي من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا في الاحياء واذا اتى باب المسجد دعا الله ان يجعله من اقرب من تقرب اليه فقد سبق اذا المسجد الجامع ان لا يجلس حتى يصلي اربع ركعات يقرأ في ثنتين قل هو الله احد ثمانية مرة في كل ركعة خمسين فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده في الجنة او يرى له ذكره في الاحياء ويتنوا اي يتوقر الامام لاستماع الذكر اذا الخطبة ويجلس في اي موضع تيسر مما يقرب منه ويحترز من ان يعين نفسه في المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخص نفسه في المسجد اناخة يتوضأ به دون غيره كذا في الخانية هذا وفي الخبر من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام واستمع كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها وفي رواية كان له كفارة ما بين الجمعتين وزيادة ثلثة ايام في لفظ آخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن هذا قالوا من اداب الجمعة طلب الصف الاول فان فضله كثير كما رويناه لكن لا يفعل في طلبه عن ثلثة امور احدها ان كان يؤذي الخطيب

منكر حسن يعجز عن تغييره من لبس الحرير من الامام او غيره وصلاة وسلاح كثيرة شاغلة ثقيل او سلاح
مذهب او غير ذلك مما يجب الانكار عليه فالتأخير لهذا السلم واجمع للهم فضل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة
وانظر سفيان الثوري الى شعيب بن حرب يسمع الخطبة من باب جعفر فلما فرغ عن الصلوة قال شغل قلبي قربك من
هذا اهل لرمت ان تسمع كلما قرب عليك مكاره فلا تقوم به قال يا عبد الله ليس هذا بانجاذ فاسمع فقال
وبذلك ذلك لتخلف اولاد الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم تسمع الهيم كلما اقرب الى الله عز وجل
وثانيها ان لم يكن متصورة عند الخطيب منقطعة عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب ولا فقد كره
بعض العلماء دخوله لتصوره بناء على انها بدعة مذمومة للسلاطين ولم يكره بعض آخر لطلب القرب وثالثها
ان المنبر يقطع بعض الصفوف واما الصف الواحد المتصل فانه المنبر وما على طرفيه متوقع وقد صرح بذلك الغزالي
وهو الاوجه لانه متصل اولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع منه كلما من الاحياء ولا يتخطى رقاب الناس فانه
ورد فيه وعيد شديد وهو انه يجعل جسرا الى جهنم يتخطى الناس يوم القيامة مجازات له بعمله حافعله ومبالغة
في الخير وقال عم لرجل يا فلان كاد منعك ان تجمع اليوم معنا فقال يا نبي قد جمعت فقال اولم اراك تخطى رقاب
الناس اشار به الى انه خبط على وقال عم وحديث آخر من تخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا في الترغيب الا
من قعد في الطريق فكان الصف الاول متروكا حالتا وفيه سعة تعتحتين اذا في المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من
الصف موضع خالية اوفي حق ذلك القاعد سعة اي وسعة ورخصة فلا ان تخطى رقاب الناس لانهم ضيعوا حقهم
وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن خطوا رقاب الناس الذين يقعدون على ابواب الجوامع يوم الجمعة فانه لا
حرمة لهم ومما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب في غير محله اما ان سلم فعند ابي حنيفة في قبلة وعند محمد يرد بعد الفراغ
ان كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف كذا لا يرده قبلة ولا بعده قبل الفراغ وبعده وهو الصحيح كذا في الغنية ولا
فرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء وما نع من الخشوع وخان غلبة النعاس بضم النون اي النوم في موضع يتحول
عنه الى موضع آخر لينذهب عن النوم بكذا ورد في الحديث ويقرب باطراف اصابعه جانب راسه الايمن ثلاثا ثم
يجلس وينفث بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد يصح بنفث من وزن يقرب
لكن لم يوجد كذا في اللغات التي عندنا استعمال لغة ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة عن الخروج واردة على عادة
العرب من انهم يتخذون للامام مكانا حالتا تعظيما لشانه فيخرج منه حين اراد الصعود واما في ديارنا فالخلاف
القاطع للصلوة والكلام انما هو تمام الخاطب الصعود الى المنبر كذا في شرح المجمع وتم بين ذلك السكوت
والانصات بقوله لا يتكلم ولا يصلي نفيه اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم الكلام والصلوة

ان المنبر يقطع بعض الصفوف

وجه السلام في المسجد

هذا عند ابي حنيفة

هذا عند ابي حنيفة وقالا لا بأس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا ترك قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لان
الصلوة انما فاتته في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الجوهرة فعلم ان الخلاف بين الامام وصاحبيه انما هو في
الكلام بعد الخروج الى ان شرع في الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جائز عندهم جميعا ثم المراد بالكلام ان
هذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه قيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير
جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلقا الكلام والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا عن الخانية
ان هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فان كان قريبا منه فعليه الانصات ولا يتوهم احد من
استحسن لصاحبه منهم بسكون الهاء اي الصت واسكت لما روي ان ابا هريرة ان النبي عم قال اذا
قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ آخر ليس له جمع قوله لغوت معناه
حبت من الاجر وقيل تكلمت وقيل اخطاءت وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا كذا في
كتاب الترغيب والترهيب ولا يشير اليه باصبعه اي صاحبه سكت وهذا لعدم الاشارة هو الاحوط
الاحوط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين راى منكرا الصحيح انه لا بأس به قال في الحا
حيا وقد جرت به عادة بعض العوام سجوده عند قيام المؤذنين ولا ثبت له اصل في الاثر وخبر لكنه ان وافق
سجوده تلاوة فلا بأس ان يعيد الدعاء اذا وقت فاضل ولا يحكم بتحريم هذا السجود فانه بسبب لتحريم انتهى
لا تتحلق القوم بالخاء المعجمة اي لا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة كما تحلقة قبل الصلوة بل يجلسون صفوفا
متوجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقوله عليه السلام لا يزال احدكم في الصلوة ما دام ينتظر الصلوة فيجب ان يكون
بناؤهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة مكروها فاقبل
الصلوة اذ لا بأس الاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يحتبي عند الخطبة لما روي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعدته ويجعل قدميه
على الارض وينصب ساقيه ويكبه وجمع ظهره فساقيه مقامه اوبديه او شيء آخر واما نهى عنه لانه يجلبة
للنوم ولا يكون معه متمكنا على الارض فربما خرج منه ريح فوقع احيانا من الخروج ووقع في الفتنة وان خرج
الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل جلسة اساءة الملكة كذا في شرح المصابيح
والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقول المصنف عند الخطبة لا يكون قيدا احترازيا
ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير قبل الصلوة قال في الاحياء وكان من يسافر يوم الجمعة
دعا عليه ملكان وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التعود واما حكم
المتعود فهو ما قال امام قاضي خان من انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا بأس به اذا خرج من عمران

ورد في كتب ان يتعمد في خطبته كذا في الدراية وفتاوى اهندية في فصل الجمعة

لا بأس الاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد

العصر قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة انما يجب في آخر الوقت وهو مسافر في آخر الوقت وفي الفتاوى الظهيرية
لا بأس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام الصلاة وقف لهذا ولينتهز الدعاء عند خروج
الامام فانه لساعة المرجوة اي التي ترجى وتطمع اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث واعلم انه ورد في احاديث
اشهرها ان في يوم الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيه شيئا الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها
عبد يصلي واختلف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة وقيل
اذا صعد الخطيب المنبر واخذ في الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقيل آخر وقت
العصر يعني وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فاطمة الزهرى رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت
وتأمر خادمها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتأخذ في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب وتجزم بان
تلك الساعة هي المنتظرة وتأنيثه اي تخبره عن ابيها وقال بعض العلماء هي مبهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر
قال الامام الغزالي وهو الاشبه فينبغي ان يعد جميع نهاره ويتوضأ له باحضار القلب وملازمة الذكر والترجي
وروي عند ابو سواس الدينوري رجا ان يوافق دعاءه تلك وقد قال عبد الله بن سلام او كعب الاخبار
على رواية قد علمت انها في آخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب قال ابو هريرة كيف يكون آخر ساعة وقد
سمعت النبي صلعم يقول لا يوافقها عبد يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال الم تعلم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قعد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة فقال بلى فقال هو ذاك اي قالوا وقت الذكر اي آخر ساعة من
يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت نيف وسبعين وقتا صعود الامام المنبر فليكثر الدعاء فيها كذا في الاحياء وفي المغني
قال صاحب الحصن قلت والذي اعتمده وقت قراءة الامام المتأخرة في صلوة الجمعة الى ان يقول آمين جمعا
بين الاحاديث الذي صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صاحب الاذكار والصحيح بل الصواب الذي لا يجوز
غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري انها بين جلوس علي المنبر الى ان يسلم عن الصلوة ولا تختص
اي لا يجعل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا ليلته بقيام بل اذا صام فيه لصوم مع الخميس او السبت ولكن
القيام في الليلة فلما اذا قام في ليلة تقوم في سائر الليالي ايضا بل تختص للذكر اي يكثر الذكر وكثرة
الصلوة على النبي صلعم فان اختارها في يوم الجمعة وليلة تستجاب ويكثف على ورد ان نهر اي في الجمعة بعد الفراغ من
صلوة الجمعة حتى يصلي العصر لينال الثواب بحجة اي بالكسر المرة الواحدة من الحج وهو شاذ لان القياس
حجة بالفتح كذا في مختار الصحاح وعمرة روي عن بعض السلف ان المصلي اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد لله سبع مرات
قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حريا من ان يستجاب
ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك

دعاء ورقية من حيث لا يحتسب

عن حرامك

عن حرامك وبفضلك عمن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه الله تعالى من خلقه وورقه من حيث لا يحتسب
كذا في الاحياء وعن عبد الله بن عمر رضه قال من كان له حاجة فليصم الاربعاء والخميس والجمعة واذا كان يوم راح
الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت او كثرت ما بين رغيفين الى دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني
اسئلك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات
والارض واسئلك بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا هو وعنت الوجوه للحي القيوم لا اي خضعت الوجوه وخشعت
لا الابصار ووجلت القلوب من خشية الله ان تصلي على محمد وان تقطني حاجتي كذا وكذا يسيرا بإذن الله
الله تعالى وكان يقول ابن عمر رضي الله عنه لا تعلموا هذا سفيها فيدعو بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال النبي صلعم
من اخذ لحيته بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى ورفع بصره الى السماء قال انك مرآة ياذا الجلال والاكرام حرم وجهه
من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجني من العذاب الاليم غفر الله له وقضى له حاجة من امر الدنيا
والآخرة كذا في ذكرة ذي مكاشفة الانوار وكان بعضهم يقيل يوم الجمعة وروي عن بعضهم انه كان ينام من القيلولة وهي نوم نصف النهار
وقيل القيلولة عند الاستراحة لنصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى في وصاف اهل الجنة وحسن
مقيلا والجنة لا نوم فيها فتغدى اي يأكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذي يأكل قبل الزوال كما مر بعد الجمعة وبهذا
قال سهل بن سعد كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وهذا شاذ انهم كانوا يشتغلون بالغسل ودخول الحمام
والى التبكير بالطاعة والذكر وبعضهم يقيل اول النهار فهو اي من يصلي الجمعة في سعة ورخصة منه يقيل في اي
وقت شاء

فصل في سنن العيدين

ومن سنن العيدين ان يحيي ليلتيهما واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الاحياء فالاظهر انه لا يحصل
الا بمعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره في الاذكار فان ذلك الاحياء وحيوة القلوب وفي الحديث من
احيى ليلة العيدين لم يمت قلبه حين تموت القلوب في معناه قيل لا يكفر قط واستدل بقوله تعالى ومن كان
ميتا فاحييناه اي ضالا كافرا فهديناه قيل معناه لا يحب الدنيا ولا يختارها على الآخرة لقوله صلعم
لا تحبوا الموتى اي الاغنياء وقيل معناه انه لم يمت قلبه حتى لا يتحير عند النزع واليوم لهيمانه
كذا في الروضة ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس احسن ثيابه ويتطيب ويتنظف اي يتطهر ولا يذهب
عليك انه يمكن ان يعم بهذا التنظيف لقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك ثم
يخرج الى المصلى يوم العيد حتى يطعم طعاما وليلا يأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل الا عشرة كما يعاب

ولا في القبر ولا يم

بعدها الا

عليه كيذوق الغنية ويأكل من اتمرة تمرات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات
اظهار المخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل متوة المخالفة الحكم والمراد بالاكل
بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم الجوع غنية قال فيأكل كلا وترا ان الله وتر يحب الوتر ولا يطعم يوم النحر
حتى يعود من المصلى لما ذكرولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شيء الا ما اطعمهم الاغنياء من لحوم الاضحى فيؤخره
الاكل ليوافقهم وهذا خلاف عيد الفطر فان الفطرة تدفع الى الفقراء قبل صلوة العيد روى انه كانت الصحابة
رضي الله عنهم ينبغون صبيانهم عن الاكل والطعام الى ان يرجعوا الى ان يصلوا فيأكل من ذبيحته ما روى انه عليه السلام كان
لا يطعم يوم النحر حتى يرجع فيأكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قيل يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج
فيها اي في العيدين راكبا فان الذهاب الى صلوة العيدين من مستحبات العيدين وفي الغنية لا بأس بالركوب الى الجبانة
والعيدين والمشي لمن قدر عليه ويخرج في الذهاب ماشيا وترفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق في طريقه
وفي المصلى بفتح اللام بالتكبير متعلق بترفع ويدنو اي يقرب من المنبر لاستماع الذكر اي الخطبة والافضل
ان يعجل الامام الخروج الى المصلى في يوم النحر لان يشتغل الناس بالضحايا ويؤخر في يوم الفطر لاجل تفريق
صدقة الفطر اي الفقراء قبل الصلوة قليلا ويذكر بتشديد الكاف الناس اي يعظهم في الخطبة ويحثهم
فيها على الصدقة واطعام المساكين واغناء الفقراء عن المسئلة فيه اي عن السؤال في ذلك اليوم ويخرج
اي المصلي كل من احاط به حائط المصر بتعنيف الغاء في اي جانباه حتى الصبيان والعبيد جمع عبد والنسوان
في مختار الصحاح النسوة والسواء جمع امرأة من غير لفظها وكان الجمع بهم ياء مراعاة لجمعهن بكرا كانت او ثيبا
او مخدرة لتكثير سواد الاسلام غير ان الحيض يضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض ليعتزلن المصلى فتح
اللام لئلا يشغلن المصلين اي يحضرن تلك الحيض الذكر اي الخطبة والدعاء ليصل بركة الذكر
والدعاء اليهن وهكذا ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا غير
مستحسن بل مكروه لظهور الفساد كما ذكرنا فصل الجمعة ويرجع عن المصلى الى بيته في غير ما اتاه وينبغي ان يفتح اليمين ويسكون
وسكون الهمزة اي يرجع من طريق آخر غير الطريق الذي اتى منه فان لاختلاف الطريق مستحب لان حرم كان
يفعل هكذا في الروضة الاظهر ان لقصد اطوال الطريقين ذهابا لتكثير خطاه فيزداد ثوابا او قصر ما ايابا
اي رجوعا ليبلغ مثواه ويرخص اللعب بالسلاح يوم العيد وكذا الركض اي السابق فارسا وراجلا
في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تعالى اركض برجلك ركض الفرس برجله استحسن ليعد وقاية فان في دينه
فسحة هي كالوسعة لفظا ومعنا الى في دين الاسلام رخصة لاظهار السرور في العيد بل عد ذلك من شعائر
الدين روى ان ابا بكر دخل على عائشة رضي الله عنها في ايام التشريق عندها جاريتان تدفان اي تقرآن

شرقا وغربا

نسخة يحتلط

الدف وتضربان الكف بالكف وقيل تزمران وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصار اي بما تفاخرت وانتجت
واوصاف الحروب الواقعة يوم بعاث والنبي عم يستر بثوبه فانتهرهما ابو بكر رضي الله عنه اي منعهما بالكلام
قبيح فكشف النبي عم عن وجهه فقال يا ابا بكر فانها اي ايام التشريق عيد وسرور يا ابا بكر لكل قوم
عيد وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعائر الدين وسمي ايام التشريق
ايام العيدين بشاركتها اليوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام الاضحية الله كذا في شرح الجامع الصغير
ثم قال ويدل الحديث على ان اللهو واللعب وضرب الدف وان كان فيه جلاجل في بعض الاحيان غير حرام والا دكان
عليه مكروه مسقط العدالة محققه المروة انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج المصلى فجعل احوال يوم
الفطر نصب عينيه يورث الكسل وقد تقدم صداه اي قدام عينيه من ابتغاث الناس من قبورهم افواجا
على هيئات شتى جمع شتيت بمعنى متفرقة خمس قتل وقتلى روى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال
سئلت عن رسول الله عليه وسلم من قول الله عز وجل يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا فقال النبي عم
يا معاذ سئلت عن امر عظيم فدمعت عيناي رسول الله عليه السلام ثم قال يا معاذ خير من امتي يوم
القيامة عشرة اصناف اشتاتا مميزهم الله تعالى من جملة المؤمنين فيلون بعضهم على صورة اخبارهم الكل
المسيء اي الحرام وبعضهم على صورة العتاقون اي المنهمون منكوسون على وجوههم وهم اهل الربا والكبت
وبعضهم عمي يترددون وهم الذين يجورون في الحكم وبعضهم لا يعقلون صما وبكما لجاهلين وهم الذين
يعجبون باعمالهم وبعضهم يمضغون السنتهم فسيل القيح من افواههم وهم العلماء والقصاص الذين
يخالفون قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم الى اعناقهم وهم الذين يؤذون الجيران وبعضهم على جذوع
من النار وهم الذين يتبعون الشهوات وينهون حقوق الله تعالى من اموالهم والصنف التاسع يسحبون في ثياب
القطران وهم اهل الكبر والخيلاء وبعضهم اشد نتنا من جيفهم وهم الزنات صدق الله ورسوله كذا في
خالصة الحقائق ويعتبر يا صطفا فيهم ذلك اليوم اي يوم الحشر للعرض على الرحمن وكذلك الى آخر ما يرى
من صدور هم اي رجوعهم الى منازلهم حالكون كل منهم محتملا بين مقبول ومردود اي بين ان يكون مقبولا
مردودا عنده عند الله وبين ان يكون مقبولا مشكورا

فصل في سنن الاستسقاء والدعاء

والكسوف والخسوف قدم بالاستسقاء لعنوان العموم نفعهما واخره في البيان لكون صلوة الكسوف سنة
بالجماعة بالاجماع وصلوة الخسوف تابعة لها كما يعلم بسكون اللام الاولى العبد ان كسوف الشمس وخسوف

جمع فرد

ايات الله تعالى علامة من علاماته وانما ان خسوف الشمس والقمر بمعنى واحد وجائز ان يحدث كذلك ومن الناس من غلب لفظ الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وعليه كلام المصنف وقيل الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض كذا ذكره في شرح المصابيح يخوف الله تعالى عباده قال الله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا فليس ذلك الكسوف ولا الخسوف بموت واحد ولا لغيره من الاهوال كالزلزلة والريح العاصف والقحط وغير ذلك كما زعم جماعة قال مغيرة بن شعبة رضي الله عنه انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انما انكسفت لموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته قال في شرح المشارق انما قال ولا لحياته دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف قد يقع لولادة البشير فليتيقظ الناس من فزع الله بالرأفة بكم والعين المهملة اي الجأ الله فاعانه وبابه علم فليتجاوز امن عذابه تعالى عند ذلك الانكساف الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة والصلوة فنادى مناديا فعيل للصلوة جامعة نصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر ينصب جامعة الرضه على الحال عنها اي احضروها حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه مبتدأ وخبر ورفع الاول ونصب الثاني اي هذه صلوة حال كونها جامعة وحث اي احضروها وهي جامعة حتى يجتمع الناس في اعظم المساجد وافضل البقاع بكسر الباء فيبتهلون اي يتضرعون بالدعاء ويصلون ويفعلون من التضرع والاستكانة اي الخضوع ما استطاعوا الى ان ينكشف الله عنهم ذلك الفزع بفتحتين اي ذلك الخوف الحاصل لهم عند تلك الآية اعني الانكساف هذا بعد الافضل وان لم يجمعهم الامام صلى الناس فرادى كالخسوف فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم ليلا والسنة اذا انكسفت الشمس وقت مذموم وغير مكروه ان يصلي الامام بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان واقامة بأطول القيام والركوع والسجود عند الشافعي يركع في كل ركوع عين ثم قراءة الفاتحة وسورة بخافتة في القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقرأ الفاتحة ثم قراءة القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها الثاني المائدة كذا في الخلاصة على مذهب الشافعي رحمه الله وقال في الاحياء وهذا التطويل اذا لم يثقل واما اذا ثقل الكسوف اثناء الصلوة اتمها مخففة وكيفما قرأ فيها اي في الركعتين لقوله عليه السلام صلوة النهار عجماء اي ليس فيها قراءة مسموعة واما في صلوة الخسوف فيجهر بالقراءة فيهما لكونها صلوة ليلة بدليل بعد صلوة الكسوف والخسوف ويتضرع الى الله تعالى بعد بضم الجيم اي بقدر وسعه وطاقته حتى تنجلي الشمس والقمر قال في الاحياء واما وقتها فعند ابتداء الكسوف اي تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة ويفوت خسوف القمر بان تطلع الشمس اذا بطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفة لان الليل كله سلطانه انتهى ويصلون في سائر الافزاع اي باي انواعها والآيات مثل الخوف من العدو والمطر الدائم والظلمة والصاعقة وما شابه ذلك فرادى بضم الفاء

جمع فرد على غير القياس كانه جمع فردان كسكران وسكارى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد بها النفوس فان تخرات سيذبح بها العذاب عن صاحبها ويعتقونه بالله تعالى عند هبوب الرياح العاصفة اي الشديدة من نشرها ومن نشر فيها ويسجدون الله تعالى حين يسمعون صوت الرعد قال الامام البغوي كثير المفسرين من علماء الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت السريع تسبيحه قال ابن عباس رضي الله عنه من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فان صابته صاعقة فعلى دينه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحتبي اي يجلس على ركبتيه يقال حبى يحبي حبيا وحبى يحبو حبوا كالذابح مختار الضحاك عند هبوب الرياح ويقول اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها لنا رياحا ولا تجعلها ريحا اي عذابا واراد به ان اكثر ما ورد في القرآن من ذكر الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكلما جاء بلفظ الجمع اعني الرياح فهو رحمة هكذا ذكره في شرح المصابيح وانت خبير بالنظر الى ما في كتاب الله تعالى كقوله فارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا الريح العقيم وارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك بتحقيق عندك ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ولا تتبع النجم يسكون الثاء مضارع معلوم من باب الافعال وقوله النجم مفعول الاول قوله اذا انقض بتشديد الضاد اي سقط ونزول ذلك النجم ظاهرا ولا تتبع وقوله احد فاعل تتبع وقوله بصره مفعول ثان لتتبع يعني لا يجعل احد بصره تابعا للنجم حين انقضاضه اي لا ينظر اي انقضاض النجم نظر اعتداد الى ان ينطفئ بل يغض بصره ويقول ما شاء الله لا قوة ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا قال ابن مسعود رضي الله عنه ثم اعلم ان المفعول للاتباع تابعا للمفعول الثاني وهو الاكثر وقد يكون الامر بالعكس بحسب خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين فان اللغة وهو المفعول الثاني تابعة وقد صرح النحاة وكلام المصنف رحمه من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثاني اعني النجم على المفعول الاول اعني بصره ويخرج الامام بالناس للاستسقاء وهو طلب السقيا عند طول انقطاع قوله الى الصحراء متعلق بيخرج متبذلا بكسر الذال المعجمة اي لابسا ثياب البذلة وهو ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة متواضعا مديدا يديه الى الله تعالى ويكبر ويتضرع اليه ويصلي بالناس ركعتين مثل العيد بغير فرق اي مع التكبيرات الزوائد وهذا عند ابي يوسف ومحمد وليس فيه صلوة مسنونة عند ابي حنيفة رحمه الله واتما هو استغفار ودعاء فقط عنده ويجهر بالقراءة فيهما اي في الركعتين ثم يخطب خطبتين بعد جلسة خفيفة ولكن الاستغفار معظم الخطبتين وينبغي وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الساعة قفا لا تبويل الحال هكذا فعل رسول الله صلعم فجعل عطاف بكسر العين الرداء سمي به بدال لانه يقع على العطفين واطلقه مرتين واراد به شقي الرداء

ويخرج الامام بالناس للاستسقا

ولد لكما ضاف اليه ووصى بالايمن والايسر حيث قال عطاف الايمن على عاتقه اى منكبه الايسر وعطاف
الايسر على عاتقه الايمن كذا فى شرح المصابيح ويحتمل ان يكون ذلك الدعاء اى الضرب البارز فى عطافه عايدا
الى الاعام اى يجعل جانب رداء الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد فى الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك
ووعدتنا اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن بمغفرة فاغفر لنا واجا
بتك فى سقيانا وسعة رزقنا كذا فى الاجيا قوله فارقنا من فارق الحسية حائطها والعايد محذوف
رافعا يديه عن انس رضى الله عنه عن النبى عم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السما كان يجعل بطن كفيه الى
الارض وظهرهما الى السما ويشير بذلك الى قلب ظهر المجال وهذا مثل ما وضعه فى تحويل الرداء وقيل
من اراد رفع بلا من قحط وغيره فليجعل ظهر كفيه الى السما ومن سئل نعمة من الله تعم فليجعل بطن كفيه
الى السما ذكره فى شرح المصابيح وسيتسقى يصلى الناس اى يجعلهم الاعام وسيلة وشفيعا
وخيارهم بكسر الخا جمع خير بالتشديد وضعفاهم وفقرائهم ويدعوا الناس فى اثنا الخطبة الى التوبة
اى الرجوع من الذنب والانابة اى الاقبال بعد ان تاب الى الله تعم ويدعوهم بالاستغفار اى طلب المغفرة
عما سلف من الخطايا ويستسقى لدوام العاطفة اى العاطفة التى تحوم حول الموارد والاعام
بفتح الهمزة جمع نعم بفتحتين وهو بالفارسية چهاريای كه سايمة اى التى ترعى البنات وقيل استحب
اخراج الدواب الى الصحرا ايضا لمشاركتهم فى الحاجة والاطفال جمع طفل المختلية بالخا المهملة
وفتح التا والمثلثة اى الاطفال الشية الغداد من اختلت اى صلى اذا سافت وعداه فلعلهم اى الناس
يسقون ببركتها قاله النبى صلى الله عليه وسلم لولا صبيان رضع وبهايم رتع لصب عليكم البلا صبا ذكره
فى الاحيا وحسر راسه عند انصباب الغيث اى عند نزول المطر كما فعل النبى عم كذلك

فصل فى سنن الذكر

وذكر الله اشد الاعمال على النفس طريق من باشره بتزكية نفسه وتصفية قلبه واهم بقية انواعه
واقبل على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر فى هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط
بل هو اعم منها ومن كل ما فيها ذكر الله تعم وتقدس واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله رضى الله عنه
ليس يقول الله لا اله الا الله مخلصا الا انظر الى الله تعم الجنة ثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعم
اذكروني اذكركم وانه صقال القلوب بالكسر مصدر صقل السيف اى جلاه والظاهر ان المراد فهمنا
هو الحاصل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر اللهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدرى ايضا قال النبى عم لكل شى

صقال

صقال وصقال القلوب ذكر الله تعم وعلم الايمان علامته بحيث اذا قال لمنكر لا اله الا الله يحكم بانه
وبرأة من النفاق قال النبى عم ذكر الله تعم علم الايمان وبرأة من النفاق وحصن من الشيطان وحرز
من النار ذكره فى تنبيه الغافلين ومخ العبادة اى خالصها فى مختار الصحاح المخ بالضم والتشديد
خالص كل شى ومفتاح النجاح بفتح النون والجيم بتقديم الجيم على الحا والمهملة وهو الظفر بالمطالب وهو سنة
اى من سنة ذكر الله تعم حضور القلب وحلوص السر له ومنها اخفاء الذكر اللسانى فانه يفضل على الذكر
الظاهر سبعين ضعفا لقوله تعم اى عوارير بكم تصرعا وخفية قوله عم خير الذكر الخفى والعفو فيه انه
حلص لله تعم والبعد من الرياء واكثر فائدة وثمرة بالتجربة كذا فى الحدايق وروى ابو موسى رضى الله عنهم كانوا
فى سفر حين رجعوا عن غزوة خيبر فاشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبى عم يا ايها الناس
ارجعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصما ولا غايبا انكم تدعون الله تعم سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد
فى الحديث امثاله مما يدل على استحباب الاخفاء ذكر الله تعم لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب
المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدى برفع الصوة لينقطع عن قلبه الخواطر الرديية فيه كذا نشر فى
اثنا رقم ويوخذ من الحظر حيث قال الذكر برفع الصوة جايز مستحب اذا لم يكن عن رياء يسمع الناس
باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين فى الدور والبيوت والحيوانات وليوافقه القافل من سمع
صوته ويشهد له يوم القيامة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ اختار اخفاءه لانه ابعد
من الرياء وهذا متعلق بالنية فمن كانت نيته صادقة فرفع صوته بقرأة القرآن والذكر اولى بما ذكرنا ومن خاف
نفسه الرياء فالاولى له اخفاء الذكر لئلا يقع فى الرياء انتهى فان قيل ما ذكر فى الحقايق من انه قد صح
عن ابن مسعود رضى الله عنه انه قال لقوم مجتمعين يهللون برفع الصوة ما اريكم الا مبتدعين حتى
اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوة فى الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه الى رفع الصوة فقط
بل الى كل رفع الصوة على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاوضاع الواقعة منهم هناك والله اعلم
بالصواب ولا يعرى الذكر الخفى اراد به الذكر القلبى الذى ليس للسان حظ منه بل هو معنى ذوقى لا يمكن
عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير مراده من قوله ومنها اخفاء الذكر اى الذكر اللسانى
الغير الجهرى فيتفوت الملايمة بين كلاميه والامر فيه هين قال فى شرح المصابيح اختلفوا اذا
استهلوا والتسبيح ونحوهما بالجهر والقلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان
عمل السر افضل واحتج من رجح الثانى بان العمل فيه اكثر اقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثانى ذكره النووى
فى شرح مسلم انتهى الابريز اى الابرة طيبة التى جعلها الله تعم خاصة لمن فاز المريد الطالب اذا وصل

علينا ٧
من اراد رفع بلا من قحط وغيره فليجعل ظهر كفيه الى السما ومن سئل نعمة من الله تعم فليجعل بطن كفيه الى السما
وشايخ ركع
بلغ

الى الذكر الخفي بكون انفاسه ع اوان توحيده يفوح لاهله كالمسك الاذفر يريد عليه ما حكى عن كثير من الاكابر
انه اذا ذهب عن مكان شيء من مواضع قعوده رائحة المسك الخالص مع القطع فانه ليس مع شيء من المسك
ونحوه بل رعا يرى تلك الانفاس الخارجة من فيه ع ذلك الاوان على هيئة النور اللامع هذا سمعته من شيخي
ومرشدي بمنزلة روحي ع جسدي حين عرضت عليه هذا المقام بعد ما استتبته على ذلك الكلام ثم
اعلم انهم اختلفوا اوان ذكر الرقيب هل يكتبه الملائكة ام خفيل يكتبه للملائكة ويجعل الله تعم لهم علامة يعرفونه
بها كطيب الرائحة وقيل لا يكتبون لانه لا يطلع غير الله تعم وقيل الصحيح هو الاول كذا في شرح المشارق
لاكمل الدين ويختار افضل الذكر هو كلمة الشهادة كما قال النبي عم افضل الذكر لا اله الا الله واخفى الدعا
الحمد لله وقال النبي عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلعم من قال لا اله الا الله حين يصبح ويمسي استغفارا على خطاياه فيحط انها خطاً او كان
له بذلك عند الله تعم عهداً او العهد التوحيد وعنه انه قال قال رسول عليه السلام ما من عبد قال لا اله الا الله
في ساعة من ليل او نهار الا محست ما صحيفة من السيئات حتى تسكن الى مثلها من الحسنات كذا في
الترغيب والخالصة ويديرها اي بكلمة الشهادة صوته حتى يأخذ كل عضو منه حظه ويعتنيهم الذكر بين يدي فليين
وفي معتركي على صيغة المفعول اسم مكان من اعترك بمعنى ازدحم اي في موضع الازدحام من الاسواق
جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سبباً لكثرة غافل او التوفيق فانه سوق في العقبة لاذكر الله تعم
في مجلس النفس ناديا انهم يشتغلون بالنفس فان اشتغل بالذكر فيها افضل كالذكر في السوق
افضل الذكر في غيره لهذه انتهى والله اعلم واحكم

فصل في الصلوة على سيد الخليقة

بالقاف فعيلة بمعنى المفعول اي سيد الكائنات المخلوقة صلعم ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة عليه
الامام عليه الصلوة والسلام اي الخلائق فانها اي كثرة الصلوة عليه خصوصاً في يوم الجمعة او ليلتها
توجب شفاعته عليه السلام له حكى سفيان المنوري انه قال خرجت حاجاً فرأيت شاباً معلقاً باستار
الكعبة يكثر الصلوة على محمد عليه السلام فقلت هذا بيت الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع
منك الا الصلوة على محمد عم فما سره قال انا خرجت ووالدي حاجين فمر لنا بعض الطريق وضل
والدي ومات واسود وجهه وازرقت عيناه وصار رأسه كرأس الخنزير فقلت لي تلك مصائب
موت ابي وسواد وجهه وكون رأسه كرأس الخنزير ولو اخبرت الناس يغيرون فقلت في

نفسي ان اي كان منافقا فغلب عيني ورأيت في المنام شابا بمنوسط القامة ابيض الوجه الحسن العينين اقرن الحاجبين
جلس عند رأسه وامرير المباركة على وجهه فصار سواده بياضا وصح رأسه كما كان اولا وارادان يرجع فقلت
انت يرحمك الله فقال اما تعرفني انا سيد اولاد آدم انا محمد عم اعالج بها الشاب لما نزلت بابيك ملائكة
العذاب اتاني ملائكة صلوة فاخبرته فانزل به وانه كان يصلي كثيراً وكان شريبا ان مولعا بشرب الخمر
ثم قال الشاب فانتبهت وكنيت وجهه فاذا هو بيلا لا نورا فالان لا افترق عن الصلوة عم فقال سفيان
صدقت ثم قال التلامذة حدثنا بامامة محمد عم لنتجوا به عن العذاب كما ابوه ذكره في روضة الرياض وصحبه
اي توجب مصاحبة النبي عم لمرتع دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية في الديباجة فتذكر
وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله عم ان اولى الناس في يوم القيامة اكثرهم على صلوة وعن ابي امامة
رضه الله عنه انه قال قال عم اكثروا علي من الصلوة في كل يوم الجمعة فانه صلوة امتي تعرض علي يوم الجمعة فمن كان
اكثرهم علي صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في منتهى الانوار انه قال عم من صلى علي يوم الجمعة ثمانين
مرة غفرله ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم خمس مائة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء انه قال
قال النبي عم اكثروا الصلوة علي يوم الجمعة فانه مشهود فيشهده الملائكة وان احدكن يصلي علي الا عرضت
علي صلوته حتى يفرغ منها قال قلت او بعد الموت قال ان الله تعم حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء
من كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدري رضه فاجلس قوما يجلسون لا يصلون فيه على النبي عم الا كانت عليهم
حسرة وان دخلوا الجنة فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم متى جرى ذكره في العقبة ان من سمع اسم الله تعب
اله يعظمه بقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم اسم الله تعم واجب في كل زمان واما الصلوة
على النبي عم عند ذكر اسمه فعند الطحاوي يجب في كل مرة واما عند الكرخي لا يجب في العمر الا مرة وقيل يكفي في مجلس
مرة كسجدة التلاوة وبه يفتي ولا يجب بالاجماع عند ذكر الصحابة رضي الله عنهم قالوا ويسقط الصلوة دينا
في الذمة فيقضي بخلاف ذكر الله لان كل وقت يحل اداء الذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح الجمع قال الامام
السرخسي المختار انها مستحب كلما ذكر النبي عم وعليه الفتوى وعن الحسن البصري انه قال رأيت ابا عصمة في المنام
قلت يا ابا عصمة ما فعل بك ربك جل جلاله قال غفر لي قلت باي خصلة قال ما ذكرت حديثا الا صليت
على النبي عم فغفر الله عز وجل به لذلك ذكره في الروضة وقد مر في سنن الطهارة انه قال عم اربع من الجفاء وان
يسمع المؤذن وهو قاعد فلا يقوم ويمشي حتى يصلي قبل ان ينوع من الصلوة وان يسمع الذكر فلا يشهد مثل ان يشهد
المؤذن وان اذكر عنده فلم يصل علي وحطب بباله ويسلم عليه مع الصلوة اي بقول مثل اللهم صل على محمد وعلى
آله وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه وعلى آله وسلم او يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما من احد يسلم
على الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابراهيم النخعي ان السلام قوله عم
مثلا يجري عن الصلوة على النبي عم ويكتب عند ذكره اي يكتب اسم النبي عم في الكتاب قوله الصلوة والسلام
عليه مفعول يكتبون وعن ابي حنيفة الكبير رح انه كان وراق بالكوفة يكتب العلوم وكان يلحق بعقب اسم النبي عم
في الكتاب صلعم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله عم من صلى علي في الكتاب لم يزل الملائكة
يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب كذا في الروضة ويصلي عليه في اول الدعاء واوسطه واخره فان
الصلوة على النبي عم من شروط استجابة الدعاء وليكن الفرق الكريم باجابته بعض دون بعض وعن انس رضي الله عنه
عن النبي عم انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي علي وعن الحارث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من دعاء الا بينه وبين الله حجاب حتى يصلى على محمد وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك
الخرق الحجاب واستجيب الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء ذكره في الروضة انتهى ويصلي معه مع نبينا محمد مصطفى
صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء عليهم السلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد عم ثم يقول اللهم صل على محمد وعلى
جميع انبيائك صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا على سائر الانبياء
والملائكة استقلالا جائز واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل حرام وقيل مكروه يعني لا يجوز ان
يقال اللهم صل على بكر بل يقال صل على محمد وعلى آل محمد واصحابه مثلا على طريق الاتباع فانه يجوز تعظيما للنبي عم
انتهى ولا يقال قال النبي عز وجل فان قلت الصلوة من الله رحمة يعني الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم
فلم لم يجز الصلوة على غير النبي عم علامة مستقلا قلت لان امتثال هذا قول فيقتضي لم ينقل عن السلف استعمالا
في غيرهم كما قال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عليه السلام عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت
قوله عم علي آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه مما اختص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها
مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال قال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضي الله عنه هذا ما ذكره شارح الصنابح
وغنية الفتاوى وذكر الامام اليافعي في تاريخه انه يقال للغير الانبياء عليه السلام مجردة بعضهم ومنع الاكثرون
وقال الوالحكم حكم الصلوة قال الزمخشري انه فرق بينه وبين الصلوة وبين الترضي فالصلوة على الانبياء
بالانبياء والملائكة والترضي مخصوص بالصحابة والاولياء والعلماء انتهى في الادب والترحم يعم الكل ونعم والعفو
للمذنبين والسلام مترتبة بين مرتبة الصلوة والترضي فيحسن ان يكون السلام منزلة بين منزلتين
انتهى يقال الطبي اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذي القرنين عليهم السلام دون غيرهم انتهى كلام اليافعي
هذا وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات نقلا عن الامام الشافعي انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى فرأيت في المنام

قد نصب

قوله صلى الله عليه وسلم غرات فرأوني الملائكة
فقالوا ما فعل الله تعالى بك قال غفر
رب قيل له بماذا قال بالحاق
بعقب ابني عليه صح

مهم

ل ٤

قد نصب تحت خارج الاقصى في وسط الحرام قد خل خلق كثيرا فوجا فوجا فقلت ما هذا الجمع فقالوا جمع الانبياء
والرسل قد حضروا ليشفعوا في حسين الحلاج عند محمد عليه افضل الصلوة والسلام لاساءته ادب وقعت
منه فنظرت الى التخت فاذا بنبينا محمد عليه السلام جالس عليه بانفراده وجميع الانبياء عليهم السلام على الارض
جالسون مثل ابراهيم وموسى وعيسى ونوح عم فوقفت انظر واسمع كلامهم فخطب موسى لنبينا محمد عم وقال
انه قلت علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فاريا منهم واحدا فقاله هذا واشار الى الامام العزالي رحمة الله عليه
فسئله موسى عم سؤالا فاجابه بعشر اجوبة فاعترض عليه موسى عم باثنا عشر جوابا ينبغي ان يطابق السؤال
والسؤال واحد والجواب عشرة فقال العزالي هذا الاعتراض وارد عليك ايضا حين سئلت وقاتلك
بسيفك وكان الجواب هي عصاي فعددت لها اوصافا كثيرة قال فينبغي ان متعلق في جلال قدر محمد عم
وكونه جالسا على التخت بانفراده والخليل والكليم والروح جالسون على الارض اذا كفى اي مرتبتي شخص
برجله دفعة مرجحة فانبهت فاذا بعيم شيخ فقال الاقصى فقال الاعجب فان الكل خلقوا من نوره فخرجت
مغشيا فلما افاموا الصلوة افقت وطلبت القيم فلم اجده ومن ليومنا هذا قال واعجب الاذان ما سمعت من شرف
واعجب الاقدر ما سمعت من عظم وقد دخل في الصلوة على اهل بيته بالنصب مفعول لدخل واصحابه وازواجه
لقوله عم اذا صليتم علي فعموا وعن ابي حميد الساعدي رضه انه قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال فقولوا
صل على محمد وازواجه وذريته وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد ولا يذكر
اي النبي عم عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا في مختار الصحاح وذلك لقوله عم اذا عطس احدكم فليقل
الحمد لله ويقال خوه يرحمكم الله ويصلح بالكم اي حالكم على ما فسره بعض شراح الحديث ولا يبعد ان يشير البال بالقلب
ايضا وقد يقال انما لا يذكره لان العطاس بسبب حفة الدماغ واستفراغ لفضلات منه وصفاء الروح انتفاني
وتقوية الحواس ففيه ترويح للعاطس وهو نعمة من الله تعالى عظيمة ولذا سن الحمد له عقيب هذا موضع الشكر
على نعمة الله دون موضع الصلوات على النبي عم ولا يذكر ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال بسم الله والحمد
لله لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير الذبيح ميتة ولو قال بسم الله وصلى الله على محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد رسول
الله بالخفض لا يحل بالرفع يحل ولكن الاول لا يقول لانعدام تحديد التسمية كذا في شرح النقاية ولا يذكر
عم عند التعجب ايضا ولم اصادف وجهه في الكتب المعتبرة التي وصلت الينا وقد وقع في تعليقات بعض
النسخ المصححة انه انما لا يذكره النبي عم عند هذا الموطن الثلاثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة
اما العطاس فالحمد لله واما الذبيحة فبسم الله وقد قال عليه السلام موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس
وعند الذبيحة واما الثالث اعني التعجب فيقول عنده سبحان الذي سره انه اذا رأى شيئا عجيبا يعجبه

حكايت علماء امتي كانبياء بني اسرائيل

دفعتي

ومن هذا

واصحابه

عطس وقتنه

قد نصب

يعجزه عن درکه وجهه تنزيهه الله تعالى عن ذلك العجز وحكم ضمنا بانه لا يعلم الا الله تعالى فظهر وجه خصاصه بذلك
فاذكر فانه انفع واشفى وفيه الا يخفى

فصل في سنن الاستغفار

ومن سنن الاستغفار الاستغفار على الدوام عن ابي ذر رضه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما من بني آدم الا وله صحيفتان
صحيفة يكتب فيها عمله النهار وصحيفة يكتب فيها عمله الليل ثم تطوى الصحيفتان فان كان فيهما
استغفار ولو بدبة تملأ لأت النور وان لم يكن فيهما استغفار طويتا سوداوين مظلمتين وقال ع
من لم يستغفر الله تعالى في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صباحا ومساء كذا في الخلاصة فانه اي الاستغفار
اللائم يجعل الكبيرة صغيرة قال النبي ع لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار كذا في الخلاصة
فما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة قال في القواعد جعل الاصرار على الصغيرة بمنزلة ارتكاب
الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار اذ مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت الصغيرة تتكرارا يشعل به بقلبه مبالغة
روته عائشة وروت روايته لذلك ايضه وكذلك اذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها
بما يجتمع منه يشعر به اكبر الكبائر انتهى والتركيب يخرج من الكروب جمع كرب بمعنى كربة وهي الغم الذي يأخذ
بالنفس يقال منه كربته الغم اذا اشتد عليه وعن ابن عباس رضه الله عنه انه قال قال رسول الله ع من لزم الاستغفار
جعل الله لكل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب من حيث لا يرجو ولا يحطر بباله
مكثرة تفتح الميم مفعلة من الثروة وهي كثرة العدد في الصحاح يقال هذا مثراة للمال اي مكثرة له بل هو
مثراة للاولاد ايضه قال في الكشاف قال في تفسير قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل
السماء عليكم مدرارا ويعدكم باموال وبنين ويجعل لكم انهارا وعن رجل انه شكى اليه الجدب
الى القنوط فقال استغفر الله وشكى اليه الفقر وآخر قلة الغلة وآخر قلة ريع ارضه اي قلة نمائها وزيادتها
فامرهم كلهم بالاستغفار فقال له ربيع بن صبيح اتاك رجال يشكون ابوابا فيسألونك ولدا فقلت لهم كلهم
بالاستغفار فقال الحسن رده في جواب هذه الآية وذكر في رسالته الذوقية ان رجلا من بعض الاصحاب
وقال اني رجل ذو مال ولا يولد لي عاقني شيئا لعل الله تعالى يرزقني ولدا فقال له عليك بالاستغفار
وكان هذا السائل مكثيرا بالاستغفار حتى رئما استغفر في يوم واحد سبعمائة مرة وله عشرة
بنين وكان النبي ع يستغفر في اليوم والليلة مائة مرة وقال حذيفة رضي الله عنه كان في لسانه

واحد

قاله م لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار
دايم جلبي

من لزم الاستغفار جعل الله لكل ضيق منه كربته الغم

ويجعل لكم جنات م

ذب اي فحش على اهلي فسألت رسول الله عليه وسلم فقال ابن انت عن الاستغفار يا حذيفة اي لا استغفر الله
كل يوم مائة مرة وخيار امتي الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا ولقد مر التوبة
على الاستغفار لكن التوبة وهي الرجوع عما كان مذموما شرعا لا هو محمود في الدين فقد عاد بنقسه
على الاستغفار لكونه عبارة عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والاعراض عنها ولان الاستغفار
بعد التوبة اقرب الى القبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى وقال ربيع بن خثيم رض ولا يقولن احدكم استغفر
تم بغير الندم والثبات عليه لانه يكون ذنبا وكذبا وليكن يقل اللهم اغفر لي وتب علي كذا في الخلاصة
ويقوى بالدال المهملة يعني ينبغي ان يتخذ الاستغفار عادة في جميع اموره واطواره اي حالاته وكيفياته
سيد الاستغفار يعني استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم يروى منصوبا على انه صفة لربه
ومرفوعا على انه خبر لا وبيانا لقوله هو واتوب اليه روى عن النبي ع انه من قال هكذا اي سيد الاستغفار المذكور غفر
وان كان فر من الزحف اي من الحرب من الكفار حين لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف المسلمين
فان الفرار حينئذ من الكبائر وهو هذا الحديث يدل على ان الكبائر يغفر بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا كذا
في التنوير وروى البخاري عن شداد بن اوس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان يقول
العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ
بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال
من قالها من يومه في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها في الليل
وهو موقن بها فمات قبل الصبح فهو من اهل الجنة ذكره في المصابيح وغيره وابو داود عاورد اقول فهو رد الاخر
بمعنى اعترف واقر والله اعلم

فصل في سنن الدعاء

ومن سنن دين الاسلام الدعاء قال النبي ع ما من الدعاء والعبادة وقال الثوري الدعاء على حقف البيقين
عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان الافضل هو الدعاء ام السكوت والرضا فقيل الدعاء افضل لانه العبادة
في نفسها فانه لم يستحب اقام العبد لعبادة وقال عم ما يشيء اكرم على الله تعالى من الدعاء وقيل السكوت والتحمل
تحت جريان الحكم اتم رضا وبما سبق من اختيار الحق واراده وقال قوم يجب ان يكون العبد داعيا بلسانه
وراضيا بقلبه يجمع بين الامرين قال الامام القشيري ره الاولى ان يقال الاوقات مختلفة فتجب
في قلبه اشارة الى الدعاء فهو وقته فالدعاء فيه اولى وان وجد فيه اشارة الى السكوت فهو وقته والسكوت

مطلب سيد الاستغفار

فيه اولى

كذا في حدائق الحقائق فانه اى الدعاء مخ العبادة اى خالصها وسلاح المؤمن قال ابن عباس رضى الله عنهما
عن النبى عم الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر ارزاقكم تدعون الله تعالى ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح
المؤمن وعن سلمان رضى الله عنه عن النبى عم لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عائشة رضى الله عنها عن النبى عم
الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلتقيه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيامة اى يتصارعان ويتدافعان
قوله مما نزل اى يهونه ويسهله ويرزق له الصبر وقوله لم ينزل يعنى لكن يريد انزاله اما اذا نزل بالدعاء
كذا في التنوير وقال الامام في الاحياء وان قيل فما فائدة الدعاء والقضاء لا مرد له يقال ان من جملة القضاء كون
الدعاء سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهام لم يكن مناقضا للاخذ بالقضاء فكذلك الدعاء فقد رد الله الامر وقدر سببه انتهى ونور السماء والارض وعماد الدين هكذا ورد في حديث
رواه ابو هريرة رضى الله عنه وللدعاء سنن واداب ومنها تجنب اللقمة الحرام اكلها قال النبى عم من
سأل سعد بن ابى وقاص استجاب دعائه يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة من حرام
لا يستجاب دعائه اربعين يوما وانما قيل مفتاح الحاجة واسنان مفتاح لقمة الحلال وطيب المكسوة انتهى
كسابها الداعى قيل الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حد فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل
والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل ما افتاك المفتى انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه
جناح كذا في شرح النقاية وحكى انه قيل لعابد منصوما بالناكنا ندعوه فلا يجيبنا فقال لاجابة الدعاء
يحتاج الى طهارة الداعى يعنى اكول ومشروب وملبوس طيبات وحكى انه قيل لعالم كيف اصنع حتى يستجيب
دعائى فقال له عليك ان تأكل لقمة طيبة وان تلبس لباسا طيبا ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى ترى الاجابة
فسئل عنه ابن عقد في هذا الاوان فقال اخرج الثياب واشرع في الماء الطاهر واشرب منه نشربة فان
ذلك الا يكفي لك ملبوسا وما كولا طيبا ثم اسئل ما تريد فضعفا ما امرتك الله عز وجل كذا في الخلاصة والمراد عليه
دعاءه ومنها حضار القلب والايقان بالاجابة عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى عم ادعوا الله وانتم موقنون
بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء عن قلب غافل لاه معرض عما يسأله فعلم منه ان وثوق الداعى
بالاجابة من جملة مستحباتها فينبغى ان يكون كل داع موقنا بها لان رد الدعاء اما الجهل المدعو في الاجابة
او لعدم كرم المدعو او لعدم علم المدعو بدعاء الداعى فاذا علم الداعى بانتفاء هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا في
اجابة عين المدعو به او بغيره اما في الدنيا واما في الآخرة روى عن الحسن انه دخل على ابى عثمان النهدى
للعيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله بدعوات فعسى يكشف عنك دعاء المريض ما قيل فيه قال الحمد لله واثنى عليه
وتلا آية من كتاب الله وصلى النبى عم ثم رفع يديه ورفعنا فدعا فوضعنا ايدينا قال ابشر ما خاب السلقد

فلما

استجاب

استجاب لكم فقال الحسن اتحلف على الله قال نعم يا حسن لو حدثتنى بحديث صدقتك فكيف لا اصدقه
وانه يقول استجيب لكم فلما خرجوا قال الحسن انما لا فقه منى كذا في تنبيه الغافلين ومنها تجديد التوبة قبل العطاء
والاتمام ليستطهر باطنه عن الاثم كتطهر ظاهره عن الدنس فيكون اقبل الى المعبود ولا يجل في طلب السؤال بان
يقول دعوت فلم ار يستجاب هذا فره النبى عم حيث يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة
رحم وما لم يستعجل فقيل يا رسول الله ما الاستعجال ولا يستبطئ الاجابة ولا يحل بفتحتى الياء واليم
من الملالة اى لا يعلل من الدعاء فيدعه فان لم يحل من الدعاء ولا يقبل الدعاء وايضا ينبغى ان يعلم ان لرفعه
اخفض كثيرا من الاشياء كالحاجة ومصلحى فيه فانه قد اخفض رضاه في الطاعة حتى يرغب الى كلها من الفرائض
والنوافل واخفض عضبه من في معاصيه كبيرها وعن كلها من الكبائر والصغائر واخفض وليه بين الناس
حتى يعظم الكل واخفض الاسم الاعظم ليعظم الاسماء كلها واخفض الصلوة الوسطى ليحافظ
كل الصلوات واخفض قبول التوبة ليراقبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات على سبيل التكرار واخفض
وقت الموت ليخافوا عنه في كل وقت واخفض ليلة القدر ليعظموا الليالى كلها بالقيام قالوا فكذا اخفض الاجابة
في الدعاء ليبالغوا في كل الدعوات وايضا فان من العبادة من سميع الله تعالى اى يقبل تضرعهم يعنى اسمع دعائى
اجيبه ويؤخر اعطاء سؤاله وفي بعض النسخ سؤله بسكون الهمزة وهو ما يسأل الانسان قال الله تعالى
اوتيت سؤلك يا موسى وهذا التأخير اما لانه لم يأت وقته المقدر بعد لان لكل شيء وقتا مقدرا في الازل
لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة في الدعاء ويؤخر ليلح ويبالغ فيه واما لغير ذلك مما علمه الله تعالى
وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه يعطى ثوابا في الآخرة كذا في التنوير وذكر في التتر خانية انه قال
عليه السلام ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله تعالى بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته
واما ان يؤخر له ان يدخرها في الآخرة واما ان يصرف عنه السوء مثلها وفي لفظ آخر واما ان يكفر عنه من ذنوبه
بقدر ما دعا وعن يزيد الرقاشي قال اذا كان يوم القيامة عرض الله تعالى كل دعوة دعى بها في الدنيا فلم يجب بها فيقال له
دعوتنى يوم كذا وكذا فاسكت عليك دعوتك فهذا الثواب مكافاة ذلك الدعاء فلا يزال يعطى العبد من الثواب
حتى يتمنى انه لم يكن اجابة في دعائى قط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخيره تعالى في الاجابة فيقول اعطني
كذا ان شئت او اختر لى ان شئت كان لفظان ان شئت اذا قلت لاحد كان معناه انى جعلت الخيرة
عليك على معنى انه لم يكن قبل قولك ان شئت مختارا قلت ان شئت جعلت مخيرا وهذا المعنى لا يجوز
في حق الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فانه تعالى لما يشاء ويحكم ما يريد ويؤاخذ على الدعاء ويوالى له مرة بعد
اخرى الى سبع مرات قالوا موافقا لما ذكر في الحديث ان الله تعالى يحب الملحين في الدعوات وان ارتفاع

في قبول المسئلة فاذا

الاصوات

ويرفع يديه الى منكبيه بحيث يرى بياض ابطيه ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه اشارة الى انك انت الله الذي
يداك مبسوطتان نتحو نحوه بسالك فجد علينا برحمتك وتعطي علينا بفضلك ولا يظهر ظهر كفيه لانه اشارة
الى الدفع كما فعل بالاستسقاء اى دفع قحط او حين دعى بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوها ويجثوا
اى يقعد على ركبتيه ويسئل ما يريد ثلاثا لما روى ان النبي عم كان اذا دعى دعا ثلاثا واذا سال سال
ثلاثا وما سبق من قوله والبه الى سبع فهو على احد الوجهين اما الرواية الاخرى فقد وقف عليه المص واما لان المراد
بسبع مرات في سبعة اوقات وهو الاظهر وبهذا اللى في قوله عم لانس رضي الله عنه اذا هممت بامر فاستخر ربك
سبع مرات ويضم يديه الى صدره في الدعاء كاستطعام المساكين ويتوسل الى الله تعم بانبيائه والصالحين من
عباده كذا في الحصن الحصين ويخفض صوته بالدعاء ويكون على التاديب والخشوع مع التمسكن والخضوع
ولا يرفع بصره الى السماء ويمسح بهما اى بيديه وجهه بعد الفراغ من الدعاء لما قال النبي عم فاذا فرغتم فامسحوا
وجوهكم وفيه تيمن وتفاؤل كانه يشير الى كفيه كان ملئنا من البركات السماوية وهو يفيض منهما الى وجهه الذي
هو اولى الاعضاء بالكرامة قال عم ان ربكم حي كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا اى خاليا محضا
فلا بد للداعي ان يضمر في قلبه صدق رسول الله عم لكن ينبغي ان ينتبه ان الحديث لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة
بل عدم رد يديه بغير شيء من قضاء او ثواب وذكر في مجمع الفتاوى انه يقول في آخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة عما
يصفون او يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون الخ قال المختار وهو الاول لان قصده هو الثناء دون القراءة
وهو اليق بالثناء ويؤمن الداعي على دعائه كالمستمع فان تامين الداعي والمستمع اى قولهما آمين من اداب
الدعاء وروي عن النبي عم انه قال ما حسدتكم النصارى في شيء كحسدهم في آمين يعني انهم يعرفون ما فيه من الفضيلة
وقال كعب الاحبار آمين خاتم رب العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال مقاتل هو قوة الدعاء واستنزال الرحمة كذا
في تفسير الامام ابو الليث ويحمد الله تعم اذا احس بالاجابة روي انه قال ما يمنع احدكم اذا عرف الاجابة من نفسه
فشفي من مرضه او قدم من سفر يقول الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات ويحمد الله تعم اذا ابطأ عنه الاجابة ويقول
الحمد لله تعم على كل حال ويختار الداعي الدعاء افضل الاوقات والساعات قوله وقت النداء بالنصب بدل من افضل
ولعل اراد به الاذان الاول عند اول وقت الظهر من يوم الجمعة يعرف من تتبع الروايات في هذا الباب وقد يقال
اراد به الاذان الثاني يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند البعض وآخر الساعة اى قبيل الغروب من يوم
الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند بعض الآخر وعند الاذان الذي يؤذن به المؤذن حين جلس الخطيب على
المنبر وبين الاذانين اى بين الاذان والاقامة وعند اقامة الصلوة فانه مجرب لنزول بركة كذا في الحصن
وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الآخر بالنصب صفة جوف

ذكره الحصن الحصين م

الحصن

الحصن هكذا او جوف الليل ونصفه وثلثه الاخر والسحر يعني قبيل الصبح وليلة الجمعة ويومها واول ليلة
من رجب وليلة النصف من شعبان يعني ليلة البراءة وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلة
العيدين ولا يخلو يوما وليلة من دعوة مرة عادة ويغتنم الدعاء عند الافطار اى افطار الصوم فرضا
كان او نفلا وعند رقة القلب فانها رحمة من الله تعم روي انه قرا ابي بن كعب عند رسول الله عم فرقوا
فقال اغتنموا الدعاء عند الرقة فانها رحمة وعند التيقظ بجلال الله تعم وكبريائه والمرض وعن عمر
بن الخطاب انه قال قال رسول الله عم اذا دخلت على مريض فمره فليدع لك فان دعائه كدعاء الملائكة
ذكره في الاذكار وحال الغيبة من الاهل والوطن وادبار الصلوة المكتوبة وعند ختم القرآن وبعد قراءة سورة
الاخلاص وفي جماعة من المسلمين يبلغون مائة قال في الحصين وفي السجود وفي تلاوة القرآن مطلقا والحضور
عند الميت وصياح الديك وفي مجالس الذكر وعند تغميض الميت وعند قبول الطعام ولا الضالين وبين الجلالتين
في سورة الانعام قيل حفظنا ذلك مجربا من غير واحد من اهل العلم وتحرى للدعاء افضل البقاع عند التقاء الصف
في سبيل الله تعم وعند نزول الغيث رواه الامام الشافعي ره وقال حفظت عن غير واحد طلب الاجابة عنده
وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتقدم هذا اعني قوله وعند نزول الغيث على قوله وتحرى
لينضبط ذكره ما ذكرنا وفي الاقامة الشريفة وعند رؤية البيت اى الكعبة شرفها الله تعم وما بين الباب
والمقام وما بين الركن والمقام ويختار من المطالب اعمها وهو العفو عن الذنوب والتقصيرات والمعافاة
وهي ان يعافيك الله تعم من الناس ويعافيهم منك والعافية فذكروا فيها اقوالا قال الشبلي ره العافية سلامة
الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من الغفلة وقيل الاستقامة على الدين
ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات جمع الساعات وقيل هي قرار القلب مع الله تعم لحظة وقيل اى نفس
بلا بلاء وصاحب بلا جفاء ورزق بلا عناء وعمل بلا رياء وقال اهل المعرفة ونعم قال العافية ان لا
يكلك الى غيره وسئل حكيم ما العافية عندكم قال دين قويم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على الرب الكريم
وحكي انه سئل ابو بكر الوراق ما العافية قال ان يختم العبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر
على جهنم بالسلامة ثم يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة هي عشر خصال خمس في الدنيا
اى العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضا بالقضاء وخمس في الآخرة اى بياض الوجه ورجحان الميزان
بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران والدخول في الجنان روي عن النبي عم عن انس
رضي الله عنه سل ربك العافية والعفو في الدين والدنيا والآخرة فاذا اعطيتهما فقد افلحت قال
لرجل حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الدعاء افضل وقال عم سلوا الله تعم العافية فانه احد العظيم

اى

المحفوظ المجرب في الدعاء

دعى العافية وبيانه

بعد اليقين خيرا من العافية كائنة من الخالصة واليقين وهو رؤية العيان بنور الايمان والرحمة من الله تعم
ويختار الجوامع من الدعاء على ما روى عن عائشة رضي الله عنها انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الجوامع
من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا مجموعا فيه خير الدنيا
والآخرة نحو قوله تعم ربنا آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي
احفظنا عنه روى عن انس رضي الله عنه انه قال كان اكثر دعاء واغلب دعاء بهذه الكلمات لكونها جامعة
للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير فكانه قيل كل حسنة في الدنيا والآخرة كذا في الكشاف ونحو
قوله عم اللهم اعطني كل خير اعذني من كل شر ذكره صاحب الترغيب انه روى عن عبد الله بن يزيد
رضي الله عنه ان النبي عم سمع رجلا يقول اللهم اني اسألك بان اشهد انك انت لا اله الا انت الاحد الصمد
الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال له قد سالت الله بالاسم الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به
اجاب وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال سمع النبي عم رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام قال عم قد استجيب
لك فسل وعن ابي امامة رضي الله عنه قال انه عم ان لله تعم ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قال يا
ثلاثا قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسل وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي عم
اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله تعم لبيك عبدي سل تعط وعن ابي الدرداء وابن عباس رضي الله عنهم
انهما قالا الاسم الاكبر رب رب وعن انس رضي الله عنه انه قال مر النبي عم بابي فباس وهو يصلي ويقول اللهم
اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
فقال رسول الله عم لقد دعا الله تعم باسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عم فركلب فما بلغت يده ورجله حتى مات فقال رسول الله صلى الله عم
من الداعي هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال دعوت الله بالاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب
واذا سئل به اعطى كيف دعوت فقال قلت اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان بديع
السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر القطيعي وعن السري بن يحيى
عن رجل عن علي وابنى عليه خيرا قال كنت اسئل الله عز وجل ان يريني الاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب
فرأيت في منامي بانية الكواكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام وعن ابي وقاص انه
قال دعوت ذا النون اذا دعي وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له الى هنا كلام صاحب الترغيب صار واه ابو بكر
القطيعي وذكر واحد انه روى انس بن مالك انه كان في زمن رسول الله عم رجل تاجر يذهب من الشام

الى المدينة

استلك

الحنان

الى المدينة ومنها الى الشام ولا يحب القوافل تتوكل منه على الله تعم فبينما هو ذات يوم من الايام اذا عرض له
لص على فرس فصاح بالتاجر قف قف فقال له التاجر ما شانك وخذ مالي وخل سبيلي فقال له اللص اللهي
انما اريد اخذ روحك فقال التاجر اهلني حتى اتوضأ واصلي ركعتين فقال له اللص توضأ واصل ما بدا لك فتوضأ التاجر وصلى
اربع ركعات ورفع يديه الى السماء فقال يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدئ يا معيد يا فعالا لما يريد اسئلك بنور
وجهك الذي ملأ اركان عرشك واسئلك بقدرتك التي قدرت بها على جميع خلقك وبرحمتك التي
وسعت كل شيء لا اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني فلما فرغ من دعائه رأى
فارسا على فرس اشهب وعليه بياض حضر وبيده حربة من نور فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومر نحو الفارس
فلما دنى منه حمل عليه الفارس فطعنه طعنة ورماه عن فرسه ثم قال للتاجر قم فاقتله فقال التاجر ما
قتلت احدا قط ونفسي لا يطيب بقتله فقتله الفارس فقال له التاجر من انت فقال انا ملك من ملوك
السماء الثالث اكرمني الله بقتل هذا فوالله انك لما دعوت الاولى سمعنا الابواب السماء تفتح فقلنا انه
امر حدث ثم لما دعوت الثانية سمعنا تفتح ابواب السماء ولما شرعت في الثالثة فتحت ابواب السماء
عم من قبل الله تعم وهو ينادي ومن بهذا الطرف المكروب فقد وعزتي وجلالي لاقبلن نحوه ولاعلمن يا عبد الله من
دعا بهذا الدعاء عافاه الله من كل كربة وناره لهة وشدة فرج الله تعم عنه واعانه وجاء التاجر الى المدينة سالما فاخبر
النبي عم بالقصة فقال له النبي عم لقد لقنك الله تعم اسمه الحسنى التي اذا دعي بها اجاب واذا سئل بها
اعطى انتهى وافضل الدعاء دعاء لنفسه فليغتنم ذلك ودعاء الوالد والوالدة لولده وما ينبغي ان يعلم
ان دعاء كل واحد منهما على ولده مقبول البتة لانه لا يدعو الا على غاية البالغة في الشفقة والرحمة قد ايا
فيما يجب عليه من حقوقه كانه لا يدعو له الا على وجه الخير والرقة التامة وقيل دعوة الام على ولدها لا تستجاب
لانه ترحمه من قبلها ولا يريد بدعائها وقوعه بخلاف الاب كذا في التنوير والدعاء اي دعاء الولد للوالدين
آيينه مغتنم ورد الاشرية كله والدعاء الاخ اراد به ما يشتمل الاخ المسلم والاخ المسمى من المؤمنين
على ما ورد من قوله كل مؤمن اخوة لظهر بفتح الطاء المعجمة اي على متن الغيب كذا قيل والظاهر ان لفظ
الظهر مقحم كما في قوله لا احد قرة الا عن ظهر غنى مرجعا جانبة وفروع على انه قائم مقام الفاعل المرجو
ولا سرع وقت هذا ما في رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرع الدعاء اجابة
دعوة الغائب لغائبه وذلك لبعده عن شائبة الطمع والرياء وهذا بخلاف دعاء الحاضر فانه قلما يسلم عن ذلك
فالغائب لا يدعو للغائب الا لله تعم خالصا فيكون مقبولا وقال النبي عم دعوة المسلم لاخيه بظهر الغيب
مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل به ولك بمثله واجب الدعاء الى الله تعم

دعوة الاخ لاخيه

وقيل دعوة الاخ والد لا يستجاب

روى ابو داود الله الموكل عم اذا اجيت استجيب دعائك فدع لي بخير فلم تدع لي بشيء الى ما هو اذا رضيت عنه وعرفنا فدعا لي خيرا بالسلامة ذكره ذلك الانور

قول العبد اللهم عجل ولاية محمد صلوم رحمة عامة ودعا المريض يرغب فيه لما مر واما دعاء كرعاء الملائكة
وكذا لك يرغب في دعاء الامام العادل لما ورد ان عمل عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة وفي الدعاء
الصايم حين يفطر لانه فرغ من عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم لي وانا اجزي به وفي الدعاء للمسافر
حتى يرجع وذلك لان دعاءه مقبول لانه يرتحل عن الاهل والوطن المألوف فيصل اليه من طوارق الى ثبات وشدائد
السفر ما يصل فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى بالباطن فيكون مقبولا بمنه وكمال كرمه
وكذا يرغب في دعاء الغازي حتى يتقفل من الغفول وهو الرجوع عن العزو بالنفر والتقوى اي يتحرز عن دعوة
المظلوم لانه مجاهد لنيل الظلم واحترقت حشاشته واضطر الى الدعاء فوقع دعاؤه في محل القبول كما قال الله تعالى
امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال عليه السلام ثلثة لا ترد دعوتهم الصايم حين يفطر والامام العادل
ودعوة المظلوم وصحة الايام مع لفظ الآخر دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم وقال ابو الدرداء
اياكم ودعوة المظلوم ودعوة الايتام فانها تيسر ان والناس ينامون وهذا معنى الحديث رواه جابر رضي
الله عنه ولا يدعوا احد على عائلته واهله واولاده كيلا يوافق وقت اجابة فيقع ذلك على نفسه فيندم على
دعائه ولا ينفع في الندم ومن الناس من يتعدى الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف بتشديد الفعل الاولى عذاب ظالمه
يوم الجزاء

فصل في سنن الزكوة والصدقة

الزكوة حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا مرضاكم بالصدقة واستقبلوا امواج البلاء
وفي رواية انواع البلاء بالدعاء والتضرع رواه الحسن رضي الله عنه وروي ان النبي عم كان يحدث بهذا الحديث
لاصحابه فمر نصراني على سمع هذه المقالة منه عم فذهب وادى زكوة ماله وقال ان صدقة يظهر ويصير
ماله معه شريكا محصنا وكان شريكا جرا قد خرج في تجارة فمر فان صدقة في مقالته سلمت وآمنت به
وان ظهر كذبه خرجت عليه بالسيف وقتلته فاذا ورد عن القافلة كتاب انه قطع اللصوص علينا الطريق
وسلبوا الاموال والابل وكل شيء معنا فسمع النصراني بذلك وقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم بالزكوة
فخرج وهو سيفا مسلول سيفي النبي عم بنية القتل اذا ورد كتاب شريكه ان لا تيتهم فانه كنت امام الركوك
فاشتكى قدم ابلي فبقيت في رباط كذا ومعي ركب نقطع قطع اللصوص علينا الطريق انا في سلامة وكان
معي من جميع الاموال والتجارة فلما قرأ الكتاب قال النصراني صدق انه نبي حق فجاء به وقال يا محمد عليك
الصلوة والسلام اعرض علي الاسلام فاعرض عم فاسلم واحسن اسلامه كذا في الروضة وهو قرينة الصلوة

قال

قال الله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكوة ولا يرفع احدهما الا بالاخرى عاقل روى ان الله تعالى قال يا موسى ان الصلوة
والزكوة فان لا اقبل الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله في اوايل الكتاب نقلا عن الخلاصة ولا تخاف الصدقة
قال الا اهلكته وعن عايشة رضي الله عنها انه قلما عدم ما خالطت الصدقة اموالا الا افسدته و
هذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج الا اهلكته ويشهد لهذا حديث عمر رضي الله عنه
ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني الرجل يأخذ الزكوة وهو غني عنها فيضعها في ماله فتهلكه
وبهذا فسره احمد كذا في الترغيب وذكر ليتنبه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله تعالى منه حفظ المال
ومن منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية ومن منع العشر منع منه بركة الارض ومن منع الدعاء منع منه الاجابة
ومن تهاون بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نفوذ بالله من ذلك قال قاضيخان ينبغي
للسلطان الاعظم ان يجمع الصدقات من الاغنياء ويفرقها على الفقراء ولهذا السعاة اجر العاملين في سبيل الله تعالى
عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله عم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل
الله تعالى حتى يرجع الى اهله ويأخذ المصدق اي الساعي الذي نصبه الامام من اوسط المال فيأخذ الوسط
وعاية للجانبين ودون الكريم اي خياره ونفايسه والرذال بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس
بهذا صح في بعض الكتب وفيه نظر قال في مختار الصحاح الرذال كل شيء رديء والجمع رذول ورذلاء ويعلم
من اعلم القصار الثوب اي يعين صاحب المال لزكوته شهرا لايجاب وذكا فيه من التأخير ومن اخراج الزكوة
بعد وجوبها عليه من غير عذر يأثم ولا تقبل شهادته لذهاب عدالته قال في شرح النقاية وبه نأخذ ويطيب
نفسا تميز من نسبة الطيب بأدائها قوله وفقا للشيخ متعلق بقوله للطيب على طريقة قولهم قعدت عن الحرب جبنا
والشيخ بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة النجل وقيل الحرص وقيل اعم من النجل لان الشيخ يكون في الواجبات
ويكون في المال فقط وقيل هو النجل في مال غيره والنجل هو المنع من قال لتنه قال النبي عم اتقوا الشح فانه اهلك
من كان قبلكم وسيرد الساعي عند رضاه عنه ويأخذ الساعي فرائضهم عند سخطهم ولا يدعوهم الى حيث
كان ويدعو لهم بالخير اذا جاء بالزكوة هذا الذي ورد انما هو في فرض الصدقة اعني الزكوة واما نفل الصدقة فانه
اي ذلك النفل يطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ويدفع سبعين ميتة سوء كما قال النبي عم الصدقة تطفئ
غضب الرب ويطفئ ميتة السوء الميتة بالكسر اسم الحالة عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلب
في ان يضاف اليه ما يراد ذمه من كل شيء يقال في الشيء الخبيث الفاسد من الافعال فعل السوء كما يقال في المرض
الصالح منها صدق فهي عبارة عن ادناة الشيء وفساده ولذلك سمي البخيل سيئا والبخل سوءا والحديث واما السوء
بالفتح فجار يجري الشر وهو نقيض الخير يقال اراد به سوءا واراد به خيرا كذا في الكشاف وهو الميتة السوء

ما استعاذ منه النبي عم ويراد بها كل ما لا يحمد منه عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعم
وكذوان النفقة وغير ذلك من الهدم والحرق ومرة الجائحة وذا حدثت تدارکوا الغموم الماضية والهموم
المستقبلة بالتوقعة بالصدقات يكشف الله تعم بكسر الفاء للنفاء الساكنين عنكم تعلمكم الضر
بضم الضاد وسكون الراء يضركم بالجزم عطف على يكشف المجزوم على انه جواب الامر على عادة كرم وثبت فنه
الشديد ايضا وقد امكم قال مالك بن دينار احتلس لبسع صبيا فتصدقت امه بر غيف فالقى البسع في فمه ذلك الصبي
فتوديه المرأة لتمه بلقمة ذكره في الخصة وذا حدثت آخر ثلث حصال فمن كن فيه فقد برئ من الشح وقد مر معناه
اتقا من ادى زكوة ماله طيبة بها نفسه وقرى الضيفا على وزن رمى من الضيف يقال قرى الضيف يقريه
قرى بالكسر وقرا بالفتح والمد احسن اليه والقرى الضيفة ما قرى به الضيف كذا في مختار الصحاح واعطوا في اعنى الثواب فقيل اجر الحارس ونحوه واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه السلطان لتجهيز
الجيش لقتال الكفرة ادم حتاج اليه لفداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم حالا فحتى الغاية وهو واجب
الاداء وطاعة الامام كذا في النهاية وليتوى المتصدق بها اى الزكوة والصدقة النافلة اعانة المهاجر على الطاعة
ويجزى بذلك اداء الزكوة والصدقة طيب ماله ويجز له اهل الورع والتقوى واهل العفة اى التكفف على المسئلة
من المؤمنين روى عن عثمان رضى الله عنه انه مر بابي ذر وهو نائم على حاصل المسجد وكان فقراء الصحابة
فقال عثمان رضى الله عنه للغلام خذ هذه الدنانير واقعد ههنا حتى ينتبه هذا الرجل فادفعها
اليه فان قبلها منك فدعه فلما استيقظ اعطاه فابى فقبل له فقال له الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي لا اخذها
فان فيه استرقاق رقبتي ذكره في البستان فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا بأس بان يعطى كائنا من كان ر
فلسائل حق الفاقة للتعليل ولو جاء على فرسه هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث رواه ابن السني
بن وتمام على ما ذكره في الروضة والمسائل ضيف الله فمن اعطاه فقد اعطى الله ومن منعه فقد منع الله وروى ان
رجلا قال لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فان اعطيت بعدها كان ثمن وجهنا ولهذا قيل السؤال وان قل
ثمن النوال وان جل ولا يرد السائل بحال اى في اى حال من الاحوال اذ اوجد ال ارضائه سبيلا ولو برد
جميل على التوصيف او ببذل شيء على الاضافة يسير اى قليل وعن عبد الرحمن السلماني مولاه عن رضة الله عنه
عن النبي عم انه قال اذا سئل سائل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار ولين او
ببذل يسير او برد جميل كانه قد اتاكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنعكم فيما حولكم الله تعم ملكهم
وارادهم ذلك الملك روى الله عنه عم قال من رد سائلا خائبا من بابه لم يغبر الملائكة بينه سبعة ايام ومن رد
فقيرا رضيا من الله بغفرة ولا يدخل الجنة امنى منه كذا في الخصة ولا يعطى احد اعما فضل من نفقة وعياله

بالكسر

بالكسر جمع غيل كبيا وغ جيد ويقال عال عياله اى قاتهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يقوته كذا في المغرب
ومختار الصحاح ولا يتعدى اداء لا يتجاوز ولا يتخطى الصدقة ببذل كفاية وهو بالفتح الرزق الموت
وهو مكفوء الناس اى اغنى عنهم وسيد اهله بكسر السين فاسد الغفر اى يدفع ويكفي الحاجة قال في
التنوير والجملة يحرم على الفقير والغني ان لصرف قوة عياله الى الفقر او يتركهم جياعا الا اذا رضوا وا
له بد لك وفي الترغيب قال النبي عم يا امة محمد والذي بعثني بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة
محتاجون الى صلته والذي نفسي بيده لا ينظر الله تعم يوم القيامة ورد ان متصدقا جاء رسول الله
عليه ببيضة من ذهب فاخذها بالغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس لفقه البصر انتهى ويبادر
بالصدقة اى يتصدق بكرة قوله كيلا يبادر اى يسارع ببلا البلاء جملة استينافية او خالية قال النبي عم
باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة اى يتجاوز وعن صاحب الصدقة كذا في مختار الصحاح والخصة وكان لابن
بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلاث مائة وستين مسكينا وكان سخيا في الغاية حتى حكى انه
لم يجب عليه الزكوة مجان دخل كل يوم الف دينار قيل النقد هارون الرشيد اى مالك بن انس خمسمائة
دينار فبلغ ذلك الى الليث فانفذ اليه اى بعث الف دينار فغضب هارون فقال اعطيه خمسمائة ولعطيه
الف وانت بن عيني فقال يا امير المؤمنين ان علي كل يوم الف فاستحيت ان اعطي مثله اقل من دخل كل يوم
ذكره في الاحياء وسيرها اسرارا وكل اعلنها اعلانا اى لا يظهر جاهل يخفيها وعن عبد الله بن مسعود عن النبي عم
ثلثة يحبهم الله تعم رجل قام من الليل يتلو كتاب الله تعم ورجل تصدق بصدقة بيمينه يخفيها قال من
شماله نوع سيرة فاخفوا اصحابه استقبل العدو وقوله اراه بضم الهمزة اى اظنه من قول الراوي وقوله النبي عم
يخفيها عن شماله كناية عن غاية اخفائه وكسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين وتشديد الياء
قطعة من ابا كيش يقال خير السرايا اربع مائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكره في الخصة اذ روى عن ابا هريرة
رضى الله عنه عن النبي عم انه قال سبعة يظلهم الله تعم في ظل يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة
الله تعم ورجل ذكر الله تعم في خلا ففاضت عيناه ورجل قلبه في المسجد ورجلان تحابا في الله تعم ورجل
دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله تعم ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى
لا تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعم ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو
خير لكم ولهذا بالغ السلف فيه حتى لطلب فقيرا اعمى ليلا لعلم احد من المتصدق وبعضهم ربطوا ثوب الفقير
ثانيا وبعضهم القوها في طريق الفقير ليأخذ ويحمل ثواب ما تصدق للوالدين الماضيين والاخيرين لا ينقص
ولا يمنع في الخصة والمختار الشهر بن ردان سائلا من بابه فيعذبه في النار الف سنة هكذا ورد في الخبر وعن النبي عم

بالكسر

اذا رددت السائل تلثا فلم يرجع فلا عليك ان ترميده اى ترجره وتمنعه كذا فى الكشاف وليقبل اذا لم يجد
شيئا يعطيه اذ رقنا الدين ايا ك قبل وهذا مع قوله فيما سبق ولو برد جميل ولا يقطع على السائل
سؤاله كما ذكرنا من حيث رواه عن النبى عم عبد الرحمن السلمى عن مولى عمر رضى الله عنه فتذكر قبل ليرده بهدية اى باعطاء
شيئ او بلطف ردا ى برد فيه لطف نحو لولى الله تعالى نحكى انه وقف سائل على باب الحسن بن صالح بعد العتمة
فاخرج اليه عضنا من قصب فيه شعلة نار فقال لا عندنا شئ نعطيك ولكن نبلغ بها الى منزل قوم عسى
يعطوك شيئا وقال ابن المبارك كاد سبب انتباه حبيب النجار انه اشترى سمكا فاتاه الى منزله وطلب
قدرد خجا سائل فرده خائبا فتحولت القدر دما فالتقطه به واعطى جميع ماله واختار الفقر كذا فى الخالصة
الحقايق ولينغتنم سؤال السائل على بابه فمنهم من كان يسعى الظن بنفسه اذا لم يأته سائل او نزيل فعيل عجل
فاعلا اى ضيفا او زائر قيل بكى على كرم الله وجهه فقيل له لم تبكى قال لم يأتنى ضيف منذ سبعة ايام اخاف ان يكون
الله تعالى قد رفعنى ذكره فى الاحياء ولا يحصى اى لا يعد على السائل ما يعطيه امتنانا عليه اذ الافضل والامتنان
فى الحقيقة انما هو للغير عليك حيث اخذ منك كما هو طهرة لك اما رأيت لو كان فصادا فصدك واخرج دمك من
باطنك لازيلة النجل ومنزل بالخ اجيعة الدنيا اولى بان تراه منفضلا ولا تتوقع اى الصدق ممن تتصدق
عليه جزاء اى عوضا دنيويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كل ما يتصدق به ينبغى ان يعطى لله تعالى لا لغرض عن كاشية
رضى الله عنها ان سائلة سألتها فمر خادمتها بان تعطيها شيئا فلما رجعت قالت عايشة ما قالت
لك السائلة قالت بارك الله فيكم فقالت عايشة رضى الله عنها الحقيها فقولى بارك الله فيكم لكيلا يكون قولا لقول
والصدقة لنا فضلا قال فى شرح الخطيب واعلم ان مع الاعطاء لله تعالى ان تعطى فقيرا حاملا الذكر المحمود
الا ان يعيد الاخوان طريقا فان كانت اجلالا لرمان غير متعلق بالاسواق ولا طوافا فى الرقاق ولا يعطى من منا
عليه ولا يعود بالنقص اليه ولا فقير الخدمة بين يديه ولا يكافيه بالدعاء ولا من يبسط له لسانه بالثناء ولا
ولا يعطى للسمعة سواء ريا وان منع منع الفرض ولا للعوض ولا لنوعة عوض ولا لانه لم يعده حين يمرض بل انما يمنع اذا علم
ان الغير يجعل ذلك المحال آلة الفسق والعصيان ليفرح الفسق والطغيان ويعده له عاجز الاثم والعدوان
انتهى ويعطى السائل بيده ملء اسعته لما روى ان النبى عم لا يرد كل حصته الى غيره بنا والمسكين
بيده ويضع طهوره بالليل ويحرزه فى اناصه ولينغتنم الصدقة على من رق لانه القلب كما روى عن النبى عم
انه حين قيل له اذا كثر السائل فمن نعطى قال من رق قلبك عليه فانه علم على صدق السائل ويمضى كاميزه
للصدقة ولا يخرج قالته ريائه ويعرض له طمع او غيره من الافات ويعطى القانع من المؤمنين وهو اى
القانع من الذى لا يستزيد اى لا يطلب الزيادة على ما اعطى عن ابى سعيد الخدرى قال بينما رسول الله صلعم

يأتينى

خصلتين

يأتينى رجل فيسألنى فاعطى ثلث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل فى ثوبه نارا اذا تعلب الى اصحابه ذكره فى الترغيب
ولا يتصدق ما يعاف على ورزن يخاف اى يكره والمتصدق اخذه عن غيره قال الله تعالى ويجعلون لما لا يعلمون
وقال النبى عم ان الله طيب لا يقبل الا طيب ذكره فى مشكاة الانوار بل يتصدق بما يحبه لنفسه وعن ابى طالب
رضى الله عنه اذا كان اذا تصدق طلع كيسه احسن دراهم فان وجد صحيحا تصدق بها والا باع الصحيح واشترى
فيتصدق بها اى لاستحى ان اوقف كتابى يوم القيامة انى منعت الصحيح واجيد لنفسى وتصدقت بالردى لا جاء ولا
يسترد ما تصدق قوله لعوض متعلق بلا يسترد ولا بغير عوض بل بابتاع او استيهاب اى طلب الهبة وفى هذا الكلام
دلالة على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على المتصدق عليه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذى
ينفق ماله رئاء الناس الآية وقد تحققنا ان الغفر ولا منان فى الحقيقة انما هو للغير عليك ولا كيفر عاجزا من قبيل
بل يعطى يسيرة قال النبى عم ردوا السائل ولو بظلف محرق والمراد به الترغيب فى رد السائل باى شئ يسير غير خبيث
عن بابه ولم يرد صدور هذا الفعل عنه صلعم المسئول عنه فان الظلف المحرق شئ لا ينتفع به والظلف الشاة يسيرة اى خاف للنفوس
وقال عم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضا الله تعالى من الاقوال والافعال
والوجه الطليق هو فيه بشاشة يعنى اذا تركت العبوس وتطلقت حين لاقيت مسلما فصل الى قلبه سرورا والصال السرور
الى قلوب المسلمين صدقة كذا فى شرح المصابيح

فصل ولينغتنم انواع الصدقة

فليست اى خطا واحدا اى ليست على طريقة واحدة فارشدنا الفضال الى الطريق صدقة واحاطة الاذى كل
عن الطريق صدقة وفصل البيان قوله على الارث متعلق بقوله صدقة والارث بفتحتين الحرث والراء المهملة وتشديد
الثاء المثلثة من ورث رثة وكلامه يقال ورث بالفارسية انكدن بانتش بنا دير وهو الفصل بالصاد المهملة للتمييز
وهو بعض واضافة الى البيان للتمييز المبين عن مراد الارث ان تبين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانة عليه
فى تفهيم مراده الى الغير وهى الارث فى الكلام عن زيادة تكثير فى الاشراف وكان لموسى عم رثة فى لسانه وعقدة فسال
رفعها بقوله واحلل عقدة من لسانى ودالت لقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الارث كانت من لدن
جمرة نبا وابها عند فرعون وكان فى لسان حسين بن على رضى الله عنه رثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ورثها من عمه موسى
عم كذا ذكره فى بعض التفاسير وكل ما ينوى به مبتدا صدقة مرفوع على انه قائم مقام فاعل ينوى كتب له صدقة
من تسبيح وتهليلة وتكبيرة وقوله قربانه بكسر القاف مبتدا وقوله صدقة خبره اى الجماع مع امرأة الحلال اى زوجة او
مملوكة صحيح فى التصوير للتكثير فى التقوع فى اكرام صدقة وان تعد بين اثنين صدقة او بين
رجلا فى حمل شئ بفتح الحاء مصدر مضافا الى شئ محمل دابة او رفعه عنها صدقة والكلمة الطيبة صدقة من عدل

بلغ

اى والله الذى

نعم

تبسم ذهبا اذا اتاه رجل فقال
يا رسول الله اعطنى فاعطاه ثم قال
زدنى ثلث مرات ثم ولى مدبرا فقال
رسول الله صح

يعقول

بن حاتم قال ان النبي عم ذكر النار فاستاح اى عرض بوجهه وتعوض منها ثلاثا ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة
فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره فى الخلاصة وتبسمك فى وجه اخيك صدقة والخطوة بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة صدقة
وانفاق الرجل على نفسه واهله اى نواله للتصدق صدقة قال النبي عم اذا انفق المسلم نفقة وهو يحسبها
اى يطلب بها ثواب الله تعالى فانفاقه كانت صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجل عشق ولده او لشهوة زوجته
لا يحصل الثواب وغرس بالفتح والسكون اسم مصدر غرست الشجرة معناه بالفارسية درخت نشاندن وقوله
غرس بالكسر والسكون اسم لمصدر بالفارسية نهال ودرراعة زرع تأكل منه العافية وهى كل طالب ورزق
من انسان او بهيمة او طائر وجمعها العوافى من عفوته اتيته اطلب معروفه اى احسانه والنفقات طالب الرزق
واحده عاف صدقة قال النووى وكذا فى النفقة دابته او طائره وهذا الاجر يختص بالمسلم ويرد فى الحديث
وما سرق منه صدقة يعنى بأى سبب يؤكل من مال الرجل يحصل له الثواب كذا فى التنوير وكذا العلم علم نافع صدقة
وكرى نهر بفتح الكاف وسكون الراء الاملاة اى حفر نهر صدقة او حفر بئر يستقى منها صدقة وعن سعد بن عبادة
رضى الله قال رسول الله عم ان ام سعد ماتت فاى الصدقة قال افضل الماء فحفر بئرا فقال هذه لام سعد وبناء مسجد
صدقة او مصحفا يخلفه اى يجعله خلفا للنفقة بان وقفه مثلا او ولدا يستغفر له بعد وفاته صدقة وعن ابى هريرة
انه قال قال النبي عم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو
له قوله صدقة جارية كالاوقاف واراد بالعلم ينتفع به معناه عاما متناولا لكل ما خلفه من تصنيف او تعليم
فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعليمها وقيد العلم بالمنتفع به لانه قد لا ينتفع به لانه لم يترك آخرا وقيد الولد
الصالح لان الاجر انما يحصل من غرسه واما الولد الفاسق بالاب من كسبه وولده اذا كانت تنتج تحصيله الخير وانما قال
يدعو له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لانه قد لا ان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل سوءا دعا لابيه اولا
كمن غرس شجرة يحصل له اكل ثمرتها تواليا سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذا لك كذا فى شرح المشارق والاستغفار
لاهل الاسلام صدقة والصلوة على النبي عم واطراف الغحل اى اعارة الذكر للتناسل بالفارسية بعارت
داون فحل را براى كشتن واعارة الدلو والحبل بالفتح والسكون مصدر حبلته الدابة فى سبيل الله تعالى صدقة
واصلاح خصومة ذات البين اى كائنة بين الخصمين وسيجئ ذات البين انشاء الله تعالى فى فصل اداب الصحبة
والمباشرة صدقة قال النبي عم تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل مبتدأ مثل قوله وتسمع بالمعيدى وصدقة خبره
اى ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن المظلوم وقال عم افضل الصدقة اصلاح ذات البين كذا فى التنوير
وعن بعض العلماء انه قال من عجز عن ثمانية فعليه بثمانية اخرى لينال عملا افضل مما اراد فضل العلماء صلوة الليل
وهو نائم فليصل بالنهار ومن اراد فضل الصيام وهو مفطر فليحفظ لسانه عما لا يغنيه ومن اراد فضل العلماء وعليه

بالتفكر ومن اراد فضل المجاهدين والعزاة وهو قاعد فى بيته فليجاهد الشيطان ومن اراد فضل الحاج وهو عاجز
فليلتطم الجبهة ومن اراد فضل الابرار فليضع يده عما صدره ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة
وهو عاجز فليصلح الناس ما سمع من لعلهم ومن اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا فى
روضة الناصحين وفى الحديث ثلاث من فعلهن من نفقة اى عتادا بالله تعالى احتسابا اى رجاء الثواب فمن الله تعالى كان
حقا على الله تعالى اى احدير اولاده ما يؤجره ووعد الكريم كريم لا يخلف ان يغنيه وان يبارك من يسعى فى كمال رفقته
فى مختار الصحاح فكاك الرهن بفتح الفاء وكذا ما يفتك به وتخلص المرء من تزوج اى للعفة وقد صرح بهذا الحديث
فى موضعه ومن احيا ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء المخففة واعلم ان ارض الموات ما لا ينتفع لانقطاع ماءها او
غلبة عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت متقدمة الخراب او مملوكة فى الاسلام ولا يعرف مالكها او
تكون بعيدة من العامر بحيث لو صوت رجل جهورى الصوت فى اقصى العامر منتهاه فصاح لا يسمع فيها واحيائها
بكريها وسقيها ما عفا ان كرا بالبدون سقى او سقاها بدون كرى فليس باحياء واذا احرق انهارها ولم يسقها
فليس باحياء وان سقاها ولم يزرعها فهو احياء واذا احوطها او بذرها او سمنها بحيث يعلم انها عامرة فهو احياء وهذا
عند محمد رح واما عند ابى يوسف رح فالاحياء البناء او الغرس او الكرب او السقى وعند محمد رح البناء الكرب احياء كذا
فى النوع والافضل الصدقة هى الصدقة الكائنة على القرابة اى على من له قرابة سواء كانت فى جهة الزوجية او من
جهة الرضاع قال النبي عم الصدقة على المسكين صدقة وهى على ذوى الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب
زينب انطلقت الى النبي عم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتى وكان رسول الله عم
قد القيت عليها المهابة بحيث لم يجز احد على الدخول فى داره فخرج علينا بلال فقلنا ائت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امرأتين بالباب تسئلانك اتجزئ الصدقة عنها على ازواجها وعلى ايتام فى حجرها ولا
تخبر من نحن فدخل فسأل منهما قال زينب وامرأة اخرى فقال اى الزيانب قال امرأة عبد الله بن مسعود
رضه قال لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة قال فى التنوير وهذا الصدقة التطوع واما الزكوة فلا
يجوز صرفها امرأة لها الى زوجها عند ابى حنيفة رح خلافا لصاحبيه يقال فلان فى حجر فلان اى فى كفله وضمنه وانما لم
يقل وابنة الزيانب لان فى موضعه انه يجوز التذكير والتأنيث فى مثله قال الله تعالى ولا تدر نفس ما ذا تكسب غدا
تموت وانما اخره بلال عنها لنهيها عنه لانه كان واجبا عليه عند استجبار النبي عم لان اجابته فرض دون
غيره واعلم ان الافضل من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذى الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجمة
واى المهملة هو بضم همزته وفى كسرها وهو حقيقة بالفارسية تهيكانه فعلم ان افضل الصدقة ما فى ذى الرحم القاطع
المضمر العداوة فى بطنه كذا فى التتبيب والصدقة فى الصحة افضل منها اى من الصدقة فى المرض قال عم حين قيل

يارسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى
اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقوله الحلقوم بفتح الحاء المهملة واللام
عند موته لان كل فعل اشد على النفس فثوابه اكثر وقال عم مثل الذى تصدق عند موته او يعتق كالذى
يهدى اذا شبع فالهدية ولا يكون شديدة على النفس بخلاف حال الجوع فلهذا استفادت صدقة الصحة
وصدقة المرض وسئل ابو هريرة عن افضل قال عم افضل الصدقة جهد المقل بضم الجيم وفتحها وسكون
الهاء المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام الفقر اذا كان عن طوع بالفتح والسكون اى عن انقياد وليخف ان افضل
الصدقة ما تصدق الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوته يومه او بالفاضل من قوته يوم بجهد ومشقة ولما
سأله حكيم بن اخرم عن خير الصدقة وقال عم خير الصدقة ما كان ظهر غنى اى عن غنى فالظهر معجم زيد لفائدة
بيان اسناد الصدقة الى ظهر قيل من المال يستظهر به فى النوايب التى تنوبه اى تنصبه وقيل الناس يتعاونون عن آخرهم
المتصدق واقتداؤه كقولهم هو على ظهر سير والركب متن الاسلام ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن
من الشئ والاستواء عليه يعنى افضل الصدقة ما ثبت بعدها عنى لصاحبها يستظهر به عن مصالحهم لانه
لم يكن كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدق وقيد بقوله لمن كان يخاف مضارعة الفقر اضطرارا فى
قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن طوع اشارة الى ما ذكره الحديث لا التكليف بين حديثى ابو هريرة
رضى الله عنه وحكيم بن حزام من ان الغنى فى الحديث من ان يكون عن النفل او عن المال صدقة المقل انما يكون
خيرا ان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا وقال الامام الطيبى الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص فقوة
التوكل فيما كان ابو هريرة رضى الله عنه متوكلا على الله تعالى وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام
اجاب صلى الله عليه وسلم بما يناسب حاليهما ويغتنم حاجة الغنى وصدقته او راعى عليه اى على الغنى فى وقت حاجته
مثل صدقة ستين درهما على غيره والقرض افضل من صدقة وهو اى القرض ثمانية عشر مثلا لانه يقع فى يد
المحتاج والصدقة قد تقع فى كف الغنى الغير المحتاج قال عم رأيت ليلة اسرى بى على باب الجنة مكتوبا الصدقة
بعشر امثالها فالقرض ثمانية عشر وقال عم ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقة تصدق بها
ذكره فى الترغيب وحكى عن بعض اهل الاشارة انه قال الله تعالى قصر تضعيف الحسنات على عشرة وقرن ثواب
القرض بالكثرة حيث قال الله تعالى من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وسماه الله تعالى
كثيرا فلا حد له وقال الهيثمى ونعم ما قال ان المال ما دام فى يدك فهو لورثتك وبالصدقة صار لك قال الله تعالى
وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه اليه ما دام المال فى يدك فهو فان بالتصدق يصير باقيا قال الله تعالى ما عندكم
ينفد وما عند الله باق واليه ما دام فى يدك فهو قليل فاذا تصدقت كان كثيرا كما سبق كذا فى الحاشية ولا

ينذر على صفة الرجل المسلم شيئا من الصدقة والصيام ونحو ذلك فلعله لا يفى به ويبقى دينا عليه فى ذمته فيقع
فى الاخرة فالاحوط ان لا ينذر شيئا منها واما سن السؤال وادابه فالتعفف اى التكلف والتمنع عن السؤال
هو الواجب الاول وسيجئ تفصيله فى فصل طلب الخ فليرجع اليه فان السؤال حرام للكاسب لا سيما
اى خصوصا اذا كان عنده قوة ليلة او عداء بفتح العين المعجمة او عشاء بفتح العين المهملة قال النبى هم من سأل
وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال قدر ما يغديه ويعشيه وفى رواية او يعشيه
بالالف كذا فى الترغيب وعلى نسخة المتن وفى رواية يشبعه ليلة ويوم فلا يجوز فى هذا اليوم سؤال الصدقة
المتطوع ثم قال النبى عم وانما يسأل اذا لم يكن له قوة يوم لانه مضطر فيجوز له السؤال من صدقة المتطوع
عما يأكل ولا يدخروا واما الزكاة المفوضة فيجوز لمن يستحق الزكوة ان يسأل لها بقدر ما يتم له نفقة سنة
لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة فى السنة مرة واحدة كذا فى شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر
والتشديد القوة قال الله تعالى ذو مرة فاستوى واصلها من امر اى احكمه فتله سوى بكسر الواو
وتشديد الياء صفة كذا ينبغى ان يكون منصوبا لكن النسخ التى وصلت الينا انما هو بالجر الجوارى
وهو السوى من كان صحيح الاعضاء تام الخلقة يقدر على الكسب فان لم تتم حاجته وافضى بالقاء بها اى وصل
تلك الحاجة الى الله تعالى حقا على الله تعالى ان يفتح له رزق سنة من حلال وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة
من انه قال النبى عم من جاع او احتاج فكتمه وافضى الى الله تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة
من حلال هذا وقد عرفت معنى قوله حقا على الله تعالى والورق لسابق فارجع اليه فان رخص بالسؤال فلا يحل
ذلك اى السؤال الا لمن اصابته جايحة بتقديم الجيم على الحاء المهملة الافة المهلكة للثمار والاموال وكل
جايحة ومنه الحديث اعاذكم من جوع الدهر او اصابته تحمل حمالة ويجوز تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته
او من تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ما يحمله الانسان غيره من دية او غرامة كوقوع حرب
يسفك الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين او لذى فقر
مدقع او الذى فقر شديد بهم فاعل دقع اذا الصق بالدقعاء اى التراب من عدم الفراش وقيل المدقع
من لا يكون عنده ما يستر آدبه وقيل الادقاع سوء حاله حتى مال الفقر او الذى دهم موجع بكسر الجيم
اى توجيع القاتل واولياء بان يلزم الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم يؤد اليه من بيت المال
فيجوز لشخص السعى فيها والسؤال ليؤديها الى اوليائه كما قتل والديه يوجب بين اولياء القاتل والمقتول سبب
طلب الدية والمال فيجوز السؤال لقطعها لكن ينبغى ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة او غيرها ما يؤدى ذلك الدين
لا يجوز له اخذ شئ آخر منها كذا فى شرح المصابيح ولا يسأل حاجة الا سلطانا او رجلا صالحا او من

بفتحتين جمع حامل القرآن اومن اولى الاداى من فرض للاحسان اذا كان يعطى عن مروءة بفتح التاء المثلثة
وسكون الراء المهملة اى على ظهر اوعن سماحة بالمد المهملة اى عن سخاوة نفس وان لم يكن مروءة ويأخذ
ما يعطى من غير سؤال ولا اشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة والفاء فاخره اى بغير تطلع نفس وشرهها
والسخاوة عند الاشراف قال حكيم بن حزام سألت رسول الله صلعم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال
يا حكيم هذا المال خضر حلو فمن يأخذه بسخاوة نفس يبورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له
فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من يد السفلى قال فقلت يا رسول الله والذى بعثك
بالحق لا ارزء احدا بعدك حتى افارق الدنيا فكان كما قال قوله لا ارزء احدا بتقديم الراء المهملة على
الزاء المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة يعنى اخذ شيئا فانه رزق ساقه الله تعالى اليه فلا يرد عطاء الله تعالى رزقه
وعن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب بعطاء فرده رسله عمر رضى الله عنه فقال رسول
الله صلعم ردوه فقال رسول الله صلعم الم اخبركم ان لا خير لاحدنا ان يأخذ من احد شيئا فقال لا رسول
الله صلعم انما ذلك عن المسئلة واما من غير مسئلة فانما هو رزق يرزقكه الله تعالى فقال عمر رضى الله تعالى عنه فانا والذى
نفس عمر بيده لا اسال احدا شيئا ولا يأتينى شئ من غير مسئلة احد الا اخذته ولا يليق فى المسئلة ولا يبرمنى اى يمل فان الاخذ
والابرام منهيات قال عمر لانكم فى المسئلة فوالله لا اسئل احدا منكم شيئا فيخرج له مسئلة منى شيئا ان كان
فيبارك له فيما اعطيته الحاق فى المسئلة الالحاح والمبالغة فيها وقوله فيبارك لنصب الجواب النفى اى لا يبارك
كذا فى شرح المصابيح ولا يتغلظ فى المسئلة بل يترفق فيها ما استطاع ولا يسال لوجه الله تعالى احدا شيئا
ولو قال شيئا غير الجنة لكان اولى لما روى عن جابر رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم لا يسال لوجه الله الا الجنة
يعنى لا تسألوا من الناس بوجه الله تعالى مثل ان تقولوا لاحد يا فلان اعطنى شيئا بوجه الله تعالى فان اسم الله تعالى اعظم
من ان يسأل به شيئا من متاع الدنيا بل اسئلوا به الجنة مثل ان تقولوا يا رب نسئلك الجنة بوجهك الكريم كذا
كذا فى تنوير المصابيح وقيل معناه لا يسأل السائل بوجه الله تعالى احدا من الناس بعجوزة لسابق ولسابق
وقرينة لمقابلة بوجه الله تعالى ونحو تخصيص اللفظ العموم اعنى النكرة الواقعة فى سياق النفى ههنا اذا كان بقرينة
ليس بعورة فى الكلام فلا حاجة الى استثناء الجنة ورد عن رسول الله صلعم انه قال ملعون من سئل بوجه الله ومعنى ملعون
من سئل بوجه الله تعالى ثم منع سائله ما لم يسئل سؤالا قبيحا بكلام قبيح وعن ابى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تحدثكم
من الحظرة قالوا يا رسول الله قال بينما هو ذات يوم يمشى فى سوق بنى اسرائيل فقال المسكين اسألك بوجه الله تعالى
ما تصدقت على فانى نظرت السماء وجهك فرجوت البركة عندك فقال الخضر امنت بالله ما عندى شئ واعطيك
الا ان تأخذنى فتبيعنى فقال المسكين ستقيم عندنا قال نعم قد سالتنى بامر عظيم اما ترى حبيك بوجه الله يعنى قال فتقدم

الى السوق فباعته باربع مائة درهم فمكث عند المشترى زمانا لا يستعمله فى شئ فقال اما اشتريتنى التماس
خير عندى فاوصنى بعمل قال اركبان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف فقال سيشق على قال ثم فانقل
هذه الحجارة كانه لا يثقلها دون ستة نوق يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انطلق وقل نقل الحجارة
فى ساعة قالت احسنت واجملت واطقت فالم ادرك لتطيقه قال ثم عرض لرجل سفر فقال اى احسنك
امينا فاخلفت فى اهلى خلافة سنة قال اوصى بعمل قال اركبان اشق عليك قال ليس بشق على فاخرج
من البس لبتى حتى اقدم عليك قال فمر الرجل بسفره قال فرجع الرجل وقد شيد بناءه فقال اسالك بوجه الله تعالى
حاسبك وعاملك فقال سألتنى بوجه الله تعالى ووجدته فى هذه العبودية فقال الخضر ساخبرك
من انا انا الخضر الذى سمعت له سائلا منى مسكين صدقة فلم يكن عندك شئ اعطيته فسألنى بوجه الله تعالى
فما كنت من رقبتى فبانت واخبرك انه من سئل بوجه الله تعالى وهو يقدر وقف يوم القيامة جلدة ولا لحم له
تقعقع قال الرجل امنت بالله شققت عليك يا نبى الله ولم اعلم قال لا بأس احسنت واتقيت فقال
الرجل بابى انت وامى يا نبى الله احكم فى اهلى ومالى بما شئت او اخبره فاخلى سبيلك قال بل احب ان تخلى سبيلى
فاعبد ربى فقال الخضر الحمد لله الذى اوقعنى فى العبودية ثم نجانى منها كذا فى كتاب الترغيب والترهيب وقال
بأس للمرأة ان تتصدق ببيت زوجها غير مفسدة اى غير مسرفة فى التصدق كذا فى التنوير قال رسول الله صلعم
اذا انفقت من طعام بيتها غير مفسدة لها اجر بما انفقت ولزوجها اجر بما كسب وللخازن مثل ذلك
ذكر فى شرح المصابيح ان هذا الحديث مؤول عند العلماء على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات وجاء فى حديث مرسل
ان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فحرض رسول الله صلى الله عليه وسلم امته على هذه الخصلة واما اذا انفقوا
بغير اذن فلهم اجر بما كسبوا وللزوج اجر بما كسب وللخازن مثل ذلك والمرأة كذلك يحصل للمرأة وللخازن مظلمة وانتم تعلمون لو انفقت المرأة على اولاد زوجها الصغار بغير اذنه
جاز وقال بعضهم هذه فى انفاق طعام يسرع الى الفساد مثل الفرقة والبطيخ والرطب والعنب والى هذا
المعنى اشار النبى عليه السلام بقوله غير مفسدة اذ لو تركت لم تفسد لكن يفسد مفسدة انتهى وتنزيه النفى بكلمة الاستثناء و
تشديد الياء وعن خذ الصدقات الواجبة من الاركان تموا الفطر والنذر فانها لو ساح الناس لان كل احد تقوم
الا الرسول قال ابو داود قال عم كل تقى ونواى ولا تحل الصدقة لآل ولا لمخنث قال فى ظاهر عند التعليل فان لمذكور
فى كتب الفروع والاحاديث هو ان المراد بالآل اقاربه المخصوصون من بنى هاشم واهل آل على وعباس وجعفر
وعقيل والحارث بن عبد المطلب وهو الهم لا اقاربه مطلقا فكيف غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص
المذكورون من بنى هاشم لان بعض بنى هاشم وهم ابناء ابى لهب يجوز دفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة لا تعم
لهم وانما استحقها بنصرهم النبى عم فى الجاهلية ثم سرت تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد اذى النبى عم

فكيف يستحق الكرامة واعلم انه لافرق في هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة
مطلقا وكذا الكفارة النفل واليمين والنذر لايجوز صرفه اليهم وكذا على الوقف لو وقف لا يحل لهم الا ان سمى الواقف
بني هاشم فح يجوز الوقف عليهم كما لو سمى الواقف الاغنياء وقال البعض المتاخرين يحل لهم الصدقة النفل
لان الوسخ لا يزول به كما بالفرض وكلام المصنف مائل الى هذا القول وفي شرح الاثار عن ابي حنيفة ان الصدقة
كلها جائزة على بني هاشم مطلقا واجرة كانت في عهد النبي عليه السلام لوصول الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته
حلت لهم الصدقة قال الطحاوي وبها نأخذ كذا في شرح المجمع لهذا وعكس ان يوجه كلامه بان مراده هو انه
لابد للمتحري من ان ينزه عن اخذ الصدقة الواجبة اي تكلفا في طلب النزهة ولا يقف طلب الحلال فيجب
اخذها بناء على انها من الاوساخ وعلى ان فقره من متناولات لفظ الاول وان كان المراد غير الاهل
ذلك ما يمنعه وذلك لان شأن المتورع توى شأن المتقوى في البرى عن الشوائب والاستقصاء في طلب
الطيب الذي لا شوب فيه بادنى شيء فمقتضى التقوى ان يحترز فيها نظرا الى مجرد انه من متناولات لفظ الاول
وانه ذو اوساخ وان كان بحسب التقوى لا بأس في امتثاله قوله لا بأس بالاكل مما يهدى اليه الغير مما تصدق على صفته
المجهول عليه اي على الفقير روى ان رسول الله عليه وسلم دخل والقدر يغور بلحم فلما قرب اليه بخبز قالوا ذلك
لحم تصدق به بريرة فقال هو عليها صدقة ولنا هدية يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين
العين وكذا في اكل الهدية قال الخطابي اكل النبي عليه السلام الهدية ولم يأكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا
وكان عليه السلام يقبلها ويثيب عليها فيزول والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فلم يجز عنده ان يكون يد على يد
في امر الآخرة

فصل في فضائل الصيام

وسنة الصوم لانه جنة من النار والجنة بضم الجيم وتشديد النون الستر من درع وترس يعني
ان الصيام يقي به نفسه من المعاصي في الدنيا لانه تكسر الشهوة فلا يقع في المعاصي فيكون الصوم دافعا وواقيا
في الدنيا من سهام النفس ورماح ابليس وحاميا واقيا في الاخرة من اجوم النار كالجنة من السلاح ولا
يخفى ان الجنة انما ينتفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال كذلك الصيام على حسب التزيه عن الخطايا
والاثام فمهما وجد فيه بعد الخلل نقص بحصته ثواب العمل ثم ان عبارة المصنف ههنا يحتمل على وجهين احدهما ان
يجعل قوله انه جنة خبرا اولا للمبتدأ وجنة خبرا ثانيا فيكون اشارة الى قوله تعالى في الحديث القدسي ان الصوم
لي وانا اجزي به وذكر وجوها في تخصيصه بالله وجوها منها انه بعيد عن الرياء فانه سر بين العبد وربه بحيث لا

يطلع

يطلع عليه احد سواه فانه نية وترك المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون على ما لا عمل لهم فيه ومنها انه لم تعبد
به احد غير الله تعالى بخلاف ما بالعبادات من الصدقة والحج والقربان وغير ذلك فانه قد عبد بها المشركون الصنم
ومنها انه تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء ومنها اضافته بنية تفكقوله ناقة الله وانما قال انا اجزي
كل العبادات لانه تعالى اشارة الى عظم ولا يجزأ لان الكريم اذا تولى بنفسه تقتضي ذلك لفظة اجزأ وكانه لم يذكر
هاذا اخر لكثرته والوجه الثاني ان يجعله قوله تعالى صفة تقيد بالصوم يعني ان الصوم الخالص لله تعالى من غير ان يشوبه
رياء وعرض آخر جنة من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه
من انه قال الصيام الذي لا رياء فيه قال الله عز وجل هو لي وانا اجزي به وانما يدع طعامه وشرابه من اجلي والله
باب العبادات كما قال لقمان يوم العابد الصائم عبادة ثقة تسبيح ودعاءه مستجاب وعمله مضاعف وانه لكل
شيء بابا وباب العبادة الصوم ذكره في الروضة ووجهه ان الصوم يكسر الشهوة وينور القلب ويفجل التوجه
الى العبادة والدخول فيها فكانه بابها وقال في الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله فانه وسيلة الشيطان الى شهوات
وانما يقوى بالاكل والشرب ولذا قال النبي عليه السلام ان الشيطان يجري من بني آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع
وفي جمع عدو الله لفرقة الله ولفرقة الله موقوف على النصرة قال الله تعالى وان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم
بالجهد من العبد والجزاء الهداية من الله تعالى قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
وقال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير بكسر الشهوات فهي مرتع الشياطين
ومرعاهم فما دامت مخصبة لم ينقطع تردادهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى ويكون
محجوبا عن لقائه قال النبي عليه السلام لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السموات
فكل قال فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادات وصار جنة وانه زكوة الجسد كما قال في حديث رواه
سعد لكل شيء زكوة زكوة الجسد الصيام ذكره في الروضة ووجهه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكبر
وشهوة النساء قوله يذهب مضارع معلوم من الذهاب وقد تعدى بالباء اي يميل بها وكذا افعل يريد بفتح الياء
مضارع زاد متعديا بها فانه مشترك بين اللازم والمتعدي كدام وجاد في الخشوع وكل منهما ظاهر
بالتجربة ويثقل الميزان ويكثر الارواح جمع روحة من الحور بضم الحاء وجمع حوراء بفتحها كحمر وحمراء وفي
الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين وشدة سوادها وامرأة حوراء بينة الحور وكذا العين بكسر
العين جمع عيناء بفتحها كبيض في جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين وامرأة عيناء والجمع لهما عين
انتهى ويسهل الجواز اي المرور على الصراط وقد ورد ذلك في الخبر ويصح البدن قال النبي عليه السلام الصلوة
برهان والزكوة طهرة والصوم صحة للنفس وقال ابن مسعود رضي الله عنه اصل كل داء التخمة وحكي عن

محمد بن الحنفي انه قال اذا احترت صوم الدهر بما سالت ستة نفر عن نفسه ستة اشياء فاتوا الجواب واحدا
سالت الاطباء عن اشنع الادوية فقال الجوع وقلة الاكل وسالت الحكماء عن اهون الاشياء على طلب الحكمة
قال الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن النفع الاشياء في عبادة قالوا الجوع وقلة الاكل وسالت زهادا
عن اقوى الاشياء لزهد فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة
الاكل وسالت الملوك عن اطيب الاداوم والاعدية فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في الخالصة ونور القلب وبه يحصل
فان الصوم سبب لخلو المعدة عن المأكولات وتخلي النفس عن الشهوات وخلو الجوارح عن الفضلات وكل ذلك سبب لاعلاء
البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء صرح به بعض العلماء في شرح قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا
في الخالصة اعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخرة كلها مندرجة ليكون من باب التفصيل ومن سنته ان ينوي
ليلا ويقصد به قهر الامارة بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الامرة بالسوء على طريقة الجد والمبالغة وتقطع شهوته
ومنها اي ومن سنته ان لا يلغو في لا يتقول قولا باطلا ولا يرفث في مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش
من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث يرفث مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سنن الصوم ان يحفظ
الصائم لسانه عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والخنا وخصوصا والمراد والرامة السكوت والاشتغال
بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال عليه السلام الصوم
جنة فان كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل وان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صائم مرتين صائما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتهدها
الجوع والعطش حتى كانتا ان تتلفا فبعثنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ستاذنانه في الفطر فارسل اليهما وقد جاد
وقال لهما قيئا فيه فقاءت احداهما فضغة دما عبيطا اي حالقا طريا ودما غريضا وقاءت الاخرى
مثل ذلك حتى ملأتا فاه فتعجب الناس من ذلك فقال عليه السلام بهاتان صامتا عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما
قعدت احداهما على الاخرى فجعلتا تفتابان الناس فهذا ما اعلمنا من لحومهما كذا في الاحياء ويرفض كل ما
مثل يترك لفظا ومعنى كما قال الغزالي يغض بصره ويكفه عن الاتساع في النظر الى كل ما لا يذم ويكره ويشغل
القلب عن ذكر الله تعالى قال النبي عليه السلام النظرة سهم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تعالى اثابه الله تعالى حلاوة
الايمان يجدها في قلبه وكيف سمعه عن الاصغاء الى مكروه لان كل ما حرم قوله حرم الله اصغاءه اليه ولهذا سوى
الله تعالى بين المستمع واكل السحت اي الحرام فقال سماعون للكذب اكالون للسحت وقال النبي عليه السلام المغتاب والمستمع
شريكان في الاثم وكذا كيف بقيته بجوارحه من اليد والرجل عن المكاسب والبطن عن الشبهات وقت لها فطرا وغير ذلك
وكذا ذكره في الاحياء ولا يستتم احد ولا يقاتله هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دابه لا على الخصوص
فان عارضه احد يقول له اني صائم كذا ورد في الحديث وليكن عليه السكينة والوقار وفي الاعضاء والجوارح

في القلب

في القلب والصحة في اللسان فان لم يعرض لاحد بكلمة يقول سلام عليكم اني صائم اي اتقول بلساني اني صائم لشد دفع
عنه خصمه فكأنه يقول اذا كنت صائما لا يجوز لي ان اقابلك بالشتم والهذيان فان تركني وقبل لا يقول
بلساني بل يكون ذلك بقلبي لتسكن نفسه عن الغضب ولا يجب خصمه كذا في التنوير ولا يتعرض لما يخاف من فساد
صومه من نحو حمام او مجامعة او مباشرة امرأة او تقبيل لها او نظر اليها وعن ابي يوسف رواية انه كره المعانقة كالمباشرة
والفاخشة وعنه ايضا انه يكره للصائم ان يأخذ الثلج ويجعله على رأسه قاله وبل ثوبا وليتقه به
جسده لان فيه اظهار العجز عن عبادة الله تعالى وعن ابي يوسف رواية انه لا يكره كالاستظلال كذا في النهاية

فصل في سنن صوم الشهر

اي شهر رمضان ان يستعد له من شعبان بالتوبة والاستراع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحلل
المظالم اي استحلال الناس من اهلها وفرض اسباب يشتغل بها في الفراغ من اخر وجزء من اجزاء
كلها والاقبال عليها اي التوجه على الخيرات ومن سنته تفقد الهلال لطلبه عشية اي صلوة المغرب الى العشية
اليوم الاخر من شعبان خرصا على الحزم والذكر والطاعة فاذا رأى الهلال او رؤيته بكر وبهلل ثلاثا ويقول
بعد التكبير والتسهيل هلال خير وبركة اللهم اجعله لنا هلال اليمن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله
المسكون اذا شاء وهو خلاف الغي امنت بالله الذي خلقك ثلاثا ثلاثا اي يقول هذا ثلاثا ثم يقول الحمد لله
الذي اذهب شهر كذا اي اذهبه وجاء بشهر كذا اللهم اهله علينا هلالا اي اظهر هذا الهلال علينا بالامن
والايمان والسلامة والاسلام ويصبح يوم الشك وهو اليوم الثلاثون من شعبان فان لم ير الهلال في اليوم التاسع
والعشرين من شعبان تقع الشك في اليوم الثلاثين انه من شعبان او من رمضان متلوا كما بعده او مبدوا كما قبله
مفطرا ولا عازما على صوم فان تبين انه من رمضان عزم لان النية قبل الفجر تجزيه اذا كان لم يصم رمضان جائزة
وان لم يتبين افطر لقوله عليه السلام صبحوا اليوم الشك مفطرين متلومين اي غير عازمين ولا آكلين قال الامام
الاسبيجابي في الفتوى وعلى هذا اذا صوم يوما واعلم ان نية التطوع في يوم الشك غير مجزية وسواء كان صائما قبله
او لا الصوم فيه تم ان وافق هذا يوم كان يصومه فالصوم فضل وكذا اذا صام ثلثة ايام فصاعدا من
آخر شعبان فالصوم فضل احتياطا وان افرده قيل الفطر افضل وقيل الصوم افضل وانما قال المصنف تطوعا
لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان لكون تطوعا
وان فطر لا قضاء عليه وكذا مكروه ان نوى واجبا آخر ثم ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان قيل
يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو الاصح هذا اذا نوى عن العموم من غير تردد فاما ان يتردد في اصل النية بان نوى

النية

مثلا ان كان قضاء من رمضان يصوم وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صائما بهذا الوجه وان كان يردد فيه وينتفل
لانه اصلها بان ينوى مثلا ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان من شعبان فغير واجب آخر فهو مكروه لانه فاسد ثم
ان ظهر رمضان نيته اجزأه وان ظهر نيته من شعبان لا يجزيه وان نوى من رمضان ان كان غدا منه وان ليطوع
ان كان من شعبان يكون كما نواه ثم ان ظهر انه من رمضان اجزأه عنه وان ظهر انه من شعبان جاز نفله وان افسده لا قضاء
عليه كذا قرره هذه المسائل في الذخيرة سيما في شرح النقاية ويواسي جائعه اهل الايمان ثم الصادر الواسك كل
برجزي الجود خوشتن داشتن وكس الى الناس كافته اى جميعا وطليق الاسير وليقيقا ارقاب ويوسع
النفقة على عياله قوله فيه اى في يوم الشك قيل لكل المواساة والاحسان والاطلاق والاعتاق وكذا
يسير فيه على عياله ويخفف عن مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار الهيه
ومن سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة اى بالله تعالى من النار ولا يترك الغداء المبارك بكسر الغين
وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول سحرا قال النبي عليه السلام فصل ما بين صيامنا وصيام اهل
الكتاب اكلة السحور كذا يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما على النائم بعد اول ليلة صيامهم وكذا كان الحكم
في بدء الاسلام ثم اذن الله تعالى لهذه الامة بذلك الى طلوع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن حرمة رضي الله عنه
صام يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهب امرأته تطلب شيئا فغلب عليه النوم فلم يأكل من طعام اذنه فلما
كان نصف النهار من الغد غشي عليه من الجوع هذا والفضل المحلة الوقت والاكلة كاللقمة والفطار والسحر
بفتحتين قبل الصبح ويوقره الى آخره الليل فانه اى التأخير من سنن الانبياء وعليهم السلام قال عليه السلام ثلث من اخلاق
المرسلين تعجيل الافطار وتأخير السحور ولبس الخواتيم في اليمين كما في شرح الهداية سئل الامام بدر الدين
النسوري شيخ رضي الله عنه كيف يكون تأخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في ملتهم حل اكل السحور لكل ليلة
فقال شيخ رضي الله عنه المراد بالاكلة الثانية فانها تجري مجرى السحور في حقهم انتهى ويكره الافطار قبل
الصلاة من ابن عباس رضي الله عنه قال النبي عليه السلام انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار وان نمسك
بايماننا على شمائلنا في صلوتنا ذكره في الخانية وقال شارح المصابيح علة الاستحباب مني لغة اهل الكتاب فانهم
يؤخرونه الى اشتباك النجوم واليهود فيه اشباع النفس ليتقوى لها حضور وقت اداء الصلوة ولا يصلي المغرب
قبل الافطار ويفطر على حلوة والافضل ان يكون الفطور بالفتح ما يفطر عليه تمرا فان لم يجد فعلى ماء وطهور
وكان النبي عليه السلام يفطر بثلاث تمرات او بشيء لم تمسه النار وقيل كان النبي عليه السلام يفطر قبل الصلوة على رطبات
على التمر وعليه جرى عند الافطار باهم حلوة فانه من مغفلات الاجابة كما مر ويقول عند اول لقمة يا واسع المغفرة
اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت ولعونه ورزقني فافطرت على اثر ورقه وروي عن النبي عليه السلام انه

كان

كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت وذكر في المصابيح وفيطر صائما لتفطير جعل الغير مفطرا لتفطير صائما
من اهل الايمان ينال مثل اجره كما قال عليه السلام من فطر صائما او جهز غازيا فله اجر مثله ولا يجمع بين اكلتي الغداء وتفتح
العين والفتاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل فائدة الصوم وهي قهر النفس الامارة فليحفظ يستفاد
من الصوم قهر عدو الله وكسر الشهوات اذا تذكر الصيام عند افطاره بل ربما يزاد عليه في زماننا من الوان الطعام
فلا يحصل حتى الستر والعادات اليوم خير سائر الاطعمة في رمضان فيؤكل فيه من الاطعمة ما لا يؤكل في غيره شهر معلوم
ان المقصود من الصوم كسر الهوى ليقوى النفس على التقوى وانت يا رجل وكلنا فذلك الرجل اذا حفظت المعدة ضحى
النهار الى العشاء حتى اجابت شهوتها وقويت رغبتها ثم اطعمت من الاذات واشبعت رادت لذتها والقضاء
عفت قوتها وانبعثت من الشهوات اضعافها كانت زائدة لو تركت على عاداتها فروح الصوم وسر تقليص
القوى التي هي وسايل الشيطان العدو الاكبر وهو ان يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان يأكل اكلة التي كان
يأكلها كل ليلة لولم يصم قال الامام الغزالي بل من الادب ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يجيء الجوع والعطش
ويستشعر ضعف القوى فيضعف عند ذلك قلبه ويستدعي قدرا من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده
فعسى الشيطان لا يحوم على قلبه فيتنزل الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التي تكشف بها شيء من الملكوت
ومن جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلات من الطعام بغير معدته مملوة منه فهو محجوب ومن خلى معدته
فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب حالم التخيل بهمته عن غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبدأ جميع ذلك هو تقليل الطعام
الشهي ولا باس بتناول الشهوات للصايم فتح اذا ثبت ثلثة لا يسقط عن الصايم الفطر وهي ان كانوا ثوار
سيئلون غيرها من يعلم اللبس ونحو ذلك لفطر لغير احدها الفطر والثاني الشيخ والثالث صاحب الضيف
والمتطوع في الصوم بالخيار افضل الصيام وهو صوم داود عم فانه كان يصوم يوما ويفطر يوما وذلك صوم
الدهر وهو اشد على النفس واقوى قهرا وقد ورد فضله اخبارا لان العبد فيه بين جوع يوم وشكر يوم وقد
قال النبي عليه السلام عرضت علي مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فردتها وقلت اجوع يوما واشبع يوما فاذا
اذا شبعت واتوجع اليك واذا جعت وردانه قال افضل الصيام صوم اخي داود عم كان يصوم يوما و
يفطر يوما وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اريد افضل من ذلك فقال عم لا افضل من ذلك كذا في مشكاة الانوار
قال الامام ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر فلا باس بثلثة وهو ان يصوم يوما ويفطر يوما ثم واذا صام
ثلثة من اول الشهر وثلثة من الوسط فهو ثلث واوقع في الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس
والجمعة فهو قريب من الثلث او صام ثلثة ايام من كل شهر وهي ايام البيض بكسر الباء جمع البيضاء الى الثلثة
عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه اختيار نبينا محمد عم ذكره في الحديث ان ثلثة من كل شهر يعني ثلاثة ايام البيض

كصيام الدهر كله لانه في مرتبة الحسنة ان يكون عشرا مثالها وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فرأيت اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه سئلت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ايام البيض ما سببها ولم سميت بها فقال عليه السلام لما عصى آدم واكل
من الشجرة اوحى الله تعالى اليه يا آدم اهبطا من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض مسودا
فبكت الملائكة سوء ضجت الى جبرئيل وقالوا يا رب خلق خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى
اليه يا آدم صم لي اليوم فوقف له ثلث عشرة من الشهر فصام فذهب ثلث سواد ثم اوحى الله تعالى اليه يا آدم
صم لي اليوم الرابع عشر وصام فاصبح ثلثاه البياض ثم اوحى الله تعالى يا آدم صم لي هذا اليوم الخامس
عشر وصام فاصبح كله البياض فسميت ايام البيض ثم نودي يا آدم هذه الايام جعلناها لك ولاولادك من بعدك
فمن صام منها من كل شهر فكأنما صام كل الدهر قوله مسودا اي جميع جسده الا ظهره فانه ترك على هيئته
الحالة ليتبين ذلك حاله ولذلك نظر الانسان الى ظهره شبه ضحكه كذا في الروضة والزهرة قوله ايام البيض عن
قبيل اضافة الموصوف الى صفته كقوله تعالى ودين الحق وربما يقال لايام البيض عالية توصيف كما مر آنفا وفي حديث
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال جاء رجل كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا الا احدثكم بغرف
الجنة قال قلت بلى يا رسول الله بابي انت وامي قال ان في الجنة غرفا من صفاء الجواهر كلها يرى ظاهرها من باطنها
وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور والاعين ترى قلما علمت يا رسول الله لمن هذا الغرف
قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال قلت يا رسول الله ومن يطيق
ذلك قال اما جربه من ذلك من لقي اخاه المسلم فسلم عليه او رد عليه فقد افشى السلام من اطعم اهله وعياله من الطعام
حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء
الاخرة وصلوة الغدات في جماعة فقد صلى الليل والناس نيام رفيع الهيثمي والعراقي والمجوس كذا ذكره في الاحياء
ويستحب صوم الاثنين والخميس قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلعم يصوم يوم الاثنين والخميس
لكونهما يومين مباركين وفي حديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين وقال ابو هريرة رضي الله قال رسول الله صلعم يعرض
الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم ذكره في التنوير ويستحب صوم عشر ذي الحجة
هكذا وقعت العبارة في عامة الكتب ويرد عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف
يستحب صوم فعلم قال وصوم تسع من اوائل ذي الحجة لكان اظهر وكيف ان يقال المراد من العشر اليوم الآخر
من ذي الحجة تسع من اوائل ذي الحجة واضافة الى ذي الحجة من قبيل التغليب وقد يقال المراد هو العشر من ذي الحجة تسع
من اولها او واحد مما بعد ايام التشريق والتوجيه الاول اشد واقوى لكن لا يخفى قال النبي عليه السلام ما من ايام احب

الى الله ان يتعبد له من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي
حديث آخر والعمل فيهن يضاعف بسبع مائة ضعف وعن ابي الدرداء رضي الله عنه عليكم بصوم ايام العشر
والاكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت نبيكم محمد مصطفى صلعم يقول الا ومن لزم ايام
العشر وعليكم بصوم يوم التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصرها العادون وذكره في المصابيح
وتنبيه الغافلين وذكر فيه ايضا ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات الى البركات ذي عزة
وذي اله والحفظ من خياله والتكفير لسيئاته والتضعيف لحسناته والتيسير لعسراته والضياء لظلامه
والتثقيل لميزانه خيراته والنجاة من دركاته والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها
من الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي صلعم من صام آخر يوم من ذي الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم
السنة الماضية بالصوم وفتح السنة المستقبلة بالصوم جعل الله تعالى ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الحلية
قوله وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتدأ وقوله كفارة سنة خبره وروي
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه بن العاص انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك كفاية من صيام السنة ومن
تصدق يومئذ ادرك كفاية من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي صلعم انه قال صوم يوم عاشوراء
كفارة سنة وقال ابن عباس رضي الله عنه ما صام رسول الله صلعم يوما يتحرى فضله على سائر الايام غير رمضان الا يوم عاشوراء
وكان اكثر صيامه في شعبان فقال صلى الله عليه وسلم في شعبان يكثر قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله لم
استكمل شهرا اي صيام شهر قط سوى صوم شهر رمضان ولا تتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق
ورد صوم ومن يصوم قوله كل اسبوع ظرف يصوم وقوله ايا ما متعلق به يصوم فانه يصوم كل اسبوع غير صائم
في الاسبوع الماضي ولا يتوهمن احد صوم رمضان اذ هب رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهمان الاستقبال
وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد انه لا يتوهمن احد جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان
لما قال بعض الائمة لان ذكر رمضان بدون ذكر شهر مكروه الا ان يكون هناك قرينة تصرفه عن احتمال الغير
كما يقال صمنا رمضان فح لا يكره كما في الهداية وذهب بعضهم الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة ام لا ذكره في شرح
الشارق ولا يصل احد فرض الصوم وهذا اي الواصل المنهي عنه لا يفصل بين يومين بافطار وانما نهى النبي صلعم
عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسامة والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات والقيام بحقوقها
قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول وان اطعم شيئا بالليل وان قل خرج من
الكراهة انتهى ولا يصوم احد الا بقرا للسنة الخالية عن يوم العيد وايام التشريق فانه مكروه كما روي ان عمر رضي الله عنه
قال يا رسول الله كيف من يصوم الدهر قال لا صام ولا افطر يعني كأنه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع فلا ثواب

وام نفطر ايضه وهو ظاهر كذا في شرح الصباح وذكر في شرح النقاية نقلا عن الواقعات ان من صام واوصل
ولا نفطر الا في منهية كره بعض مشايخنا لقوله عليه السلام ايا كم وصوم الوصال والمختار عند ابي حنيفه
ره انه لا يكره وتاويل الحديث المذكور ان اذا صام كل الايام ولا نفطر في الايام المنهية انتهى هذا
وان محل الدعوى قوله الصمد على جميع ايام الدهر السنة بحيث تشمل الايام المنهية فوجه قوله لا يصوم ظاهر ولا يصوم
يوم الفطر ولا يصوم يوم الاضحى وهو في الاصل صحيح ومحتاج بعض الاضحية كارطاوارطاشي يوم العيد به لو قوع ذبح الاضاحي
فيه ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديدا والقوا العيد وان ما يعطى من لحوم الا
ضاحي في هذه الايام فسميت بها واتفقوا على حرم صوم هذه الايام المنهية واما حرم الفطر لان الناس اضياف
الله تعالى في هذه الايام فاراد الله تعالى ان يأكل الفقراء من طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية
وطيب عيش في هذه الايام واراد ايضا ان لا يفوتهم الاغنياء تركا لصوم حرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء جميعا كذا في شرح
الحديث ولا يخطر بالصوم في السفر كما روي ان النبي عليه السلام رأى رجلا في السفر قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال حرم
ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر والجمهور على جوازه ومحمل الحديث على جهد الصوم ولهذا
قال الفقهاء ان يطيق بقال اطاق في الشيء طاقة وطوقا وهو الوسع من غير ظلمة بالجهد والشكوى اي من غير مشقة وبه يازده
تعب فالصوم للمسافر حينئذ افضل كذا في الخانية ولا يصير كذلك بفتح السين بدا ي ثقل على اصحابه بان يصوم بعد ذلك
او عامتهم مفطرون والمشقة مشتركة بينهم في الافطار للمسافر افضل كذا في الخانية ولا يصوم الجمعة وحده الا
ان تزيد لصوم يوم قبله او بعده بهذا ورد في الحديث فان في الخطر سبب الترخص اما كان ترك موافقة اليهود فانهم غلوا البت
خاصة بالعبادة وعطلوا سائر الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بينهم في تعظيم يوم الجمعة خاصة
وقال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استأثر يوم الجمعة بالعبادة فليس لاحد ان يخصه العبد بشيء من الاعمال فكما يخص
وما ينبغي ان يصام هذا فيما اذا وافق نذرا او ورده عليه الصلوة والسلام لا يخصص الليلة الجمعة بقيام من بين الليالي
ولا يخصص اليوم الجمعة بصيام من الايام الا ان يكون صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثل نذر ان يصوم يوما يلقى فيه
جيب لو افق يوم الجمعة كذا في شرح المشكوة ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على صيغة المجهول عليه
ليلة يلزم التشبه باليهود فانهم يعظمون بالصوم كما مر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليضغه قال في تنوير الصباح لعنبة اي حبة الواحدة من العنب ولحاء الشجرة
بكسر اللام واي قشرها المحدودة قشرها واريد بالعنبة هنا الحبلة وهي غرس
والعود الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم تناول الكتوبة والمنذورة
وقضاء الفوايت الواجب وصوم الكفارة فرع حنا بانوافق ورادا او سنة مؤكدة كما في السبت يوم عرفة

او يوم عاشورا

او يوم عاشورا وفرع صوم داود عليه السلام ثم ان الجمهور اتفقوا على ان هذا النهي عن افراد الجمعة نهي تنزيه تحريم
وسيتم قضاء رمضان في شرح النخبة والمذكور في شرح النخبة ان المستحب لمن يقوى قضاء رمضان بعد القدرة عليه
وادخر ان شاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الواجب فالصائم
المتطوع يجب اجابة الى طعام يدعى على صيغة المفعول اليه قوله تطوعا يخرج ان يخرج ذلك المتطوع اما طرفي دعى
او يجب انه صائم ثم لدعي لهم كذا ورد في الحديث وهذا العالم يتأذى صاحب الدعوة بعدم اكله بل يرضى بحزنه
حضوره فان الحق اليه الداعي قوله الحج ماض من الاحاج والداعي فاعله قوله بالافطار متعلق بالحق افطر اذا دخل
من نفسه القضاء وان لم يتقضا يجوز الافطار كذا في شرح الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي عليه السلام من افطر
لحقا خيه يكتب له ثواب الف يوم وصنى قضى يوما يكتب له ثواب الف يوم كذا في الواقعات ومن زار من الزيارة قوما او
اضافهم قبل الضيافة وضافهم فلا يصومون بالنون لانتشار ذا الاباذ نهم لان لهم حق عليه وله جهد في الصوم
الجهد بالفتح جهد واشد واحمل عليها في السير فوق طاقتها وفطر اعينه اي كي لا يفوته فضيلة سنة الاضحى وقضاه
يوما مكانه واما الافطار بغير عذر فلا يحل الا بطال العمل كذا ابو بكر الرازي عن ابي حنيفة وروي عن ابي يوسف رحمه الله
يحل لان القضاء خلفه وفي الذخيرة هذا اذا كان الافطار قبل الزوال واما اذا كان بعده فلا يفطر الا اذا كان ترك الافطار
عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح النخبة والوقاية ومن السنة اعتكاف العشر الاواخر من الشهر اي شهر رمضان
واجتهادا اي مجاهدة النفس فيها اي في العشر الاواخر وقيام ليلة الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها لما خطر بها
او شرفها على سائر الليالي او لانها ليلة تقدير الامور فان الله تعالى يبين فيها الملائكة ما يحدث الى مثلها
من العام المقابل كما قال الله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم وهي اي ليلة القدر في الباقي بسبع وعشرين متعلق بقوله
تحفى ان ليلة القدر تحفى ثم تولد بعض سبع وعشرين يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا بعدا ان يكون
تحفى صيغة تسع وعشرين او يكون حالا منه ففائدة التقييد به دفع احتمال يراد به سبع وعشرة الباقية
بعد مضي ثلثة ايام من اول الشهر في اكثر الاخبار بهذا ورد في اكثر الاحاديث الصحيحة كما لا يخفى على المتتبع
وليكثر في دعائه في هذه الليلة بالعفو والمغفرة عن عايشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله رأيت ان
علمت اي ليلة القدر ما اقول فيها قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارأيت بفتح الهمزة اي اخبرني
بعضي اخبر تقال رأيت زيدا اي ضع اي اخبرني ما صنع وهو منقول من رأيت وهو منقول بمعنى ابصرت او عرفت
كانه قيل اذا ابصرتيه او شاهدته حالة ليلة القدر اي عرفتها اخبريني عنها فلما يستعمل الا في الاستفهام عن حالة
عجيبة فحذف جواب ان علمت وهو اخبرني لدلالة ارأيت عليه وتعلق به هذا الجزو قال ما اقول كذا في الركن

اى الاخر من الاوتار فيها جمع وتر ضد الشفع يعنى ليلة اليوم الحادى والعشرين والثالث والعشرين والخامس
والعشرين وقد جاء تنوير شرح المصابيح وعن ابى حنيفه ليلة القدر تدور فى كل رمضان لكنها تتقدم والسابع والعشرين
والتاسع والعشرين وهذا القول اقوى الاكثرين وقال الامام الشافعى رحمه اقوى الروايات فيها انها ليلة الحادى
والعشرين او ثالث وعشرين وعند ابى يوسف ومحمد رحمهما متعينة الا انها لا تعرف اى ليلة هى وفى رواية عنهما ابى حنيفه
انها تدور فى السنة قد تكون فى رمضان وقد تكون فى غير رمضان كذا فى شرح النقاية وذكر فى مشكاة
الانوار ان الشيخ ابو الحسن الكرجانى قدس الله روحه قال منذ بلغت الى الآن فى كل سنة ما فاتنى ليلة القدر فصادفت
انه اذا كان اول الشهر يوم الاحد كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان
يوم الاثنين ليلة الحادى والعشرين من رمضان واذا كان يوم الثلثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين
وان كان يوم الاربعاء كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين منه واذا كان يوم الخميس كانت ليلة
القدر ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان يوم الجمعة فكانت ليلة الثالث والعشرين واذا كان
يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين منه انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او
نفلا خارج الشهر اى شهر رمضان لان الصوم هذا مذهب ابى حنيفه رحمه حيث اشترط الصوم فى الاعتكاف سواء كان
واجبا او نفلا لقوله صلعم لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما شرط فى اعتكاف
اوجبه على نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول اذا جاء رأس الشهر فقد اعتكفت اياما او بغير ذلك
واما فى اعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفه رحمه اقل مدة الاعتكاف مطلق يوم لان الصوم لا تقصير
فى اقل منها وقال محمد رحمه ساعة وابو يوسف يكفى باكثر يوم هكذا فى الخزانة وقد ذكرنا صورة الاعتكاف فى النفل
فى فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكروا انما قال خارج الشهر لان الاعتكاف فى الشهر لا يكون الا بصوم وهو
ظاهر وهو ان الاعتكاف لا يجوز فى مسجد الجماعة ولو بعض الصلوة وعن ابى حنيفه رحمه انه لا بد فيه ان يصلى الصلوة
الخمس قيل اراد ابو حنيفه بهذا غير المسجد الجامع واما فى الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصل الخمس فى الحال صحة
وان لم يصل فيه بالجماعة قال القاضى الامام الجامع افضل اذا صلى فيه الخمس بالجماعة اما اذا لم يكن فى مسجده
افضل كبلد يحتاج الى الخروج من معتكفه انتهى كذا فى الخانية وعن ابى يوسف رحمه ان الاعتكاف الواجب
لا يجوز الا فى الجامع والنفل يجوز ذكره فى شرح الوقاية وهو فى اعظمها اى اعظم الجامع افضل هذا هو الظاهر
المتبادر لكن الاشبه ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور والتأنيث باعتبار الصفة اليه وحمل اى اعظميته على
الاعظمية الدينية بدليل ما ذكر فى الخانية افتى وعن ان الاعتكاف فى المسجد الحرام افضل ثم فى مسجد رسول الله
ثم مسجد بيت المقدس ثم فى المسجد الجامع وينوى بالاعتكاف التشبه بالملائكة فى الذكر والكف اى منع نفسه

بيان ليلة القدر

فى كل سنة

عن العادات البشرية وندب ان يؤدى الفطرة يوم الفطر اى فى يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اى الى المصلى العيد
لان المستحب فى ذلك اليوم ان يأكل قبل الصلوة فيقدم ما يأكل الفقير منها ويتوضع قبله للصلوة ولو قدمت الفطرة
على يوم الفطر اى العيد جاز مطلقا اى بلا فصل بين مدة ومدة وصيل يجوز تعجيلها فى رمضان لا قبله تعجيل يجوز تعجيلها
فى النصف الاخر من رمضان ويستحب الزيادة فى نفسه وليطلب فى نفسه معرفة الزيادة فى الطاعات والعبادات
حتى يعرف فيها زيادة ام لا قوله بعد خروج الشهر طلق ليستوفى فان وجد بها اى تلك الزيادة فليفرح بها ويعلم
ان الرحمة والاوان لم يجد بها اى تلك الزيادة فهو آى صومه رد ويد عليه غير مقبول هكذا ورد فى الاخبار

فصل فى فضائل الحج

ومن وظائف الاسلام حج البيت الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن التعرض الظلمة فيه وسمى
ذلك البيت بالكعبة لان الكعب المنسوب وهى ناشزة من الارض الجمع كعاب سمى بذلك لتربيعه تقال ربع ومكعب
اى فيه شئ مربع كذا فى شرح الكرجانى قوله من استطاع اليه سبيلا اى فاعل القصد اعنى الحج اما يجب على من ملك
وقت خروج الحجاج من المال سوى كفاية وقضاء ديونه ونفقة عياله وحدته من وقت رواحهم ذهابا
ما يبلغه الى بيت الله تعالى ذهابا وجائيا راكبا لا ماشيا ومتفقة واسطا لا اسرافا فيها ولا تقتيرا من الطريق
بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو حد الاستطاعة فان حجة واحدة فى مختار الصحاح الحج بكسر الحاء المرة الواحدة
من الحج وهو القصد والشذوذ لان القياس الفتح قوله واحدة وصف حج به للتأكيد افضل من عشرين عمرة فى سبيل الله تعالى
وفى اى حديث حجوا البيت فان الحج يغسل الاثام اى يزيله كما يغسل الماء الدرن بفتحتين الدال والراء المهملتين والوسخ ذكر
فى الاحياء انه قال عام من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عمر ما رأى الشيطان
فى يوم هو اصغر ولا دحر ولا اغيض من يوم عرفة وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى
وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال ان من الذنوب ما لا يكفره الا الوقوف بعرفة وفى الحديث اعظم الناس ذنوبا
من وقف بعرفة فظن ان الله عز وجل لم يغفر له انتهى والسنة فيه اى فى الحج اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة
وانفاق المال الطيب عليه قال عليه من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتب الله تعالى له بها سبعين
وحط عنه سبعين خطيئة ورفع له سبعين درجة ذكره فى الخلاصة واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه
شبهة فانه يستدين للحج ويقضى دينه من ماله كذا فى غنية المفتى وعن ابى الحكم القاسم انه كان يأخذ
جائزة وكان يستعرض جميع حوائجه ويأخذ من الجائزة كان يقضى بها ديونه وعن ابى لوسكارة قال هذا

جواب اى حج ره فى مثل هذا ذكر فى خزانة المفتاوى وان لا يشتغل من المكتوب وهو الخلط بتجارة او بشئ
من مقاصد الدنيا وان يصلح شأنه اى امره وحاله من قضاء الديون ورد المظالم او ارضاء الخصوم واعداد النفقة
لكل من يلزمه عليه نفقته الى وقت الرجوع ورد ما عنده من الودايع واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف من ذنوبه
وير بالهمزة اى يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا الى الآخرة فيتسارع الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اين يتوجه
اى الى مكان عظيم الشأن يتوجه فيه فيعظم حق تعظيمه ويتفكر بتصير انه رضا من يريد بهذا العمل كانه يريد رضا
احقا المطلع على السرائر فيخلص عمله لله وحكى ان رجلا قال للفضيل انى اريد الخروج الى مكة فاوصنى فقال
له الفضيل شمر ثوبك وانظر الى اين تذهب فخر الفضيل مغشيا وسقط الرجل من ساعته فمات ذكره فى
اتحاف السنة ويحسن صحبة الرفقاء جمع الرفيق والاخوان من المؤمنين فى هذا السفر ويودع اخوانه ويقطع
قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء فى حديث من الاحاديث المنثورة تجهزوا تستغنوا قال عمر بن الخطاب
رضه الله تعالى عنه ابين الحج والعمرة لانهما ينفيان الفقر والذنوب كما تنفى النار خبث الحديد وقال النبى عم من خرج حاجا او معتمرا
او عازيا فمات فى طريقه كتب الله له اجر الغازى والحاج والمعتمر قال عم حاج الحج الغنى كما حاج الحج الفقير فمن اى من حاج الفقير
بالجاء المهملة اى عاد واسافر الصحراء وتناخر انكثر واخاى اباهى بكم اى افاخر بكم الامم الماضية ولا تتخذوا منها
محملا يعنى ان من اداب الحج ان لا يركب الا راحلة على اجود الطريق واما المحمل فلا يجيبه الا اذا كان يخاف على الراحلة لو لا
يستمسك عليها لعذر وقال الامام وفيه معينان احدهما الخفيف مما البعير فان الحمل يؤذيه والثانى اجتناب ذوى الترفه من
المتكبرين وقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وكان تحته راحلى رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم
وطاف على الراحلة لينظر الناس الى هيئته وشمائله وقال خذوا عنى مناسككم وقيل ان هذا المحامل احدثها يوسف الحجاج
وكان العلماء فى وقته ينكرونها وروى سفيان الثورى عن ابيه انه قال بزرت من الكوفة الى العذيبة الحج واوفيت الاوفاق
من البلدان فرأيت الحجاج كلهم على رواحل وجوالیق وما رأيت فى جميعهم الا محملتين فانتهى ولا تتخذ قبة
حمراء على الهوادج فانها من هيئات المتكبرين ويخرج الى الحج على هيئة بذة بفتح الباء وتشديد الذال المعجمة
على هيئة رثة صفيرة يقال فلان بارز الهيئة اى رثها كذا فى الصحاح بخالف هيئات المترفين من
الاعياء من التعب يقال اعيا فلان بامره اذا لم يهتد لوجه عمله والتعيا الكلال وذكر انه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج هكذا
اى على الهيئة البذة وكان ابن عمر رضه اذا نظر الى ما احدث الحجاج وما من الزى والمحامل يقول الحاج قليل
والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحت جوالیق فقال هذا الغنم من الحاج ولا ينام على الدابة
بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اى النوم يؤذى الدابة ويثقل عليها وفى بعض النسخ فانه سريع من
دبرها والدبر بفتحتين جراحة فى ظهر الدابة تحدث من الاكاف يقال دبر البعير بالكسر وادبره العتبة ولا تحمل عليها

اكثر

اكثر مما اشترط وينزل احيانا عنها اى عن الدابة وينشط ترويحا بالمهملة لقلب المكارى ان كان راكبا على
الكراء وترويحا للدابة ان ركب على ملكه يجتنب الفسقة الى العاصى وهى اسم جامع لكل خروج من طاعة الله تعالى
والرفث بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مقارنة النساء وملاعبتهم والتحدث بشأن
الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعى الى المحظور محظور يقال سفيان من فسد حجه
وفى المحيط اذا رفث بفسد حجه واذا فسق او جادل لا يفسد لان الجماع من محظورات الاحرام والمعاصى تعم
ويخرج اى الى الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة كالاشعث وهو المغبر الرأس اى يخرج مغبر رأسه غير
متزين تفعلا بفتح التاء المشددة وبفتحتين من فوق وكسر الفاء صفة مشبهة الفية الحاج يقال تفعل
اى غير متطيب بطيب حتى يؤخذ رايحة كذا فى الكفاية يعنى ينبغى ان يكون الحاج رث الهيئة والشعث
اغبر غير مستكثر من الزينة والاوايل الى الاسباب التفاخر والتكاثر كما يفعل فى زمرة المتكبرين المترفين ويخرج
عن خرق الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد ورد النهى عم بالشعث والاخفاء وينهى عن التنعم
والرفاهية فى حديث فضالة بن عبيد وجاء فى الخبر اذا حج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى عبدى جاء
شعثا اغبر من كل فج عميق وقال الله تعالى وليقضوا تفثهم والتفث الاظفار وقضاء ما بالحق وقص الاظفار
وكذا فى الاحياء قال فى الكفاية فى شرح المهذب الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما
بفتحها المعهد كالتفل بكسر الفاء صيغة من التفل بفتحها ويغتنم الموت فى الطريق اى فى طريق الحج فانه
اليه فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة وفى رواية من النبى عم من مات فى طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله
ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب له
اجره الى قيام الساعة فى الغزوة والعمرة اما اذا كان العازى والمعتمر فى الطريق ذاهبا ويشبه بالحرم حين
يخرج من بيته الى ان يصل الميقات الى موضع الاحرام الذى حده رسول الله صلى الله عليه وسلم للاحرام فانه فى
من الوقت وهو فى الاصل حد الشئ وللتوقيت والتحديد غلبة شائعة فى الزمان وما يهمنا وارد على اصله وهو
اى الميقات حد مواضع عين النبى عم كل واحد للطائفة وتفصيله مذكور فى كتب الفروع وما قال شبه
بالحرم بين طريق التشبيه فقال فيتورع عما حرمه الشرع ولا يجادل فى الجدال هو المبالغة فى الخصومة
والمماراة المعارضة ويسعى هنا من تحقيق ماهيتهما وتفصيل الكلام فيهما فى فصل سنن الكلام يعنى لا يعارض
احدا بما يورث الضغائن ويوقع الخلل وينافى حسن الخلق وقد جعل النبى عم طيب الكلام مع اطعام
الطعام من الحج والمماراة تناقض طيب الكلام فلا ينبغى ان يكون كذلك الا عارض عارض فتغير حاله وعما غير بها
من اصحابه بل يلين جانبه ويخفض جناحه الى السايرين الى بيت الله ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق

كف الاذى من الغير بل جعلوا حمل الاذى من الغير وقيل سمي السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال
ولذلك قال ع رضي الله عنه لمن يزعم انه يعرف رجلا اهل صحبه في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق
قال لا فقال لا اراك تعرفه ولا تخوض معه في امر باطل وينوي زيارة قبر المصطفى
عليه الصلوة والسلام فانه كزيارة حيا فينال به الشفاعة منه يوم الحشر قال النبي عم من زار قبري بعد وفاتي
فكانما زارني في حيوتي قالوا هم من جاء اثر الا يهيم الا زيارة حي كما قالوا عم ان الكون له شفيعا
وعن انس رضي الله عنه عن النبي عم انه قال من زارني في المدينة محتسبا كان في جواري يوم القيامة
وكنت له شفيعا ومن مات حرما من الامنين يوم القيامة ذكره في الخلاصة روى ان اعرابيا اتى
قبر النبي عم فقال اللهم انك امرت بعتق العبيد على رأس احباب فهذا حبيبك انا عبدك فاعتقني
على رأس حبيبك من النار فنودي انت وحدك وهل سالت جميع الخلق ان اعتقهم على رأس قبر
حبيبي محمد عم اذهب فقد اعتقتك يا اعرابي ويحكى عن ابي عبد الله بن الطيفة انه يقول دخلت المدينة وقد
غلب علي الجوع فرأيت قبر النبي عم وسلمت عليه وعلى الشيخين وقلت يا رسول الله عليك السلام جئتك وبي
من الجوع والفاقة مالا يعلم الا الله تعم ولست ارجع الى شيء املكه وانا ضعيف هذه الليلة فعلني
النوم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه انتبهت من المنام وفي يدي نصف
الرغيف فتحققت عندي قول النبي عم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل في مكاني ولا في صورتي
ثم نودي يا ابا عبد الله ارتزق احد الاخوين فقد به ونال شفاعتي غدا كذا في الروضة ويكره للبليغ
في الظريف وهي ان يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد لك والنعمة لك والملك لا شريك لك
كلما هبط تعني يلبي ويقول هذا كلما نزل واديا او علا شرفا بفتحتين المكان العالي ينوي بذلك القول
اجابة الله تعم حين دعاه الى زيارة البيت اي الكعبة شرفها الله تعم على لسان خليله ابراهيم عم حين
قال بعد فراغ من بناء البيت الا ان ربكم بنى لكم بيتا فحجوه روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لما كان بعد
الطوفان الذي اغرق الله تعم فيه قوم نوح عم ورفع البيت العمور الذي بناها الملائكة وادم عليه السلام في
دوايرة اي السماء السادسة امر ابراهيم عم ان يأتي موضع البيت فبنى على اساس فانطلق فلم ير
لها اثرا فوضع عليه مكانه فبعث الله تعم سحابا قدر البيت الحرام في الطول والعرض والقصر وفيها رأس ولها
لسان وعينان تتكلم فقامت عاظهر البيت ثم قالت يا ابراهيم بني على قدري وبحيالي وبحذائي فاخذ
ابراهيم عم قدرها ثم بناه بحيالها حتى فرغ منه فطاف به سبوعا فاوحى الله تعم اليه واذن في الناس بالحج فلما
اراد بذلك صعد جبل ابي قبيس فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا فاوجب عليكم ان تحجوه فحجه محمد الله تعم صوته فلم يبق

انس لا جن ولا حرم ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا بلغ الله تعم صوته اليه فلبى اى قال لبيك اللهم لبيك
اذ من كان حج البيت بعد رد ولم الى الدنيا وهم في اصلاب ابائهم جملة حالية من فاعل لبى اع قوله من كان
حوله مرة او مرتين او مرارا منصوب على انه مفعول على اعداد اى كائنا على عدد الحجات التي ستقع على عدد
لك الحبيب في الدنيا ان ابراهيم عم سمع في اخر ذلك لبيك اللهم لبيك بكثرة لبيك وعلمه وحرقة قلبه وذوبان
روح بحيث طاش قلبه وصار عقله فقال الهي من هؤلاء الذين سمع صوتهم فقال الله تعم هم امة محمد عليه الصلوة
والسلام خير الامم فقال الهي كيف لي بهم ان اضيفهم لبيك تعم فقال الله تعم حذ كافورا عنبرية اجعل لهم
منك ضيافة فاخذ ابراهيم عم كافورا فرقه ناعما ثم صعد على جبل ابي قبيس فنودي به فارسل الله تعم ريحا فاخذ
حملت الريح به شرقا وغربا فاع اى موضع وقع فيه ذرة ذلك جعل الله تعم مملحا خالصا في اطعمتنا من ضيافة
ابراهيم عم كذا ذكره في مشكاة الانوار والسعي في طريق الحج افضل من الركوع وهو يوجب اجر المضاعف
وعن ابي حزم الحج راكبا افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان شيئي الخلق فاركوب افضل لانه
ابعد عن ضجر النفس واقل الاذى واقرب الى السلامة وتمام حجه لكن الاول ان يفصل ويقال من سهل عليه
المشي فهو افضل وان كان يضيق ويؤدي ذلك الى سوء الخلق والقنوط عن عمل بالركوب افضل كما ان الصوم
افضل للمسافر والمريض لما فيه ضعف وسوء الخلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بيت يده الى الباب الحجر
الاسود وفي الخبر انه ياقوت من يواقيت الجنة وله عينان ولسان ينطق به يشهد
لمن استلمه بحق وصدق ويشهد على من استلم بغير حق اى بنفاق وفي تخفاف وعن ابن عباس رضي
انه قال قال رسول الله صلى الله عم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم
تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك العظيم الا ان يخاف ان يؤذي مسلما او يرى منكرا فحينئذ اليه ولا تقبيل ويكبر
عند راي الحجر الاسود ويريد بذكر الميثاق الذي العهد الذي اخذ الله تعم على عباده حيث قال الست بربكم قالوا
بلى ويقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك وروي ان عمر رضي الله عنه
قبله في اول حجه من خلافته ثم قال اني لا اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله عليه السلام يقبلك
ما قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت فرأى علي رضه فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال علي رضه
يا امير المؤمنين بلغني هو يضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعم لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا
بان ما جرى بينهم حلى من العسل والبين من الزبد ثم امر الحجر حتى اخذ من ذلك المنهوم وكتب اقرارهم في ورقة
ثم دعا هذا الحجر فالقمه ذلك الكتاب فهو يشهد للمؤمن بالوفاء ويشهد على الكافرين بالجحود قالوا
فهذا معنى قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في

والروضة والتنعيم ولعظم الحرم اى حرمه مكة وحده من الشرق ستة اميال ومن الجانب الثانى
اثنى عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب الرابع اربعة وعشرون ميلا هكذا
قال الفقيه ابو جعفر وذكر ان حد الاسود خارج من الجنبة وله ضوء فكل موضع بلغ ضوءه كان حرما
محترما بالبلغ ما يقتدر عليه واعلم ان المواقيت الخمسة التى وقتها النبى صلعم دخلتها للاحرام فمادون
الحرم وهو اى الحرم فناء المسجد وهو فناء البيت نشرفها الله تعالى من قصد مكة سواء كان للزيارة او غيرها
لا يحل له التجاوز من هذه المواقيت غير محرم تعظيما لها الا اذا كان قاصدا من داخل الميقات فيحل له ان يدخل
مكة بلا احرام لحاجة غير الحج والعمرة ولا يحل فيه سلاحا فانه لا يحل لاحد ذلك فى التنزيل والمراد به هو السلاح
المحاربة من المسلمين اما حمل السلاح للبيع والمحاربة مع الكفار فجوز كما فعل النبى صلعم للفتح انتهى ولا
يجنى فيه جناية ولا يؤذى مسلما واذا اراد احدهم ان ياكل او يقضى حاجته او من البول وغيره خرج الى الحل
بكسر الحاء الموضع بين الميقات والحرم فمن استطاع حتى ان عمر بن عبد العزيز وامثاله من الامراء كانوا
يضرب فسطاطا بين فسطاط فى الحرم وفسطاط فى الحل فاذا اراد ان يصلى او يعمل شيئا من الطاعات
دخل فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او ياكل او غيره ذلك خرج الى فسطاط
الحل كذا فى الخلاصة ولا يطيل بها المقام اى لا يطيل الاقامة فى مكة فيحل جواره اى حتى يسام من يجاوره
الحرم او يقصر فى تعظيمه ولهذا كان عمر رضى الله عنه يقرب الحاج اذا رجعوا الى اهل اليمن يمنيكم ويا اهل الشام
شامكم ويا اهل العراق عراقكم ولم يمنع من الاقامة كره بعض العلماء وجوردو فى مكة ولا اظن ان كراهية
المقام تناقض فضل البقعة لان هذه كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الله تعالى فيها
قولهم ان ترك المقام به افضل اى بالاضافة الى المقام مع التقصير اما ان يكون المقام مع الوفاء بحقه
فهيهات وكيف لا ونظر الى بيت عبادة واكساب فيها مضاعفة وقد روى الامام فى الاحياء ان الله تعالى
عاد الى ملكوم مستقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله واحب بلاد الله الى ولولا انى اخرجت منك ما
خرجت ولعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعن عبد الله بن عمر رضى الله
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت
الجنة ولولا ان الله طمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب وتقبيلها وتقبيل عندهما ولد عوا
باهم حاجة عندهما ويشرب ماء زمزم قيل انما سميت به لانه لما رأت هاجر رضه بنبع الماء من تحت
قدم اسماعيل عليه السلام واراد ان يجرى قالت بلسان القبط زم زم اى قفى قفى مستشفيا به ويصب
على راسه وسائر جسده ثلاثا منه كما يشرب منه على قصد الحاج او طارة النبى صلعم الظفر والاوطار

جمع وطر بفتحتين وهو الحاجة كلها فى الحديث ماء زمزم لما شرب له قال شربته مستشفيا شفاك
الله تعالى وان شربته مستعيذا اعاذك الله تعالى وغير ذلك روى الامام البزار انه لما استقى عبد الله بن
المبارك من ماء زمزم شربه استقبل القبلة وقال اللهم ان اباك حدثنى عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ماء زمزم لما شرب له وهذا شربته لعطش يوم القيامة وفى الحديث التضلع وهو ان يملأ شبعا
وريا من ماء زمزم برأة من النفاق روى عن النبى صلعم انه قال لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم فى جوف
عبد ابدا ويحمل من ماء زمزم الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد المعجمة من عضد
الشجرة قطعه وبابه ضرب اى لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا ينفر صيده ولا
يلتقط لقطته بضم اللام وفتح القاف الساقط على الارض فيه اى فى الحرم الا ليعرفها قال صلعم لا يلتقط
الا من عرفها سنة اى لا يأخذ واجدها الا ليتعرفها ويحفظها حتى يظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك
وهو اظهر قول الشافعى رضه والاكثرون قالوا لقطة الحل والحرم سواء فيه كونها مملوكة او لم يجد صاحبها
لقوله صلعم عرفها سنة ثم استنفقها بلا فصل بين الحل والحرم لا يقال لم يبق حينئذ للذكر لقطة الحرم
فائدة قلنا نقول قال لا تلتقط لقطة الحرم الا من عرفها سنة كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة
الحرم كانت مملوكة لواجدها غير محتاجة الى تعريفها بناء على انها تكون للقربة غالبا ويكون مالكها
ذاهبا فحين ان الحرم كالحل فى حكم اللقطة كذا فى شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيد ولا يحتش حشيشا اى
لا يقطع نبات الرطب فى مختار الصحاح للعلماء تفصيل وهو النبات الرقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة
على جواز القطع اليابس من النبات للدواب ومن السنة تعظيم مدينة رسول الله صلعم فانها مهبط
اى موضع نزول الوحى ومهاجر بضم الميم اى موضع هجرة سيد المرسلين عم فى البزازية الافضلية البدية
بمكة ثم بارواضة ولو قدم بزيارة الروضة جاز ولا يأخذ شيئا حالا يأخذ من حرم مكة قال صلعم
انى احرم ما بين لابتى المدينة ان يقطع عضاها او يقتل صيدها فى مسند الشافعى رض بهذا الحديث
ان المدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجرة ثم انه لا جزاء فى محل من محفل وذلك عند الشافعى رض فى قوله الجديد
فى قوله القديم سلب الثياب وقال تل الصيد وقاطع الشجرة ثم السلب للسالب وقيل بيت المال وقيل يوقف بين
المسلمين المدينة يستوى فيه المجاور والسيد وغيره وذهب ابو حنيفة رض الى ان حرم المدينة قال الاحرم لها بل هى كسائر
البلاد واما الحديث المحمول عليه ان النبى صلعم حمى حول المدينة لخيل المسلمين ليستظلوا باشجارها ويرعى مواشيهم
ودوابهم حتى اجتمع الجهاد لما فى حديث ابى هريرة جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنى عشر ميلا حمى حول المدينة
وكان على سبيل المحمى لا يتبع المنع عنه على التابيد بل يمنع منه تارة ويرخص اخرى كذا فى شرح المصابيح

وكان النبي عم مما اذا رأى الهرة تبعد حتى راحلته حبالها ومن السنة ان تبلغ وتستقبل الحاج بالترحيب اى تقول
مرحبا الخ وتصافحه متبركا به وقال عم من عانق حاجا او عمارا فقد عانق الله نبي ذكره في النصاب ويامره اى يستحب
منه ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور بكذا ورد في الحديث ومن السنة زيارة بيت المقدس بالفتح
والسكون فهو مصدر كالمرجع او مكان التقدس اى الطهر اى المكان الذي يطهر العابد من الذنوب ويطهر العباد ات
من الاصنام وقد يروى بتشديد الدال المفتوحة او المكسورة فهو مفعول من التقديس اى تطهير او فاعل منه هذا وقد
يقال البيت المقدس على الصفة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المصنف كذا ذكره الكرماني في شرح البخاري على ورق
الجلس وقد يروى بتشديد الدال المفتوحة على صيغة المجهول في الحديث بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين
مصدر سمي اسم مكان والاضافة بيانية اى موضع الحشر او الارض هو المحشر ويختار الصحاح يقال حشر الناس
جمعهم وباب ضرب ونصر ومنه يوم الحشر والنشر بفتح الشين ايضا يقال انشر الله تعالى احياه بعد موته انشور
فصلوا فيه فان صلوة واحدة فيه تعالف صلوة في غيره

فصل في سنن يوم عاشوراء ومن سنن الاسلام

تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمي به لانه هو اليوم العاشر من المحرم وذهب جمع الى انه هو اليوم التاسع والاول
اصح سيصرح المصنف به كذا في التنوير وذكر الامام ابو الليث انه قال بعضهم هو اليوم الاول الى اوى عمر فلن
حملة العرش يوقفون يوم عمته لانه يوم نجاة الانبياء عليهم السلام وروى عن النبي عم انه قال ولد ابراهيم
عم يوم عاشوراء ونجاه الله من النار يوم عاشوراء وهداه الله تعالى يوم عاشوراء حين رأى الكوكب
فقال هذا ربي فهداه الله تعالى يوم عاشوراء فتيقن ان الله تعالى واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد ونجا موسى عم يوم عاشوراء ونجى حفدة فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس عم
يوم عاشوراء وقال بعضهم انما سمي عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء وعشرا من
الجمعة المذكورة وفيه تاب الله تعالى على ادم عم وفيه استوت سفينة نوح عم على الجودي وفيه
اخرج يونس عم من بطن الحوت وفيه رد الله تعالى يوسف عم على يعقوب عم وفيه رد الملك الى
سليمان عم كذا في روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبرائيل عم وميكائيل واسرافيل وخلق فيه
العرش والكرسي قال الكرسي والعرش واحد لكن ذكر تارة بلفظ الكرسي واخرى بلفظ العرش قال
الحسن البصري الكرسي غير العرش ويؤيده ما روى عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم
الشمس من انوار العرش والقمر من انوار الكرسي فاذا كان يوم القيامة اعادهما الله تعالى الى ما خلقتا له

فتؤمر الشمس ان ترجع الى العرش فترجع الى العرش فتقطع نور الشمس وكذا القمر ذكره في الحلية
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ما بين سماء الى سماء مسيرة خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة
عام وبين الكرسي والى مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تعالى فوق العرش اى بالعلو والقدرة
يعلم ما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابي الليث وبه نأخذ هذا ذكره في المواقف حيث قال ان المجيدة لسان الشرع
ظاهرها السماء الحكماء بالفلك الاطلس يعني فلك الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي فيه
سموه فلك البروج يعني الفلك الثامن من الذي تحت التاسع عندهم ويوم خلق فيه العلم ايضا وقد مر
التحقيق في اوائل الكتاب وخلق فيه السماء والارض الجنة وخلق آدم حواء وعرس شجرة طوبى في يوم عاشوراء
واعطى الله تعالى الملك لسليمان عم وفيه تقوم الساعة ووجه دلالته على الاخير هو ان عند اتصال ارباب الكمال
الى ما هو عليهم كامر صوم هذا اليوم سنة مستحبة وكان السلف لا يطعمون اطفالهم الصبيان فيه
او في يوم عاشوراء شيأ وكان النبي عم يمر عليك بالحاء المهملة وتشديد النون يقال حنك اى الصقه بحنكه
بحنكه تمرة كذا في التكملة الصبيان بريقه يوم عاشوراء فلا يطعمون بفتح الياء والعين مضارع طعم بالكسر
طعما بضم الطاء اذا اكل او ذاق اى لا يطعمون يعني هو الاولاد الصبيان شيأ من الطعام الى آخر النهار حتى
يشبعوا ببركة دعاء النبي عم وقيل ان الوحشي اى الوحوش من الحيوانات لا يرتع يوم عاشوراء جاء في الخبر
ان النبي عم على طيبته وقعت في شبكته يوم عاشوراء فتكلمت بالطيبة بان يشفع لها رسول الله عم حتى ترضع
اولادها وترجع عند غروب الشمس فقال الصياد قد لها حتى ترجع في اليوم فقالت الظبية هذا يوم عاشوراء
فلا ترضع اولادنا فيه لحرمته فقال الصياد وهبتها لك يا رسول الله فاخذها وارسلها عليه الصلوة
والسلام كذا في روضة الرياض ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء او الحادي عشر مخالفا لليهود
قال النبي عم صوموا فضله فانه يوم مبارك اختاره الله تعالى من الايام من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى
نصيبا من عبادة جميع من عبده من الملائكة والانبياء والمرسلين والشهداء والصالحين هذا
في العموم واما الصلوة فقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي عم انه قال من صلى ماة ركعة في ليلة
عاشوراء وقرأ في كل ركعة منها فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات فاذا فرغ من صلوته
قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة
ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على النبي عم سبعين مرة ملأ الله تعالى قبره اذا قامات مسكا وعنبرا ثم قال
وضع في القبر تناثر شعره ومن صلى هذه الصلوة تناثر شعره في قبره واذا حشر من قبره يخرج ووجهه
يتلألأ مثل ما يتلألأ من النور كالقمر ليلة البدر ويزف في الجنة كما يزف العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء

صلوة النفل

ويرضى خصماءه ولم يهد اليوم ومما يجب ان يعلم ان من صام يوم عاشورا أعطى نية رضا خصماءه يوم القيامة اربع ركعات يقرء في الركعة الاول بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرة وفي الثانية بعدها قل يا ايها الكافرون ثلث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة بعدها آية الكرسي ثلاثا والاخلاص خمسة عشر مرة واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة بعدها آية الكرسي ثلاثا والاخلاص خمسة عشر مرة خلص الله تعالى من اهوال القبر ويرضى خصماءه يوم القيامة قال في الرسالة الوقتية وهذه الصلوة منقولة عن النبي عليه السلام وله فضل كثير ويصلي في ستة في ستة ايام يوم عاشورا ويوم التروية ويوم عرفة وعيد الاضحى وخامس عشر من شعبان وآخر جمعة من شهر رمضان انتهى ويصل ذوي ارحامه قال النبي عليه السلام من كان قاطعا لرحم فوصله يوم عاشورا أحيا الله تعالى نفسه يوم القيامة وتوابه توابي ذو طمري يا عيسى عليه السلام وكما معه في الجنة كهاتين وشبك بين السبابة والوسطى وتصدق فيه على الفقراء ما وجد قال عليه السلام من تصدق يوم عاشورا بقدر مثقال ذرة اعطاه الله تعالى ثوابا مثل جبل احد وكان في ميزانه يوم القيامة ويحضر مجلس الذكر قال عليه السلام من اتى الى مجلس عالم الى تبعة تا يذكرون الله تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشورا كان حقا على الله تعالى ان يدخله الجنة ويسلم على عشرة آلاف من المسلمين قال عليه السلام من سلم على عشرة من المسلمين يوم عاشورا أعطاه الله تعالى ثواب من سلم على جميع الخلق من المؤمنين ويسقي فيه يطعم الناس قال عليه السلام من اشتهى شيأ فلم يتناول منه واطعمه جائعا المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها ويكسوه في العارى عن الثوب ويمسح فيه رؤس الايتام ذكره في تنبيه الغافلين انه قال من مسح بيده على رأس اليتيم يوم عاشورا رفع الله تعالى له بكل شعرة درجة في الجنة ويحيط بقدم الياء الاولى من الاحاطة وهو الاذى من طريق المسلمين ويصلح بين اهل الاسلام ويشهد الجنازة ويعود المريض ويصافح الاخوان حبا لهم وكرامة وهذه احاديث لسابقة نقلها الامام الزندوستي في الروضة ثم قال متصلا ببعضها ومن اغتسل يوم عاشورا صار عند الله تعالى طاهرا من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الجزاء من اغتسل يوم عاشورا مرتين لم ترمض عيناه ابدا انتهى كلامه

فصل في سنن الاضحية

وهي السنة التي تضحى بها اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان اول وقت تذبح هي فيه ضحى يوم العيد وفيها اربع لغات أضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء واصلها اضحوية على وزن فعولة وجمعها الاضاحي وضحية والجمع ضحايا كهدية وهدايا واضحات والجمع الضحى كارطاة

وارطى

قصة ذبح اسماعيل عليه السلام

وارطى كذا في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام التضحية بالانعام التضحية ضوج الاضحية والانعام بالفتح جمع نعم بفتحتين وهو ذات القوايم الاربع يعني ان من السنة التضحية بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر بالثنية فصاعدا من الشاة اعم من ان يكون ضانا او معزا ومن الابل والبقر مطلقا وهي اي الثنية ابن خمس من الابل وحولين من البقر وحولين من الشاة والمعز والجذع بفتحتين الجيم والذال المعجمة وقيدنا بالضان وهو حاله اليه لان الجذع من المعز لا يجوز التضحية وقولنا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وهو المؤنس داخل في البقر هذا ذكر في كتب الفروع ويخلص من ان اخلاص نية لله تعالى ويتوجه بها اي بالتضحية فداء لما صد الكبش فداء اسماعيل عليه السلام الذي اشار في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وتحرير رموزه القصة على ما ذكر في الكشاف والروضة وهو ان اسماعيل لما بلغ ان سعى مع ابيه ابراهيم عليه السلام في اشغاله ومخابره بنى ابراهيم الكعبة واسماعيل عليه السلام يعينه فلما تم البناء حج البيت وفرغ من مناسك الحج رأى ليلة التروية كان صاحا قائلا يقول ان الله تعالى يأمرك بذبح ابنك هذا فلما اصبح فكر في ذلك اي تفكر من الصباح الى الرواح من الله تعالى هذا الحكم من اية شيطان فمن ثم سمي ذلك اليوم التروية فلما امسى رأى ذلك فعرف انه من الله تعالى فمن ثم سمي ذلك اليوم عرفة ثم رأى مثله في ليلة الثالثة فمن ثم نجره فسمي ذلك اليوم يوم النحر ثم قال لامه هاجر اعسلي رأسه وادهنيه فاني اريد ان اذهب به الى العيص فجعلت ذلك ثم قال لابنه يا بني خذ الحبل والمدر ثم انطلق بنا الى هذا الشعب فحطب لاهلها منه فلما توجها الى الشعب قال الشيطان لعنه الله تعالى ان لم افتنهم عند هذه لم افتنهم ابدا فجاء اولا الى هاجر حال القي اليها انواع الوساوس فلم يظفر بها فطردته وقالت ان كان امره بذلك فسمع لامر الله تعالى وطاعته ثم خرج فاثرها ليعيد هاجر عن امر الله تعالى فسعى في الوسوسة والاضلال في حق كل منهما على الانفراد فلم يظفر بواحد منهما الفته فلما رجع عدو الله يئس وحلا ان الهم عليهما ولده احد يشاوره معه وان كاشحا من الله تعالى وقت عزيمته اليه يعلم ما عنده فيما نزل به من بلاء الله تعالى فتشبث قدمه ويبعده لين جذع ويأوي عليه الرال ان جره وسلم وليعلم حتى يوطن نفسه عليه ويهون عليها وليلقى البلاء وما هو كالمستأمن به وكيد الشيطان بالانقياد لامر الله تعالى قبل نزوله وليكون السنة في المشاورة وقال يا بني اني اري في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال من امر الله تعالى امض لما امرك ربك سيجدني ان شاء الله من الصابرين ورؤيا النبي بلغ موضع الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال بني اني اري في المنام اني اذبحك قال يا ابت هذا جزاء من نام عن حبيبه لو لم تنم لما ذبحت بيدك فلما اسلما اي سلم هذا ابنه وذاك نفسه وتله للجبين اي صرعه على شقه فوقع احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه بدية من عنده فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط يدي الى عنقي

واشدد بارجلي كيلا يصيبك مني شيء فينقص اجري فان الموت شديد واتخذ شفرتك وحول وجهي
الى الارض فانا حتى ان اضطراب فيدركك رأفة الاباً فتحول بينك وبين الله تعالى ورد قميصي
الى امي عسى تأتنس عني وسلمها يا ابت ما استطعت فقال له ابراهيم عم نعم العون وجدتك
يا بني على امر الله فلما ربط ابراهيم عم يده والقاه وتفكر الغلام فنظر فقال يا ابت حلني حتى لا يراني الله
فتغدو امر صكرها بل ضع السكين على حلقي لاجر على حلقي على السكين جرا ليعلم الملائكة ان ابن
الخليل مطيع له ولامره فمد يده ورجله بلا وثاق وحول وجهه الى الارض فادخل ابراهيم عم الشفرة
الى حلقه فامرها بجميع قوته فانقلب الله الشفرة الى قفاها وانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى فقال
الغلام حدد ها ابت لتذبح وتستريح فحمد الى الصخرة فحذ ها حتى صارت كانها شعلة نار فامرها
ثانيا فانقلبت ولم تقطع فقال الابن حالك تكاسل فقال لا تقطع السكين يا غلام فاعطني يا براس
السكين طعنا فطعنه برأسه فابت السكين باذن الله تعالى ونودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا حل ابنك
وخذ هذا الكبش الذي يخذر من ابجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم عم راسه الى ابجبل فاذا الكبش يخذر من
عن ابجبل الشرقي على منى يتداى فمشى اليه اقرن فقيل له هذه الذبيحة فداء لابنك فاذبحها دونه وذلك
قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل ابن آدم عم وكان يرعى في ابجنة حتى فدا به سماعيل
عم ارسل ابراهيم عم ابنه فقام الى الكبش ليأخذه فهرب منه فاتبعه ابراهيم عم فخرج الى ابجمرة الاولى
فرماه بسبع حصيات ثم اتى انفلتت منه فجاء الى ابجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرج عنها
فاخذه ابراهيم عم وكان هربه ان يظهر موضع النحر وهو منى فبقيت سنة في ابجمرة الى ارى
وروى ان ابليس الشيطان حين تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت ابجمرة سنة في ارى فاد تهم
ان يظهر موضع وهو منى روى ان ابراهيم عم لما اخذه الكبش تخلا به حتى انتهى به ما بين ابجمرتين فراى الكبش
نفسه فلم يعد ابراهيم رفعه فذبحه في المنحر من منى مكانه فكان الذبح هناك سنة وعثار للذبح افضل الا
وقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم ان اول وقت اضحية هو اول زمان انواع من صلوة
العيد وآخر وقته قبل غروب يوم الثالث عشر والذبح ليلا لانه لا يأمن ان يغلط نظره الليل ويختار من الشاة
الكبش اي الذكر من الغنم فان الانثى منه اعني الضحية وكذا المعز وان جاز بهما التضحية لكن الكبش هو الاولى
فهو ان كان فحلا فبها هو المختار من الحصي وعن ابي حنيفة رح الحصي اول لان لحمه طيب وان كان موجيا فالموجي
على وزن المرجي مفعول من وجاء بحذف اللام اذا رض عروق الخصية حتى يصير شبيها بالحصي فالظاهر انه كالحصي
الابيض او الاملح خصفة من الملحة وهي من الالوان ابيض يخالطه سواد يقال كبش املح اذا كان

شعره

شعره خليسا اي مختلط البياض بالسواد كذا في صحاح الصحاح قوله الاقرن اي عظيم القرن صفة بعد
صفة الكبش السليم الاطراف اي السالم يداه ورجلاه بحيث لا يكون عرج ظاهر السليم العينين
بحيث لا يكون اعمى ولا اعور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر والسليم الاذنين ظاهرا وروي عن علي رضي الله عنه
انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نضحي بعضباء وهي بالفتح الباء ما قطع مقدم اذنها او لم
يتبين بل ترك معلقا ولا مدابرة وهي بفتح الباء العينة ما قطع من خراذنها وترك معلقا ولا شرقاء
اي مشقوقة الاذن ولا خرقاء اي التي في اذنها ثقب مستدير وقيل الشرقاء ما قطع اذنه
طولا والخرقاء ما قطع اذنه عرضا فعند الشافعي لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعندنا
جوزه يجوز اذا كان الفائت اقل من ثلث ذلك العضو وعن علي رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله عم
ان نضحي باعضب القرن والاذن وهو الاعضب بالفاء المعجمة المفتوحة الكسورة وخل قرنه ويقال
للمكسوره الخارج الاقصم ويقال العضب التي انكسر احد قرنيها بهذا الحديث عمل ابراهيم النخعي واما
غيره من المجتهدين فيجوزون الاضحية بمكسوره القرن كذا في التنوير وخيار السمين اعظم اي
ضحم ابجثة لقوله عم عظموا ضحايا كم فانها على الصراط مطاياكم التنقيس وهو تنافس ويرغب فيه
الاعين بفتح الياء والواسع العين وقد ذبح رسول الله صلى الله عم بنظر بسوادو يأكل في سواد ويمشي
في سواد وهذه كناية عن سواد التمايم وعن سواد البطن وعن سواد العين وباقيه ابيض ويتوقى اي
يباشر ذبح الاضحية بنفسه لما ذبح النبي عم اضحيته بيده المباركة فالسنة ان يباشر العبد ذبحها بنفسه وان
جاز فيه التوكيل وان لم يحسن فلله اي الذبح اذره غيره ممن يحسن بدلك ويشهد اي يحضر ذبحها وذبح
النبي عم بالمصلى اولا اكثر ثوابا وقال ابن عمر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى
اي يذبح الغنم وينحر الابل بالمصلى لاظهار شعائر الاسلام ليعتد به من يراه وليطيب نفسا بما ينفق فيها
اي في الاضحية وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي عم انه قال ما عمل ابن ادم من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى
من هراقة الدم وانها لتأتي يوم القيامة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم يقع من الله تعالى بمكان
قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا قوله من هراقة الدم الاضحية والظلف من الغنم بمنزلة الحافر
من البعير وقوله بمكان اي بمحل قبول جواب شرط مقدر اي اذا عرفتم ذلك فليكن لنفسكم طيبة بالتضحية وبما
ينفق منها غير كارهة لها كذا في شرح المصابيح ويضحي عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده
على سبيل الاستحباب فان الاضحية لطفله لا تجب ظاهر الرواية وعن ابن حنيفة رح انها تجب عن ولد
الصغير ويضحي من وجد وقدر قوله كبش الظاهر انه نصب على التابع قوله عن رسول الله صلى الله متعلق

بيضي

لنيال منكرا منه وردا في الصحاح الرفعة والرفق في العربية والمنزلة ويرفق من الرفق ضد العنف من باب نصر بالاضحية عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح جرا عنيفا ولا يذبح بها الا بسكين حديدا اى ذو حدة قول يحد من الاحداد بمعنى جعل الشيء ذا حدة الشفرة بالفتح والسكون السكين العظيم وانحال الشاة تنطرح اليه ويستقبل بها القبلة ويقول عند الذبح بسم الله والله اكبر قال شمس الائمة الحلواني بسم الله الله اكبر يريد به الواو وقال مع الواو ويكره كذا في القنية اللهم هذا الكبش حصل منك وجعلته لك وهذا هو المذكور في بعض نسخ الجامع الصغير وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بذلك فقيل معناه التوفيق والتوجه اليك ان صلوتي ونسكي قال الامام ابو الليث واصل النسك ما يقرب به يعني ان صلوتي المفروضة وقرباني والنفلي ومحياي في الدنيا ومماتي في الاخرة بعد الحياة ونسكي يعني هي اضحيتي وقيل حجي لله رب العالمين وهذا القول الاخير وهو اقرب مناسب في هذا المقام انتهى اللهم تقبل من فلان قال في عيني الفتاوى ويكره ان يدعوا بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قوله بسم الله تقبل مني او من فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا بأس به ولو تكلم بين التسمية والذبح او شرب او اخذ سكينا او نحوه من عمل لا يستكثر في العادة جاز ولو جهد التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو طال الحديث او العمل لا يجوز وفي اضاحي الزعفراني اذا احد الشفرة تقطع التسمية انتهى ويترك الذبح حتى تبرد اى تسكن عن الاضطراب ثم يسلخها ولا يولها بالسلخ قبل ان تبرد ويندب يوم النحر يوم الاضحية اى يأكل لحمها قبل اكل كل شيء فيأكل من لحمها والسنة في اكله يأكل من كبدها اولا روى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم الاضحى حتى يرجع فيأكل من كبد الاضحية كذا في خلاصة الحقائق ويكسو بالجاء والسين المهملتين اى يشرب من مرقها فيأكل من كل ذبيحة ذبحها عن نفسه واولاده عن رسول الله عم وغير ذلك من اقربائه واصدقائه الاحياء والاموات شيئا ويطعم الغني والفقير منها ويتنفل الباقي على الفقراء ويندب التصدق بثلثها وان كان المضحي صاحب عيال وهو وسط الحال في اليسار يجب ان لا يترك التصدق منها ليكون توسعة بها على عياله كذا في شرح الوقاية ومن ارادان يضحي يوم النحر فلا يأخذ في العشر الاول من ذي الحجة من شعره او لا يقلم ظفرا اى لا يقطع ظفره تشبيها بالحاج المحرم ولان الاضحية تفدي يوم القيامة المضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر من شيء من بركة الاضحية نهي عن حلق الرأس وقلم الاظفار ليكون تلك الشعور والاظفار رحمة وبركة منها وهذا افضل امره عم بارسال الثياب عند السجود ويقع على الارض فيكون ساجدا معها فينال ثواب السجود بجسمها كذا في شرح الصحابي وعن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس من شعره او بشاربه شيئا

ذخيرة المتورعين اباحه والشافعي رضي الله عنه عن الندب وقال احمد واسحاق هذا النهي يحرم انتهى

فصل في طلب الحلال

طلب الكفاف قدر ما يقع به الكفاف من الرزق الكفاف من الرزق الكفاف هو ما كف عن الناس اى اغنى كذا في مختار الصحاح من الحلال الطيب وقد ذكر ان الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا خذ فيه وقيل الحلال ما لا يعاقب العبد عليه اما انه لا يحل والطيب ما لا يتدل الحكم انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح حالا ثم تعفف اى اجتنبا بأن تمتنع عن ذل السؤال قال النبي عم طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكره في الاحياء وانما قال النبي عم طلب الحلال فريضة على كل مسلم قال بعض العلماء اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا قوله طلب مبتدأ وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال الطيب طريق كثيرة لكن طلب ذلك بالكسب الذي ندب اليه الانبياء عم والسلف الصالحين وفيه نوع كسب فوائد كثيرة منها الزيادة عما يمس اليه حال ان عمل التجارة والمزارعة وغرس الاشجار وفيها صدقة لما اكلت الطيور وغيرها ومنها استغنال الكسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصيرورتها قليلة الطغيان ومنها ان الكسب واسطة الان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن مما يجب ان يعتقد ان الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع فيما يأكل الرجل هو ما يأكل من كسبه بهذا ورد في الحديث الذي رواه عائشة رضي الله عنها وعن ابن مسعود رضه عن النبي عم من اكل الحلال اربعين يوما نور الله قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وفي رواية لزهده الله تعالى في الدنيا ذكر في الخلاصة قال عم من بات تعبا من كسب الحلال وجبت له الجنة وباته والله تعالى راض قال في شرح الطيب فالمراد من الارض عما ضمنه على ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض عن الحرص الذي يفضي الحريص الى كسب الحرام يدل عليه قوله عم ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله تعالى فان الله لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله داود عم يأكل من عمل يده حيث يعمل الدرع وياد كل من ثمنها وسيذكره المصنف الاكتساب من سنن المرسلين قال عم ان نبي الله ادريس كان يعمل بالقلم وكسب وحرفة بنيانا محمد عم وكسبه هو العود والغنيمة وهكذا ذكر في الحديث وكذا في زوضته والخلاصة وينبغي بالاكتساب التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق ذكره الامام انه قال

عزم من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى وجهه
كالقمر ليلة البدر وقال عزم من فتح على نفسه بابا من السوال فتح الله تعالى عليه سبعين بابا من الفقر
وقال لقمان الحكيم لابنه يابني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه
ثلث خصال رقة في الدين وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذه الثلث استخفاف
الناس به وقال عمر رضي الله عنه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان
السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان يزيد بن سلم يقرئ فخاره قال عمر رضي الله عنه احسبك تستغني
عن الناس يكون اصون لدينك واكرم لك على قومك وروي انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال
اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه الشدة وانما الشدة
الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عم رأى رجلا فقال ما تصنع فقال فمن يقوتك قال اخي
فقال اخوك اعبد منك الكل من الاحياء ولا يقبل على الكسب اقبالا يشغله عن ذكر الله تعالى وجعل
الآخرة وافضل المكاسب الجهاد اي الغزو والمجاهد في سبيل الله تعالى اعلاء الكلمة الله تعالى والمباشرة
اي المباشرة بكرة في طلب الرزق سنة لقوله عم باكروا في طلب الرزق فان في الغداة اي في الصباح
بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم بليه اي الجهاد في فضل التجارة مرفوع فاعل يليه بشرط الامانة
بحيث لا يجور على مقدار حبة اصلا والنصيحة وهي على ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى بما فيه مالا يرضى
لنفسه قال بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح لو اشتراه لنفسه فالائمة
دوانيق فانه قد ترك النصح الواجب المامور به في المعاملة لم يجب لاخيه المسلم ما يجب لنفسه
والصدق قال النبي عم التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء وهذا امهات
التجارة واصولها ولها فروع وسيشير الصه الى تفصيل بعضها ان شاء الله تعالى ومن الشر ان يكون
جسورا بفتح الجيم من الجسارة وهي الجرأة في التجارة فاذا رزق في شيء قليل منه لما روي انه قال
عم من يدرك في شيء قليل منه وان يتجر في شيء ثلث مرات فلم يرزق عاصيفة الهبوط فليترك ويقعد
في التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا يلطخ في الاطماع
اي يجعل نفسه مطمئنة بورود عم فان رزق الله تعالى اي الرزق الذي قدر الله تعالى لعباده في الازل
لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون
عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح في الآخرة ولا يغبن به حالا بنائه في الدنيا ممن يشتري
الحيوة الدنيا بالآخرة ولا يذم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للبيع ان كان بما يفسد

فهو كذب

فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب واسقاط
مروة واثنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بما لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة تقدر منه
ان لم تكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان ثنى عليه البسلعة
بما فيها ولا يعرفها المشتري عالما لم يذكر ما يصفه من حبابها اخلاق العبيد والدواب فلا بأس
بتلك المقدار الموجود منه غير مبالغة والطناب ولكن قصده من ان يكون ليوفه اخوه المسلم
فيرغب فيه ويقضي بسبب حاجته ولا يسع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع
الغفلة عن ذكر الله تعالى ومن الصلوة بغوطة الاشتغال والمعاملات وعاية جريان الهذيان والحلف
والكذب في الكلام وفيه كثرة الحلف لكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه في العلم فلا يخلص في مبايعاته عن مثل هذه الامور ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بالله مصدر حلف اي قسم كذا في
مختار الصحاح لا صادقا ولا كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهو من الكبائر
التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله تعالى عرضته للايمان واسافيه اذا الدنيا
احسن من ان تقصد تروى يحامد ذكر الله تعالى من غير ضرورة وقال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
وفي الخبر ويل للتاجر من يلي والله ولا والله في البستان ولا يكره ان يصلي على النبي عم في عرضة السلعة
ويقول صل على محمد طا اجود هذا ولا يربح على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس عيبة المدة
ليس كتمان عيب السلعة من اشترى اي لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها
وجليها فذلك واجب وبهما اظهر احسن وجه الثوب واضع الثاني كان خاسا ظالما وكذلك
اذا عرض الثوب في الموضع المظلم او عرض احسن فردي الخف والنعل وامثاله ولا يحلف حيانة في
البياعات بالكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه مستعملا على معنى البيع لا البيعة وان كان مشتركا
بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يجوز في المبايعات بالحيل والتلبيس قال الرزق لا يزيد بذلك بل يزول
بركته فمن جمع المال بالحيل جبه جبه ربك الله تعالى جملة قبة قبة ويبقى عليه وزره ذرة ذرة كرجل كان
يخلط اللبن بالماء ويربح كثيرا فجاء السيل وقتل بقورة فقال صبية يا ابت قد اجتمع المياه التي
جعلتم في اللبن وقتل بقوره ولا يغش مسلما بضم الغين المعجمة غشا بكسرها وهو ضد الصحيح
وقد مر معنى النصح كذا قال في الاحياء وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر
عيب متاع بياع والحال متقارب ولا يعنه اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما لا يتغابن
به في العادة واما اصل المعاينة فلا دون فيه لان البيع لا ربح ولا يكون ذلك الا بعين ما ولكن يرغي فيه

التقريب في بيع وشرى ولا ينجش بضم الجيم على الصحيح يزعم الله بركته رزقه ذكر الامام في
الاحياء ان النبي عم نهى عن النجش وهو بفتح الجيم والسكون ان تقدم الى البايع بين المشتري الراغب و
تطلب السلعة بزيادة وانت لا يزيد بها وانما يزيد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يجر مواطاة
البايع فهو فعل حرام والبيع منعقد وان جرى مواطاة فمع ثبوت الخيار خلاف الاولى اثبات الخيار
ثم قال فصل هذا من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يساوم على سوم اخيه بالفتح والسكون
مثلا اذا تراضيا وقرب الانتقاد وبينهما في آخر يريد شراءها واخراجها عن يد المشتري للاول بزيادة
عن الثمن المقرب بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح وتصدق بشيء من التجارة كفارة لما يجري من
حلف بغو وسماحة البيع قال رسول الله صلعم رحم الله رجلا سمحا اذا باع او اشترى واذا
اقتضى اي عن غريمه دينا فيجبر بايجابه المجلس بعد الوجود بقوله للبايع لك الخيار فاسخ البيع ان شئت
ويقبل بضم الياء الاول وكسر القاف مضارع اقال البايع ان استقاله اي طلب الاقالة اي فسخ
البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار
اخيه قال عم من اقال اخاه المسلم صفقته كرهها اقال الله تعم عثراته يوم القيامة اي عفا عنه حقيقة
ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر السين النقد ثم ان كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون عازما في الحال
على ان لا يطالبه ان لم تظهر له ميسرة ولا يشتري الا بالنقد ان امكن من غير ضرورة ويقول اذا باع
شيئا لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اي لا خديعة ثم مثل فلا اذا لم تغلب فاخذ يذكره في المضاربة
ان رجلا وهو حبان بن منقذ لما قلت معرفته بالمعاملات لكبر سنه شكا اهله رسول الله صلى الله عليه
وسلم لخوف الغبن في بيوعه فطلب النبي عليه في البيع فجاء الرجل يا رسول الله صلعم لم يكن لي صبر
عن البيع فرخص عنه النبي فقال اذا بايعت فقل لا خلابة اي لا خديعة فكان ذلك اذا باع بيعا يقول
لا خلابة اي لا خديعة يعني البيع هذا بشرط ان ارد الثمن ويسترد المبيع اذا ظهر الغبن فيه ثم
اختلف فيه قال البعض هذا الشرط كان رخصة لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط هذا الشرط
يعني ان كل من قال بهذا القول في البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول احمد وهو بمنزلة شرط الخيار عنده
واكثر الفقهاء ومالك والشافعي رضي الله عنهم قالوا اذا صدر البيع عن اهله وهو غير محجور عليه ولا اكره فلا رد
عليه بالغبن سواء قال هذا القول او لم يقل وبما ورد الحديث على انه قال ذلك ليتطلع صاحبه عليه
فيعلم انه لا خديعة لنفسه في البيع فيتبرء عن عيبه ويرضى كما يرضى لنفسه انتهى ولا خيانة ولا باطل
اي يدفع ولا سوء بالثمن مع الغبن والقدرة عليه فان الباطل والتأخر نوع من الايذاء فلا ينبغي ان

تعلم

نعلمه مع غنائه وقدرته على الثمن ويقبل الحوالة بالمال فان قبول الحوالة نوع من الاحسان وليؤجل عزيمة
الى اجل ولا يؤاخذه على عسرته وفقره قال عم من انظر معسرا او ترك حاسبه الله تعم حسابا يسيرا
وفي لفظ آخر اظله الله تعم في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال عم من اقرض دينا الى اجل فله بكل يوم صدقة
الى اجل فاذا اجل اليه الاجل فانظره بعده فله كل يوم مثل ذلك الدين صدقة الى اجله وقد كان من السلف
من لا يحب ان يقتضي غريمه الدين لاجل هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق بجميعه كل يوم كذا في الاحياء
ويعجل تبشيره بالجميم اجرة الاجير قبل ان يجف بكسر الميم من الجفاف وهو اليبس عرقه ويقضي قضاء
الدين فيقتضي احسن اي اجود واكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان فيه حسن القضاء بان يمشي
الى صاحب الحق ولا يكلفه اي يمشي اليه بتعنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم احسنكم قضاء
وهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن العسر او يضع له اي يحط عن دينه
بعضه وقال عم كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله
ان يتجاوز عنا قال حلفوا الله تعم فتجاوز عنه يقال داينته اي عاملته واعطيت دينا قوله لفتاه اي
لخادمه ومن عاداتهم ان يقول للعبد فتى تأديبا وتيزن اي اذا كان عليه دين من الهوروبات فاراد قضاءه
ينبغي ان يزنه حين القضاء او تسليم الى الدائن ويرجح وزن ما كان عليه من الهوروبات فانه ربح
على ما كان من الكفة الاخرى ضنوك من الضحاك يزن ما يزن مطلقا بتثليث الضاد للاحتياط من نقص
حق الغير وبما كسن في البيع اي يجتهد ويتفحص احسانا كيلا يقع احد في الغلط ولا يبيع بغبن فاحش
المحجور لا يحمد في الدنيا والآخرة عند الناس لعدم احتياطه وابائه عن الحماقة ولا ماجور لعدم النية
عند الله لعدم نيته ذلك فيخسر في الدنيا والآخرة قال الامام المشتري اي ان يشتري طعاما من ضعيف
او شيئا من فقير فلا بأس ان يحتمل الغبن منه ويتساهل ويكون له محسنا وداخلا في قوله رحم الله من سهل
البيع وسهل الشرى فاما اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن
منه ليس محمودا بل هو تضييع من غير حمد ولا اجر وقد ورد في الحديث المغبون لا محمود ولا ماجور والكمال في
ان لا يتغبن ولا يغبن كما وصف بعضهم عرض الله فقال الكرم ان تخدع واعقل من ان تخدع
وكان الحسن والحسين وغيرهما من اختيار السلف يستقصون ويحبون ان يشتروا ويبيعوا وذلك الجزيل
من المال فقيل لبعضهم تستقصي في شرائك على البيسير ثم تهب الكثير ولا تبالي فقال ان الواهب
انما يهب الله تعم فيعطي الله تعم فضله وان المغبون فانما يغبن عقله وبصيرته فقط انتهى ويستدين
اي يطلب الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء قال عم من ادان دينا وهو ينوي قضاءه
وكله ملك يحفظونه ويدعون حتى يقضيه كان وجاهة من السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا

الخبر

ذكره في الاحياء دين المحتاج مضارع داين دينا بفتح الدال اقرضه لانه اي الدين مصدر في حقوق
الدين بكسر الدال في الحقوق المعهودة في دين الاسلام وانما يستدين في احوال ثلث في ضعف
قوته في سبيل الله تعالى او تكفين فقيرات عن قلة وفاقة او في نكاح يستعفف به اي يطلب به العفة
والتلفظ عن فتنة العزوبة بضم العين مصدر عزب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال فلان تعزب
دهانا نعم تأهل فسيدين متوكلا على الله تعالى في هذه الثلثة فالله يقضيها اي يفتح عليه ابواب
اسباب الغنى ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الهجنة ويكون قضاؤه عسرا وبتوفى اي
يتحفظ ويحترز في التجارة عما يستهجن من قرض يجر نفعا قال المولى ابن الكمال من كان رأس
المال التقوى كلت الالسن عن وصف ربحه وقال ابو بكر بقيت اباحنيفة رحمه الله باب رجل يتوضأ
ثم يتحى ويتيمم في الشمس فسألت عنه فقال لا ادى على صاحبه دينا وقد نهى عن قرض جر منفعة فلعل تنفع
نظرا خائطا وليقرأ قاري قول ابي يزيد البسطامي من انه استدى همدان حب العنب فتفضل منه شيئا فلما
رجع الى بسطام رأى في عنقوديين فرجع الى همدان ومنع الحلقتين وينا سبه قاري في درعه انه غسل
ثوبه في العراق مع صاحبه يقال صاحبه يا ابا يزيد متعلق الثوب من جرار الكروم فقال لا تعزز
الوتد مع في جرار الناس فقال الغلقة في الشجر فقال لا انه يكسر الاغصان فقال انبسط على الارض فقال
انه لا انه على الثواب قولي ظهر نحو الشمس والقميص على ظهره حتى جف جانب ثم قلبه حتى جف جانب
آخر كذا في روضة الهاصحين والانتفاع بالرهن وما يحتال به للربوا كالمعاملة المشهورة في زماننا
هذا فان ادى الربوا احتمال ان يقع الرجل على امه وهذه كناية على ان يزني بعها نعوذ بالله تعالى من ذلك
كما روى عن عبد الله بن سلام للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه في الاسلام كذا في تبيين الهاني
فليس وقال في البزازية طلب من آخر قرضا بالربح قبل الاستقراض من المقرض عرضا بعشرة وسلم ثم باع
المقرض منه باثنى عشر وسلم اليه يجوز فلعله انما عبر وهما ذكر في حق من يعلم لتكثير المال بلا احتياج
والاحتياط عملا بالتقوى دون الفتوى وقال في النقاية كل حيلة لا يؤدي الى الضرر كما قلنا في هذا الحديث
يجوز بعضها كلها من الربوا ولا يأثم بذلك وان كان يؤدي الى الضرر باحد لا يجوز في الديانة وان صح
جاز في الفتوى انتهى والمراد بالحديث كما روى عن ابن عمر انه قال الرجل استرى صاعا من تمر جيد بصاعين
من رديء بالبعت تمر سلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا ولا يطعم الربوا ولا يشهد عليه كما روى عن
جابر رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربوا وموكله وكاتبه واشاهده ذكره في
المصابيح ولا يقرض احد احدا شيئا معدودا ثانيا ليقرض على شرط المنفعة اي للمقرض وذلك بكره وكون موضع
عند بقال درهما يستوطط الا ان يأخذ منه شيئا جزافا بكره واما اذا لم يستوطط فلا يكره لانه حين ادى

يكون وديعة

يكون وديعة لا قرضا حتى لو هلك لم يضمن لانه ذلك كذا في شرح النقاية ولا بأس بالبيع لمن يزيد في ثمن
تقبل شيئا من مستقرضه وان قل ذلك الشيء تورعا وان علم انه اهدى اليه لاجل القرض بان كانوا بينهما مهاداة
قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك او كان المهدي معروفا بالجود فلا يتورع لان قبول الهدية من حق المسلم
على المسلم فلا يمتنع عن القبول بلا عذر وان لم يكن شيئا من ذلك كان مشكلا فيتورع ما لم يتبين انه اهدى لاجل
الدين كذا في التتمة ولا يشتري شيئا من ظالم لمن سارق او غال من الغلول وهو الخيانة من مال الغنيمة
قال ابو عبيدة وقال غيره هو الخيانة في كل شيء وهو المراد ههنا كذا في شرح المصابيح ويجتنب الكسب
الخبيثة اعلم ان الخبيثة يكره اداءه وخسته ويستعمل الحرام الفاحشة من حيث كراهة الشارع واستردائه واراد
بعضه ما هو حرام منها ولذا لبعض الامثلة من المكروه وبعضها من المحرمات نحو كسب الحجام بالشرط وعن
محيصة انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اجرة الحجام فنهاه فلم يزل يستأذنه حتى قال
اعلفه فانضحك والطعم رقيقك فقال اهل الظاهر النهي للتحريم فكسبه حرام وقال بعضهم ان كان حرا فحرام
وان كان عبدا فحلال لانه قال واطعم رقيقك والاكثرون ومنهم الائمة الاربعة على انه كراهة تنزيه
للتنزيه على الكسب الدنيء وترجيحه فيما هو اطيب الكاسب بدليل امره بعد العادة بان يطعم رقيقه
ودوابه وقد امر النبي عم ابا طيبة بحجمه واعطى اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا المذكور في شرح
المصابيح والمفهوم المتبادر من الصدره بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط
واما اذا اعطى ذلك الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول الظهيرية في كسب الحجام
لانه حصل باستعمال النجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضي خبثه كراهة سواء اخذه بشرط او بغير شرط
وثمن البغي بتشديد الياء فعيل من البغاء وهو الزنا اي اجرة الزانية فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا
حرام فكذا اجرته واجر الكاهن وهو الذي يخبر عن الكوائن المستقبلة او عما مضى وعن نحو سته طالع او نحوه
وعن الدوات او المحبة ونحو ذلك والفرق بينه وبين العرافان الطرق يتعاطى بالفكر والفراسة وكل ذلك حرام
لانه اخبار عن الغيبة ولا يظهر على غيبه احد الا من ارتضى من رسول الله ومن المنجمين من يزعم ان الله تعالى
جعل في كوكب حاجته في طلوعه وغروبه وغير ذلك يدل على النحوسة والسعادة والفقر والغنى والمرض
والصحة كانه جعل في الادوية والنباتات النفع والضر وجوابهم ان هذا القياس خطاء لانه عم امر بالمداواة
بالادوية او بعض النباتات ونهى عن خواصها ودوائه وابلة فعلم بفعله وقوله عم جواز المداواة واما
معرفة الاستشفاء بالنجوم فلم يقل بها بل نهى عنها كذا في المظهر وثمن الكلب قال النووي ثمن الكلب خبيثة
فقال ابو حنيفة يصح بيع الكلب صحيح فسد الحديث بالدناءة وكراهة الثمن والشافعية لم يصححوا بيعه فسدوه بانه

حرام

ومن هذا قال ابو حنيفة رح على متلفه ضمان وقال الشافعي لا ضمان على متلفه كذا في شرح المصابيح ومن
ضراب الفحل وهو نزوان الذكر على الانثى فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكراء الفحل المضراب والمنزوان
وعن بيع ضرابه لان نزوان الفحل على الانثى غير متقوم لصاحبه ورجا ينزو ولا يلد المنى ورجا ينزل ولا يكون
من النتاج وكل ذلك علة لبطلان العقد وهدية الشفاعة اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال لنا طبع ان كان
غالب ماله من الحلال لا بأس به بان تقبل هديته ويأكل منها ما لم يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا
تخلو عن حرام فيعتبر الغالب كذا في الغيثية وكسب الصبي الغير البالغ قال في الاختيار شرح المختار وعن ابي حنيفة
واذا ملأ عبد او صبي الكوز من الحوض واراق للصبي الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط
ملكه بالمباح والماء لكن تمزيجا وكذا اذا جاء صبي بالكوز من الماء لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين
لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل من غير حاجة انتهى ولا بأس بالحنث حال الانسان حتى يرضيه من الاشياء
بالثمن لئلا يكون فيه شيء يتبع خصب ومن السنة ان يعامل الناس بالرحمة والمسامحة وهان ان لا يرضى
لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما مر ولا يشتري شيئا فاحتاج اليه الناس من قوتهم وقوت بهائمهم وقوله الترتبص
اي ينتظر ويترقب به الغلاء موضع الحلال فانه احتكار وهو جمع الطعام تربصا به الغلاء والمحتكر ملعون اي مطرود
عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار كذا في التنوير وعن بعض السلف اذا كان بواسط فجهز سفينة حنطة الى
البصرة وكتب الى وكيله بيع هذا الطعام فلا تؤخره الى غد فوافق سعره عن السعر فقال له التجار ان اخرته
جمعة فربحه فيه مثاله فاخره جمعة فربح فيه مثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام لا
بهذا انا كتا حنفا بالربح يسيرة مع سلامة دينا وانك قد خالفت وما كنت ان ترزح اضافه بدهاب شيء
من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة وليتني انجو من
الاحتكار رأسا برأس لا علي ولا لي ذكره في الاحياء ولا يتجر في الطعام وحده دائما بل ينبغي ان يتعفف بانواع
التجارات فانه اي التجر في الطعام مما يسلم من الاحتكار ولا يبيع الامام شيئا على الناس الا
اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا بان باع قفيز بمائة وهو يشتري بعشرين فيسعر
الحاكم حينئذ بمشورة اهل البصيرة كذا في الخزانة ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين لا يسكنون
في القرى والمراد به هنا غير اهل المصر ناطق على الاسعار بالسين المهملة جمع السعر بالكسر والسكون كشعير واشعار
بالفارسية شرح وقال انه يمنعه اي ذلك الطعام عن اهل المصر طمعا بثمن الغالي فانه مكروه منهي
عنه شرعا ولا تبلغ الركبان جمع راكب فيشتري منهم قبل الميرة بكسر الميم وفتح الياء اي الطعام بالارض
بالفوقية والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا ان الركبان قد بقيمتها اي قيمة ميرة وسعرها في البلد قال الامام

قال الحمدي من الحكام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا يأكل طعامه فالمخبر انه حلال وان كان غالب ماله

احتكر ملعون

فمن تلقاه

فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اي هذا اذا لم يشترط عدم القدوم لكن ان ظهر كونه في السوق ثبت
لبائع الخيار عند البعض فمفهوم ان في سفره وفي الحاوي من تجارة الى تجارة اي لا يسافر سفرا آخر قبل ان يرجع
من السفر الاول الى وطنه فانه محاويا لهم الحرص المبلغ ويكره ان يكون هذا اشارة قال الله فاقبل من اداه لا يتحول من تجارة الى
الى تجارة الجوفانه مكروه لانه شيء شديدة الحرص الضيقة قال الامام لقال من ركب البحر فقد استقصى في طلب الربح وفي البحر
لا يركب البحر الا الحج او عمرة او غزوة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتلقاه غيرهم خروجا وفي البحر شرا
البقاع الاسواق وشرارها اولها اولهم دخولا واخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان ابليس لعنه الله يغدو بجنوده
الوضيعة بانواع الفساد كمن مع اول داخل في السوق واخر خارج عنها كذا في الاحياء ويتعوذ بالله تعالى عند دخولها من
فتنتها وشرها فيها السوق يذكر ويؤنث ولذا انث الضمائر فيقول اللهم اني اعوذ بك من شرها وشر ما بعدها السوق ومن الكذب والسوق
ويكثر ذكر الله تعالى في السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فانه قد ورد فيه الثواب الجزيل اي الكثير الذي يرغب عاصيه
المعلوم من الارباح الصادر افزون شدن وشيوعا بمعنى انتهى اي يزيد على الاحصاء اي ثواب كثير بحيث لا يعد
ولا يضبط عدده اقال الله تعالى ذكره في اهافتين كالمباريين اهاريين وكالجي بين الاموات وفي لفظ آخر كالشجر
الخضر بين اليابس اي الطب الباسل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف
الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وكان ابن عمر رضه وسالم بن عبد الله ومحمد واسع وغيرهم يدخلون في اخر صدين فضيلة هذا الذكر
وقال الحسن ذكر الله في السوق يجيء يوم القيامة وله ضوء كضوء القمر وبرهان كبرهان القمر ومن استعوذ في السوق عوذ الله
بعدد اهله كذا في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه لا ستة اشهر اي بطلب الربح منه وقوله ستة مكان واحد
متعلق بقوله لا يبيع حتى لينقل الى موضع سماه لما روي ان ابن عمر رضي الله عنه قال كانوا يشترون الطعام فيرسل
حتى من السوق فيبيعونه في مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه وقال ابن عباس
رضه الله عنه والذي نهى النبي عنه هو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا حسن كل شيء مثله في حرمة البيع قبل
القبض فلا يجوز في المنقول ان يبيع ما اشتراه حتى يقبضه والمراد في العقار فجائز خلافا لمحمد وقبض العقار
بان خلى البائع من متاعه وقول المشتري سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الى
موضع آخر كذا في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام ان يشترك من الاشتراك اي يجعل الغير شريكا في شراء ما ينفق
فما عنده من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة وهي النماء والزيادة لهم فيه اي ليبارك الغير في ذلك الطعام
الذي عنده بسبب الاشتراك فانه قد دعى النبي عليه السلام بالبركة ذكره في المصابيح ثم بالتجارة في افضل هذا البحر في
بكسر الكاف وفتح الراء جمع حرفة المشروعة اي الصنائع المشروعة فعند كل بكل واحد منها اي من تلك الحرف بنى من الاشياء

من انبياء الله تعالى عليهم السلام فقد كان ادريس عم حياطا يخيط على ورد سبع الثياب وداود عليه السلام
يعمل الدرع جمع درعة من الحديد وكان يعمل الله تعالى الحديد لنبينا كالطين والعجين يصرفه بيده كيف يشاء من
غير نار ولا ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد لينه لداود بنى من شدة القوة وهو اول من اتخذها وكانت قبل ذلك
صفائح وقيل كان يبيع الدرع باربعة الاف فينفق على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج حين
ملك بنى اسرائيل متنكرا فيسال الناس عن نفسه وما يقولون فى داود فيخبرونه عليه فتعين الله تعالى ملكا
فى صورة بنى اسرائيل فسائله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسال عند ذلك ربه ان يسبب
له ما يستغنى به عن بيت المال فعلم صنعة الدرع كذا فى الكشاف وكان الخليل يغرس ابراهيم عليه السلام يحرث على صنعة
المعلوم ان يزرعه ونحوه ويحرث له على صنعة المجهول اى يحرث غيره لاجله وكان يتجر اى يعمل التجارة
فى البز اليضه هو من الثياب امتعة البزاز والبزار ايضا كما فى الصحاح قال سعد بن مسيب
ما من تجارة احب الى من البزاز ان لم يكن فيها ايمان وقد روى خير تجاركم البز وخير صناعكم الخرز وفى الحديث
لو اجر اهل الجنة اتجروا البز لو اجر اهل النار اتجروا الصرف كذا فى الاحياء واول من نسج الثوب آدم عم
يا فتن ابونا آدم عم فخاطهم وسبهم فقد جعا آدم عم وكان عيسى عم يخصف النعل اى يخيط النعل
الا ان الخياطة تستعمل فى الثوب والخصف فى الاديم قال فى الصحاح والخصف تعليق النعل وتسمى دوختن وير
قعها الرقعة الخرقة يقال رقعت الثوب بالرقاع وبابه قطع كذا فى المختار الصحاح وكان نوح عم نجارا او صالح
النبى عم كان ينسج الوعاء ودان يعرف الاكسية جمع كساء وهو بالفارسية گليم كذا فى الشامى بيده وقدره الصنع
للرجل حين جاء بابن له فقال هذا ابنى علمته فنعم اسلم ان يكون سباء بتشديد الباء الموحدة وهو الذى يبيع
الاكفان لانه يوجب انتظار موت الناس او حناطا وهو الذى يبيع الحنطة وقوله كيتكر صفة الحناط او جزاز انه
بالزاى المعجمة بعد الجيم وهو الحصاد الذى يدرج الدراهم او يسلخها وانكاره لما فيه من فساد القلب وهذا مع كونه مذكورا
راه بعض المحققين ما اولى من الشعر ونحوه على ما روى ان الرجل من اهل الادب والشعر عمل الحجارة بمكة والكلاب وقد
احاطوا به وهو يلقمهم حجارة من اللحم والعظم فقيل له تركت الشعر والادب وكنت جزارا فقال بهما كنت ارجى
الطلب والان بالحجارة مما جوفى الكلاب ذكره المحاظرات او صانعا بالباء المثناة بين الصاد المهملة والمعجمة
وهو بالفارسية زركر ما نكار به كما فيه من تزيين الاوانى وقد كر بمعناه كصناعه النقش وتشديد النون
بالجص وخود لك او تحاسا بفتح التاء قبل الحاء المعجمة وهو الذى يبيع الناس من الذكور والاناث وكره ان يكون
حجاما او كناسا او دباغا وما فى معناه لما فيه من مخالطة وكره ابن سيرين وقتاده واجرة الدلال للعلة اجتنابه
عن الكذب والمواطاة فى الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل فيه لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر فى

مقدار الاجرة

مقدار الاجرة الى علم بل الى قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغى ان ينظر الى قدر التعب وقد كان غالب اعمال الاخيار
من السلف غير صنايع التجارة والخرز والحمل والخياطة والحرث والوراقة والقصارة والحديد وعمل الخفاف وعمل
الفخار كل من الاحياء وكان رعى الغنم من دأب الانبياء عليهم السلام اى عادتهم وشأنهم عم وكان
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط جمع قيراط وهو نصف عشر دينار فى اكثر البلاد وفى اهل
الشام جزء من اربعة عشر جزءا كذا فى شرح الشارق قوله قبل الوحى ظرف خير عن الذى على هذا الحرف فى
الفضل الحراثة اى الزراعة قال فى القنية والبزازية التجارة افضل من الزراعة عند البعض والاكثرون على ان
الزراعة افضل قال النبى عم اطلبوا الرزق من خبايا الارض وفعها يصل الى كل الجهات وفيه حياة الارض
الدنيا والحاصل منها بعد تمام تلف البذر ولهذا لم يملكها المعطى فكانت الزراعة ادخل فى التوكل من التجارة
فكانت افضل منها وفى المختار افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وهذا فى التحفة واختار
تقديم الصناعة على الحراثة فانها الوانية وفقها اوبناء على الامر بالزراعة فاسدة عند اى حنيفة او نظرا الى تكلف الخواص
فيه من شرك خفى كما سيجئ وقد كانت الصحابة رضى الله عنهم يمارست من الفئ بالفتح اى الغنيمة
يأكلون منها وهى اى الحراثة من افضل المال اذا قام عليها الرجل بسنن الدين بفتح السين على طريقه
وهواه ذلك السنن ان لا يشغل بقاهدها اى تحفظها واصل حما من الفرايض جمع فريضة بضم الشين وكسرها
عاد بنفسه الدال لا يبذل دينه لاجل دنياه بل يسيح عليه ويحفظ الصحيح اى البخيل المحمد المسك على دينار
ويكون الرجل صحيح التوكل على ربه فيما يرزقه الله تعالى من غير سؤال ولا حراثة فان لصبح توكله فى الحراثة بان يرى
الرزق على الله تعالى من الكسب لم يسلم من الشرك الخفى فانه وان كان موحدا فى الظاهر ولكن لما رأى الرزق
من الله تعالى ومن كسبه كان مشركا فى الجملة فاذا سلم عن الشرك الخفى وصح توكله كان احراثه من افضل المكاسب لانه
اى الزرع معاش بنى آدم عم ويقول عند القاء البذر على الارض بسم الله تعالى اللهم انى عبدك ضعيف اليك سلمت هذا فبارك لى فيه ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم فانه يحفظ هذا الزرع
عن الافات كذا ذكر الامام الزاهدى وينوى بالغرس اى بغرس الاشجار والاعم اى فى الحبوب منفعة العامة
فيه من الناس والطير والدواب ويتصدق بشئ من الانزال جمع نزل كقفل واقفال وهو طعام يهيأ للنزيل
اى الضيف والنزل الفيئة بالمر بوع وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا فى مختار الصحاح عند رفعها
اى بسببها قوله على المساكين متعلق بيتصدق قالوا يدفعها ليلا مخافة الصدقة فيمحو الله تعالى محقه ويحاه بركته
او يهلكه اى يهلك ذلك النزل كما فعل الله تعالى باصحاب الجنة ذكر الاهلاك وهو اشارة الى قوله تعالى انا
بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة الآية قال القاضى البيضاوى فى تفسيره قوله تعالى انا بلوناهم اى بلونا اهل مكة

افاد فرض الاكل ان يكون اما كول الحلال الطيب كيفية وتقدير الكفاف كما انما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا في نفسه لابد ان يكون طيبا في جهة تملكه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم سوء وغير ذلك وهو رد لما نقل عن بعض الحلال ما افتاك دعه الشبهة انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح وانه من اعظم الفرائض لانه قوام البدن كله بالجزء وهو اي الحلال الطيب من اصعب الامور لان الحلال والطيب بكسر الطاء ويبطل بادنى شيء ومن ههنا سمع ان بعض السلف كانوا يتورعون عما يتطرق اليه احتمال التحريم ولكن النفع يرخص بالتناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين استدان اربعين جبا من سمن فاخرج علامة فارة من جب فسأله من اي جب اخرجتها فقال لا ادري فصبرها كلها تورعا ذكره في شرح الخطيب وان بعضهم كانوا يتورعون عما لا بأس به مخافة ان يفضي الى ما فيه بأس كما روي عن عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها مخافة ان تشير اليه بشفاعة في باطل فيحابيها وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون ان الحلال الطيب بل الحلال مطلقا ما يتناول لله تعالى فقط والمقصود على عبادته واستبقاء الحياة لاجله قال الامام وهؤلاء هم الذين يرون حراما كل ما ليس لله تعالى فيه محققا احتمالا لقوله تعالى قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون الا يرى ان ذا النون المصري كان جائعا محموما فبعث له امرأة صالحة طعاما على يد السجان فلما ياكل منه ثم اعتذر منه وقال اتاني على يد ظالم يعني القوة التي اوصلت الطعام الى ان لم يكن طيبة وان بعضهم اطفأ سراجا اسرجه غلامه من قوم يكره مالهم وامتنع من ان يحكم شمع نعله في شعلة سلطان وامتنع من تسخير تنور الخبز وقد يعي فيه من اثر الحرارة من حطب مكروه قوله

يطلب الحلال الطيب الا نعتية مستيقظا اي عالما تعقلا ان اعتنى اي حمله بكل عقله وعلمه وجده بالصلاة الطاعة وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادات لان العبادة تتوقف بها على اقامة الصلوة بالطهارة والوضوء حكي ان رجلا قال لابن سيرين علمني العبادة وادبها قال كيف تاكل الطعام اكل حتى تشبع قال تاكل اكل البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اكلا ثم تعلم العبادة وادابها ذكره في الخالصة فمن سنة الانبياء عليهم السلام اكل خبز الشعير فقد اكل الخبر اكثر طعامهم وكان محمد صلعم لم يشبع منه ثلث ليال متواليات والمقصود منه نفي اصل الشبع عنه لانه في ثلث ليال متواليات كما هو المتبادر من العبارة فان انضم لم يشبع منه قط شبعا ورعا بكيت حتى فارق الدنيا صرح به في الصابيح قال الامام كانت عايشة رضي الله عنها تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلئ شبعا ورعا بكيت رحمة له مما اذى به من الجوع وامسح بيده واقول نفسي لك الفداء لو ابتلغت من الدنيا بالقدر ما يقوتك وينعشك من الجوع ثم بكيت يا عايشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرمهم واخر لهم

الحلال ما افتاك المفتي والطيب ما افتاك قلبك ليس فيه جناح

كانت العمر رضي الله عنه زوجة يحبها فطلقها مخافة ان تشير اليه بشفاعة في باطل

ثوابهم فاجدى استحى ان ترفعت في معيشتي ان تعقرني دونهم فالصبر ايا ما حاسبيه احب الي من ان ينقص حظي عند ربي الآخرة وطامن شيء احب من الحلق يا حلاقي قالت عايشة رضي الله عنها والدليل على ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى فلو جدي الحصة قوله ثلث ليال متواليات لكان اظهر كما لا يخفى فلا يأكل المؤمن الا من شبع اي من الشبع مرة او يخلط برا بالضم والتشديد اي الحنطة بالشعير اتباعا لسنة رسول الله صلعم وفي الحديث ثلث ملت فيهن البركة البيع الى الاجل والمقارضة اي المضاربة وقال قارضت فلانا قراضا اذا رفعت اليه حالا ليتجر فيه ويكون الربح بينكما على ما وجه الشرط وخلط البر بالشعير يسمى البيت اي خلطهما للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا ياكل رقتفا على صيغة المفعول اخبار الرقيق ومنه الرقاية لاستمن نشأ المستعين ولا مهيا مخففا اي من قبيل البر ق من الاسهل الى الاصعب كما قيل في قوله تأخذه سنة ولا نوم وفيها ذكر انا مندوحة عنه فاحل بدعة حدثت في الاسلام لشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر الفرس وغير ذلك ولم يرض اليا وفتح الالف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يأكل نقيا وهو اخبز الحنطة بالنقاوة وقيل هو اخبز الحنطة الحواري وهو شديد البياض وفتح الراء طحين الطعام اي بيض كذا في شرح الكشاف والمعنى ولا متخللا بفتح الخاء المشددة اي متخللا قوله يأكل نقيا في محل النصب على انه مفعول ثاني لقوله لم ير وقوله متخللا عطف على قوله نقيا ولا زيادة يدل الا في بعض النسخ لفظ يأكل وصحح ولم ير بصيغة الفاعل ومتخللا باسكان اللام وضم الخاء المخففة على ان الاصل لم ير نفس هذه الاكلة فضلا عن ان يأكل هكذا ينبغي ان يعمل هي فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من معنى النسخة الاولى لكنها انسب لنظم الكلام والبعد عن توهم التكرار لان قوله فاول ركعة الخ يعني ظاهر عن قوله ولا متخللا باسكان اللام لا يخفى ولا يغسل القميص بالماء الحامية اي الحمة لانه غسالة اي الغسل يذهب ويزيل بركته ويطمس التحرير البرية من الطعم وهو جعل البر ونحوه دقيقا بالطاحونة وبابه فتح ولا يطحن الدواب ولا ياكل في اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف فهو اي كون الاكلتين مرتين من الاسراف مذكور في الحديث قال النبي صلعم لعايشة رضي الله عنها اياك والاسراف فان الكلتين في يوم من الاسراف قال الامام الاسراف وكان الطعامين في كل يوم اسراف واكلة واحدة في يومين اقتار واكلة في كل يوم قوام وهو المحمود في كتاب الله عز وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان ياكل شيأ قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح ويحصل الجوع النهار للصائم وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة القلب واجتماع الهم وسكون النفس الى وقت المعلوم فلا تتبادر هم قبل وقته الا ان يلتفت قلب الصيام بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاولى ان يتسحر طعامه بنصفين احدهما عند الافطار والثاني

عند التسحر مستعينين بالاول على الثاني والثاني على الصوم انتهى ولا يواظب اى لا يلازم على اللحم والمرقة فانه
يوجب البلغ اى بفتح الباء وسكون اللام وغلبة البلغم كذا في شرح المصابيح والتسوءة اى قساوة القلب ويقال الاكثار
من اللحم عند المعالجة يهيج من الاسقام وللحم ضراوة بفتح الضاد المعجمة كضراوة الخمر قال الازهري ان لها عادة كعادة
الخمر في افساد الاعمال والاطراف كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه ان في مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه
كما في الخمور ومن هذا كان عمر رضي الله عنه اذا رأى رجلا اكثر الاحتلاق الى القصاف علاه بالدرة كذا في شرح المصابيح ولا
يواظب على ترك اللحم والدسم بفتح الدال وكسر السين ما لا سوءة والمرقة اربعين يوما وليلة فتغير طبعه ويسوء خلقه
بالضم والسكون واحد الاخلاق وقال علي رضي الله عنه من ترك اللحم اربعين يوما استاخلق من داوم عليه اربعين صبح قلبه
كذا في الاحياء وتصغير بالتشديد الاقراص جمع قرص وديدك العجين بكسر اللام ودلكا بالفتح والسكون يقال دلك
العجين اذا اشتددت عجنه بالغيب فيه وهو اى العجين بالفارسية سرشتن فانه اى العجين يزداد بركة على
شدة الدلك ويوضع الطعام على المائدة وهو خوان عليه الطعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان
اى الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يؤكل عليه كذا في الصحاح والتنور مقدار ما يشبع الاكلة بالفتحات جمع
اكل فان الزيادة عليه اى على ذلك المقدار تهاون اى استحقار بالطعام والرفق فيه اللهم لان الاستعانة ذلك بحسن
النية فانه روي عن بعض العلماء انه كان يقدم على اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول
بلغنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غفر فضل ايديهم من الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب ان استكثر
مما اقدم اليكم فضل ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعرض ههنا لجانب انتقصان ايضا فيقول مثلا
انه يستقيل حين ذلك المقدار بنقص المروة كما تعرض للقوم في كيلهم ووضع الطعام على الارض احب اى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم على السفرة وهي اى والحال ان السفرة على الارض لا على شيء آخر فوق الارض ووضع الطعام
والاكل على المنديل فعل المملوك اى الاكل عليه من دأب الجبارين لئلا يتلطخوا عند الاكل وعلى المنديل فعل
العجم اى اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب لما روي انه قيل لقتادة رضه الا ما تأكلون على السفرة
وهي في الاصل طعام تتخذه لسافر ثم سمي جلد يستدير المحمول هو فيه بها كذا في شرح المصابيح ولهر يحفر
البقول جمع بقل وهو كل نبات احفرت به الارض على المائدة فانها مطردة للشيطان وعن ابراهيم النخعي المائدة
بلا بقل كسيف بلا نصل وقال جعفر الصادق من حب كثرة ماله وولده فليدم اكل البقول وقد روي المائدة يحضرها
الملائكة اذا كان عليه بقل فاحضار البقول مستحب في اخبار المائدة التي انزلت على بني اسرائيل كانت عليها
كل البقول الا الكراث وكان عليه سمكة عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارغفة على كل ارغفة زيتون وحب
الرمان فهذه اذا جمع حسن التوافق بينها كذا في الاحياء ولكن قصعة الطعام من حذف بفوقيتين اى الثاني

المائدة بلا بقل كسيف بلا نصل

المجتبى وهو ظرف يعمل من الطين او خشب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما حرام قال
من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نار من جهنم قوله يجرجر اى يصوت ويكره الاكل في الصفر
بضم الصاد المهملة وسكون الفاء وهي شيء من المعدنيات كالنحاس والاشبه وغير ذلك ويقال بالفارسية
توج روى بتشديد الواو وتخفيف النون المطلي بالرصاص واجتماع الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى
كما روى جابر رضه الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان احب الى الله تعالى ما كثرت عليه الايدي ذكره في المصابيح واكثر ثوابا
واجلب افعل التفضيل من الجلب للغنمة والانس والالتيام بين القلوب ذكره في المصابيح ان اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم فاجتمعوا على طعامكم واذكروا
اسم الله تعالى يبارك لكم فيه ولا بركة في القصاع الصغار وقد كان النبي عليه السلام قصعة على خوان ولا في سكرجة وهي
بضمتين وتشديد الراء المفتوحة على الاصح تقريب سكرتة وهي قصعة صغيرة يستعمل فيها التوابل ونحوها
على الموائد حول الطعام كذا في التنوير وتقديم الاكل على الطعام ولا يأمر تقديمه اى تقديم الطعام اليه
فانه استئناف استعارة وترفع بتشديد الفاء المضمومة اى تعظم عليه كلما حراكا وتخلع عليه عند
الطعام ويجب ان يكون ويوجد على الطعام من يكون اسمه اسم نبي من الانبياء عليهم السلام ويجلس على
الطعام جلسة المتواضعين بحيث لا يتكئ على شيء وان كان على يديه ولا يضطجع على احد جنبيه ولا يعتمد
بحيث لا يسند ظهره الى شيء ولا يقعد على وجه يتمكن من الارض والاستواء جالسا على هيئة المتربع كما
فيه ان يقعد عند الاكل طائلا الى الطعام منحنيا نحوه كذا نقله شارح المصابيح عن الخطابي ويجلس على عارضة كرسي
وينصب كعبي رجله اليمنى نصبا كما كان فعل النبي عليه السلام هكذا ذكره الامام فان جلس متحفزا اجاز بالحاء المهملة ثم بالفاء
والزاي المعجمة اى جاثيا معانقا ركبتيه منتصبا غير مطمئن على الارض جالسا على ركبتيه وقال علي رضه الله عنه
اذا صليت فلا تحفز اى تتضام اذا جلست واذا سجدت لا يجافي بطنها عن فخذيها كما كان يفعل كذا في
مختار الصحاح وهو اى الجلوس محتفزا من فعل النبي عليه السلام ايضا فانه جثى على ركبتيه جلس على ظهر قدميه عند الاكل
فقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وكان النبي عليه السلام يقول انا عبد لا آكل كما يأكل العبيد واجلس كما يجلس العبيد ولا يحتز
احد من الجالسين عليه اى الاكل الى الطعام حتى يسلم فيه اى يفرغ لا يلزم عليه قبل السلام واطلاقه فظاهر انه يلزم السلام
سلام بمنزلة السؤال وفي البزازية مر على قوم يكون ان كان ممتاجا وعرفا انهم ضيفوه سلم والا فلا
ولا يأكل من غير جوع فانه يورث البخر وقدر معناه آنفا ولا يأكل الا اذا اعانه على العبادة بما يجد من طاعة
الله لا للتلذذ والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة به لم يعد حانثا بترك الاكل ولا يديه الى الطعام الا وهو
جائع ويرفع يده عنه قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب كما لا يخفى ولا من غير عجب بفوقيتين اى التعجب

ولا ينام نهارا من غير سهر بفتحتين عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع لما قال النبي عم ان اطول الناس
جوعا يوم القيامة اكثرهم شبعا في الدنيا وقد ذكر انا ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول ان النبي عم لم يمتلئ
قط شبعا قال ادم لا يدخل ملكوت السموات عالم من ملأ بطنه من الحلال فقال لقمان لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة
نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفي الحديث رأس كل بر بين السماء والارض الجوع
ورأس كل فجور بينها الشبع ذكره في الاحياء والجوع نفسه بقدر ما استطاع لكن التجويع ينبغي ان يكون
على نية صحيحة مثل ان يلاحظ قول النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الجوع في الدنيا اهل الشبع في الاخرة
وغير ذلك من ترتيب المنافع الاخروية والدنيوية لو نية الفردوس واول من قال بهذا يحيى بن معاذ
حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لو نية الفردوس فانه شهوة الطعام عما قدر تجويع النفس
ذكره في الحاشية واعلم انه قد يترتب على التجويع منافع دنيوية ايضا اشار الى بعض منها بقوله فان لذت
الاكل عاقد الجوع وقد يترتب عليه هذه المنافع اخرى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اعدادا منها بقوله
تكلا ينسى الجائعين كما روى انه قال ما قيل لموسى عم النبي صلى الله عليه وسلم الجوع وفي لفظ جوعان مصرفا لاخان
اشبع وانسى الجائع وليصف عقله وينشرح صدره ويستنير قلبه فان الشبع يورث النسيان ويعمي القلب
ويكثر البخار في الدماغ فتثبت السكر حتى تحوى على معاودة الفكر فيستغلق القلب بسببه عن الجريان في الافكار
وعن سرعة الادراك بل الصبي اذا اكثر الاكل يطل حفظه ويفسد ذهنه وصار بطيء الفهم والادراك ويبارك الغداء
وقت قبيل الضحى بفتح الفين المعجمة اي بأكل الصباح بكرة وهي على ما ذكره صدر الافاضل وقت قبيل الضحى
عا استطاع خفيفة فوائد للبدن والطبع قال بعض الحكماء لابنه يا بني لا تخرج من متمزلك حتى تأخذ حلمك
اي تتعدا به يبقى احكم ويزول الطيش وهو الصفة يقال شهوة ماترى في السوق قال الامام من اراد البقاء
والابقاء فليكثر الغداء ولا يؤاكل من ما كل واكله اكل معه اذ لا يأكل الطعام مع القوم الا اشرار جمع شرير
كيتيم وايتام عند الاخفش وجمع شركر نذوار نذا وعند ابي يوسف يقال شرور حال الشرور ولا يشارهم
اي لا يشرب مع الاشرار ويواكل مع اهل التقوى واهل العلم وكذا ايثارهم فانه يورث الحكمة اي يعطيها ولا تعقد
على فائدة يدا جمع مضاع مجهول من الادارة عليها اي الجرة او يشرب بعدها قال النبي عم من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ذكره في الصحاح وفي آخر باب الشرب قال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى
مع القوم الظالمين وما يتوهم من انه يجوز القعود معهم من غير ان يشرب اذا نووا ان يسيروا اخوانهم بما عندهم
على الخصوص فقط فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فذلك على ما فاخش اي النبية انما تؤثر في الطاعات
والمباحات لانها المنهيات مثل فلو قصد بالعود الذي هو طاعة المباحات بالشجاعة وطلب المال للفرح بنية من جهة

الطاعات

وجل

الطاعات الى جهة اخرى وكذا المباحات امر دين وجود الخير او غيرها يلحقها بوجود الخيرات بالنيات واما الوان الاطعمة
على طلب اخيه لم تؤمن مساعدة لاجرام امتثالا لقوله عم من سر مؤمنا فقد سرني الله عز وجل فلم تنتفع النية فيه ولم يجز
ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به امام الموالي في الاحياء وقال النية انما تؤثر في القسمين الاولين لانها القسم
الثالث ولا تناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرد لما فيه من الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين في كتب
الطب وروى عن النبي عم انه قال رفعت البركة عن الثلث من الحار حتى يبرد ومن الغالي حتى يرخص وعالا يذكر اسم الله
عليه ويغطيه شيئ حتى يبرد فانه اي الستر شيئ الى ان يبرد اعظم بركة وتبعة شيئ اي يأكل الغداء اولا كما كان
قليلا ولا يترك الغداء طعام يؤكل بعد الرد والكلام فانه اي ترك العشاء مهرمة اي مظنة للضعف
والهرم وفي الخبر قطع البرد سبعة وترك الغداء مرة واراد بقطع البرد والبعد بغير حاجة والعرب تقول
ترك الغداء يذهب بشيخ الكاذة بفتح الالية ويقلل الذباب الوقع في الطعام اي ما يعلوه من الماء وغيره وما به نفس
اي بقيم ثم يستخرجه ويأكل الطعام الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقي لا احترازي فان الاحاديث التي رأيتها
في هذا الباب يدل على العموم مطلقا ولا ينقدر اي لا يستكره من تنقذ ره اذا كرهه من تنقذ ره اذا كرهه وهذا اشارة الى ما وقع
في الحديث من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الاخر شفاء وانه
يتقدم السم ويتأخر الشفاء او فعلها احطابي على الحقيقة وقال لا يبعده حكم الله تعالى ان يجمع السم والشفاء في جزئي
الحيوان كالعقرب فانه يرجح من ابرتها السم ويتأدى من ذلك من جرمها ويجوز ان يكون بحاذين لان الذباب
تغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه فتقع النفس من تناوله فمذا كالداء واذا عمل كله يكون كسر
للنفس وهو كالشفاء كذا في شرح المشارق ومن سنن الاكل ان يغسل يديه قبل الطعام لينفي الفقر
ولان الاكل لقصد الاستعانة على الدين عبادة فهو جدير بان يقدم عليه ما يجري منه مجرى الطهارة من
الصلوة وانما كان موجبا لنفي الفقر لان غسل اليد قبل الطعام يستقبال النعمة بالاذعان لها والاعتراف من
النعمة والشكر يستوجب المزيد فينفي به الفقر ويعده لنفي التهم لفتحتين صغائر الذنوب وصحة
البصر لكن الادب في غسل قبله ان يبدأ بالشباب ثم بالشيوخ فلا يؤدي الى انتظار الشيوخ للشباب
وان لا يمسح يده بالمنديل ليكون اثر الغسل باقيا وقت الاكل وفي الفصل بعده ان يبدأ بالشيوخ ويمسح بالمنديل ويستحب مسح العين بباطن اليد وفي قوله المصه وصحة البصر نوع اشارة الى هذا
كما لا يخفى وروى ابو هريرة انه قال رسول الله عم اذا توضأتم فانثروا اعينكم الماء ولا تنفضوا اليد بكم
فانه مراوح الشيطان تحيل لابي هريرة رضه في الوضوء وغيره قال نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة لا
يكفي سنة غسل اليدين لان المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا في القنية والمعراج والقنية ومن السنة

ووجع البطن ووجع الاضراس ذكر الشيخ في العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله
لما روى ابو هريرة عن النبي عليه السلام انه قال ليأكل احدكم عن يمينه ويشرب وليأخذ
بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب وياخذ بشماله ويعطي
بشماله ذكره الشيخ ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والسبحة والتي يليها اي لو سقط
وفي قوله ويأكل بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة مراعاة للسنة حتى لو
احضرت الاطعمة لهارون الرشيد فدعى بالملاعق وكان له ملعقة من العاج وعند وتعالى له
جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وجعلنا لهم اصابع ويأكلون بها فاحضرت الملاعق وله
ملعقة مخصوصة من العاج فرمى بها هارون واكل باصابعه ذكره الامام البزازي في تفسير الكبير
ولا يأكل بالابهام والسبحة اي بهما فقط ولا بالخمس ولعل هذا مأخوذ من قول الشافعي
رحمه الاكل بالاصبع الواحد من الحقت ومن الاصبعين من الكبر وبثلث اصابع من السنة
باربع او خمس من البشرة والحرص ذكره في الاحياء وكان النبي عليه السلام يأخذ الخبز بيمينه
والبطيخ بسياره ويأكل من هذا اي من الخبز مرة ومن هذا اي من البطيخ اخرى وروي انه عليه السلام
كان يقول من اكل الخبز بالبطيخ يرفع الله عنه سبعين لونا من الاوجاع ولا بأس بان يستعين
بسياره في الاكل وغيره عند اي حاجة ويكره الخبز باقصاع عاكفين وقد ورد الامر باكرام الخبز
وسنذكر ان شاء الله تعالى فائدة اي الشيخ ان ارنبة يعني في لقمة كل يأكلها الانسان من الخبز ثلث
عشرة وستون صانعا اولهم ميكائيل الذي يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التي تسير
السحاب والشمس والقمر والافلاك وملائكة الهواء ودواب الارض واطيارهم الخبازون وان تعهد والنعمة
الله لا تحصوها هكذا ورد في الخبر ويروى ان عابدا دعى لبعض اخوانه فقرب اليه رغفانا هو فجعل
يهوي اخوه يقلب بعض الارغفة ليختار اجودها فقال له العابد من اي شيء تصنع اما علمت
ان في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة وعمل فيه كذا وكذا صانعا حتى استدار من السحاب
الذي يحمل الماء ومن الماء الذي سيقي الارض الى غير ذلك من البهايم وبني آدم حتى صار اليك ثم انت
اليك بعد هذا تقلبه حتى الترضى به كذا في الاحياء ومن اكرامه اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة
بكسر الكاف وسكون السين اي القطعة من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من الارض
متعلق بقوله يلتقطه وان قلت ذلك الكسرة قيا كل تعظيما لنعمة الله تعالى ذكر الامام ان
النبي عليه السلام قال من اكل ما يسقط من مائدة عاش في سعة وغوفي ولده ويقال ان التقاط

اغنا مهور الحور العين

ايضا ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل بقوله بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة فيه اي في الطعام عن ابن عباس
عن النبي عليه السلام اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن فان كان لبنا
فانه يدعو له تعالى بالزيادة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعد تمام الحديث السابق اعني قوله خيرا منه قال واذا
سقي لبنا اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصه رسول صلعم باللبن لعموم منفعته وانه ليس
شيء يكفي من الطعام والشراب مما اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا في شرح المصابيح ويسن اي يذكر
التسمية في اوله وينبغي ان يسمي بالجهر حتى يلقن من معك وان نسي التسمية في اوله فانه يقول في آخره فيما
بعد اوله حين يذكر اسم الله اوله وآخره منصوبان على الظرفية يعني اذا قال ذلك فقد يتدارك تقصيره بتركه ذكر اسم الله
وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة في اوله بحيث لو نسيها في اوله ثم تذكر في اثنائه وسطه لم يكن عليه
تدارك كالتسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الاكل لان لكل لقمة حكمه كذا في شرح الوقاية
وعن امية قال كان رجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره
فضحك النبي صلعم وقال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه وليقرأ سورة الاخلاص
ولا بأس بما قرئ ذكره الامام وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر الله ما تقدم من ذنبه كذا في العوارف
وكان بعضهم يقول في اول لقمة منه بسم الله وفي الثاني بسم الله الرحمن وفي الثالث بسم الله الرحمن الرحيم
واختار الحسن ان لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام في اوله وحمد له تعالى في آخره فانه يوجب الافضية وانما قال الحسن
هكذا لان عند بعضهم اذا بدأ بسم الله تعالى في اوله ان كان الطعام حلالا وبالحمد له تعالى في آخره كيفما كان كذا في التتمة
وقال في الفتوى البزازية من شرب الخمر وقال بسم الله او قال عند الزنا او عند اكل حرام المقطوع بحرمته لو عند لقمة
الكفين لان الكفر كفر لانه استخف اسم الله تعالى وعن هذا قال مشايخ خوارزم الكيال الورع ان يقول في العدد مقام
ان يقول لواحد بسم الله او يضع مكان قوله واحد لان يريد به ابتداء العدد لانه لو اريد به ابتداء العدد قال بسم الله
واحد ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله كفر ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر عند بعض المشايخ لان حمده
وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على التي ذا الحرام فاي نوع يعامل على حاقيته وان لم ينوي شيئا
لا يكفر لانه ذكر ما هو الحال الذي لا يليق به الكفر انتهى لو اكل حراما فقال بسم الله يكفر ولو قال الحمد لله عند الفراغ
لا يكفر عند بعض المشايخ هكذا الكلام في شرب الخمر والزنا ويبدأ بالملح فان فيه شفاء من الاوجاع كما روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ابدأ طعامك بالملح فان الملح شفاء من سبعين داء منها الجذام والبرص

ووجع البطن

انتهى وفتات التي تأكل منه ويكسر الخبز باليدين لا باليد الواحدة ولا يكسر الصحيح من الرغيف
بالضم والسكون جمع رغيفة فاعيلة من الارغفة اختيار عن السرف ولا
يضيع القصعة على الخبز ولا غيرها كالكرجة والملحية الا ما يأكل به من الادام قال النبي عليه
اكرموا الخبز فان الله تعالى انزله من بركات السماء ويكره مسح الاصابع والسكين بالخبز الا
اذا اكله بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة المستوى وكذا يكره اكل وجه الخبز او جوفه
وري باقيه لان في كل ذلك من الاستخفاف والاستخفاف يورث الفقر والقحط وكذا في شرح الشفاء
والعوارف ولكن لقمة الى ما يأكل بين يديه ولا يلتفت يمينا وشمالا ولا يكثر النظر ويصغر
اللقمة تصغيرا ويمضغها مضغا بالغا اي على سبيل المبالغة وعالم يبتلعها فلا يعد يده
لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره بعد ولا يخفى عليك ان تقديم الاولى ان يقدم قوله
ولا يرفع رأسه على قوله ولصغره ولا ينفخ فاه بفتح فمه فتحا بالغا ولا يمسح شيئا من جسده
ولا من ثيابه لاحتمال ان يكون يكرهه غيره من اصحابه فاذا سعل سعالا او عطس
كلاهما من باب نصر حول وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز بالسكين
فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم المتكبرين المترفين
بل المستحب فيه النهس وهو الاخذ بالاسنان فانه هنيء وامرأ بكفاوفع الحديث وسيذكره
المصنف ولا يمسح يده بالخبز الا اذا اكله بعده كما ذكر ناقبل ولا يمسح الطعام الحار نفخا فهو منهي
عنه بل يصبر الى ان يبرد وسيهل اكله وقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال
النفخ في الطعام يذهب البركة وقال عبد الله بن عباس رضه لم يكن رسول الله عليه وسلم
ينفخ ولا شراب ولا ينفخ في الاناء فانه ليس من الادب ذلك كذا في العوارف ولا يشم
اي لا يشم الطعام مطلقا واي حال انه ينبغي ان لا يفعل كما استقذره غيره ولا ينقض
يده في القصعة ولا يقدم اليها رأسه عند وضع اللقمة فيه واذا اخرج شيئا من فيه من
مثل النواة والعظم صرف وجهه عن الطعام واخذه بيساره ولا يميل اللقمة الدسمة في
الخل ولا الخل في الدسومة واللقمة التي قطعها بسنه لا يغمسها ثانية الخل وذوالمرقة والخل ولا
يتطيب بما يذكر المستقذرات ولا يسكت البتة فان ذلك من سيرة الاعاجم بل يحدث بحكايات
الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام سيرة الجهلاء والكلام لا من سيرة العلماء الكرام ولا يكره
منه شيئا الا ما يفره من محترق او مكتره يقال تكره الخبز اذا فسد وعلاه حمضة

او متروح

او متروح هذه الثلثة على صيغة اسم الفاعل يقال تروح فلان اذا تغيرت رائحته ولا يطرح منه
شيء من الطعام شيئا ولا يضيعه وتضيعه ان يستكثر اي يأكل كثيرا منه حتى يثقل بدنه ويتخم
بتشديد الطاء اصله يتخم يقال تخم من الطعام والاسم التخمة بضم التاء المعجمة كذا في مختار
الصحاح وروي انه عليه السلام قال ابغض الناس الى الله تعالى المتخمون وقال عليه السلام اهل الجوع في الدنيا هم اهل
الشبع في الآخرة وابغض الناس الى الله تعالى الجياع والتخم وعن الحسن انه قال ان الارض
لتضج الى الله تعالى من التخم كالصبر ان كذا ذكره في الحاصة وروي عن سمرة بن جندب ان ابنه
اكل حتى التخم فتقيأه فقال له سمرة لو مت عاصلت عليك ذكره في البستان ويتيسر اي
يجعل منكسرا او ضعيفا فاترا عن العبادة وكيت كطبعه ويتيسر قلبه وانه يؤدي الى كثرة الشرب
وهو الى كثرة النوم وفيهما ضياع العمر وفوت التهجد والعوائق الجواهر وهو رأس مال العبد فيه يتجر في امر
الآخرة وربما يحتاج الى الحجامة بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه بالليل فيغلبه الوسواس كما ان قد اخره
للتهجد فان النوم منع الافات والشرة الاكل مجلبة له ومن فساده اي فساد الطعام ان يعمله
بعد الشبع في معاصي الله تعالى ومن اكرامه اي من اكرام الطعام ان ينوي باكله امتثال امر الله تعالى حتى
قال كلوا من طيبات ما رزقناكم وينوي به التقوي على صلاح نفسه اي بدنه وبنيته التي هي مطيته اي مركبه قال
المحققون من المشائخ الكبار قد حققوا ان الاولى قد ركبه الله تعالى بالطبع حكمة من حصل الجواهر الجسمانية
والروحانية اي من البدن والروح والقلب والقالب مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه بالطعام
باجراء سنة الله تعالى بذلك فمن كان من عزمه ذلك اي من كان قصده من اكل الطعام صلاح نفسه
فانه يحل كل مقدار الشبع بل حامدا ونه ولا يغفل عن ذكر الله تعالى وشكره فيه ولا يدع احدا من الآداب
عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد يعني انه لا يلزم عليه الدعوة اليه قبل السلام
واما بعده فالظاهر انه يلزمه عليه ذلك بحسب العادة لكون سلامه بمنزلة السؤال كما يقال اول
سلام وسيأتي في عرض بيت وفي البزازية من مر على قوم يأكلون ان كان محتاجا وعرف انهم
يدعونه سلم والا فلا ولا يبعد ان يكون المعنى ولا يدع احدا مطلقا سواء علم حاله او غيره حتى
يسلم صاحب الطعام اولا دعى على ذلك الاحد تحرزا عن الحرص وتجنبا عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم
الامتنان عليه وفيه تقرب الاجابة كما لا يخفى فيجلس على الطعام بالامر اذا اتى على طعام نخير
فينبغي ان لا يجلس على طعام الا بالامر فيجلس حيث امر صاحب الطعام به لانه اعرف بعورة بيته
من غيره ولكن يجتنب الدخول على قوم في وقت اكلهم ما ورد في الخبر ان من مشى الى طعام لم يدع اليه

شبعي فاستقاءوا كل حرام قال الشيخ في العوارف وسمعناه لفظا آخر دخل سارقا وخرج
مغيرا الا ان يتفقد خوله على قوم يعلم منهم وحسن بوافقته قال الامام من حق غير الداخل
على القوم اذا لم ير ليقض وانتفق ان صادفهم على الطعام ان لا يأكل الا بأذن فاذا قيل
له كل نظر فان علم انهم يقولون به عن محبة لمساعدته فليساعدوان كانوا يقولون حياء منه فلا
ينبغي ان يأكل بل ينبغي ان يتعلل انتهى ويأكل بالايثار لاخوانه من اثرت قلة زاد على نفسه
اي اختيرته يعني ينبغي ان يأكل اقل من يوافقه ويواكله في القصعة ولا يقصد ان يأكل زيادة على ما يأكل فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا اضاد رفيقه ربما كان الطعام مشتركا
بينهما هذا اذا اكلا مع الخير واما اذا اكل وحده فمعنى الاكل بالايثار ان لا يأكل كيت يفضل بشئ
فيتصدق به افضل منه على الفقراء والمساكين يكون يوم القيامة في ظل صدقته كما ورد في الخبر حاصل
معنى ان يأكل بالايثار القناعة على الاتساع او بايثار الغير على نفسه كذا في الاحياء ويقوم
عنه اي من الطعام بالخوف قوله يخاف ان يؤخذه الله تعالى بما يجد امته محمد عليه الصلوة والسلام
جملة مستأنفة جواب عن سؤال مقدر كانه قيل من اي شئ يخاف ويخاف ان يكون ما اكله عدة
بالضم والتشديد اي استعداد وتهيئة له في المعصية او يكون سببا والة له فيها في الصحاح العدة
بالضم الاستعداد والعدة ايضا عدد ته اي صيانته لطوارق الدهر من المال والسلاح يقال اخذ
الامر عدة انتهى ويخاف طول السؤال والحساب في القيامة حتى انه يشتهي دلو الطاي ونصف فلس حلال
بثقل فاقبل على نفسه وقال ويلك يا داود ما اطول حسابك يوم القيامة ومن هذا
المعنى امتنع عمر رضي الله عنه من شرب ماء بارد فقال اعزلوا عن حسابها ويتدبر اي يتفكر ان عافية المرء
الكثيف اي المستريح فيتمنى اخلاصه منه ولعدة بلا عائقه ومن السنة ان يأكل مما يليه فاقال عدم كل
مما يليك ثم كان يديره على الفاكهة كما فعل له في ذلك فقال اعدم لبس هو نوعا واحدا اي
افراد متعادة كما في التنوير شرح المصابيح ومن هذا علم ان قوله ولا تتناول مما بين يدي جليسه
ليس على اطلاقه بل فيما كان طعاما واحدا ليس في اجزائه تفاوة اما اذا تفاوة اجزاء الطعام
او اختلفا فيجوز مد اليد الى ما يليه اما جوازه في الفاكهة فكما ذكرنا انفا واما في غيرها فكما روى
عن انس رضي الله عنه ان حياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فذهب مع النبي عليه
فقرب خبز الشعير ومرقا فيه دباء وقديد رأيت النبي عليه يتبع الدباء من حوالي القصعة
ذكره في المصابيح والدباء بالضم والتشديد ممدود الواحدة من دباءة واللحم القديد

معروف

معروف ولا من ذروة القصعة اي اعلاها والمراد به وسطها فان البركة تنزل من اعلاها عن ابن عباس
رضي الله عنه اتي النبي عليه بقصعة من ثريد فقالوا كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة
تنزل من وسطها كذا في المصابيح فان اكل اعلاها اولا لم يسقط البركة لاسفلها فينبغي ان يأكل اولا
من جوانبها وستنزل البركة من وسطها ولا ينظر متملا في وجوه القوم عند الاكل ولا يراقب اكلهم
فيستحيون بل يغض بصره ويشتغل بنفسه ولا يأكل كل ما يشتهيه دفعة واحدة لانه من السرف
بفتحتين اي من الاسراف وقيل ما كان لله تعالى فليس بسرف وان كثر حكى ابو علي الزوزباري عن رجل
انه اتخذ ضيافة واوقد فيها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فكل ما اوقد لغير الله
فاطفأه فدخل الرجل ولم يقدر على اطفاء واحد حتى انقطع واشتراه ابو علي الزوزباري اجلالا من السرف
وامر اصحابه ان يعملوا حتى يبنوا جدارا من السكر عليه شرف ومحاريب على عدد منقوشة كلها من السكر
فدعا الصوفية حتى يهدموها وانتهبوها ذكره في الاحياء وقال في التيسير الكبير ان بعضهم انتفق
في خبز تنفقة كثيرة فقيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير وما كان لغير الله تعالى فهو سرف وان
قل قال عثمان بن اسود لست اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع رأسي الي ابي قبيس وقال لو ان رجلا
انتفق مثل جبل ابي قبيس في طاعة الله تعالى لم يكن من المسرفين ولو انتفق درهما في معصية الله تعالى كان من المسرفين
انتهى ولا يأكل شيئا من الاطعمة بشهوة نفسه فيحرم بالتشديد اكله عائقه يعني ان اكله
بشهوة نفسه لا بقصد القيام على طاعة ربه فلا بد وان يأكل الى الشبع بل الى ما فوقه فيحرم
الحكمة اي يجعلها حراما على نفسه لما قالوا ان لا تسكن الحكمة معدة ملئت طعاما ولهذا قال
لابنه يا بني اذا ملئت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة روي انه عليه السلام
مكث يناجي ربه عز وجل ستين صباحا لم يأكل فخطر بباله الخبز فانقطع عن المناجات فاذا رعي
موضع فقعد يبكي لفقد المناجات فاذا الشيخ اظله وقال له عيسى عم يا ولي الله ادع الله
فاني كنت في حاله فخطر ببالي الخبز فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الخبز خطر ببالي
منذ خلقتك لا تغفر لي ذرة في الاحياء ومهما كان الجوع فليكن ادبه في الاكل احسن
فيكون على التأدي والوقار لا على الحرص والعجلة ولا يبدأ بالاكل الا كبر سنا او الافضل علما وورعا
الا ان يكون هو المتبوع المقتدى كالسلاطين والامراء ولا يحدث حدثا بالقاء على الاكل احدا بل
يريد على قوله كل ثلاث مرات ان قل رفيقه او استحى لبطالة وتشيطلا واما الخلاف عليه
بالاكل كما يفعله البعض فممنوع لانه الحاج وافراط هذا واما روي عن ابن مبارك انه قدم

فاخر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطي
كل من فضل نواه بعدده دراهم وعن جعفر بن محمد انه قال احب اخواني الى اكثرهم كلاما واعظمهم
لقمة واتقدمهم على من يجوز ان تعده فهو ليس من قبيل الحاح الممنوع والالزام المغير الشرع فان كل
واحد منهما مما رآى في بعض الاصحاب حيا في الآخر منهم توهم تصنعا وريا فعله ذلك لكسر
الحياء وزيادة الانشاط والانبساط واشارة الى المجرى على المعتاد وترك التصنع والرياء
كذا في الاحياء ولا بأس بان يأذن صاحب الطعام لغيره في الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف
لما في قصة الخليل عليه السلام حيث لم يجلس مع اضيافه على الملائكة الذين اتوه في صورة الضيف
واذن لهم في الاكل وقال الا تأكلون وهذه القصة هي التي اشير اليها في قوله ثم هل اتيك ضيف
ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل
سمين فقربه اليهم وقال الا تأكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم
وقال القاضي البيضاوي الضيف في الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد وقيل
كانوا اثني عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل عم وسماهم ضيفا لانهم كانوا في
صورة الضيف وقوله المكرمين عند الله وعند ابراهيم اذ خدمه بنفسه وزوجته وقوله اذ
دخلوا ظرف للحديث وقوله سلاما اي نسلم عليك سلاما قال سلام اي عليكم سلام وقوله
قوم منكرون اي انتم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم عم ولم يعرفهم فقوله فراغ الى اهله اي
ذهب اليهم في خفية من ضيفه فان من ادب الضيف ان يبادر بالقرى حذرا من ان يكيفه الضيف
او يصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر فقربه اليهم بان وضعه اليهم فعرض
عليهم على طريق الادب وقال الا تأكلون قوله فاوجس منهم خيفة اي اضمر فيهم خوفا لما رأى اعراضهم
عن الطعام اظنه انهم جاؤا شرا وقيل وقع في نفسه انهم ملائكة ارسلوا للعذاب قالوا لا تخف
انا رسل الله تقه قيل سبح جبرائيل عم بالعجل بجناحيه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وامن منهم قوله وبشروه
بغلام هو اسحاق عم علم ان يكمل عليه وعلة اذا بلغ انتهى ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل
في جميع يده عن الطعام وان شبع الى للوصل حتى يرفع القوم ايديهم وما كان مظنة ان يقال كيف
لا يرفع حين يشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله وليريهم امر غائب ممن اراى يريد اراءة انه
يأكل لان ذلك اي رفع اليد بمجل جليته تجيلا وكان النبي عم اذا اكل مع القوم كان اخرهم اكلا
واعلى اصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يستحيون من الاكل بعده بل يعد اليد ليقتضي

وتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء وقلل الاكل حتى
اذا توسط في الطعام اكل معهم آخر به كما فعل النبي عم وكثير من الصحابة رضه هكذا وان امتنع
بسبب فليتعذر اليهم دفعا للخجلة عنهم ولا يذكر على الطعام امرا يحلفا اي يحوفا ولا يقذ
بفتح الذال المعجمة اي يكرههم الطبع من قذره الشيء بالكسر اذا كرهته من ذكر الموت والمرض والنار
ونحوها ولا يتفظ اي يجانب الذي يوتى على صيغة المفعول منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا
يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يسيع همسا اي صوتا خفيا من الباب لكيلا يسمع
طعاما محافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل الطعام اكلة بالضم والسكون اي لقمة واحدة لئلا
يشاركه غيرهم فيه ولا يقوم الى امر حتى يقضي حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام واداب ان
لا يخلل بين الاكل بامر من الامور وقوله ولا يقوم ويه عن الطعام وبه اي والحال ان بالطعام
بقي اي حاجة وان اقيمت الصلوة من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا
لمن يخاف الخ قال النبي عم اذا حضر العشاء فابدأوا بالعشاء اي بالطعام وكان ابن عمر رضه
يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشائه الا لمن يخاف فوت الجماعة اولم يكن في الوقت سعة
قال الاكام وهما كانت النفس لا تتشوق الى الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فالاولى
تقديم الصلوة والا فاذا حضر الطعام واقيمت الصلوة وكانت في التأخير خيرا يبدأ بالطعام
او تشوش امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت تأنت النفس اولم اتف لعموم الخبر يعني قوله
قوله عم اذا حضر العشاء والحديث ولان الغلب لا يخلو عن التفات الى الطعام الموضوع
والم يكن الجوع غالبا انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا ينبغي اي لا يسعد عنها
قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه ثم يقوم ولا يقوم احد
لاحد على المائدة ولا يتناول على مائدة غيره احد اشيأ من الطعام الا باذن صاحبها قال في
مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض يعزر في ذلك لتعامل الناس تسامحا ولو ناول
الخدم الذي عار رأس المائدة او ناول المرة جاز استحسانا ولو ناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى
ولا يأكل على الطريق ولا قائما ولا شيأ فانه دناءة اي حساسة ورذالة هكذا روي عن رسول الله
صلعم وقد نقل على ضده عن ابن عمر رضه انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله عم ونحن نمشي ونشرب
ونحن قيام ورأى بعض مشايخ الصوفية المعروفين يأكل في السوق فقيل له في ذلك فقال ويحك اجوع
في السوق نأكل في البيت فقيل تدخل المسجد فقال استحي منه ثم ان ادخل بيته لاكل ووجه الجمع

ان الاكل في السوق تواضع وتركه تكلف من بعض الناس فهو حسن وخرق مروة ومن بعضهم فهو مكروه وهو تخليف
ذلك بعادة البلاد وحوال الاشخاص فمن لا يليق ذلك به يسار اعاله حمل ذلك على قلة المروة وفرط الشره
والحرص ويقدح ذلك في الشهادات ومن يليق ذلك به بجميع احواله واعماله في ترك التكلف كان ذلك تواضعا
حقيقة الاطعام في الاحياء ولا تقطع اللحم بالسكين ولكن تنهشه نهشا منه كينهس بالسين المهملة وبجوز
بالشين المعجمة يعني الاخذ بالاسنان وبابه فتح فانه اتيانا وامرأة احا افعل التفضيل من هنوء الطعام
ومرؤ اذا كان سائغا في الحلق فهضما لما ذكرنا اي القطع بالسكين من سير الاعاجم فليكن من هذا انت
خير بالانسب ان يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا اليه ولا يأكل من وسط
الرغيف بل ياكل من جوانبه لما مر ان البركة تنزل من وسط الطعام ويقتصر من انواع الاطعمة على
طعام واحد ولا يشبع من باب الافعال اي لا يأكل انواع الملاذ بتشديد الذال جمع ملذ وذ والشهوة
اي الشهيات من الطعام والشراب متتابعا بعضها بعد بعض في مجلس واحد ولا يتخذ الباجات
الى تكرار وتورد عليه اي على الطعام في قصاع بل ينبغي ان يجعل جملتها باجا واحدا في قصعة
واحدة ثم ياكل قال في الطحاوي وقولهم اجعل الباجات باجا واحدا اي جزءا واحدا اي نوعا واحدا
ولونا واحدا ولا يميز ولا يميز وهو معرب واصله بالفارسية بها اي الوان الاطعمة انتهى قال
اكل الالوان من الطعام والشراب فانه يهرأ وتنعم وموت للقلب بالقساوة قال عرم ولا تميتوا القلوب
بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت اذا كثرت عليه الماء ولو حب الهت اي ليغيض
الشيطان عند الله كما قال النبي عرم اغيضكم الى الله تعه كل يوم اكول شروب لان في كثرة الاكل قسوة
الاعضاء وانبعاثها الى الفضول والفساد قال الرجل اذا كان شبعان بطرا اشتهت عينه
النظر الى كل ما لا يعنيه من حرام او فضول والاذن الاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة
والرجل المشي اليه وان كان جائعا يكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شيء منها ولا تنبسط
اليها ولقد قال الاستاذ ابو جعفر فنعم قال ان البطن عضو ان جاع هو شبع سائر الاعضاء حتى
يسكن فلا يطلبك شيئا وان شبع هو جاع سائر الاعضاء قال وبالجملة ان فعال الرجل واقواله
على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام
يبزر الافعال والاقوال والافعال بنيت ببدء امنه وبورث جوع القيامة كما قال عليه السلام ان اطول الناس
جوعا يوم القيامة اكثرهم شبعا في الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض
سببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة الاختلاط في المعدة والعرق ثم المرض يمنع العبادات

من طعام الفتح بالضم والكسر ما يؤكل مع الخبز

كذا في الاحياء

ويشوش

ويشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينقص المعيشة ويخرج الى التنعم والحاجة والعيب وكل ذلك
يحتاج الى مؤنة وتعبان لا يخلو الانسان فيها بعد التعب عن انواع من المعاصي واقتحام الشبهات
ودفع الجوع ما يدفع عن ذلك كله وقيل القائل ابن سالم من اكل الخبز اي خبز الحنطة بكذا تعد الاطعام
المرائي بجثا بالباء الموحدة واي المهملة جبر ظرف ليس معه غيره من الادام لم يعقل الا بعلة
الموت فقيل وما دبه قال أدبه الا يأكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء
في ذم الاستكثار ان نفع ما ادخل الانسان معدته الرمان واخر ما ادخله فيها الملح ولان يعقل من
الملح خير له من ان يستكثر من الرمان وحكي ان هارون الرشيد جمع اربعة من الاطباء هندي وروي
وعراقي وسوادي فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي لا داء فيه فقال الهندي الدواء الذي لا داء
فيه عندي هو الهليلج الاسود وقال الرومي هو حب الارشاد الابيض وقال العراقي هو عندي الماء اي
وقال الاسودي وكان اعلمهم الاهليلج تقبض اي تقبض العدة وهو داء وحب الرشاد يرقق العدة وهو داء
والماء الحار يرخي العدة وهو داء قالوا فما الذي عندك قال عندي ان لا ياكل الطعام حتى تشتهيه
وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت لذا فع الاطباء فالدرجة الهرنيا تأنث
الادنى في قلة الاكل والمتوسط ان جعل ثلث بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه للنفس
بفتحتين والتي يليها وهي الدرجة المتوسطة ان ياكل ويشرب في نصف بطنه والدرجة العليا تأنث
الاعلى ان يكون اكله اكل المريض اي كاكل المريض ونومه مثل نوم الغريق في الماء قال الاماء ومن
المريدين من اراد الرياضة الى طي الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى الينه
جماعة من العلماء الصفية وقالوا من طوى اربعين يوما من الطعام طهرت له قدرت من الملكوت اي كوشف
ببعض الاسرار الالهية وقد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب قد اكل مجال له وطمع في السلام
فكلمه بكلام كثيرا نه قال الراهب ان المسيح كان يطوي اربعين يوما وانه معجز لا يكون الا لنبي
صادق فقال له الصوفي فاني طويت ثمانين يوما اترك ما انت عليه وقد خرج دين الاسلام
قال نعم فقعد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى ثمانين يوما فقال اريد ان اعلنه فطوى الى تمام ثمانين
فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظن احدا يجاوز المسيح وكان ذلك سبب اسلامه وينبغي
الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث البرص بفتحتين مرض معروف هكذا قال النبي عرم ولا
يعيب ما قدم بالتشديد اليه من الطعام والشراب ولكن ان اشتهاه اكله والا تركه هكذا اكان
يفعل النبي عرم ولا يمنع طعام الواحد على الاثنين فانه يكفيهما كما قال النبي عرم طعام الواحد يكفي الاثنين

الحديث وكذا ولا يشبع طعام الاثنين عن اربعة ولا طعام الاربعة عن ثمانية فان شبع واحد كفاف
الاثنين يعني ان معنى كفاية طعام الواحد للاثنين ان يشبع الواحد اي مقدار شبعة قوة الاثنين
فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل لمعنى نصف شبعة والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصف
الشبع ويعطي الزائد للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف حتى من مضيفه بضم الميم شيئا الا
ملح وماء قالوا ومن اداب الزائر ان لا يقترح ولا يتكلم بشيء بعينه اذ رعاية تيسر غالبا المزور حضاره
لكن اذا اتوهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته فان علم انه يسره باقتراحه ونحيه عليه ذلك فلا
بأس بالاقتراح فعل الامام الشافعي رضي الله عنه ذلك مع الزعفراني اذا كان زاره عليه بعد اذن وكان
الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي الرقعة
في بعض الايام والقى بها الدن بخط فلما رأى الزعفراني ذلك انكر عليه وقال ما امرت بهذا فعرضت عليه
خط الشافعي رضي الله عنه ملحقا بالرقعة فلما وقع عينه على خط فرج بذلك واعتق الجارية سرورا باقتراح
الشافعي عليه وقال ابو بكر الكتاني دخلت على السري فجاء بعنبة واخذ يجيل لصفه في القدح فقلت
اي شيء هو فاذا تعمل انا اشتري كله في درة واحدة فضحك وقال هذا افضل لك من محنة ذكرها في الاحياء
ويلقم بالتشديد رب البيت اي صاحب المضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف وذكر اي
من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه وبهذا فعل حمحا مالك رضي الله عنه
في آداله نزوله عليه لاجل التعلم الموطأ عن مالك وقال الشافعي لا يرى على ما رأيت مني فان خدمة
المضيف فرض وروي ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد الماء على يده في الطست
فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدري من صب على يدك الماء قال لا قال صب امير المؤمنين فقال يا امير
المؤمنين انما اكرمت العلم واجللت فاجلك الله تعالى واكرمك كما اكرمت العلم واهله وذكر في العوارف
ويؤثر ايثارا اي يختار صاحب المنزل بما يشتهي غيره ولو ذاته اي ذلك المشتهى يقع في محل اب
اخوانه اليه ويلتقط من سقاط بالكسر وهو في الاصل مصدر بمعنى المسقوط بفتح العين وهنا بمعنى
الفاعل اي ما يسقط من الخوان ويرفع ما يسقط من يده ان لم يتخبث فيأكله اما ان يتخبث بالوقوع
على شيء غير طاهر فلا يجوز اكله بل يطعمه مرة او كلبا للملا يأكل الشيطان كذا في شرح المصابيح فان
بركة ذلك تظهر في احفاده اي في اولاده واولاد اولاده فان تركه اي ان لم يرفع ذلك اي الذي يسقط
منه اي من يده اكله الشيطان هكذا ورد في الحديث قال الامام الكلباذي الشيطان جسم فيجوز ان يساعد
الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكله الشيطان مجاز عن تضييع النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول ذلك

اللقمة

اللقمة بفتح القاف وضمها وهو المكثر ويلعق بفتح الياء والعين اصابعه الثلث وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها بضم الياء وكسر العين في الثاني
اي يأمر احدا بان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلث لما ان السنة هو الاكل بثلث اصابع
قوله بعد الفراغ ظرف يلعق فاقبل الفراغ من الطعام فاندب فيه ان لا يلعق ولا يمسح شيئا حتى يفرغ عنه
كذا في النور قوله ما يكون البركة فيما لعقه ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويأكل بلسانه
القصعة ايضا فان القصعة تستغفر لاحسها قال النبي عليه السلام من اكل من قصعة فلحسها استغفرت
له القصعة قال المحدثون معناه ان من اكل من قصعة فلحسها تواضعا واستكانة وتعظيما
لما انعم الله من رزقه وصيانة له عن التلف غفر له ولما كانت تلك المغفرة بسبب القصعة
جعلت كأنها تستغفر وتطلب له المغفرة واما ان لم يأكل فينبغي ان يمسح يده لما قال انس رضي الله
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم باسلاء القصعة وهو مسحها من الطعام ثم تعليقها اي غسل القصعة بالماء
وتيسير ذلك اما يقال من لعق القصعة وشرب ماءها كان له عتق رقبة ذكره في الاحياء ولا يعاف اي
اي لا يكره في الصحاح عاف الرجل الطعام والشراب يعاف عيافا اي كرهه كاساءه بهمزتين على وزن
اكرم يقال اذا شرب فاسرده اي اتبع شيئا من الشراب بشيء قطع الاناء ويقال السؤر قوله الا كل بالمد
فاعل اساء المؤمن فان النبي عم كان يحب التفعل بضم المثلثة وكسرها والضم افصح اي انه عم كان
يحب التفعل وهو في الاصل جار سب من كل شيء والمراد به ههنا ما بقي من الطعام ويحلل اسنانه
بعد الطعام لما روى عن رسول الله عم انه قال خللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان والايمان
مع صاحبه في الجنة ذكره في العوارف فانه اي التخلل يصحح النبات اي الاسنان مطلقا وهو المراد بالنبات
ههنا وان كان له معنا اخر في غير هذا الموضع وذكر في البستان انه كان ابن عمر رضي الله عنه يأمر
بالخلال ويقول اذا ترك الخلال وهن الضرس ويجلب الريق ولا يبتلع ما يخرج من اسنانه بالخلال
الا ما يحتاج يجمع في اصول اسنانه فانه لو اخذ بلسانه وابتلعه فلا بأس به كذا في الاحياء ولا يخلل
ولا يتخلل بالاس بالمد شجر معروف بالفارسية مورد والران اي شجر الران والقصب بفتحتين معروف
بالفارسية نى ولا بالقت بفتح القاف وتشديد التاء المثناة اليابسة من القصفصة
بالفارسية سبيه خشك والطرفاء بالمد شجر معروف بالفارسية گز بالفارسيتين والكنسة
بالفارسية جاروب قال في فضائل الاعمال عن عائشة رضي الله عنها عن النبي عم من تخلل
اسنانه بشجرة الران لا ينزل عليه الرحمة سبعين يوما ومن تخلل بالقصب اسنانه كان كمن

قتل نفسه بيده

ومن تخلله شجرة التين لا يفيد دعاءه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتب عليه خطيئة ومن
تخلله شجرة الورد يورث الرمد والجذام ومن تخلل بالآس ظهرت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء
الظن ووجع الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عاقله واورثه النسيان ومن تخلل بعنب الثعلب
وقع الاكلة في اسنانه ومن تخلل بالكمثرى اورثه القولنج ومن تخلل بالقت اورثه الحكة في
جسده ومن تخلل بخشب الكمثرى اورثه النسيان وليبون يا عائشة فمن لم يكتب هذه الخصال
فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا في مشكاة الانوار وذكر في الروضة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
نهى عن التخلل بعود الريحان فان فيه صفرة الوجه واللسان وعود الآس خراز فيكون منه وجع الظهر
وعود العوسج اذ يكون منه الفالج وعود الخلاف اذ يكون منه بخر الفم وعود الهرس اذ يورث عنه الطحال وعود
الأثل اذ يكون منه موت الفجأة ونقل صاحب البستان عن الاوزاعي انه قال لا تخللوا بالآس فانه يورث
عرق النسا ويحرك عروق الجذام وهذا في فضائل الاعمال هذا والذي في تحفة الغرائب بالفارسية
حرزهره والعوسج بالفارسية خارسرخ والخلاف بالفتح والسكون قضيب يتخذ منها الحصير بالفارسية
دوخ والهرس بالفتح شجرة ذو شوك والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية شوكذكره هكذا صحح
هذه اللغات في مختار الصحاح وليغسل يده بعد الطعام فانه ينفع اللثم لا يخفى عليك انه تكرار وقع
منه اتفاقا كما بهذه المسئلة وقد مر منا هناك ما ينفعك هنا وبد عوصاحب الطعام اذا اكل الغير بالبركة والمغفرة ويقول اللهم بارك له فيما رزقته وبسر له ان يفعل منه خيرا وقنعه بما اعطيته واغفر له وارحمه وجعلنا
واياه من الشاكرين ثم سيتاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث ده يقال يجب على الضيف اربعة
اشياء ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت وان يدعو له
اذا خرج كذا في خزانة الفتاوى ولا ينام في الثم ريح اللحم اي رائحة وفي يده عمره بفتحتين لعين الجيم
واليم ريح اللحم والسمك ودسم ومنه منديل الغمر كذا في المغرب لئلا يصيبه افته من الشيطان عن ابي هريرة
عن النبي عم من باب وفي يده عمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه كذا في العوارف وكذا ليغسل ايديه
اعسيال من الغمر وكذلك اي كما يغسل عن الطعام ليغسل يده وفمه وشفتيه من شراب فيه دسم
بفتحتين اي وسومة وكان النبي عم يغسل بسكل بالتنوين وقوله يديه ووجهه ورأسه منصوب على انه
مفعول ليغسل اي كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه ويمسح على رأسه ولا يغسل قدميه ولا يمسحها
وقال هكذا الوضوء مما مست النار لكن عبر عن مسح الرأس بالغسل تغليبا في بعض النسخ
الصحيحة يسكل يديه ووجهه باضافة البسكل ونصب وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يجب

طعام

ح ان يقال

ح ان يقال يسح يده بدل قوله يغسل اللهم الا ان يحمل قوله ليغسل على معنى يسح مجازا بعلاقة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحمد الله الذي اطعمه وسقاه وجعله من المسلمين وجعل لما اكل مساغا
من مساغ الشراب والطعام اي تسهيل مدخله في الحلق وفجا جا للسوغين ترقوي هذا الحديث ابو ايوب
رضه وقد وقع الحمد فيه على اربع نعم احدها الاطعام وثانيها السقي وثالثها السوغ اي تسهيل دخول
اللقمة والشربة في الحلق ورابعها انه جعل للطعام مقاما في المعدة ريثما ينتقع منافعه ومفيده
ليبقى ما يتعلق بالقوة والاوالشحم وينيد فع الفضلة وذلك من عجايب فضل الله تعم ولطفه بخلوقاته
فتبارك الله احسن الخالقين ويديب الطعام اذابته بالذكر والصلوة بعده كله ولا ينام عليه فيقسو قلبه
وفي الحديث طعام حكم بالصلوة والذكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة
او يقرأ جزأ من القرآن عقيب اكله كذا قال الامام لكن المصنف توسع في الامر فقال فيصلي ركعتين
بدل قوله اربع بعد الطعام يشكر الله تعالى على النعمة فاذا فرغ عن الاكل ذكر حسب القيامة فان العبد
يسأل عن النعيم وهو اي ذلك النعيم اكل خبز البر والنوم في الظل وشرب الماء والفراش العذب الطيب متمرا
والصحة والامن وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم المسؤل عنها وانما خصها
بالذكر لورود كل من ذلك بخصوصها في الاحاديث قال القاضي بيضاوي في تفسير قوله ثم لتسألن يومئذ
عن النعيم ان الخطاب في لتسألن مخصوص بكل من الهى اي شغله دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله
وقيل يعم اذ كل يسأل عن شكره انتهى وليدخر الطعام لغد فانه من طول الامل ويلوهم الجزم ببقائه
الى الغد وليكيل الطعام عند الاخذ من الغير والاعطاء له ولا يهيل من اهل الرفق في الحساب اذا
صبه من غير كيل فان ذلك يذهب البركة قال النبي عم كيلوا طعامكم يبارك لكم والغرض من كيله
معرفة مقداره ليصرفه الرجل على عياله لئلا يكون مهرافا ولا يقتر او مقدار ما يستقرض ويسع ويشتري
ونحوها وفي كل ذلك اعراض مرضية فامر النبي عم بكيل ليكونوا على علم ويقين فما يعلمون فمن راعى سنة
الرسول عم يحيه بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الآخرة كذا في المظهر

فصل في فضائل بعض الاطعمة

والعوكه والاشربة في الحديث ان جبرئيل عم امر نبينا محمدا عم باكل البرنية يشتد بها
ظهر لقيام الليل فاكل منها فاعطي قوة اربعين رجلا في البطش وهو السطوة والاخذ بالعنف
واجتماع واجب الطعام الى النبي صلى الله عليه وسلم الدباء بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية الترمذي

الواحدة منه دبأة بالفارسية كدو وفانه اى الدبا يرق القلب اى يجعله رقيقا عند ذكر الله تعه وعن
انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى عم يعجبه القرع وقال اذا كانت عندنا القرعة دمرقة العدس قال
ابن ع عم عليكم بالعدس فانه مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا ع عم وال
كثار منه نجا فالضرير كذا فى البستان وقال فى مختصر القانون الاكثار منه يورث الجذام ويغير بالجعب
ويولد اخلاطا سوداويا مما ذكر فى الحديث فمحمول على عدم الاكثار فان الاكثار منه بل من كل الطعام
منهى عنه كما سبق وخبز الشعير من اكلة اى بفتح الهمزة المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة وهى المرا
ههنا الابتداء ع م وهو مبارك واللحم يزيد فى قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة ولا يزيد
عليها غيرة ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله عليه السلام يعجبه اكل لحم الصيد وحب ان يصطاد من
غير ان يصيد ذكره ابو نعيم فى الطب النبوى واطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال فى الجلاء اعلم ان لحوم حيوان
الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الخيل والاناث والذكر اخف من الانثى والاسود اخف من الابيض
واجود والدة وكل قديد يناسب اللحم الطرى الذى منه الا ان لتلميح يزيده فضل حروس والاحمر من اللحوم
اكثر غذاء واقل فضولا وابطأ زوالا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للمحمومين ولبن به نفث دم
او سيح والرؤس غير معتدلة بل هى حارة رطبة كثيرة الغذاء يزيد فى المنى وتفرغ المعدة وفى العظام ملين
للمزاج كثير الغذاء يزيد فى المنى ويرخى المعدة والضروع باردة يابسة رطبة كثيرة الغذاء غليظة بطيئة
الهضم وكذلك الخصى وهى تزيد فى المنى واللسان معتدلة سريع الانهضام والكرش والامعاء قليلة
الغذاء ردية مولدة للبلغم والاكباد كثيرة الغذاء محمودة الدم والحشوية منها حاقلة للبطن والطحال
ردى الكيموس مولد للسودا والكلى باردة يابسة غليظة والسمينة والالية حار رطب يلين البطن
ويزيد فى المنى ردى الغذاء بلعومية والشحم حار رطب اقل رطوبة من اللسن ينفع من خشونة الحلق
ويرخى المعدة ويفتح هذا هو البيان على الوجه الكلى ثم ان لحم الضأن من بين لحوم الانعام معتدل الحرارة والرطوبة
يزيد فى المنى ويلين البطن ولحم الحملان ارطب واجود والكبش غذاء ويولد دما غليظا ولحم جدى الرضيع
موافق لجميع الناس ولحم المغرى ردى الغذاء يكثر السوداء ولحم البقر بارد يابس كثير الغذاء غليظ يو
لد السوداء ولهذا قال الاطباء فى الاحياء لحم البقر داء ولبنه شفاء وسمنه دواء انتهى ولحم الجمل حار
رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور واكحل ردى يولد السوداء ولحم الغزال اصلح لحوم الصيد على انها باسرها
ردية تولد دما غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا ويورث ارقاء اى
سهرا ثم ان لحم الوحوش من بين لحوم الطير عداء ولحم الدجاج موافق لجميع الناس يقوى الشهوة والقوة ويسكن الثائر

المعدة

المعدة والدجاجة اجودها ما لم يبيض يزيد فى الدماغ والعقل والمنى يحسن اللون والديوك اجودها
ما لم يعتقا والدراج احق الطيور الوحشية كلها واجودها المحابر يزيد فى الدماغ والفهم والقبج
من الطف الطيور لحما مسخنة زائدة فى المنى كثيرة الغذاء وبحلو الاعواد ولحم الحمام مسخنة يتولد
منها دم مستعد للحمى لاسيما حابرى فى الشتاء ولذلك ينبغى ان تتخير بالخواص والمبردات فى الغرا
رطوبة فضلية يزيد فى الباءة وينفع الكلى وهى تقرب بالدماغ والعين ولحمها كثير والعقول
وربما يحدث سهرا والفاختة ردية صلبية عسرة الانهضام عاقلة للبطن مضرة للدماغ قد تزيد
للسهر والكركى يابسة حارة صلبية عسرة تولد دما سوداويا ولحم البط والاوز يصفى الصوت
واللون ويزيد فى الباءة ويسمن كثيرة الغذاء والفضول لطئ الهضم محدث للحميات وادمانه يورث
السوداء والبلغم انتهى والتلبين سيد الادوية ولبن يعروا اى يكشف عن الحزين حزنه وهم يقال سرى
عنه الهم انكشف وبجم اجماما اى يريح واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة فؤاد المريض اى قلبه وعن
عائشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلعم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض وهى البلبينة ر
حساء رقيق تتخذ من دقيق ولبن وقيل من دقيق او نخالة وربما جعلت فيها عسل وسميت بذلك
تشبيها باللبن او فى بياضها ورقتها ويقال له بالفارسية سبوس وقيل هى اى البلبينة حاد الشعير
قوله مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر واجود كذا فى الشنوبرانى وانكل من النفع الادام بضمتين
جمع ادام بالكسر وكان النبى عم يقول نعم الادام الخل فانه مركب من حار وبارد ويقطع البلغم ويصفى
ويصير بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك كان التمر ادام ازواج النبى عم بعده الخل وكان جابر رضى الله عنه
قال رأيت حبيب الخل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله عم فى قصعتهم تتخذون منه سكرا
وزرقا حسنا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لحرارة الشهوة بسورة كذا فى
شرح المشارق والتمر ادام قال ابو يوسف بن عبد الله رأيت النبى عم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع
تمرة فقال هذه اى التمر ادام ثم اكل واعلم ان مثل التمر واللحم والخبز مما ليس من المائعات وليس بادام
هذا اى حقيقة لانها لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغه خلافا لمحمد رده فانه قال الادام ما حذف من المداومة
وهى الموافقة وهذه الاشياء تؤدم كل مع الخبز موافقة فيكون ادما كذا فى كتب اللغوع وكعب ادم
وفاكهة اذ يحصل به معنى التفكه العينى والمراد منه تبديل الرأى الملولة على الدأ المعجمة بسنة وهى المرارة
اكل العنب بالخبز فى مختار الصحاح المرارة من الاكل المولات كما يرادم الرجل بين الحار والتمر وفى
الحديث اذا اكلتم فرارموا بزيد مولات الحمد وقال الاصمعى المرارة فى الطعام المعاقبة يادكل يوما لحما ويوما

عسلا

وليوما لبنا ونحو ذلك ولا يدوم على شيء واحد وقال ابن الاخرابي معناه خلطوا الكل بالسكر
فقتوا بين اللقمة والحد له وقيل المراد به ان يأكل اليابس واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك
انتهى وما ذكره المصنف من هذه القصة وكان النبي عم اذا جيء اليه بمرة بالحلو او الطيب يأكل من
كالورد والريحان لم يردها حتى يصيب اى يدرك ويذوق من هذا اى من الحلو وشمم من هذا اى
من الطيب ومن لقم بالتشديد اخاه لقما حلوا بالضم والسكون لم يذق مرارة القيامة قال النبي عم
من تصبح اى اكل في وقت الصبح قبل ان يأكل شيئا آخر سبع تمرات عجوة عطف بيان سبع
تمرات وهي ضرب من اجود التمر في المدينة تضرب الى السواد وتخلط بسيء النية لم يضره ذلك اليوم عم
ولا ليلة يحتمل ان يكون هذه الخاصية في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون لدعائه له حتى قالوا اجرق
بطون تمر المدينة ومن اكل التمر وترا اى ثلثة او خمسة او سبعة او نحوها لم يضره وكان ذلك التمر عجوة
بالكسر والذال المعجمة كما تقدم به من الطعام والشراب كذا في الصحاح وكان النبي عم يأكل التمر ويحمل نوى
التمر على سبابته ووسطاه فيرمي بها اى يرمي بها بالسبابة على ما وقع في بعض النسخ التعدية يعني انه عم
كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلقيه لا مرعليه بنور النبوة والقاه الملك فعلمنا اعتقادا ان ما فعله
النبي عم لا يخلو عن حكمة ولا علينا الا اطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما في افعال الله تعالى في مختار الصحاح
النوى الذي جمع نواة التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث الضمير ههنا ومن السنة ان يأكل البليخ بفتحتين اى
المعلجة بالغارسية غوزة تمرا بالتمر في الصحاح التمر اوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب
ثم تمر وان يأكل العنب بالزبيب العنب اذا يبس كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان
يأكل رطب بالفتح والسكون الجوز واللوز بيا بسهما فان ذلك المذكور تغيض السيئات اعضاء ما
ولا يقرن الرجل في الجمع اى حين ما يأكل مع الغير لما في اذا كل وحده بين التمرتين ظرف لا يقرن حتى
يستأذن صاحبه الذي يأكل معه فان النبي عم نهى من ان يقرن الرجل بين التمرتين بدون الاستيذان
قال الخطابي انما لا يجوز ذلك اذا كان رفقان خط او كان الطعام قليلا والا كلون كثيرا فاما اذا
كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن بأس بان يأخذ احدهم تمرتين في دفعة
او يجعل لقمة كبيرة هذا اذا اصابهم احد فان كانوا قد خلطوا طعامهم هل يجوز ذلك ام لا قال شمس الائمة
جاز ان يخلط جاءه طعامهم ويأكلون معا وجاز لا يقصد الرجل منهم ان يجعل اللقمة اكبر من لقمة صاحبه
فان اتفق احدهم اكثر بلا قصد جاز كذا في المظهر ويستشفى بالعسل من جميع الامراض فانه مبارك
قد بارك عليه سبعون نبيا فجعله مباركا يقال بارك الملك فيك وعليك وبارك لك كله بمعنى كذا في

مختار الصحاح معناه انه دعا له بالبركة سبعون نبيا عم روى الاعمش عن ابي صالح رحمه
اربع تلث سمن وتلث عسل وتلث لبن بعجن ويثرب ذكره في البستان وكان احب الفواكه الى نبينا
محمد عم الرطب بضم الراء وفتح الطاء بالغارسية خرما قال ربيع بن انس لم ير للنفساء عندي
الا الرطب ولا للمريض الا العسل ذكره ابو الليث رحمه في البستان والبطيخ وعن عائشة رضي الله عنها
ان النبي عم كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا برد هذا وبرد هذا حر هذا ان التمر حار رطب
والبطيخ بارد رطب كذا في شرح المصابيح واحب لحم الشاة الى النبي عم مقدمها اى لفضلها الا على الى الرأس
فانه اقرب من كل دواء والعدس كالقدر اى من المستقذرات كالامعاء والثفنة وقوله وادى وهو
تيا ذي قريب من العطف التفسيري قد تقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل حسن وبسن واحب
اللحم اليه عم من مقدمها الكتف بالفتح والكسر ويضم بالكاف والسكون بالغارسية شانه والذراع واحب
الشراب اليه عم الحلو البارد ومن لعق بكسر العين من العسل ثلث غدوات متواليات السنة الواحد
من الشهور الاثني عشر لم يصبه بلاء عظيم ذلك الشهر وهو المهادر وقد يقال في تلك السنة قال علي رضه
اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته ثلثة دراهم من صداقها وليشتر به عسلا وليشربه بماء
السماء فيجمع له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك كذا في البستان الاهام اى الليث يعني ان الله تعالى قال
لمريم المرأة هزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا وقال في العسل شفاء للناس وقال في الماء وانزلنا من السماء ماء مباركا
وكيفية الصلوة على النبي عم اكثرا عند اكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاء المعجمة
فانه من جوهر اى خلق في اصل فطرته من جوهر لؤلؤ وضع فيه على صيغة المجهول نور نبينا محمد عم قبل
قبل طعام آدم عم فيه فلما فارقه النور الى جبهة آدم عم اشتاق وانت اى انكسر فصار حبا فضيا
روى انه قال النبي عم كنت جوهرا لطيفا اى اطوف العرش فنظر الله تعالى فاستحييت وعرقت فنظر
ستة قطرات فخلق الله تعالى من الاولى ابا بكر ومن الثانية عمر ومن الثالثة عثمان ومن الرابعة عليا رضه
ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجلالين انه دابغ للمعدة ومقل البطن ومنفع السبع
ويمد نظارة الوجه والعين ويطيب البول ويكثر الحليب طيبة انتهى وسمعت من بعض الافاضل انه قال
او قاتيل من ان الارز يطيب العيش ويزيد في الحرارة انه اذا اكل يرى الاكل حلوا طيبة يزيد بها سرورا
وصبورا وكان الليالي التي يضع ويتعطل فيها في النوم نهار بالنظر الى من لم يأكله ويدوم عليه فوجد
من اكل فعلة واحدة الغزو وهو الباقي بقشرها اخرج الله تعالى منه الدخان هذا ما يحضرني من الكلام صحيح وحق صريح
قالوا السر في ذلك هو ان في قشرها قطعة واقعة على خشبة الالف فلا يليق الى الحاج كتب الطب من

ارما تعيل ادى يدفع ضرره ان يأكل منزوع القشر مع الكمر والحبة السوداء وهى الشونيز ذكره
في الصحاح شفاء من كل داء الا الموت ولفظ الحديث هكذا الشونيز فيه دواء من كل داء الا
السام اى الموت فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام الحارزى هذا محمول على العلل الباردة لان
الشونيز حار وقال القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالمارباالحبة او يكون الشونيز نافعا
من كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وقال جالينوس له منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان
في البطن ويقطع الحمى العارض في العين وينفع الزكام اذا قلى وحمل في خرقة زرقاء واشتم نفع
الصداع اذا طلى به الجبين وتعلق الشور والجرب وينفع الاورام البلغمية اذا تعمد به مع الخل ويـ
يتمضمض به من وجع الاسنان ويدر البول ودهنه ينفع الشيب ويسرع نبات الاحية وشربه مثقال
منه نافع من لسع الرتيلا وغير ذلك مما ذكره الطب كذا في شرح المشارق والمصابيح وقال الشيخ
محى الدين العربى ووصايا النبوة حق وقد اتتنى عندنا رجل من اعيان الناس بالجذام تعوذ بالله منه
وقال الاطباء باسرهم لما لا برء له وقد تمكنت العلة فيه لهذا المرض دواء فرأى رجل من اهل الحديث تعالج
سعد السعود وكان عنده ايمان بالحديث عظيم فقال له يا هذا لم لا تطب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء
قالوا ليس لهذا العلة دواء فقال سعد السعود كذبت الاطباء وقد اخذ قدحا منهم وقد فاق الحبة
السوداء انها شفاء من كل داء وهذا الذى نزل بك من جملة ذلك ثم قال على بالحبة السوداء والخل
فخالط هذا بهذا وطلى بها بدنه كله ووجهه ورأسه الى رجليه والعقه من ذلك وترك ساعة ثم انه
غسل ذلك فانسلخ من جلده وبنت له جلد آخر وبنت ما كان قد سقط من شعره وبرأ وعاد الى ما كان
عليه في حال عافية فتعجب الاطباء والناس من قوة ايمانه بحديث الرسول عم وكان رح يستعمل
الحبة السوداء كل داء ويصفيه حتى في الرمد اذا رمدت عينه اكتحل بها فبرأ من ساعة انتهى كلام الشيخ
وذكر في الطب النبوى انه مع الخبز يذهب نفخه وينفع اصداع والبلغم واللقوة والشقيقة والبيضة
والسكتة والسبات والنسيان والدوار والسوداء الذى يرى كان الدنيا سوداء انتهى والاصفا
بفتحتين الكبر واحد الذى بنت في اصله مثل الخيار وهو اللصف كذا في الصحاح ونبت حين بكت الارض
تفقد بها النبي عم ليلة اسرى به على صيغة المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته طلبته بعد غيبته الى
السماء واكل الجوز بالخبز بالفم والسكون ويجوز بالضمتين وتخفيف النون وبضمهم يقال الضمتين
وتشديد النون كذا في الديوان وفي الصحاح بالغار سيه بفتح الدواء واكل واحد منها دواء اى منفردا
عن الآخر والزيب بتشديد العصب ويذهب بالوصب بفتح الصاد المهملة المرض وطيب النكهة اى

رايحة الفم تطيبا ويقطع البلغم ويصفى اللون ذكره في الطب النبوى انه قال على رضى الله عنه من اكل كل
احدى وعشرين زبيبة جرأ لم يمرض جسده ما يده وقال الزهرى من اجب لفظ الحديث فليأكل الزبيب
وكان الترمذى يأكله ولا ياكل التفاح الحامض وقال له خذ من الزبيب وقلب العنقود وحصا
لتاله على الريق قوى ذهنه ومن اكل فليطرح عجمه في مختار الصحاح بفتحتين نوى وكل ما كان
في جوفه اكول مثل الزبيب ونحوه الواحدة عجمة مثل قصب وقصبة والعامة تقول عجم بسكون الجيم
والعجم الصفة ضد العرب الواحد عجمى انتهى فان فيه اى في عجمة داء وفي الجلاء ان الزبيب يقوى
الامعاء اذا مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى والمثانة واذا نزع عجمه اطلق البطن انتهى وياكل
العنب حبة حبة فانه اتهناء وامر آدم من عائشة رضى الله عنها انها قالت رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ياخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول حبة حبة بيده اليمنى كذا في الطب النبوى
وذكر فيه ايضا انه كان النبي عم ياكل العنب وسلمان المرسى ياكل معه فقال يا سلمان دود وقال
وقد استدل به على ان الرسول عم مكلم بالفارسية ولكن ليس له اصل صحيح يعتمد عليه عند المحدثين كما لا
يخفى والسوجل بكسر الغين المعجمة وسكون الواو اى يكشفه عن الطين يقال وجل جدرت على قلبى كلها بفتح الطاء المهملة
والخاء المعجمة وهو شبيه الكرب ويزكى القلب اى يطهره وشيخ الجبان عند الشجاع وهو السوجل بالفارسى
المعدة والبطن ويهيج ويشهى الشهوة اى يحركها ويقطع القيء ويفيد بالاسنان ويدر البول ويسكت
العطش ويمنع النزف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمعص وهو وجع الامعاء
وجه يلين البطن لعابه يلين السكر من غير قبض ينفع السوال يلين قصبة الريه كذا في الجلاء فان اكلت
منه المرأة الجلى حسن خلقا تفتح انحاء ولدها ورد انه ان قوما شكوا الى نبيهم قبح اولادهم واوحى الله تعالى اليه
يأمرهم ان يطعموا نساءهم الجلى السوجل فانه يحسن الولد ويفعل ذلك في الشهر الثالث او الرابع اذ في
بصر الله تعالى الولد وقد كانوا يطعمون الجلى السوجل والنفساء الرطب كذا في الاحياء وقال عم اطعموا
احبالكم اللبان فان يكن في بطنها ذكر يكون ذكى القلب وان يكن انثى يحسن خلقها ويطعم بجرها
ذكره ابو نعيم في الطب النبوى وفي الحديث ما من رمان الا وفيه قطرة من ماء الجنة فيستحب ان لا تشترى
على صيغة افعال من باب الافعال اى لا يجعل شريكا في النفع قوله حذا بل يأكل وحده كل لقوة ماء
الجنة ولا يخفى ان الاولى ان يقدم قوله ولا يضيع من جنة شيئا على قوله لكل لقوة وشيخ الفيئة
ان يأكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة الدباغ بكسر الدال وتخفيف الباء كما يدفع به كذا في الصحاح
ذكره في الجلاء ان الرمان نافع للمحترقان معدى المعدة والحلو منه بارد وفي الدرجة الاولى رطب في آخرها

موافق لمزاج الروح ويستحيل الى الصفراء لصلبه الرمان الحامض وفيه تليين للحلق والصدر وتذر البول
وينفع السعال جدا والحامض منه بادر يابس في الثالثة ينفع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحميات
ويحبس الصدر وهو اكثر ادرارا للبول قال في الحديث من الرمان اذا اكلته وعصر باليد شمه واخذ ما وه
اخرج الصفراء لكن ينبغي ان يكون المعصر احلوا والحامض معا ليكون البلغم في الاسها وليطفيه الحرارة
واكل التين يرق الطبع من ارقه غيره جعله رقيقا والكلمة كان من التوليخ بفتح اللام اسم مرض معروف
معدي موجع يتعسر معه خروج ما يخرج بالطبع وسببه اخلاط رديئة تحبس بين طبقات الامعاء
ويحبس كانه ينقب بمنقب اوسلة واخلاط سوداء من سفل يابس او من ريح غليظة تحبس الامعاء وقلل
القاضي البيضاوي انما حصل الشفاء لمن تعهد من بين انجار التين والزيتون بالتعهد لان التين فاكهة
طيبة لا فضل له وقد الطبع سريع الانهضام دواء كثير النفع فانه يليين الطبع ويحلل البلغم ونظهر
الكليتين ويزيل رمل في المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن البدن وفي الحديث انه يقطع
البواسير وينفع النقرس والزيتون فاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع مع انه قد
ينبت حيث لا دهنية فيه كالجبال انتهى ويتبرك بزيتون فان فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع
ان لا يطرح شيئا من قشره وثمره وبذره ولا يصب ماءه فعل جواب ان استطاع وما من طعام
في الجنة الا وفيها اذى في البطيخ انث الضمير باعتبار الفاكهة من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه اذى
البطيخ طعام حيث شبع وتغني عن جوع وشراب حيث يروي ويجان حيث شم وانشان حيث
ينقع البطن ويغسل المثانة والبطن ويكثر ماء القلب بالفتح اي يكثر المني تكثيرا ويكثر الجماع ويقطع
الابردة بكسر الهمزة والاعلة محدثة من علة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في سعة الجرح
وهو ينقع البشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان اي يطهرها ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصفراء
تسكينا ويحد البصر حدا اي يجعله حادة ويذهب الوطئ اي وهنا ويسبح في البطن اذا ذكر
اسم الله عليه حين قطع فاكل وبشتهي الطعام بتشديد الهاء اي يحمل على اشتهائه ويقتل
ديدان البطن بالكسر جمع دود بالفارسية كرم بكسر الكاف الحلو في البطن بفتح يقتل الدود اي حادث
في البطن ويخرج من بطن الانسان اخراجا سبعين دودا ويدخل الشفاء بدله فمن اراد شراءه اي
شراء البطيخ فليقل عند تعليقها بسم الله ان شاء الله علينا وانا انشاء الله لمهتدون وان
اراد قطعه فليقل قد بجوها وكادوا يفعلون فان الله يطيبها لآية بحرته هذه الآية الكريمة وعن
الشيخ النفساني انه كان قال اي اذا اشتهى البطيخ يقول يا بني اعدد الخطوط التي فيه فان كانت فردا

تخليق

تخليقا ان لا يكون حلوا ونقل عن بعض السلف من الاطباء المدققين انه قال ومن المشايخ من اهم
برفع استبعادا من لم يجد جهة عقلية لكثرة منافع البطيخ الا الواردة في الاحاديث بل حكم بكثرة
ضرره كما هو المشهور عند اكثر الاطباء فقال ان الحكمة الحقة الى تصلح ان يكون سببا لكثرة منافع
اذ جعل الله تعالى حيث يرق الاخلاط الغليظة ويلطفها ويعدل الاخلاط لان تنتفع بالعروق والاعضاء
تحلل وتخرج اكثر بالادرار وهذه الحيثية تصلح ان تكون مدار المنافع حتى ابدي مما ذكره في
الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن الذي تم فراسته فلا يعول في كثرة منافع
البطيخ الجيد لبدن الانسان لا سيما بدن المؤمن الذي ياد كل في معي واحد ويقصد في اكله واقوالهم
بان البطيخ سيحيل الى اي خلط كان في المعدة فكثير ضرره وهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى
معدة بعض لا يقتصد في الاكل فكان كثير الخلط في معدته فكان النبي عم ينظر في احوال المؤمنين ويقصد
في الاكل فنبه على امتثال هذه المنافع في الاشياء حتى يقول النبي عم في بعضها الا ادائه على انه لو وجه تخصيص
تخصيصهم بنسبة كثرة الضرر بالبطيخ دون غيره فان الاستحلال التي ذكروها ليست مختصة بالبطيخ
بل هي تشمل جميع الفواكه والاغذية اللطيفة حتى انتهى قد تعرض للعسل الذي انتفعوا على
بجودة جوهرة حافظ عن العفونات ومانع من النتاوات واللبن الذي انتفعوا على انه نفع الاعدية واجود
للمولود الصغير فكيف لغيره فهذه حجة الزامية قال والتحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ على ورد
في الحديث فاكله على الوجه المنقول لا يضره البتة باذن الله انتهى ومن السنة الى يأكل القثاء بالملح
وان يأكل الجوز بالتمر ويبدأ في الاكل من اسفل القثاء وهو الذي تعال له بالتركية شخيار قال في
الطب النبوي ان الخيار اربد واغلظ من القثاء وينبغي ان يأكل مع العسل وافضله ليشه انتهى وهذا
صريح في ان الخيار غير القثاء وعليه الفروع ايضا وان كان المعلوم من الصحاح اتحادهما فاذا اتى على
الرجل صيغة المجهول الرجل بياكورة وهي ما يدرك اولا من الثمار يقال بالفارسية نوبانه فالسنة
ان يأكل ويأخذها وليضعها على فمه وعينه ويدعوا بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان جمعا ولد عند
ويستكثر من الفاكهة اي يأكلها كثيرا في اقبالها ويكتب في ادبارها وذهاب ايام كثرتها ويأكل
من الفواكه وتر كيلا يعذبه وكان النبي عم يأكل الباذنجان ويدعو فضله ويقول من اكله على امتلاء كان
له دواء ومن اكله على انه دواء كان له دواء وتفصيله ما ذكره في الطب النبوي وغيره ان عبيد الله بن عباس
قال كنت مع رسول الله صلى عم في ضيافة رجل من الانصار فاتي بقصعة فيها الباذنجان والدبا فقال
يا رسول الله ما لانا كل الباذنجان فانه يهيج المرة السوداء وينتن الفم ويورث الدا فقال رسول عم

رضي الله عنه

مه مه

ذبان

تلث حراة فاني ليلة اسري بي دخلت الجنة الماوى فلما رأيت سدرة المنتهى رأيت تحتها الباذ
متدا الياغ اعصانها فقلت يا جبرئيل الباذ ذبان فقال نعم يا محمد لانها اول شجرة اقرت بالوحدانية
وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية ومن اكلها علانها اذا كانت له داء ومن اكلها علانها دواء كانت له
شفاء عن يحيى بن اكثم القاضي قال ان مأكولة الحليصة يستدل على عقل الرجل يحب الباذ ذبان وعن جعفر
الصادق رضي الله عنه لو علم الحمار الذي يحمل عليه الباذ ذبان ما حمل عليه الا فتح على سائر الحمير ونعم فيل في
كرة من المسك الزكي تضمنت من تحت مسك سمعا مقشورا خذ الحقايق واترك القشور فالحق متبع
والقشور مهجور ولا يؤخر لذيذ الاكل خوف ردي فلا خذ في الحوت تقدما وتاخرا وتقول نعم البقلة هي الباذ
ذبان لينوه ورتبوه اي اجعلوا فيه دهن زيت وكلوا منه والشوه الكثار فانها اقل شجرت آمنت
بالله تعالى وانها يورث الحكمة وترطب الرطاع ترطيبا وتقوي المثانة تقوية ويكثر الجماع صدق رسول الله
وحبيبه حسن حبيب الله وصفيه فعليك يا السنت بذيل كلامه وتصديق مقدمته ومعانيه فانه منبع طب
هو حرية الحقا سبحانه فهو سلطان الاطباء التحقيق ايا كان فانك ان تلتفت الى كلام الاطباء العاجزين
عن اصلاح احوال انفسهم وكان حب البقول الى بنيا محمد مدم الحوك بفتح الحاء المهملة وسكون الواو والباذ
بالفارسية تيره خراساني وهو بستان مكاريا حين المعروفة وقال في شرح الموجز للسديدي الاكثار من
اكله يورث ظلمة البصر وخاصة اذا اكل مع الكوامخ المالحة ويصلح الخل الخمار وعصارته نافع للاعاف
سيما مع خل خمر وكافور بهما مما سكن العطاس من مزاج ويخرج كي في مزاج وسكرجة منه ماء ينفع
من سوء النفس ونفث الدم قيل ان اكله احد تم لسبعة عمر لم يضره لسعة فليحب المؤمن ما احب
رسول الله عم روي ان اعرابيا سعد كان عند هارون الرشيد فقال كان النبي عم يحب الترع فقال رجل عندنا
ولكن لا احبه فقال ابو يوسف هاتوا بالسيف وانطلع فقال الرجل استغفر الله مما ذكرت ومن كلها يوجب الكفر
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتركه ولم يامر بقتله ذكره في شرح النقاية وعنه انها
والنرفس صح بفتح الراء وسكون الفاء وهو بقلة معروفة بالفارسية كرسب طعام الحضر عم بكسر الحاء
وسكون الفاء صاحب موجز عم يقال ايضا حضر بفتح الحاء وسكون الضاد وهو افصح كذا في مختار الصحاح
والياس عم وقد ذهبت العلماء العظام والائمة الكرام الى ان اربعة من الانبياء في زمرة الاحياء الخضر
والياس في الارض وعيسى عم وادريس عم في السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان
ويزكي القلب وينفع الجنون والجذام اي يزيلهما وهو مدر للبول والطمث والليمون صالح للمعدة ويعلل
الرياح وينفع سوداء الكبد والطحال ويهيج الباءة وينفع السعال لكنه مصدع ويضره اصحاب الصرع والبا

والمرضعة

فوائد الكمأة

لط

١١٥

والمرضعة كذا في المكي الجلاء والتيقطين بالفتح والسكون كالاساق كشجرة القرع والبطيخ ونحوها وسمعت
من بعض الكمل من الاطباء ان المراد من التيقطين ههنا ثمرة نبع القرع لا شجرة بقرينة قوله يزيد
في الرطاع اي كما انتهى كلامه والرطاع يزيد في العقل والكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة بنت
يشبه جثته تنشق عن الارض بالغارسية سمارو ج ووحدها كماء على غير القياس وقيل انها على
لفظها لعكس امرها بناء فانها تنبت بلا سقي ولا بذر ولد لك سماء الشيء عم مناجيت قال الكمأة
من المن منّ الله على عباده واعطاه بلا تعب وقيل معناه اي تشبه بالمن النازل من السماء في حصولها
بلا تعب ولا زرع قال عم حين سئل من شجرة التي اجتنت من فوق الارض اي الكمأة فقال الكمأة من
المن وماؤها شفاء للعين قيل هذا اي كونها شفاء للعين اذا كان مخلوطا بالدواء الآخر وقيل ان كان الرمد
حارا فمجرد مائة شفاء وان كان باردا فمخلوط والظاهر ان مجرده شفاء وهو الاصح لانه عم اطلق ولم يذكر اي
وما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عصرت ثلثة الكمأة وجعلت ماءها في قارورة فاكتحلت معه جارية لي فبرأت
باذن الله تعالى والى هذا اشار المصنف بقوله وكان ابو هريرة رضي الله عنه يعصرها فيكحل به من الرمد بفتحتين
وجمع العين فيبرأ المكحول اي يصح عين ذلك المريض وقال الامام النووي رحمه الله في حاشيته على كل عينه ماء وما
مجردا فشفاء وعاد اليه بصره كذا في شرح المشارق واطيب الكمأة اسودها والمذكور في مختصر القاموس
ان اجود انواعه رملي ابيض بلا رائحة ردية واما الاحمر والاصفر فلا سوء فودي وعن جالينوس انها
ليست رديئة الكيموس لكن بطيئة الهضم ينبغي ان تغسل ثم تسلق ثم تشقق ثم يسلق اي يغلى بالنار
عليها ماء يسيرا ماء وملح ثم يطبخ بزيت وفلفل انتهى وفي الاقلاء انها تورث القولنج وعسر البول والنفس
وتفسد الكلية وتولد خلطا غليظا بلغميا وسوداويا وهي من الادوية السمية وترياقها التوابل
الحارة كما يجيء للكمثرى والفلفل انتهى وروي عن النبي عم مرفوعا الكمأة حدري الارض وشبه بنات
الرعد لانها تكثر الكثرة وقيل قوة بني اسرائيل في السلوى الكمأة لانها تقوم مقام الخبز وقد رخص ترخيصا
اكل البصل الذي دخل ارضا فيها او كل من يصلها ليذهب عنه وباءها اي وفاقها وقال في النظم اي بلا
بها وقيل من كل البصل فليأ كل قوته كرفسا فانه يذهب برائحته اي يزيل رائحته وقيل مضغ السذاب
يذهب برائحته البقة ولا بأس بأكل البصل والثوم مطبوخا قال علي رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اكل الثوم الا مطبوخا وسئلت عائشة رضي الله عنها عن البصل فقالت ان آخر طعام اكله رسول الله عم طعام فيه
بصل ليس بين الناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل نهي تنزيهي للتحريمي واما قوله عم من اكل ثوما
او بصلا فلا يقربن مسجدنا فالمراد منه كالمكي مطبوخا وقد اشار المصنف اليه بقوله ولا بأكل النيء عم منهما

فوائد النرفس

المكتبة المركزية

فانه يؤدي الملائكة وكان ابن عمر رضي الله عنه ينظم الثوم بخيط ويلقيه في القدر بالكسر والسكون فاذا نضج
بالطبخ القاه فاكله والسنة في اكل النحل بضم النون وسكون الحاء وسكون الجيم بالفارسية ترب اي يذكر النبي عم
في اول قضمة وهو الاكل باطراف الاسنان لئلا يوجد ريحه وفي ابجلاله يذهب النجل يذهب البول والحرجاء منه
بهضم الطعام واحاوره بفتح سوء الكبد والطحال ويزيل اللقوة وجد البصر وجرمه عسير الانهضم بلغمي
الغذا فور قه هو المقصد الاصلي منه وتوليده ما يقال في الشهد المطلوب من بحام العرق ومن النجل البورق
ويجتنب اكل الطين فانه ينتج البطن ويصفر اللون ويذهب بالباءة بوزن الجاه لغة الباءة بوزن الباعة
وهي الجماع كذا في مختار الصحاح اي يزيل قوة الجماع وعن علي كرم الله وجهه انه قال المجنون في ثلثة كسر الاظفار
بالاسنان ونتف الابهتين واكل الطين لقوله عم اذا اراد الله تعه بعبده شرا ابتلاه الله تعه بثلث الابهتين
واكل الطين انتهى ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من عرض عليه الريحان فلا يرده
لانه خفيف المحمل طيب المجيئ بصيغة المبني للمفعول مصدر ميمي اي خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المئونة وطيب الريح اي الرائحة
وشم عطف على قوله فلا يرده وفي حديث آخر من شم الورد الاحمر لم يصل فقد جفاني وقيل وجهه انه يذ
كر النبي عم من حيث انه مخلوق من عرق الطيبة او من جهة الكسب به في كمال الحسن ولطف الرائحة فلا شك
ان عدم الصلوة عليه عند ذكره عليه السلام من الجفاء وقد ورد على الحديث كما مر وفي حديث آخر ثلثة يفرح
بهن الجسم ويزيد اي يزيد عليه آخره هو البيض اولها الطيب بكسر الطاء وثانيها اللبس الثوب اللين
بفتح اللام وكسر الياء المشددة وثالثها شرب العسل بقي ههنا شيئ آخر وهو البيض فانه ينبغي
ان يذكر في هذا الفصل لكونه كثير الاستعمال بين الناس فلا بأس لنا ان نذكر بندا من احواله روي عن النبي عم
انه اكل البيض وانه قال بنيا استكى الى الله ضعفا فامره باكل البيض وعن علي رضه الله عنه انه قال شكى
رجل الى النبي عم من قلة الولد فامره باكل البيض والمذكور في كتب الطب ان محه اي صفوته اميل الى الحرارة
وبياضه الى البرودة والافضل منه النيم برشت من مخ بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد للكموس
كثير الغذا وفيه قبض ويدخل فيه حقن قروح الامعاء واودية الرخرة ويزيد في الباءة وكسر القلب
غليظ البطئ الهضم مستحيل الى الدخانية ومشوي المخ بالغسل طاء الكلف واذا طلي الوجه بياضه منع
تاثير الشمس وينفع من حرق النار حصاد وسكن اوجاع العين والبيض النيم برشت ينفع لسعال
وحصوحشونة الصدر والحلق بحبة الحلوة والسل وضيق النفس ونفث الدم سيما اذا تحسك صفرة
مغثة انتهى

فصل في سنن الشرب

مطلب خاصية البيض

وما يتصل

وما يتصل به افضل الاوان من اكذف بفتحتين اي واو والزاء المعجمتين يعني الذي افضلها ما يعمل به الطين والخشب
لانه اقرب الى التواضع قال النبي عم ان الله تعه وملائكته على اهل بيت انيته من الخذف وقال السري
لا يجيئ قدس الله تعه سره ايها العزيز لا تكن آنية بيتك الا من جنسك يعني الطين ذكره وروضة انها صحيح
ولم يكن شيئ يشرب فيه قوله الى ابن عباس متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج
لانه اي ابن عباس كان يبصر ويرى ما فيه ثم يشربه ويجتنب المؤمن من اوان جمع انا وهي جمع
الكثرة وجمع القلة آنية كما مر الذهب والفضة فانهما حرامان للرجال والنساء الا جارية تتحلى بهما
للنساء خاصة في الوضوء وعن العباس والصفوان اذ فيهما كراهة ومن السنة ان يكون الاناء مخمرا اي مغطى
على صيغة المفعول من خمرة الاناء تخمرا اي سترته ومنه الخمر لستره العقل والخمار الذي يستره الرأس قال
عم خمروا انيتكم واذكروا اسم الله عليه ولو ان تعرضوا شيئا يعني الم تجدوا ما يستر جميع الانية صنعوا على
رأسها ما يستر بعضها كالخشب وغيرها عرضا وقولوا بسم الله فانكم اذا طعتم رسول الله بقدر
وسعكم فان الله تعه يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله وقوله من باب نهر كذا في المظهر ولا تشرب احد من
النهر اي الخرص كما وهو التناول من نهره وغمره بفمه بلا واسطة كف واناء كما تشرب البهايم هكذا بادخال
الكاف عليها اي قلة تمامها في الماء ولا من فم السقا بكسر الفارسية مشكاة في مختار الصحاح السقاء قد يكون اللبن
والماء والقرب للماء خاصة وقد نهى عم عنه كيلا يدخل موذ كان في سقاء قد يكون يحوفه وقد روي لان احد آشرب
من فم السقاء فدخل في جوفه حية ولان الصب اسهل الماء في الحلق دفعة معزة للمعدة ولا من نكمة الاناء وهي بضم
النون المثلثة وسكون الكاف موضع الكسر منكذا في المديوان فانه اي ذلك الموضع مجمع الوسخ ولعدم تماسك
الشفة عليها فسيل اللعاب الشارب ولان من عروته وهي يوتقبه كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان وفي علم
ان الشهوة المذكورة في كتب الاحاديث ان النكمة مقعد الشيطان وقال الخطابي سببه ان النكمة لا تغسل عند
تغسل القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك فعل الشيطان وكذا اذا خرج الماء من النكمة فاصاب
ثوبه ووجهه فانا هو من اعتناء الشيطان وايذائه اياه فلو قال الله من عروة الاناء ولا من نكمته لان
مجمع الوسخ ومقعد الشيطان لكان اولى كما لا يخفى ويخمر الاناء تخمرا اي ستره ويوكي السقاء ايكاء اي شده بالسير
روي عن جابر رضه الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء فان
في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء
يعني فمن اكل او شرب منها يهلك ولا سبيل للعقل فيه بل علم مفوض الى الشارع وانما ايهم تلك الليلة ليجا
على الليالي كلها قيل والاعاجم يقولون ذلك في القانون الاول والوباء مدا وقصرا المرض العام وقيل يقع

فغطوا

وقيل عين الملك كذا في شرح المصابيح وكيف الابواب ايجاعا اى يردها وغلقها ويطفئ السراج الضعيف
عند النوم ويكفت اهبيانا كفاتا اى يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت وقيل قيد للافعال
الثلاثة اى يكفت ويكفت في اول الليل ويطفئ عند الرقاد والنوم قال عم اجيفوا الابواب واكفتوا
صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت
الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة تصغير الفاسقة سميت الغارة فويسقة لافسادها
ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب بيده فانها افضل آنية فاذا اراد الشرب فليأخذ الاناء بيمينه و
يشرب بالله اى بلاحظة الامتثال لقوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا الاية ويسمى الله تعالى في اوله ويحمده
الله تعالى ان يجعله طهورا بضم الطاء المهملة حيوة وبركة ويراعى اسفل الكوز حتى لا يقطر عليه وينظر في الكوز
قبل الشرب كما يفعله ابن عباس رضه كما مر ويشرب بثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لان
شرب البيعوم اكثر في المرة الاولى ربما تعقبها التخم فيها النعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم
مخافة ان يترك فيه شيئا كما والمرة الثالثة سبحان الله ان يجعل الشفاء له ويحمد الله تعالى في آخر كل مرة فمن فعل ذلك
المذكور في شرب الماء يسبح ذلك المائع جوفه الى ان يشرب بأغرغة قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس يسمى الله تعالى
في اوله وفي آخره ويسمى الله تعالى في اوائلها ويقول في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثانية رب العالمين وفي الثالثة
يزيد الرحمن الرحيم فهذا اقرب من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار انتهى هذا هو المختار
قيل ومن السنة ان يشرب بنفس في بعض الاخبار كما روى عن يزيد بن ارقم انه قال شرب رسول الله صلعم بنفس
واحدة ذكره في الطب النبوي وغيره ويجتنب الشرب قائما فانه ينفع للغلة بضم الغين المعجمة وتشديد اللام
حرارة العطش والبغث على الشكر وكان حب الشرب الى بناء عم اكلوا بسكون اللام البارد ولا يشرب قائما
فان شرب استقاء فيه انظر قاده واستقاء بمعنى عن ابي هريرة رضه الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم لا يشربن
احدكم قائما فمن نسي فشرب فليستقئ ذكره في شرح المصابيح للعلامة الطيبي مبالغة في الزجر وان الاكثرين
قالوا هذا النهي للتنزيه لا للتحريم وانما نهى عليه السلام لان الرجل حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة بطمأنينة
والشرب في هذه الحال يضره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل في موضع العلوم من المعدة فيتحرك
الى موضع آخر فيحصل منه اذى ولا بأس بشرب الماء زمزم قائما لما قال ابن عباس رضه الله عنهما آيتنا اليوم
عهد بدا من ماء زمزم فشربه وهو قائما منا قولا البعض واما من لم ير خصه ذلك ومنهم الامام العوالي رح
فقد قالوا انما شربه قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وثلوث المكان وابتلاله وقيل فضل الوضوء
بفتح الواو واما الذي يشرب بعد الوضوء فانما يشربه قائما اما فضل الوضوء لا من حديث في فضل الطهارة

واما المشروب بعد الوضوء فانما يشربه قائما لئلا يسرع على الاستقامة ويخلط هذا الماء الماء
سريعا قال في المظهر جاء امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضه الله عنه وجماعة من الصحابة رضوان الله
عليهم اجمعين الشرب قائما بغير عذر وحرص الحسن البصري الاكل قائما الى الموز وكان حذيفة يأكل
الكباد والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا يأكل قائما انتهى ولا يشرب قائما على الاكل
اى على الخوخ قبل ان يأكل شيئا من الطعام فانه ينقص من القوة نقصا ويورث البدو ويص الفاء اى
يتبلعه قليلا قليلا ولا يغبه غبا وهو شرب الماء من غير قطع الجرعة عن الفم والدواب وبابه
رد وفي حديث الكباد من العنب كذا في الصحاح والمختار الصحاح واليه اشار بقوله فانه يورث الكباد بالضم
جمع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء وجمعه الطحى بالكسر هما ولا يتنفس في الشراب ولا ينفخ
فيه فان نفخ ابان والقدح عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يرده الى فيه بالتسمية وقد نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن التنفس والنفخ في الاناء ولانه ربما يقع من بزاقه شئ في الماء او تتغير الماء رائحة
النفس فيحصل منه نفرة الناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لاذى الله قدير
وهو ما يسقط في الشراب فليمط بتجلل الاصابع لا بأصبع ولا بنفخ وان لم يتيسر له الا ذلك
فليهرق بعض الماء ويخرج تلك القذارة منه وكل هذه مذكورة في الحديث ولا يشرب الماء دفعة
واحدة في نفس واحدة فانه من داب بسكون الهمزة اى عادة الدواب بل يشربه مثنى او ثلث
هما معدودان من اثنين اثنين وثلثة ثلثة وهما منصوبان على المصدرية او الحالية بالتسمية في
اول كل مرة والحمد في آخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسئلة هي التي ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب
بثلثة انفاس ولعله انما ذكرها تنبيها على فائدة اخرى اورده حديث وهي التي اشار اليها بقوله فانه
انهأ وامرأ اى اقوى هضما واشفى اى من مرض كيصل بالشرب في نفس واحد وارو اى اعم رشدا وادفع
للعطش وابرأ اى اكثر برأ اى صحة للبدن لانه اقل ابرادا للمعدة وضعفا للاعصاب ووقع في بعض الاحاديث
وانشهى اى اكثر اشتهاء للشرب ويشرب بسؤر فيه وهو ما بقي في قعر الاناء المسلم الا ستيما بسؤر
الكبار من الشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استقى قوم اى اذا طلبوا منه السقي بدأ بالشيوخ
ثم بالشباب الا ان يكون الشباب اعلم يقدم على الشيخ اكابا هل في الاكل والشرب والمشي والجلوس وغير ذلك
ان يكون الشباب هو المتبوع والمقتدى فسقاهم جميعا ويشرب وهو اى الساقي نفسه في آخر القوم
كيلا يتأذى في التقديم نفسه ويدير القدح وكل جانبا على القوم على اليمين اى على اقرب من كان
في يمين الشارب قال اليمين تعني يدار بعد ذلك على الايمن البواقي هكذا روى البخاري عن انس رضه الله عنه انه قال

اعطيت رسول الله عم ثوبي دارى لبنا فقرب عنه وكان ابو بكر عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عر رضه الله عنه هكذا ابو بكر فاعطى عم سؤره الاعرابى وقال الاكيمنون الاكيمنون الايمنون اى ابدءوا بالايمن فالايمن وفيه دلالة على سنية ايثار الايمن وان كان مفضولا كذا في شرح المشارق ولا يقطع على الايسار الا باذن صاحب الايمن كما ذكره في صحيح مسلم ان رسول عم اتى بشراب منه عن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رضه وعن يساره اشياخ وقال عم للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله واعطاه الغلام ولا يرد احدا ما عرض عليه كما لا يرد الطيب اذا عرض ويقبل بعد النزاع عن الشرب كما يقول النبي عم الحمد لله الذى جعله الشراب عذبا وهو الماء الطيب وقوله فوات وصف تاكيد بر حمته ولم يجعله مالحا اجاجا بضم الهمزة اى مرا بذنوبنا وفي الحديث من كثرت ذنوبه فليستق الماء الناس صدق رسول عم

فصل في سنن اللبس

واحب اللباس وذكر في كتب الحديث ان احب اللباس الى النبي صلى الله عليه وسلم القميص القباب جمع ثوب وهو ما يستر به المرء نفسه بخيطا كان او كالقميص ما يلبسه من الخيط الذى له كمان وجيب وانما كان القميص احب لانه ساتر العورة بنفسه بلا احتياج الى عمل آخر وكان كم قميصه بالضم والتشديد قميصه الى الرسغ بضم الراء وسكون السين المهملة وبالعين المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان عم يلبس قميصا كه الى الرسغ ويلبس احيانا قميصا زائدا فوق الكعبين مستور الكعبين باطراف اصابعه فعلى هذا تقصير الثياب في الازار والكمين سنة روى ان امير المؤمنين علي ابن ابي طالب لبس قميصا ثمنه ثلثمائة درهم ثم قطع كمه من رؤس الاصابع فخاب الخوارج لبذلك فقال النبي عم على لباس رجل بعد من الكبر واجدر ان يقتدى به في سلم ذكره في العوارف واسبال الازار والقميص اى تطويلها بحيث يجر على الارض لبدعة سيئة قادمن اعلام الكبر جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة اى امارات الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء والكبر يقال منه اختال فهو مختال وخيلاء اى ذو كبر وقال النبي عم الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيأ خيلاء لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيامة قال النبي عم ما اسفل من الكعبين من الازار في النار ولا ينظر الله تعالى الى من جر ازاره بطرا وقال النبي عم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به وهو يتجلجل في الارض الى يوم القيامة قوله من جر اى طول وقوله لم ينظر اى نظر رحمة وقوله يتجلجل اى يتحرك وقيل يسرع في شرح المصابيح ويسن السراويل بالضم والسكون

مصدر لبس

مصدر لبس الثوب يلبس كعلم يعلم واما اللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس عليه الامر يلبس كضرب يضرب اى اشتبه واختلط ويسن بفتح السين المهملة اى تستحب السراويل سنة الانبياء عم وهو من سنة الثوب للرجال والنساء واول من لبسه ابراهيم عم خليل الله عليه السلام ليكون حائلا بين عضو المعبود وبين الارض روى عن ابي سليمان انه قال ما اتخذ الله ابراهيم خليلا الا وحى الله تعالى اليه ان استر عورتك من الارض وكان النبي عم يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه كان يتخذ سراويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الآخر واما ان يغسل فيه يومين يوما وليلة ويكفي وما بتشديد الفاء المفتوحة فوقية اى فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رضه يتغاطون بفتح الطاء وسكون الواو اى يدخلون في الماء وعليهم السراويلات سمى السراويل سكانا بالضم والتشديد جمع سكانة ذكر في الشرح انه يحكى عن احمد بن حنبل رح قال كنت يوما بجماعة يتجردون ويدخلون في الماء فاستحييت فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بالميزر فلم يجرد فرأيت تلك الليلة في المنام فكانا قائلا يقول اسبغ يا احمد فان الله تعالى قد غفر لك باستعمال السنة فعلمت من انت فقال انا جبرائيل فقد جعل لك اما ما يقتدى بك استحى وليس العمامة حلم وقار اى دليل عليهما وهي من تيجان جمع تاج العرب وقد لبس النبي عم عمامة سوداء يسدل اى يرخى المتعمم عمامة مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة اليفه قال في خزانة الفتاوى والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه اى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم من قدر بالشبر ولا باس بلبس القلانس وليس السوداء مستحب ونهى النبي عم عن الاشتمال هو ان يدير العمامة تحت ذقنه ويجعل آخره الى المنكب الايمن وامر بالتلحي قال اقتطاع بالقاف والعين والطاء المهملتين يشد العمامة على الرأس من غير ادارة تحت الحنك والمر النبي عم بالتلحي وهو تطويل العمامة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومن سنة الاسلام لبس المرقع بفتح القاف المشددة بالفارسية جامه پاره دوخته والخفين بفتح الخاء وكسر الفاء المعجمتين من الثياب قال الامام ذكر اصحابنا السلف الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوة في المباحات غير جائز من المكروهات والمحظورات وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل كان عر رضه الله عنه اذا رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دعوا هذه للنساء ثم قد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف عار خفته الشرع كذا في العوارف وروى انه لما جاء عبد الله بن عامر في برده الى ابي ذر وسئله عن الزهد جعل يغرط في كفه ثم اعرض عنه ولم يسمع بكلمة فغضب ابن عامر فشكى الى ابن عر رضه فقال له تاتي اباذر في برده الثياب وسئله عن الزهد وهم يقولون الرقاق ثياب الفساق كذا في شرح الطيب والثوب الخشن

العمامة تاج العرب

الى

انشف للعرق من نشفها اذا اخذه من ارض او غدير بخرقة او غيرها وبابه ضرب واخشع
للعقب واسلم للعبد وابعد عن الافات وقد ورد في الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه
البسه الله تعالى من حلل الجنة وقال الشيخ في العوارف واما لبس الناعم فلا يصلح الا العالم بحاله البصير
بصفات نفسه متفقد خفي الشهوات التي تلقى الله بحبس النفس في ذلك على كاتوه وفي الخبر
خذ ذلك وجوه متعددة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهروردي لا يتقيد بهيئة
من الملبوس بل كان يلبس ما تيسر من غير تقيد وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بغير
دنانير ويلبس العمامة بدانق وكان الشيخ ابو السعود حالما مع الله تعالى ترك الاختيار وقد ساق
الله الثوب الناعم فيلبسه وقد كان يقال له ربما يستحي بواطن بعض الناس الانكار عليك
في لبسك هذا الثوب فيقول لا تلقى الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له
ترى ثوبنا يكره الشرع او يحرمه فيقول لا او رجل يطالبنا بحقائق القوم من ارباب العزيمة
فنقول له ترى فيما لبسنا اختيارا او عدنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ
ان جنيدا قد لبس في بعض الايام صوفا احضر ثمنه في غاية الرقي ونهاية اللطافة وقيل له
في ذلك مقالة فقال يا عبد الله فان العزة للمحرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون
من سنة الانبياء في الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها عن انس رضي الله عنه عن النبي عم انه قال
البسوا الصوف وشمروا واكلوا في الصحاف البطون فانه جزء من النبوة وفي الحديث اول من لبس الصوف
آدم عم وحواء خلقا من الجنة وفيه كان النبي عم يلبس الصوف ويركب الحمار وعن النبي عم انه قال
عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان في قلوبكم وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال لما كلم الله تعالى موسى عم كانت
عليه جبة صوف وازار صوف وكساء صوف وقال الحسن رضي الله عنه كان عيسى عم يلبس الصوف ويأكل
من الشعير وبيت حيث ما كنت فانه آية التواضع اي علامته ويلبس العباء البيض مستحب
لما روي من لبس سليمان عم ستين بها بالمساكين واحب الالوان البياض لباس النبي عم والصلحاء
وعن سمرة بن النبي عم انه قال للبسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر
لعدم وصول يد الصباغ والصبغ اليه وقوله اطيب اي احسن لبقائه على اللون الذي خلق عليه ولم يتغير
تغير خلق الله حسن ولطيب الاناقص على استحباب تغييره كخضاب المرأة يديها بالحناء وكذا خضاب
الشعر كذا قاله في المظهر لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في غير الخف فان احب فان الاحب فيه غير الابيض
كما ذكره في المغنية ان الخف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود خف اهل النار وروي

ان خف النبي عم

ان خف النبي عم كان اسودا

لون خف النبي عم كان اسودا وانظر الى الحضرت بالضم والسكون يريد به البعد وقد لبس عم الرداء الاحمر
فلبس الاحمر سنة ويجتنب الرجل الحمرة قال النبي عم اياكم والحمرة فانها من زينة الشيطان والفضة من لباسه
ولا بأس بقليل الزعفران للمتزوج في ثوبه استحبابا بالنكاح وبالجملة لا بأس للنساء سائر الالوان و
للرجال احمر وازرق والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه ينبغي ان يلبس الصبوغ احيانا
خلافا للمجوس لانهم يلبسون ابدا المصبوغ دائما لا احيانا وقيل لان بعض المجوس يقال له سيد جامه
كانوا يلبسون البيض دائما كذا في شرح النقاية ولا يلبس الديباج بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير
اعلى موبا والاستبرق ما علظ منه كذا في المنور وقال في المغرب الديباج وهو الذي سداه ولحمته ابريسم
ويقال له اطلس وعندهم للمنقش انتهى ولا الثوب المكفوف بالحرير اي الثوب الذي ضع على جيبه
واكمامه وذيله شيء من الحرير لما قال النبي عم لا البس القميص المكفوف بالحرير واما ما ورد في حديث
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه عم ليس جبة مكفوفة بالديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المر
خص وهو اربع اصابع او يحمل هذا على الرخصة وقوله لا البس آه على الورع ويقال هذا القول متأخر
عن لبس الجبة كذا في شرح المصابيح وتطهير الثياب بالغسل سنة وانه ينفع الهم والحزن عطف
تفسير على ما فهم من الصحاح وعن جابر رضي الله عنه انه قال اتانا رسول الله عم زائرا فرأى جلدا
عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوب اما كان يجد ما يغسل به ثوب من الصابون والا
ثنان وارادعم لا ينبغي للرجال ان يتنزهوا بالجيوانات بل ينبغي ان يتطهروا ويتطيبوا وفي
الحديث ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا اتى الله عبده نعمة من نعم الدنيا فليظهر حا
من نعمه وليلبس لباسا لطيفا يليق بحاله وليكون لينة وليس اظهار نعمة الله تعالى عليه يقصد التكبر
لطلب الزكوة والصدقات وكذا للعلماء ينبغي ان يظهروا علمهم ليعرفهم الناس ليستفتوا منه و
يستفيدوا منه علم كذا في شرح المصابيح وليس الخلق بفتحتين الخاء المعجمة واللام بالفارسية
كهنه من الثياب مع اليسار اي مع الغنى والقدرة على لبس الثوب الجميل الجديد تواضعا وكان
لعمر بن عبد العزيز علام يقال له سالم فقطع عمر قميصا ثمنه اربعة دراهم فمسحه بيده وقال اني لا
اخشى ان يسألني عن ليته فبكى سالم وقال يا مولاي رأيتك قبل الخلافة لبست قميصا بارلعين دينارا
فاستخشنته اي جعلت القميص خشنا فقال يا سالم اني فاتلت شيئا الا طلبا شيء فوقه
فلما نلت الخلافة علمت انه ليس فوقها الا الجنة فكنت اطلبها بترك مرادات النفس ذكره في الحا
فانه ربما كان ثوب النبي عم كانه ثوب زيات وهو بائع الزيت كالبزاز لمن يبيع البز بكسر الدهان

جوز

ضرب

كان النبي عم يلبس الصوف

وليس الصوف والشعر

وليس العباء والبياض

في المصابيح عن ابن عباس وعن انس رضه قال كان رسول الله صلعم يكثر القناع كان ثوبه ثوبه ردية
والقناع خرقة تلقى على الرأس ليتوقى العمامة من الدهن وارادة ثوبه ذلك القناع كذا في شرحه
ولباس الشهرة في الرتاثة بفتح الراء بالفارسية كهنكي والخشن منه فينبغي ان يكون لباس الرجل
موافقا لما في اقرانه ولا يلبس لباسا وتفاخر اجدادا ويا جدا فانه لو فعل ذلك اوقع الناس في الغيبة
وارتكب المنهي قال عم من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة وذكر في
المنتور ان ثوب الشهرة يدخل فيه كل ما لا يحل لبسه كالحرير للرجال وما يقصد بلبسه التفاخر و
التكبر على الفقراء والاذلال وكسر قلوبهم وما يتخذ للمساخر ليجعل به ضحك بين الناس وما يتخذه المترهد
شهرة نفسه بالزهد والى هذا التعميم اشار المصنف بقوله في الرتاثة والخشن كما لا يخفى وهذا حكم
الورع والتقوى واما المذكور في الفتوى فهو انه لا بأس بلبس الثياب الفاخرة اذا كان لا يتكبر بها
ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال في غنية المفتي وتفسير ذلك ان يكون معها كما كانت قبلها وذكر في
جامع الفتوى ان النبي عم نهى عن لبس الشهرتين الفاخرة والمحقرة فقيل له اذا كانوا اغنياء عن الطبقة
المستقيمة هل يتزيون من البلد لقطع فسادهم عن العامة قال اما طبقة الاذى ابلغ في الصيانة والنفع
للديانة وتميز الخبيثة من الطيب اولى الى هنا كلامه يعني بهذا نقله بعض ممن اتفق عليه من الجامع ولم اره فيه
وينوي بلبس الثياب ستر العورة والغيب الواقع في البدن والتزين بها وتودد الى اهل الاسلام لا لحظ
النفس فان ذلك اي اللبس تلك النية يصفي العقل عن الكدورات وينوره لتصفية بحيث لا يشوبه شيء من
اهوية النفس وحظوظها فان ستر العورة من شرايط صحة الصلوة واتى بها مع المؤمنين والمحابة معهم
من شرايط دين الاسلام فالبس بهاتين النيتين انما هو لبس اهل الله تعم متابعة لصريح العلم ومحض العقل
من غير غلط الهوس تعلم ان نوى مع ذكر اذا ما هو حق نفسه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع يؤجر عليه ويداوم
بالاذن في لبس اللباس وبالاسبغ في خلعه ما روى ان النبي عم كان يفعل هكذا وتحمد الله تعم الذي كساه
ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتني اسألك من خيره وخير ما صنع واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروى عن
رسول الله صلعم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ذنبه ما
تقدم وما تأخر كذا في شرح المصابيح وسيأتي الله تعم ان يلبسه لباس التقوى ولبعد هذين اي الحمد لبسه والسوال
يذكر اسم الله تعم عند لبسه بحيث يكون مباشرته بالبس متقارنا لقوله بسم الله الرحمن الرحيم وفي الحديث ان الاكمين
سيتمتعون اي يتمتعون وينتفعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اجده بالفتح من جد يجد منكم ثوبا او قميصا
فليقل بسم الله فان اسم الله طابع بفتح الباء اي خاتم وهو مع طبع على الكتاب ختم وكان النبي صلعم اذا

استجد ثوبا يأتي يوم الجمعة لكونه سيد الايام ومن رأى على غيره ثوبا جديدا فليقل له البس بكسر
الهمزة وفتح الباء جديدا وعش حميدا اي حامدا او محمودا او مت شهيدا او تقرأ نعائم الكتاب حبين
يلبس ثيابه بدالة بكسر الباء وسكون الذال المعجمة يا يلبس في البيت ولا يذهب بها الى الكبر او ينوي بلبس
الدار تحصين فرجه من الحرام ويقرأ عند ذلك اي حين لبس ازاره سورة النور وهو سورة انا
فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها سورة اذا جاء نصر الله وهو الاقرب ثم يرفع ازاره فوق كعبيه
الى نصف ساقيه فانه ازرة المؤمن بكسر الهمزة وهي الحالة التي ترتفع في الازار كالجلسة والبركية يقال
ائتزر ازارة حسنة كذا في المنور ولا حق للازار في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتحتين اي لوجه
والطاء المهملة شدة المرح والنشاط واختيالا بالحاء المعجمة بالفارسية كردن كشكردن كذا في المصابيح
فانه من الكبر وهو الذي ذكره محمول حديث رواه ابو سعيد الخدري رضه حيث قال سمعت النبي عم يقول ازرة
المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل ذلك ففي النار ولا ينظر
الله تعم يوم القيامة الى جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح ومن سنة الانبياء لبس القميص قبل السراويل
وليلبس السراويل قاعدا لئلا يصير بعضا اي بعوضا في الناس ولا يصيبه افة فانها اي البعوضة تصيب
الغشية من فواحش المعلمة بالتحتية زوى انه سرق متاع جار لبعض الصوفية وقال على الصنم فشوهد
ذئبي سرق متاع جاري اي لبست السراويل البارحة قائما ذكره في الوصايا القدسية روي عن علي رضه
انه كان يقول متعجبا عند بعض الوقايع ما لبست السراويل على القدم وما قطعت قطيفة الغنم
وما وطئت بردة القلم فمن اين اصابني هذا الالم ولا ينزع ثوبا حتى يرقعه ترقيعا اي لا يتركه
ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا مرة اخرى لما قال عم يا عائشة لا تستخلقي ثوبا
حتى ترقعيه ثم البسيه قوله لا تستخلقي روي بالقاف وبالفاء اي لا تعديه خلقا اولا تطلبي له خلقا حتى
ترقعيه ثم تلبسيه مع الرقعة ردها ما دام غير مرقع فهو ليس بخلق كذا في شرح المصابيح ويكسو المنزوع
فقيرا ولا يبيعه لكون في حرز بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين الله تعم اي حفظه حيا وميتا ولا يتخذ
الا ثوبا واحدا فان اجتمع له ثوبان وبهما حر البقيع حكي ان الحري قال كان في جامع بغداد رجل لا يكاد
يجده الا في ثوب خلق فسألته فسئل عن ذلك فقال قد كنت ولعت بكثرة لبس الثياب فرأيت
ليلة فيما يرى النائم كاني دخلت الجنة فرأيت جماعة من الصحابة اي من اصحابنا من الفقراء على المائدة
فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملائكة احمد والبدل ولقاموس وقال الى هؤلاء لهم ثوب واحد
وانت لك قميصان فلا تجلس معهم فانتبهت ونذرت ان لا البس الا ثوبا واحدا الى ان القى الله تعم ذكره

في العواقب ولطوى اى يلف ثوبه كلما نزع لئلا يلبسه الشيطان يحتمل اى يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل
ان يكون كناية عن ذهاب البركة وكمال النعمة ويحكى عن لسان اللباس انه يقول رديني امر من التزيين والزين
الثانية نون الوقاية بالليل يعني رديني بالطي والحافظة من مسل الشيطان ازيتك بالنهار ويكتب
اكمة شئ انهم مغفول من دبيت الثوب نسيم عالوني ماه اكثراى كثير زعن المنفش من اللباس ولا سيما
اى خصوصا من ما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو الصورة الحيوان ولا يلبس حريرا ولا ما حصاف من الابريسم
بكسر الهمزة وفتح السين على وزن اهليلج بفتح اللام الثانى كذا في مختار الصحاح فمن لبسه اى الحرير
في الدنيا لم يلبسه في الاخرة هكذا ورد في حديث رواه الزبير عن النبي عم ووجهه ان من لبس الحرير في الدنيا
ان اعتقد حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حرير فيها وان اعتقد حرمته فتأويل الحديث في حقه
انه لا يلبسه حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله عنه بفضله او بان يعذبه بقدر ذنبه
ثم يدخل فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا يلبس المرأة رقيق اللباس الذي يصف ما تحته فانه يوجب
اللعنة وترخي المرأة اى ترسل ازارها اسفل من ازارة الرجل اى من ازاره صرح بهذا التغير
في المظهر ستر المسبة ظهرها وبزر بضم الزاء المعجمة ثوبه يعني ثوب ازاره ولو بثوبه كرة واحدة
السكوك بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا يلبس الرجل المعصفر اى المصبوغ بالعصفر وهو صبغ
احمر معروف ولا المزعفر من اللباس ولا ما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية آلودن من خلوق بفتح اى
المعجمة والقاف آخره ضرب من الطيب الاصفر ذكر في سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رضي الله عنه انه يكره المورس اى المصبوغ
بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه الاربعة لما فيه من تشبيه الرجل بالنساء وقيل النهي
مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان للمعصفر رائحة لا يليق للرجال كذا في شرح المصابيح ولا يتخذ
من الفراش فوق ثلثة فرش لانه اى للرجال وفراش لمرأته اى للمرأة وفراش للضيف ذكر في الحديث ان الرابع
للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زائدا على حاجة لانه اسراف وهو من فعل الشيطان
فليس فيه منع عن الزائد من الواحد للضيف اذا احتاج اليه للكثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا
بين الليين والخشونة فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان ينام
عليه اديما حشوه ليف وكرباس كانت وسادته اديما وستكثة الرجل من النعال فانه مركب الرجال قال
النبي عم استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون
كالراكب واي اخفى وهو حلاف الناعل كالراجل وثبت بالسنة ان النبي عم نهى عن لبس الخف اى بسوء
وفي اديت من لبسك نعلا صفرا تانيث الاصفر ولم يقل اصفر لان النعل مؤنث لم يرد في سروره دام

لا يسها

لا يسها ويبدأ في لبس النعل والخف باليمين ويبدأ في نزعهما باليسرة ذكر في حرمة الجلوس
تعل عن ابن الجوزي اى ان من واظب على البداية في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع
الطحال وان سورة الممتحنة اذا كتب وسقي للمطحول ماءها يبرأ باذن الله تعالى وليسها اى الخف
والنعل والمراد منه الفعال العربية قاعدة قال في شرح المصابيح في بيان قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تنعل قائما ان هذا فيما اذا كان في لبسه قائما مشقة كالخف والنعل اذا احتاج الى شد الشراك
فليس حال سهل واما كالقلب في لبسه قائما فلا يدخل تحت هذا النهي ومن النعل التركية المجلوبة
عن الكشب لكن ذكر في الخلاصة ان انتعال النعل من الكشب مكروه ولا يمشي في خف واحد ولا في نعل واحد قد نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك حيث قال لا يمشي احدكم في نعل واحد ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت
لانه يصير عليه المشي ويعيبه الناس وينسبون الى الاحمق بل الى السفه وسخافة العقل لان هذا ليس من ادب
العقلاء واما قوله ولا تضع اه فلانه لا يديد بيده واعورته واما مارواه النبي صلى الله عليه وسلم استلقى في المسجد
واضعا احدى رجليه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة وليبان الجواز والا فالاولى عدم ذلك جمع كانت على خلاف
هذا وقال ايوب عن ابن سيرين يكره للرجل ان يضطجع على بطنه المرأة على قفاها كذا في شرح المشارق
لابن ملك والاصل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي بنعل احد الشخصين حرج احدى الرجلين من الكم والارسال
على احدى المنكبين على انهما مكروهان حرامان مثل ذلك لما ذكر وهذا قال الامام النووي وقد الحق بعض الناس
اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين في الكراهة بلبس احدى النعلين واحدى الخفين
كذا في خزانة الاكمل ونقيض بضم الفاء في المصادر النقض بفتح النون ذلك الخفين حيث يلبسهما السكران
يكون فيهما شئ يؤذيه من حشرات الارض كالحية والعقرب والسنة ان يحتفي احيانا اى بالحاء والمهملة ان يمشي بلا خف ولا نعل تواضعا لله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر بذلك احيانا ولعله امره بذلك
ليعرف نعمة النعل ويديد شكره عليه ويتأنس بالتواضع فمن عمل به يحصل له ثلثة امور التواضع والشكر
على نعمة النعل والعمل بالسنة الماموربها ومن سنة الاسلام ان يحل اخاه المسلم على الفعل او خف وحمله
عليه كناية عن ان يعطيه النعل او الخف فان تابه كمن حمله على فرس في سبيل الله تعالى ومن السنة ان يخلع حين
يجلس ويضعهما في جنبه وان كان في المسجد ليكون في امن وحفظ ويختم بالعقيق سنة
في الجامع الصغير ولا يختم بالعقيق وهذا نص على التختم بالحجر الذي تعامله الناس شئ حرام والاصح انه لا باس
به كذا في الخلاصة ويفهم من هذا ان التختم بالعقيق حرام لكونه حجرا وهو المختار عند اكثر الرواة وقيل يجوز التختم
بالعقيق لان النبي صلى الله عليه وسلم قال تختموا بالعقيق لانه مبارك وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكذا

وتقال له بالفارسية برنج كذا في صحيح في النور المصابيح وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل عليه خاتم
من حديد مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقد كرهه لاتخاذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصابيح
لعل المكروه اتخاذ الخاتم من دون الاواني لما ان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنافهم معتهم
بخلاف الاواني وقس عليه العسر انتهى ولا يجوز الخاتم الا الذي سلطان كذا ورد في الحديث رواه الوسكاني
قيل المراد منه نهي تنزيهي لا نهي تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم الصحابة في غزوه وخلفائه بلا نكير كذا
في نور المصابيح ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما اتخاذ المسك للمرأة فمباح لها في
بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التقبل للزوج فان خرجت من بيتها واحدة ان يجد الناس ريحها
فحرام وان لم تقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح المشارق لكامل واعلم ان في المسك صلاح جوهر
الهواء لا سيما في الوباء كالكبد فان بخوره ينفع من الوباء ومطيب الهواء العفنة وهو اي المسك سرة
ظبي له نابان متفرقات كانها قرناه وخياشيم الماسان ثم الصيني ثم الهندي وهو شيء يجمع وتفتح سدد الدماغ
ويجلو الرياح ويفرح كذا ذكر في الطب النبوي ولا يرد طيبا ليعرض عليه بل يقبله ويشمه ويتطيب الرجال بما
يظهر ريحه ويخفي لونه والمرأة بضد ذلك هكذا في حديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك
انما يكون للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق ههنا هو ان كل طيب لا لون له وفيه تشبه للنساء ومن
حيث ان لونه لتزيين والجمال كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال واما ما كان له لون لا خلل كالمسك والعنبر
والكافور كذا في المظهر والا لاكتفى السنة وفي حديث اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر اي شعر الاهدب النابتة على الاجفان الذي هو زينة الانسان
ويكتحل في كل عين ثلاثا ثلاثا وفي حديث من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد عينه ابدا والاثمد بضم الميم بقال رمد الرجل اذا هاجت
عينه عيناه ابدا والاثمد بان يشد يده الدال والترجل بضم الجيم المشددة التعطر والتزين والترجيل
تسريح كالمشط كذا في النور سنة وفي حديث من كان له شعر فليكرمه بالتدهين والترجيل والتنظيف
بالغسل ولا يترك قاما متوعدا وفي حديث اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفي
بعض الحديث انه مهما كان يصيب الدهن على راحته اي كفه اليسرى ثم يمسح حط حاجبيه ثم يمسح بها
وكيته ثم يمسح رأسه ويرجل شعره مترجلا عبا يعني يمشط شعره يوما ويتركه يوما ولا يمشط كل
يوم وفي الحديث من امر على حاجبيه المشط بالضم والسكون الة المشط معروفي من انواع الوباء وكان لهم
نوا المشط لكل صدرك عند تسريح شعره وهو ارساله وحله قيل المشط كذا في الصحاح وقيل هو المشط
وتخليط بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره في النور واخضاب سنة ثبت قوله فعلا اما

اذا اتى احدكم اهله فليبدأ بحاجبيه

الاول

على هذا العقول ولكن ينبغي ان يعلم ان الحجر لا يحلقه الا لمن حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة
من الفضة ولكنه لدى السلطان اي دولته وحكومته مثل القضاة والسلاطين فتركه يغري ذوي الحكومة احب
لكونه زينة مختصة بخلاف الحكام فربما يحتاجون الى التختم فلا بأس لهم بذلك ويختم في خنصر اليسار اي يجعل
الخاتم في خنصر يده اليسرى في رواية وقوله الى عم اجعلها في يمينك كان ذلك في الابتداء اي بدء الاسلام
ثم صار ذلك من علامات اهل البغي كذا في المخلاصة وعن انس رضه قال خاتم النبي عم في هذه واشار الى الخنصر
يريد اليسرى اما اختيار اليسرى فلتجبر نقصانها وحرمانها عن الافعال الفاضلة ولانه ابعد من الابتذال والكبر لعلة
الظاهرة وتخصيص الخنصر لصغرها وحيز نقصانها الصفة وعن علي رضه نهانا رسول الله صلعم عن التختم في هذه
فاما في الوسطى والسبحة فذكر في المصابيح ولا بأس بان ينقش عليه اي على الخاتم شيئا من الحكمة ويجوز جهاد
عن ابن فرارضه انه عذما قال اتخذ النبي عم خاتما من ذهب قبل تحريم على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق
نقش فيه محمد رسول الله ولا ينقش احد على نقشي خاتمي هذا اي مثل نقش خاتمي لانه لا يكون احد رسول
بعده وان كان مسمى باسمي والاولى ان يكون حلقة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع الحلق بفتحتين على غير
قياس وهذا كالفلك بالفتح والسكون والفلك قال في الديوان ولا تاء لها وقال الاصمعي الجمع الحلق بكسر الحاء
وفتح اللام كسدرة وسدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقان كذا
في الصحاح وفصه بالصاد المهملة من فصة بالعجمة فان النبي عم كان ينعل ذلك وكان عم يجعل فص الخاتم
مما يلي كفه ختم رامن اخيلاء واظهار الزينة وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدراهم لكونه ابعد من السرف
واقرب الى التواضع كذا في شرح الطحاوي وفي حديث تختموا بالعقيق فانه لا يفيسكم غما دام عليكم وفي حديث
الاخر التختم بالزمرد يشد يد الرأ المجمة جوهر معروف ينبع النقر ذكر ارسطاليس ان من تختم وتختم بياقوت
من اجناس اليواقيت وكان في بلدة وقع فيها طاعون ان من ان يصيبه ذلك وينبل في عين الناس وسهل عليه
قضاء الحوائج لصعبة وانه ينفع من الخفقان والوسواس وجمود الدم اذا علق ومن خواصه ان لا يقع
الصاعقة على من تختم به ومن خواصه الاصفر من انه يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي وفي الحديث الذهب
حلية المشركين والفضة حلية المسلمين وفي الحديد حلية اهل النار اي زي بعض الكفار من اهل النار او ان
الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال وهو في عرفنا تتخذ من الحديد كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال ان
يتختم بالفضة واما التختم بالذهب فمكروه لهم وعن الخلاصة فحرام قال ومن الناس من لم ير بأسا فهذا غير صحيح
واما التختم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفر وغيرها لكن مكروه للرجال والنساء
جميعا لانه زي اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بالفتحتين ضرب من النحاس سمي به لشبهه بالذهب لونا و

في الحديث تختموا بالعقيق

صفة

تعالى

فلما روى عن ابى هريرة رضه الله عنه ان النبى عم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم رواه
الثنائى فلما قال ابن عمر رضه ان النبى عم رصع لحيته بالورس والزعفران هذا وقال فى مجمع الفتاوى
اختلفت الرواية ان النبى عم فعل الخضاب فى عمره والاصح انه لم يفعل يعنى ان الاصح انه عم لم يفعل الخضاب
فى لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب رأسه بالحناء فهو مشهور قيل كان فعله عم مرة لدفع الصداع
والحرارة فعلى هذا لا يصير سنة فعلا اراد به انه ثبت فعلا حيث فعله فى رأسه وان لم يفعل فى لحيته فيتنظم
كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكون فيه فعله فى الرأس كما يخفى وفى حديث آخر اختضبوا بان
الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفى حديث آخر احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم يعنى ان
الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر وفى الخزانة لا بأس
بخضاب الرأس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة آخره وسمة وهكذا فى الاحكام البغوى الصفة وقال
ابو عبيدة الكتم بالتشديد لكن الكتم يشهر بالتخفيف كذا فى تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق الاس
يعمل منه شئ يقال بالفارسية نيل ذكره فى المغرب وقال فى الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويخضب
قال الخطابى ان كل واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلط او خضب بالحناء ثم بالكتم
يكون لونه اسود وهى منهى فى تغيير الشيب كذا فى المظهر وقال فى الطب النبوى الكتم حب يشبه الفلفل
يهيج القوى نافع للعضلة الكلب واذا خلط بالحناء قوى الشعر انتهى وكان ابو بكر الصديق رضه يخضب
بها اى بالحناء والكتم معا مع انه كان يخضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لانه يخضب بها فى
واحد اما مخلوطا او متعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسواد يدل عليه قوله يكون لحيته كانها صدر
غراب والحمرة البراقة والعندم اللهب والورس الشوكى فى غنية المتملى ولا يختضب بالسواد
لما روى انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد وقال الامام النووى فى الخضاب اقوال واصحها
ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال فى المحيط هذا فى حق غير
المرأة اما من اجل المرأة ليتزين لها فى عين الزوج لا للتزين لغير حرام ولعل ما روى ان عثمان رضه
والحسين رضه خضبوا لحاهم بالسواد كان لهيبة لا للتزين كذا فى شرح المشارق وقال فى
مجمع الفتاوى اما من اختضب اى بغير سواد لاجل التزين للنساء والجوارى فقد منع عن ذلك بعض
العلماء والاصح انه لا بأس به وهو روى عن ابى يوسف فقد قال كى يعجبنى ان تتزين فى امرأتى لعجبها لها
انتهى وقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال عم يكون قوم فى آخر الزمان يختضبون بهذا السواد ولا يجدون
رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب تغيير البياض بالسواد وقال عم هو خضاب اهل النار

وفى لفظ

وفى لفظ آخر اخضبوا بالسواد خضاب الكفار ويقال اول من يخضب بالسواد فرعون لعنه الله هذا
ويختضب بالصفرة والحمرة وليوقر اى يعظم الشيب توقيرا ولا يكره نتفه فى الحصاد والنتف بتعديد
النون على التأكيد كندن وبابه ضرب اى لا ينزعه بالمنقاش كما يفعل البعض فى ديارنا هالة الشيب
وارادة للشباب ولاعراض الدنيوية الفاسدة وتزدى للابا طيل الكاشدة واما اذا لم يكن كذلك
فلا بأس بنتف الشيب صرح به فى خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول الله عم لا تنتف الشيب
فانه نور المسلم من شاب شيبة فى الاسلام كتب الله حسنة وكفر عنه خطيئة ورفع بها درجة وذلك
لان نتفه يحمل على الغرور ويدعو الى دار السرور ويكثر الشهوة ويميل الطباع وكل ذلك يوجب النور
المضاف الى النور فى دار المكاره وقال عم من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ذكرها
فى المصابيح ووقاره ذكره فى المظهر ان اول من شاب من بنى آدم كان ابراهيم خليل الله عم فلما رأى
الشيب فى لحيته قال يا هذا يا رب فقال الله تعالى له هذا الوقار فقال الله عم رب زدنى وقارا وقيل الشيب
فى الصدغين ورع اى وقت ورع اعتبارا وقيل اى علامة ورع يبدأ الشيب اهل الورع منهما وهكذا
تأويل قوله كرم ولؤم والصدغ بضم الصاد المهملتين ولعين المعجمة بالبين لعين والاذن وسيمى
ايضا لشعر المتدلى عليها صدغا والاليق لان يراد به ههنا المعنى الاول ليوافق قوله فوق معتدل
الرأس وقد اله كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة بالبين نقرة القفا الى الاذن وهما قذالان
من اليمين قذال من الشمال فى القفا بالالف المقصورة ومؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا فى الصحاح
لؤم بضم اللام وفى الشارب يحتش اى ينظر او على التوجيه الاول الذى سبق من السنة فرق شعر
الرأس اى تفريقه وتقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضه كان النبى عم يحب
موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه الينا حكم وما رأوا فى من موافقة المشركين لا حتمال ان يعملوا بما
ذكر فى كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون شعورهم اى يرسلون الشعر حوالى الرأس من غير ان
يقسم الى نصفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم فعدل النبى عم والمسلمون ناصيتهم
ثم نزل جبرائيل عم فامره بالفرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت احيانا ان النبى عم قدم مكة وله
اربع ذوائب وكان عم يرسل شعره وقتا غير مفتول وهذا هو الوجه فى اختلاف الروايات فى هذا الباب
كذا فى شروح المصابيح ومن السنة ان يخلق الرجل شعر الرأس كله واما المرأة اذا خلقت شعرها
فعلت لوجع اصابه فلا بأس به والا فكره اذ به تشبه بالرجال لغير نت للمرأة لحية يستحب لها
حلقها كذا فى شروح النقاية وشروح المصابيح ولا يحلق منه قزعا والقزع بالقاف والزاى المعجمة بالمعنى

ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الرأس مسطر

حيث

من قزع الشعر وهو قطع منه صغارا كأن يترك قطعا متفرقة في الجوانب كما روى ان النبي عليه السلام نهى عن القزع وبالجملة لا بأس بحلق الرأس لمن اراد التنظف ولا يتركه لمن يدهن ويرجل الا اذا ترك قزعا قطعا فانه كذا بالكفار واهل الشطارة او ارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعني السادات فليس هذا منهم ان قوله في الجواب اشارة الى انه يجوز ذلك في الجانبين لكن لا يصح ذلك على اطلاقه كما ذكر في القنية انه يجوز حلق الرأس وترك العنود بين ان ارسل هما وان شد هما على الرأس فلا وفود الرأس جانبه ومن سنن الابنية الثابتة المؤكدة من الاتوبة وهو النبوت وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين تارة تثبت مثل سنة الظهر وغيرها تثبت مثل سنة العصر فمرة يصلي اربعا ومرة يصلي ركعتين ومرة لا يصلي فيها كذا في التنوير قص الشارب اي قطعه قال النووي والمختار فيه ان يقص حتى يبدو رضا الشفة ويكره مثل الحاجب في الاحياء لا بأس بتركه سبالية واما طرف الشارب فعلى ذلك عمر وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يتقى فيه عن الطعام وفي المحيط ان توفير الاظفار مندوب للمجاهدة في سبيل الله تعالى في دار الحرب وان كان قطعها من النظافة فانه نظير قص الشارب فانه سنة وفي حق المجاهد في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون اهيب في عين العدو انتهى وحلق العانة بالماء والعين المهملتين اي حلقها بالمديدة وان زال شعره بنوره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا حلق عانة وهو جنب قال مجمع الفتاوى ويكره للانسان ان يستعمل وهو جنب روى خالد ابن البني عليه السلام قال من تنور قبل ان يغتسل جاءت يوم القيامة كل شعرة فيعول يا رب سل لم ضيعني ولم تغسلني هذا واما حلق شعر الصدر والظهر ففي القنية ترك الادب كذا في القنية وقال في المحيط لا يحل شعر خلقا وعن ابي يوسف رح لا بأس بذلك ولا بأس بان يأخذه شعره اي جبين والشعر وجهه ما لم يشبه بالمخنث وعن ابي حنيفة رح يكره ان يحلق قفاه عند الحجامة كذا في شرح النقاية ونتف الابط بالكسر والسكون اي نتف شعره قال في شرح المشارق المفهوم من حديث ابي هريرة رض ان حلق الابط ليس بسنة بل السنة نتفه لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال الامام النووي لنتف افضل لمن قوي عليه لما حكى ان الشافعي رح كان يحلق ابطه فقال ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وفي النوادر عن عبد الله بن بشير عن النبي عليه السلام لا تنتفوا الشعر الذي يكون في الابط فانه يورث الاكلة ولكن قصوه قصا ولا يترك عانته فوق اربعين يوما كما روى انس بن مالك رضه وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفي القنية الافضل ان يقلم اظافيره ويحفي شاربه ويحلق عانته وينظف

بدنه

بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك فليفعل كل خمسة عشر يوما ولا عذر في ترك وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر هو الاوسط والاربعون الابعد ولا عذر فيما وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك لا يترك فوق الاربعين في اخفاء الشارب في العرب احفى شاربه بالجاء المهملة اي بالغ في جزه وقيل الاحفاء الاستقصاء في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام ره الاحفاء قريب من الحلق اما في الحلق فلم يرده بل كرهه بعض العلماء ورآه بدعة واعفاء اللحية اي تكثيرها والمراد منه عدم المبالغة في الجز فانه اي النبي عليه السلام كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ في الخمس والجمعة ولا يترك مرة طويلة فوق الاسبوع واعلم ان النبي عليه السلام قال اعفوا اللحى واحفوا الشارب واراد به النهي عما يفعله الاعاجم والفرانج من قص اللحية اي قطع كلها او توفير الشارب فانه مكروه صرح به ارباب المذهب وغيره وهذا لا ينافي طوله عمر بن شعيب من انه عليه السلام كان يأخذ من لحيته طولا وعرضا اذا زاد كذا في التنوير وقال في الاحياء وقد اختلفوا فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت اي القبضة فلا باس به وقد فعله ابن عمر رضه وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتاده ومن بعدهما وقالوا اتركها عافية احب لقوله عليه السلام اعفوا اللحى لكن الظاهر هذا القول الاول فان الطول المفرط سيئ الخلق ويطلق السنة المختار بين بالنسبة اليه فلا باس للاحتراز عنه على هذا النية قال النخعي عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين الكتفين اي طويل وكثير اذ وقصر في فان التوسط في كل شيء حسن ومنه قيل خير الامور اوسطها ومن ثم قيل كلما طال اللحية نقص العقل انتهى كلام المعلم الامام وكلام المصنف ره هنا انما هو على ما اختاره الامام هذا ولكن المذكور في شرح المصابيح هو ان المختار هو القول الثاني دون الاول ولان بفتح اللام والهمزة يعتاد ذلك المذكور كل اسبوع كان افضل كما ذكرنا من القنية انفا قال في المظهر وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست في الاحاديث وعن ابن عمر رضه وابي عبيدة الله رضه ان النبي عليه السلام كان يقص شاربه ويأخذ اظفاره كل جمعة قبل ان يخرج الى صلوة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهر انتهى وفي حديث من قلم اظافره يوم الجمعة لم يشعث في مختار الصحاح الشعث بفتحتين الانتشار ره بابه علم اي لم تتوف ولم تنتفت الانملة جمع انملة بفتح الهمزة والميم الصغيرة وقد يضم اولها ذكره ثعلب كذا في مختار الصحاح واما ضم الميم فلا اعرف احد ذكره غير المطرزي في المغرب قال الامام قاضيخان ووقت تقليم اظافيره وحلق رأسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة

قال في اعفوا اللحى واحفوا الشارب

واخره الى يوم يهما تاخيرا فاحشا كما مذكورها الان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا فالعلم يجاور الاخر

تبركا بالاخبار الاحاد وهو مستحب لما روت عائشة رضه عن النبي عم انه قال من قلم اظافره يوم الجمعة
اعاذ الله تعه من البلايا الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ويدفن قلامته بضم القاف وتخفيف
اللام ما سقط من الظفر حين القلم كذا في الصحاح واستعمل المصنف بمعنى ما سقط من القطع مطلقا
سواء كان من الظفر او غيره وكذلك قال اظفاره وشعره لئلا يلعب به السحرة بفتحتين جمع ساحر
لئلا يسيء به احد وان لا تعقد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من العقد على ما وقع في بعض النسخ
اي لئلا يعمل العقد على ما طال منها اي من القلامة ونبتت فيها كالنباتات في العقد وانما ذكره بلفظ
سحرة لان اكثر حيل السحرة وقع في اكثر من النسخ لئلا تعقد بتقديم القاف من التعقيد فحينئذ يكون علة
لنفس التعليم للدفن ويكون الضمير عائدا الى الاظفار ولا يخفى عليك انما هذا وان كان صحيحا في حد ذاته
المعنى بل هو اشد من الاول حيث ورد في حديث من انه قال عم يا ابا هريرة اقلم اظفرك فان الشيطان
تقعد على ما طال منها لكن محل من جهة نظم اللفظ لان قوله لئلا تعقد عطف على قوله لئلا يلعب فيلزم
ان يكون هذا علة للدفن وهو ظاهر البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافره او حجم
ينبغي ان يدفن قلامته فان رمى به فلا باس وان القاه في الكنيف او في المغتسل مكروه ذلك لان ذلك يورث داء
انتهى ولا تعلم اي الاظفار بالسن فانه يورث البرص بفتحتين ويورث الجنون كما مر بل تعلم بالمقراض
وفي الحديث من اراد ان يامن شكاية العين والبرص والجنون فليقلم اي فليقطع اظفاره يوم الخميس
بعد العصر في الجواهر نقلا عن غنية المنية من اراد الامان من الفقر وشكاية العين فليقلم اظافره يوم الخميس
بعد العصر واه الترتيب في قلم الاظفار ففيه قولان احدهما ذكره في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبدا بالخنصر
اليمنى ثم بالوسطى ثم بالابهام ثم بالسبحة بسبحة يده اليمنى ثم يبدا بالابهام يده اليسرى ثم بوسطها
ثم بخنصرها ثم بسبابتها ثم ببنصرها ثم اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل في النظم المشتهر من علم
الاظافر بالسنة والادب يمينها حوابس يسارها اوحسب مشيرا بالفاء الى الخنصر وبلواو الى
الوسطى وبالالف الى الابهام وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثاني ما ذكره الامام النووي
حيث قال المستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر
ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها
اليسرى وهكذا قول الامام فالاحياء ذو نيع البرجم جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهي مفاصل
الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع فيها من الوسخ والنتانة جمع لثة بالكتيفة باصول الاسنان والشفاه

لثة

لثي والهاء عوض عن الياء والجمع لثات ولثى وتنقى ما بين الاسنان ما استطاع والصماخ والصماخين الصماخ
بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماخ بالغين المعجمة جانب الفم والصاد المهملة مكسورة فيهما ما استطاع
فان ما يعلوهما من الوسخ ينفر الملائكة تنفيرا وقد ذكر في الطب النبوي ان قال عسل الرأس يزيد في العقل و
الوسخ يورث النسيان ومن السنة الختان وبه قال الجم غفير والاكثرون ومنهم الشافعي انه واجب لانه من
شعائر الاسلام وشدد ابن عباس فيه وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته وقال ابن سريج
سنة للرجال واجب اتفاقا فلو لا وجوب الختان لم ير بكشفها له مجوز الكشف دليل وجوبه كذا في التنوير
هو اي الختان للرجال سنة ان لم يولد مختونا تاما وانما قيدنا به لما قال في الخلاصة وبجمع الفتاوى صبي
ولد مختونا يجب ليراه انسان كانه ختن وشيخ علم الختان قرة اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة
من العجائب ترك ولا يتعرض له وذكر ابن العرب ان اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين آدم وشيث
ونوح وصالح وشعيب ويونس وموسى وسليمان وذكريا وعزير وحنظل بن صفوان
وهود نبي اصحاب الرس ونبينا محمد مصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يوجد الاختان منهم في النسخ التي
وصلت الينا هذا وسيجيء من المصنف انه ولد الانبياء كلهم مختونين ومسرورين اي مقطوعا سرتهم اكراما
لهم لئلا ينظر احد الى عورتهم الا ابراهيم خليل الله تعه فانه قد ختن نفسه ابن بعشرين او بثمانين بالقصيصة باربعة
ليس كما ينبغي والنساء مذمومة بضم الراء واحدة المكارم فان في حرمانه الفتاوى ختان الرجال سنة
والخلفاء ختان المرأة قال في ادب القاضي مكروه وفي موضع آخر سنة وقال بعض العلماء وقال البعض منهم
فرض والتنور اي استعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ مخلطان بماء ثبت في بعض
الحديث وفي بعض آخر من الحديث انه اي ان ابن عم كان لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قتادة
انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون وكانهم احتردوا عن ذلك لانه يورث النسيان الملازمة وهي
مطلوبة في النساء دون الرجال وعن ابي مرفوعا اول من دخل الحمام وود وضعت له النورة سليمان بن
داود عم ذكره في الطب النبوي والختان سنة للنساء ومكرمة لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه
تشبيه بهن وكذا تشبه المرأة بالرجال مكروه فان ابن عم قال لعن الرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في
المتنور من النساء اي المتشبهة يعني المرأة التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امرأة شعر رأسها شعرا
لقوله عم لعن الله الواصلة والمستوصلة في التنوير الواصلة هي التي توصل شعر اجنبي بشعرها او تشعر
امرأة اخرى والمستوصلة هي التي تطلب هذا الفعل ولا تنمص بتخفيف الميم المكسورة والصاد المهملة
ولا تتنمص قال في سبعة ابحر النمص اخذ شعر اجنبي من الوجه بالخياط او بالنماص اي المنقاش وتنمصت

وتخصصت المرأة الفية شدد الكثرة قال منصة المرأة التي تزين النساء بالتنمص وفي الحديث لعن الله المتنمصة و
انتهى ولا تشد على وزن لعد ولا تستأثر الوشير تحديد الاسنان وتدقيق اطرافها والوشرة
المرأة التي تفعل ذلك تشبيها بالشواب وفي الحديث لعن الله الواشرة والموتشرة كذا في مختار الصحاح
ولا تشم ولا تستوشم عن ابن عرضه ان النبي عم قال لعن الله الواشمة والمستوشمة الواشمة المرأة
التي تعمر الابرة على خدها لغيرها او يساعدها او غيرها الذي دمنه الدم ويجعل فيها كحلا او نيلا او نحوها للحفر
لونه وتبقى نقوشا او كيت بهما والمستوشمة التي تطلب ان يفعل بها الوشمة ويرخص الحمام للرجال
دون النساء كما سيجئ قال الامام في الاحياء دخل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حمامات الشام فقال
بعضهم بئس البيت بيت الحمام يذيب العورة ويذهب الحياء وهذا تعرض لافة وقال بعضهم نعم البيت
بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى ذلك ابو الدرداء وابي ايوب الانصاري رضي عنهم وذلك يحمله
فلا بأس بطلبه فائدة عند الاحتراز عن آفة في الازر جمع بفتحتين جمع ازار ولا يجوز الدخول في الماء
بغير الازار لما روى جابر ان النبي صم قال من كان آمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار وكذا
لا يجوز الدخول في الماء بغير ازار كذا في المظهر وسئل ابراهيم الحارثي عمن شرب النبيذ ولا يتصلى
خلفه قال نعم قيل لابن دخل الحمام بغير مئزر قال لا يصلي خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول
الحمام بغير مئزر حرام بالاجماع كذا في شرح الخطيب لانه يذكر النار تذكيرا قبيحا يعذب بالله نعم فيه
اي في الحمام من النار اذا احس بحرها احساسا ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على
رأسه ملاحظا معنى قوله تعم يصب من فوق رؤسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من
تجرده اي من كونه عريانا يوم الدين حين تجرد من ثيابه ويحمل وجهه الى الجدار لما يحكى ان ابن عرضه رأى
في الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد عنه بعصابة ويغض بضم الغين المعجمة اي يخفض بصره عن الناس يحرز
عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله تعم من هذا قال بعضهم لا بأس بدخول الحمام ولكن بالمئزر
المئزر للعورة والمئزر للرأس ينتفع به ويخفض عينيه واعلم ان في الحمام واجبات وسننا على ما ذكر في
الاحياء وغيره فمن الواجبات ان يغض بصره ويستر عورته وان ينهى غيره عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك
ولا يسقط عنه وجوب الذكر الا بخوف ضرب او شتم او نحو ذلك مما هو حرام في نفسه فليس عليه ان
ينكر حرانا يغض المنكر عليه الى مباشرة حرام اخر ومن السنن وان لا يدخل فيه لاجل الدنيا ولا عايشا
لاجل الهوى بل يقصد فيه التنظيف المحبوب تزيينا للصلوة وان يعطي الحمامي الاجرة قبل الدخول فان سكت فيه
عجهول وكذا ان نظر الحمامي فتسليم الاجرة ودفع الجهالة من احد الوصفين وتطيب نفسه وان يقدم رجله

اليسرى

اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان
الرجيم وان يدخل فيه وقت الخلوة فانه وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام الا اهل او المحتاطون للعورة
فالنظر الى الابدان مكشوفة رشتابية من قلة الحياء وهو مذكور الشامل في العورة وان يغسل يديه عند
الدخول فيه وان لا يسلم عند الدخول فيه وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجابه غيره وان اجاب
ان يجيب قال عفاك الله ولا بأس ان يفتح الداخل وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب
غيره وان اجاب ان يجيب قال عفاك الله ولا بأس ان يفتح الداخل يقول عفاك لابتداء الكلام وان لا يكثر
الكلام في الحمام وان لا يترك القرآن فيه لاسرة وان لا يعجل بدخول البيت الخارج بعد البيت الاول وان
لا يكثف فيه الا ممكنا متعارفا وان يكتفي صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه الماذون بقرينة الحال مع
انه اسراف ولا اسراف حرام ومما ينبغي ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين وقريبا من الغروب مكروه
لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله في العودة ليس من المروة لانها فيه اظهار ما يجب اخفاؤه ولا يخل
بصلوة الجماعة وانه لا بأس بان يدلك قيم الحمام وغيره اي عصره جميع بدن الداخل فيه الا بين الهانة والشر
ونحوه لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يحل له مسه الا فوق الثوب وقيل غير الاعضاء في الحمام مكروه لكونه
عادة المترفين المتكبرين ولان الخادم بالفعل ذلك من شهوة الا ان يكون من عذر الم او تعب فلا بأس به
كذا في مجمع الفتاوى وشرح النقاية ولان لا يدخل الحمام الا من سقم بفتحتين ويجوز بالضم والسكون مثل
الحزن كذا في الصحاح كان اول لان الناس لا يخرجون الا من اكتساف العورة بالغطاء في اطراف الازار
فيتبع النظر الى العورة من حيث لا يدرى ولهذا عاب ابن عرضه كما مر وكمنع النساء من دخول الحمام فانه
فتنة ولهذا قال النبي عم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص لبعض ان يدخل
الحمام لما ذكر ولان جميع اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة
ولا ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل يمكن لهن في بيتها الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام مثل ان تكون
مريضة تدخل للتداوي او نفساء تدخل للتنظيف او يكون جنبا ومنقطعة الحيض والولد الشديد بدلا
يقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفا على العورة فمع هذا الاعذار يجوز لهن دخول الحمام لما ذكر في المظهر وقال
في الاحياء يكره للرجل ان يعطيها اجرة الحمام فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر بعضهم بعض احكام في الحمام
من جهة الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة الطب وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام
من الصداع وان كان من الشمس ايضا ويكره صب الماء البارد على الرأس عند الخروج منه وكذا الشرب وما قيل
في الحناء بعد النورة ان كان من الجذام يسيد ره المصدر وقيل النورة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقي اللون

وتزيد الجماع وصل بولد في الحمام فاتخذ الكتا النفع من شربه وذره او قيل نومه في الصيف بعد الحمام دواء
تعدل شربه كذا في الحياة وقال ابو الفرج في كتابه المسمى بالاعان الكبير اجمع الاطباء الهند والروم والفارس
على من تجرع من الماء حارين وخوله في الحمام لا يجد في رأسه شيئا يؤذيه ومن وضع على راوسه خمسة اكف
من الماء الحارين وخولنع الجاع امن من الصداع والرمد والنظر في المرآة او الماء الصافي ليصلح من هيئته
شيئا سنة هذا خبر ليته لا والنظر فيها اي المرآة ونحوها الحمد لله الذي سوى خلقي وحسنه فعدل به وكرم
صورتي وجهي وحسنها تحسينا وجعلني من المسلمين اللهم كما حسنت خلقي بالفتح والسكون تحسن
خلقي بالضم والسكون واحد الاخلاق

فصل في سنن المسكن

في سنن المسكن والبناء السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار في جهة العلو
ستة اذرع كل ذراع ستة قبضات وقيل سبع مشتات بلا ذراع قائم وقيل مع اصبع قائم فوق
كل ستة والاول اولى للقوة والحوط والثاني اوسع واطوع جهة الوسعة من الجوانب فيختلف باختلاف
الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونه فمن زاد على ذلك المقدار فقد زاد مشترك بين اللازم
والمتعدي مثل جاء وههنا زاد متعد وجاء لازم اي من جعل البناء اوسع واكثر اعلا فاذكر جاء يحمله يوم القيامة وفي
هذه الجملة في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاثر ان رفع بناءه فوق ستة اذرع ناداه منادي الى اين
افسق الفاسقين وينوي عند البناء ان يعبد الله تعم فيه ويكنه من كنت لشيء ستيرته وصنته من
الشمس وبابرد من الحر والبرد والا اي وان لم ينو ذلك يكون عليه وبالا اي ثقلا يوم القيامة في البناء المال الكثير
ولا خير في مال الكثير وتنعق على صيغة المجهول في الماء والطين قال عم المؤمن ليوجرن في نفقة كلها الا شيئا
جعله في التراب والبناء ذكره ستها بالاخبار وفي الحديث الآخر اذا اراد الله تعم بعبده شرا جعل ماله
في الطبختين اراد به الآجر والخشب على طريقة تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكي انه قال محمد بن سماك لهارون
الرشيد حين بنى دارا رفيعا كما هو عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مال فانت
من المسرفين والله لا يحب المسرفين وان كان من بخرك فانت من الظالمين وفي رواية انت خائن ان الله
لا يحب الخائنين وعن عمر بن عبد العزيز انه مر بملك من الملوك بنى دارا فلما اتمها وضع للناس فيها ولائمة فيها تنوخ
اقواما ويأكلون وكان الملك يسأله هل ترون في داري هذه عيبا فينظر حواليها ويقولون لا حتى دخل
عليه يوما عابد من عبادهم فسأله الملك عن عيب داره فقال نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها
كذا في الحاشية والسنة فيه اي البناء ان يبني كل يوم سافا السافا بالسين المهملة هو الصف من اللبن

وتعديل اذا نظر

وان لم ينفق

والطين وغيرها كذا في سبعة ابحر ولا يبني جملة بل يوم واحد كما كان اخليل عم وابنه اسماعيل عم رفعا كل يوم
مدة كالبيت اي الكعبة المكرمة والمذكور بكسر الميم الساف من البناء وبنى يوم الاحد فانه عم اوصى عليا
وقال اذا اردت البناء فابن يوم الاحد فان الله تعم بنى السموات والارضين في اليوم الاحد وساقوا في الاثنين
فان الانبياء عليهم السلام يسافرون فيه ولا تبن فوق حاجاتك في البناء فانه ياس الخراب ولا تبن
فوق الصور فان ذلك التعشق والتصوير بل التعشق والصورة تنفر الملائكة عن الدخول في البناء
وعن جابر رضه الله عنه انه قال البيت الذي فوق الصور لا تدخله الملائكة النازلون بالبركة والرحمة الطائفون
للعباد للزيارة واستماع الذكر وامثالها الا الكعبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا في شرح
المشارق فان قطع عناق الصور وازال رأسها وما لا يمكن به بأس وينظفاني يعد فناء البيت وعطفه
امتد من جوانبه فان النظافة من الايمان وفي العين الصفة فانهم قالوا ان تنظيف الفناء يجلب الرزق
ويورث الغنى وكان البيت عم لا يدخل بيتا عليه ستر اكعبة السين واحد الستور والاستار موتث اي
منفتق كان عم لا يستر حيطانه جمع حائط ولا يزخرفها اي لا يزين حيطانها بثياب ذوات نقوش
في البيت جلود جمع جلد الساء بضم الباء وهو الحيوان المعتبر وسيلم الداخل على البيت كلما دخل ان كان
في البيت احد وان لم يكن فيه احد فرقا حرمة الاحد مرة او ثلاثا فان ذلك اي المذكور من السلام والتحية
يجلب الغنى قال في المحاضرات ومما يجلب الرزق كنس الفناء وغسل الاناء وحسن الخط والقول وسنا
الوجه وطيب الكلام والقيام الى العبادة سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة الفجر في المسجد وكثرة تلاوة
القرآن ح لك واذا وقعت الواقعة من اقوى اسباب الجالبة للرزق الصلوة بتعديل الاركان والخشوع
انتهى ويذكر اسم الله تعم ويقول بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله في البيت وخروجه عنه عن جابر رضه الله عنه
انه قال اذا دخل الرجل في بيته فذكر الله عند دخوله وطعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء
واذا دخل ولم يذكر الله تعم عند دخوله في البيت قال الشيطان ادركتم البيت واذا لم يذكر الله تعم عند
طعامه قال ادركتم البيت والعشاء ذكره في المشارق وبجنبه الاربوب ايجافا اي يرد هاد يعلقها
ليلا وسمي الله تعم عند الايجاف ويرجى الستر اي يرسله ويلقي الستر على الباب والنار حين النوم ولا تترك منديل
غمر بفتحتين ريح اللحم في البيت الذي بات فيه ولا تنام احد في البيت وحده ولا تنام على سطح غير محوط
في الصحاح حوط كرمه تحويطا بنى حوله حائطا فهو كرم محوط ولا يبيت من البيوتة في بيت ليس عليه
باب وقد ورد في الاثر بيد لك كله ولا يقتن اي لا تتخذ ولا تمسك في البيت كلبا الا كلب ماشية
او الغنم والخيل ونحوها او صيد او زرع او في الدواب وبالجملة لا ينبغي ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا اذا

يخاف تواوح ماله

من اللصوص او غيرهم او ليصيده ويستحب ان يكون ذلك الكلب مخبوطا عند الباب ممنوعا عن دخوله في البيت
لما ورد في الحديث من انه لا يدخل الملائكة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع
وهذا قياس قول ابي يوسف رح كذا في مجمع الفتاوى قال في الستاني روى عن وهب بن منبه انه قال لما
اهبط آدم عليه السلام على الارض قال ابليس عليه اللعنة للسباع ان هذا عدو لكم فاهلكوه فاجتمعوا
وولوا امرهم الى الكلب وقال انت اشجعنا وجعلوه اميرا فلما رأى ذلك آدم عم تخير فيه فجاء جبرئيل عم
فمسح يديه على رأس الكلب فعمل ذلك فالفه وتبصص اليه بذنبه فلما رأت السباع تفرقوا واستأنسوا
بني آدم عم فتبعوه مع اولاده الى اليوم وفي حديث علي بن ابي طالب رضه قال النبي عم يا علا
ستقبل الشعر واستدبر بها فان في استقبالها داء واستدبارها دواء ولا تخفى عليك ان هذا الحديث
لا يناسب ايراده في هذا الفصل اللهم الا ان يحمله على انه لا تجعل البناء مستقبلا نحو الشمس اي متوجها نحوها بان
يجعل بابه جهة الشرق فان في استقبالها داء بهذا المعنى بل تجعل ظهر البناء نحوها فان فيه دواء وفي بعض
الآثار اي الاخبار النبوية لا يخرج احدكم الى صيحة سمع في جوف الليل ومن سنة البناء ان يبني فيه مرحاضا
بكسر الميم واحاد المهملة للغائط والبول قال في سبعة ابحر المرحاض والمراحضة للغسل والمتوضأ والكنيف
ومطرح العذرة والمراد به ههنا غير المعنيين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبني فيه
بيتا للضيافة واقامة الضيفان في الحديث ان لكل شيء زكاة وزكاة الدور بضم الدال جمع دار بيت
الضيافة وتخصيص البيت بالبيان بالضم والتشديد الكندر وغيره مما يتخير به كالمعة والمراد بالبيان ونحوها
مستحب ولا يتوطن اي لا يتخذ وطنا في ارض الحرب ففي الحديث انا بريء من كل مسلم مقيم بين ظهراني
المشركين اي بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص واراده العام تعول هذا تاويل بين ظهرانيهم بفتح
النون ولا تقل ظهرانيهم بكسرها زيدت الف والنون مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهر انهم
علم منهم اقامه وظهرا وراده فهو مكنوف من جانبيه او جوانبه اذا بولغ قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى
استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا كذا في سبعة ابحر ومختار الصحاح

فصل في سنن

المشي واداب اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله عن
انس بن مالك رضه عن النبي عم انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله الخ
لا يملك كفيت وهديت ووقيت وتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان آخر فيقول له كيف لك

برجل

برجل قال قد كفي وهدي ووقي في خلاصة الحقائق وينبغي ان يداوم عليه تقرأ من الرسالة وفي بعض النسخ من الرسالة
والضلال والظلم والجهل وتجوز اية الكرسي كلما خرج وعاد الى بيته وسيرغ في المشي متكفئا بشدة الفاء
المكسورة اي مايلا الى جانبه من كفأة الاناء والفأة اميلته كانه يخط عن صب بفتحتين ما اخذ من الارض
فانه البعد من الرهل بالفتح والسكون الكبر والغنى ولا يتبختر ولا يتمايل بالباء والميم في الصاد والتبختر
والتمايل الاختيال كردن كشيدن فانه اي كل منهما علامة الكبر ولا يتمطى في مشيه بالكسر والسكون في مختار
الصحاح التمطي التبختر ومد اليدين في المشي وهو المراد ههنا ولا يمشي بين المرأتين لكونه من مظان الفتنة
ويترك حافات جمع حافة بالحاء المهملة والفاء اي اطراف الطريق وجوانبه للنساء ويميط الاذى اي يزيل
فانه اذى به عن طريق المسلمين فانه دفع الاذى ممكنة لحسنات تكثير الحسنات ويسرع في المرور حتى اثناء
المشية فان العالي المرتفع لكونه من مواقع الخطر ومظانه ولا يعرج في الاسواق من عرج حاجة فانها ملهى من
من الالهاء وهو التشغيل والتشغيل وتلهي الغائب في ارباح الاسواق تشتغل عن الامور المهمة وتبطل
الاعمال الصالحة فان استغيث عن دخول السوق فافعل لا بد خل فيها فانه فاتيان فيها مرة حتى اتيان فيها
للانس ويقال فيها ذئاب عليهم ثياب كذا في المستاني فان تعذر فيها التحدث مع الناس اداء حقوقها وهو عرض
البعد من المنكرات وكذا السعي والاسراع عن الخناث وكف الاذى اي على من يمر بالطريق ورد السلام على من يسلم
عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة الملهوف اي المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال اي
هداية الى الطريق ولو في الضلالة وهو نداء ويقول من سمعه من نيف الضالة فلوه على وسيته الاذى من
النخامة التي تلفظ من الفم والعذرة بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة البنية ويسرة ولا يبزق اي لا يلقي بزاقه
بين يديه اي امامه ولا عن يمينه ولكن يلقي من شماله او تحت قدمه وفي الحديث من اراد ان يتجوأ نجاة من
عذاب القبر فلا يبزقن حول المسجد ولا يسير راكبا وخلفه الماشاة جمع ماش كقضاة جمع قاض فان ذلك
من التجبر والتكبر وانه من علايم الشهرة وكان السلف يجتنبون عن اتباع الاشقياء من خلقهم غاية الاجتناب
قال ابن خنطلة بينا نحن حول ابن كعب نمشي خلفه اذ رآه عمر رضه فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المؤمنين
ما تصنع يا امير المؤمنين فقال ان هذا ذلة للاتباع وفتنة للمتبوع وخرج ابن مسعود رضه الله عنه يوما معزلا
فاتبعه اناس فالتفت اليهم فقال امتاذيا على من تتبعوني فوالله لو تعلمون ما اغلق عليه باي ما ابتغي
منكم رجلان وروي ان رجلا صحب ابن سيرين في سفر فلما فارقه قال اوصني ان استطعت قال ان
استطعت ان لا تعرف ولا تعرف وتمشي ولا تمشى اليك وتسأل ولا تسأل فافعل وخرج ايوب في سفر فمشوا

ولا يمر آية الكرسي

فلا يمر من حول المسجد

لا ام

والتشي بالعصا

والتشي بالعصا للشيوخ علامة الساداتي وسنة الانبياء عليهم السلام قال الحسن في العصا ستة خصال سنة
الانبياء عليهم السلام ودين الصلاح وسلاح الاعداء يعني الكلب والحية ونحوهما وعون الضعيف وغم
المنافقين وزيادة في الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا رهب الشيطان منه وامتنع منه المنافق والفاجر
ويكون قبلة اذا صلى وقوة اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان فان
رأى في الطريق اعمى يأخذ بيده اليسرى ويقوده مقدار خمسين ذراعا وله بكل ذراع عتق رقبة وقد قال عليه السلام من قاد
اعمى سبع خطوات وجبت له الجنة ولا يرشد كافرا الى معبده وبيعة ونحو البابهم مكان للعبادة كالكنايس ولا يصافح
كافرا فان فعلها المكلف وان صافحه بعض يجوز كما ذكره في التتمة ارلا بأس بمصافحة المسلم جاره النصراني اذا رجع
بعد الغيبة ويتأذى بتركه لمصافحة لكن الاحاد الوتنوا على سبيل الاستحباب ونفسي عمي يعم السلام ونوفره
على اهل الاسلام طريقان فاشر اذا ذاع وانشر طاشتاوه اذاعة وجعله منتشرا قوله من عرف
منهم ولم يعرف بدل اهل الاسلام وبيان للاحتشاء واما التسليم على الصبيان فقيل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال
بعضهم التسليم افضل من تركه قال في البستان وبه نأخذ وهكذا قد اختلفوا فانه نهى يسلم على اللاعب بالشطرنج
اولا فانه يزيد في الالفة والمحبة بفتح قال النبي عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا فلا تؤمنوا حتى تحابوا افلا
ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اي بالايمان الكامل وقوله تحابوا
اصله تتحابوا بحذف احد التاءين وسلم على الاخ المسلم وان لقيه في النهار مرارا وكذا ان حالت بينهما
شجرة او حجر ثم لقيه يسلم عليه ايضا لما روي جرير ان النبي عم مر على نسوة فسلم عليهن فانه مختص لامته من الوقوع في الفتنة
واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبي على المرأة الاجنبية وكذا العكس لكيلا يحصل بينهما معرفة بسبب
فيحدث من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء يكرهون ان يسلم الرجل والمرأة الاجنبيان على الآخر كذا في
المنظور ومنهم من قال لا بأس بالسلام على العجائز دون الشواب فان سلمن عليه رد عليهن ويقول عليكن السلام
ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا حد سمع جواب السلام واعلم انهم قالوا ان السلام
سنة واسماعه مستحب وجوابه اي رده فرض كفاية واسماع رده بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض
عن السامع حتى قيل لو كان السلام اصم يجب على المرد ان يحرك شفتيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمع لكن ينبغي
ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والمحارم في النساء الشابة صرح به في التتمة والجامع
المقدسي حيث قال اذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها الرجل جهرا ويسمعها وان كانت الشابة برأسه
وان رده اي السلام ليس بواجب على الاطلاق فان الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل

القاضي اذا سلم عليه الخصم ومثل الاستاذ اذا سلم تلميذه او غيره آوان الدرس ومثل المتصدق
اذا سلم عليه السائل اوان سواله ومثل من له ورد من القرآن والادعوات فسلم عليه اخذ في حال ورده
ومثل الذين جلسوا في المسجد للتسبيح او للقراءة اولانتظار الصلوة لاداخول الزائرين عليهم فسلم
عليهم احد من الداخلين في المسجد فانه في كل هذه الصور سعهم ان لا يجيبوا اعلا ما ذكر في الفروع بل قال
في الخانية لا يجوز رد السلام لمسائل اذا سلم في المسجد وكذا القاضي في المحكمة والمذكور في الذكر انتهى
وينبغي بالسلام تجديد عهد الاسلام يعني ان لا ينال اخاه باذى في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه سلم
حرم عليه تناول عرضه وماله يعني كانه يتجدد حرمة التعرض فيهما ويبدأ بالسلام على من لقيه فانه اي البداءة
برأة من الكبر وسلم على اهل بيته حين يدخل فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين فان الملائكة يردون عليه السلام وسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين يفارقهم الفضيلة
في فعل ذلك يشارك بعضهم في كل خير عملوه بعده وقال النبي عم ما من مسلم يسلم عند قيام المجلس والاكتب له كل
كل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع الف درجة واستغفر له المجلس الى يوم القيامة ذكره في فتاوى تاتارخانية
وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكره الكرخي والحلواني على السامع هذه الكلمات الثلث
لا تنقيص فيه ينبغي كل من المسلم والمجيب لا ينقص شيأ من ذلك المذكور من هذه الكلمات الثلثة
ولا يزيد عليه شيأ ليكون السلام ورد مطابقين على الوجه الاتم والاكمل واما قال السلام عليكم
فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله بالواو المشتركة في اوله وزيادة ورحمة الله في آخره ولو قال السلام عليكم
ورحمة الله ويقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولو رده فيهما جاز ولكن الاحب
ان يزيد عليه كما يشير اليه قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب التحية
باحسن منها على جوابها بمثلها ولا يشير السلام او ان السلام بالاصبع فانه من ذأب اليهود ولا بالكف فانه
عادة النصارى ولا يبدأ اي السلام اهل الكتاب بالسلام الا ان يحتاج اليه فحينئذ لا بأس به كذا في التتمة
ويضطرهم الى ضيق الطريق اهانة لهم ولئلا يتوهم الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن عم عرضه على يهودي
لم يعرفه فلما علم رجع فقال يا يهودي رد علي سلامي فقال اليهودي قد فعلت وردت عليك فمن يسلم عليه احد
من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد شيأ فان سلم عليهم احد من اهل الاسلام حين رأى فصلاة
في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذا لك يكتب في الكتاب اليهم هذا القول ولا بأس بالسلام على
جمع فيهم اهل الذمة اي او على جماعة بعضهم مسلم ولبعضهم ذمي ويسلم على الصغير الكبير والقليل والكثير
والماشي والراكب لكن الطائفتان اذا التقتا يسلم على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية الزائرين

ذكره سلام على المرأة الاجنبية

والايق بحال الاشارة التواضع والظاهر ان الراكب في حكم الزائر على ان حاله يجب الظاهر في الارتفاع بالنسبة
الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك الماشي بالنسبة الى القاعد وسيلم القليل على الكثير للتواضع
وتغليظا للكثير وسلم الصغير على الكبير وقبر الكبير وبهذا ورد في الحديث المنوي الذي ذكره في المصابيح وغيره
وسيودي سلام الغايب على فور بفتح الفاء وسكون الواو على الغائب في ساعة قدومه من غير تاء خير
فانه اماتة عندنا قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الآية وقال
سلاما على عباد الذين اصطفى عباده الذين اصطفاهم فاذكر في الثناء ان بلغ انسانا
سلاما عن غايب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ اولا ثم على ذلك الغايب ولا يخص بالسلام العارف له
الذين لا يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يجنبه ربهم بالسلام بان يخصهم بهم ولا يسلم
على غيرهم وهذا على طريقة قولهم واختصه كما لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط الساعة اي
من علايم القيامة واقاربهم وانصافهم بعد السلام من لقي من الاخوان المؤمنين فانها اي المصافحة
من تمام التحية وتزيد في المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون هو اي صاحبه الذي ينزع
فان النبي عم كان يفعل هكذا ولا يصافح من وراء الثياب فانه من الجفاء على من يصافح ومن السنة ان
يصافح القادم من سفره ولا يقبله ولا يحني له اي لا يميل اليه رأسه وظهره تواضعا وحرمة لكونها مكروهين
وقال بعضهم لا يكره التقبيل بعد وكيد بس ومن قبل فلا يقبل الفم بل اليد والجبهة والرأس وابو بكر رضه
قبل يمين النبي عم بعد ما قبض ولا بأس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا في التنوير ولا يتقدم
على الكبير سنا وقيل علما وعملا في المشي فانه يورث الغفلة ويقدم القريشي بالياس ين والرأمشي الى قريشي
اسم طائفة والياء مخففة بالنسبة الى الشذوذ واذا القياس ان يقال قرشي بالياء صرح به في الصحاح
وقيل انما فعلوا كذلك لدفع اللبس فانهم قالوا في قريش اسم دابة في البحر قرشي بالثبات كذا في الجار بردي
في المشي والجلوس في المجالس ولا يقيم احدا طريقا ولا منزلا على احد من اهل الدين والسنة عند لقاء الاخوان
ان يقول كيف اصبحتم اي كيف صرتم او كيف دخلتم في الصباح اذ يقول مرحبا بكم مرحبا كلمة تقال لما يرد
اكراما للمجيء طيبة يريد جئت موضعا رحبا اي واسعا لا ضيقا عليك والتكلم بها سنة اقتدا بالنبي عم
فانه قال مرحبا بام هاني حين دخلت الى رسول الله صم عام الفتح كذا في الظهيرية او يقول اهلا اي اتيت اهلا
فاستانس فلا تستوحش وسهلا اي اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل فيقول له صاحبه في جواب عافية اي
اي انا فيها اعجله الله تعالى وسنة في الاجابة ان يقال اعمى الرجل في تسميته بالعامية عافده شذ في كما قال النبي عم اذا اعمى احدكم
فليجب يضم الباء الاولى واجب بفتحتين ضرب من العدو ومن جدرت بك الدار المهملة رحلة فليذكر اجب التأس اليه
ليذهب ما به وجع الجدر

فصل

فصل في سنن الكلام

افضل حصال المؤمن الصمت بفتح الصاد المهملة الخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى
نيك وفيه اي في الصمت تسعة اعشار العافية اي السلامة يريد ان العافية اذا قسمت عشرة
اقسام يكون عشر جزاء المنطق وباقي اقسام اعني تسعة اعشار جزاء الصمت فلذا فضل على المنطق
مقدار ذلك وقدر نظير ذلك في فصل طلب العلم الا روى انه قيل لعيسى عم دلنا على عمل ندخل به الجنة قال لا تتكلموا
ابدا قالوا لا نستطيع قال عم لا تتكلموا الا بخير وكان ليمانع ان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب
والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمي على النطق وكان ابو بكر الصديق رضه يضع حجرا
في فيه ليرد وكرر السنة بهذا روى سنة احد ابوي بها وسمع من شيخي ورشد ان بمنزلة روحي في
جسدي انه وضعه في فيه اثنتي عشرة سنة يمنع نفسه عن الكلام الا لمهم والاند الاكل والصلوة وعند
النوم قال بعضهم جعلت على نفسي لكل كلمة صوم يوم فسهل علي ولم اتقن حتى جعلت على نفسي ان اتصدق
بدراهم فصعب علي فاشتريت ذكره في شرح الخطيب فمن اراد ان يتكلم فليتفكر من الكلام فانه ذكر الله تعالى
اوامر بمعروف او نهي عن منكر ويجتنب من الكلام حال الغيبة اي حال ايهامها قال الامام وحد الغيبة
ان تتكلم على الوجه بما تأثم ولم تتضرر في حال اذا حال مثاله ان جلس معهم قوم فتحكي معهم اسفارك
وما رأيت فيها من جبال اذا نهارها وما وقع لك من الوقايع وما احسنه من الاطعمة والثياب وما تعجبت
منه من مشايخ البلاد وقايعهم فهذه امور لو سكت عنها لم تأثم ولم تتضرر واذا بالغت في الاجتناب
حتى لم تخرج بحكايتك زيادة ونقصان ولا تزكية نفس من حيث الشاهد عشاهدة الاحوال العظيمة
ولا اغتياب شخص ولا مذمة بشيء مما خلق الله تعالى فانت مع ذلك كله مضيع اوقاتك وان سلم
من الاثم كما ذكرت وروي ان لقمان دخل على داود عم وهو يسرد درعا ولم يكن رآها قبله فلذلك فتعجب
منه فاراد ان يسأله فعلم انه ذلك فمنعت الحكمة فاسكت فلما فرغ قام داود عم فلبسها ثم
قال نعم الدرع للحرب وقال لقمان الصمت حكمة وقليل فاعلها اي حصل العلم به من غير سؤال وهو
مستغنى عنه وقيل كان يتردد اليه سنة وهو يريد ان يسأله ذلك ولم يسأل فحمد لو امتثاله من
الامتثلة اذ لم يكن في خاطره وهتك ستره وتوريطه في رياء وكذب فهو الا يقف عنده من حسن الاسلام
انتهى عن ابي هريرة رضه آله عنه عن النبي عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعني ان اسلام الرجل انما
يحسن ويكمل اذا ترك من الاقوال والافعال ما لا ضرورة فيه وما لا منفعة له منه كذا في شرح المصابيح
فعنوله وما لا طائل اي لا فائدة في تعريب من العطف التفسيري وكان ابني عم يطيل الصمت ثم قال

فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة وقوفا وتفكر فان كان كلاما يتاب نطق والا سكت فمنه
اى التكلم على هذا الوجه ادب بالمد جمع اديب الالفاظ جمع تيقظ بضم القاف بالفارسية وهو من الجموع
النادرة كذا فى شرح شافية البصر بالضم الباء وفتح الصاد جمع بصير كفقيه وفقهاء وروى انه اذا اصبح يسبح
بن خشيم وضع قائما وقرأ ساقلا يتكلم بشئ الا كتبه وحفظه ثم حاسب نفسه وحاتكلم بكلام
الدنيا عشرين سنة كذا فى شرح الخطيب وقيل من حفظ لسانه فقد علق نفسه جميع عيوبه قال عم
من كف لسانه ستر الله تعالى عورته ومن ملك غضبه وقاه الله تعالى عذابه ولا يتهاون اى لا يعد سهلا حقيرا
بما يتكلم به وان قل فرب كلمة موبقة اسم فاعل من اوبقه اى اهلكه ولا يرى صاحبها باسا فيهوى بها اى
يسقط بسبب تلك الكلمة فى جهنم سبعين خريفا اى سبعين سنة وعن ابى هريرة عن النبى عم ان
العبد تتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يرفع الله تعالى درجة وان العبد ليتكلم بالكلمة
لا يلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم قوله لا يلقى بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت الى عاقبتها والمعنى
انه تتكلم بكلمة احكم يلفظ بها قليلة وهى عند الله جليلة فيحصل له بها رضوانه وقد تتكلم بسبوة لا يعلم
انه كذلك وهو عند الله عظيم ذنب فيحصل له السخط من الله تعالى كذا فى شرح المصابيح قيل ان السبة
ان كانت صغيرة فلا تصغرها فان لها غيرة من العيب او لما قد اسخط خالقه على نفسه وهو قادر
عليه فى كل وقت والثانى انه افرح البغض الخلق وهو ابليس عدو الله تعالى وعدوه والثالث والرابع
انه ربما عد من الحسن الموضع وترتب الى النار الموضع اى الجنة والنار والخامس انه قد يجنى من هو احب اليه
اعنى نفسه والسادس انه يخبث نفسه وقد خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه اذا ذكى صاحبه الذين لا يؤدبون
وهم الحفظة والثامن انه احد الذين ينعم والتاسع انه تشهد عليه الارض والسماء والليل والنهار
والعاشر انه خان جميع الخلائق من الادميين وغيرهم فاما خيانته للادميين فانه لا يقبل شهادته
لذنبه فيبطل حق المدعى واما خيانته بجميع الخلائق فانه تعمل المطر بسبوم ذنبه قال فاياك الذنب
فلعل الذنب الواحد بهذه العيوب باسره كذا فى شرح الخطيب وتفصيح الكلام تجنب الله تعالى والصلوة عليه
والتسمية والاستعاذة ويعد من الكلام اكبر الناس سنا وافضلهم علما ويجتنب اللحن وهو الخطأ فى الاعراب
والغلط المتداول بين العوام كقولهم سيب بمعنى واو دله فى عبد الله وقيد دله والتصحيف وهو التغير
فى الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حرف آخر قلبا مكانيا او بقلب بعض كلماته الى كلمة اخرى منه قلبا
مكانيا وقوله لزوم الكلام الظاهر انه قيد الامور الثلثة معا للتصحيف فقط كما لا يخفى وكذا قوله افصح اللغات وهى
اللغة العربية التى هى كلام اهل الجنة وكذا قال الزهرى وقال سفيان رحمه بلغنا ان الناس يتكلمون

يوم القيامة

يوم القيامة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا فى السنا وكتب الرطانة
اى بفتح الاول وكسرها الكلام بالاعجمية وهى غير العربية مطلقا وقوله والفارسية تخصيص بعد التعميم اهتماما
بشأنها ومبالغة فى التحذير عنها قيل فارسى قوم موجود منسوبا الى فارس بن عابر بن نوح عم تكلم شارح
ولا يخفى ان المقصود هو التحذير عن تعلمها واختيارها من غير ضرورة ولا حكمة بل بعض الظرافة فلا يشتغل
على اهل تلك اللغة الفارسية فيها وعلى من يتعلمها لمصالح شرعية وحكم مهمة ويؤدى عقلا ما قال الامام
ابو الليث فى البستان العارفين من تكلم بغير العربية اجزاه ولا اثم عليه وقد روى عن ابى هريرة عم انه تكلم بالفارسية
وهو محمول على انه اى بتمر الصدقة وهذه احسن وارى فاخرجها احدهما تمرة فاذا خلها رسول الله
عم اصبعه المبارك فى فيه فقال لخ لخ فاخرج التمر من فيه وقال لابى هريرة حين اشتكى بطنه تشكم
درد يا ابا هريرة قال نعم قوله لخ لخ بكسر الخاء العربية وسكون الخاء المعجمة صوت متقطع وهيئة مزجرة
تتخذ لتخويف الصبيان يقال بالعربية خاردخ فاندا اى الفارسية لغة اهل النار وهاوقع فى بعض
النسخ من قوله فانها بضمير التثنية اى العجمية والفارسية فلا دليل عليه لان يتكلم بان يراد بالطائفة
لغة معينة من اللغات العربية كالفارسية ولم يساعده كتب اللغة التى رأيناها وقوله فى الرطانة
فى بعض الكتب بقوله يسخن ناقهو مهم ولم تحل كلام المصنف عليه لان قوله فيما هو يتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه
يرفع عنه ظاهرا ويخفض المتكلم صوته فان انكر الاصوات لاقبحها قال الله تعالى واقصد فى مشيك واغضض
من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير يعنى لو اضيف له تاء منه فى مشك فلا تختل فيه واخفض صوتك ان قبح
الاصوات لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث وينبغى اى يخذر من كثرة الكلام فان كثير الكلام لا يسلم عن السخط
بفتحتين اى عن الزلة قال النبى عم من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه
فالنار اولى به ذكره فى الخلاصة ولا يحدث اى لا يخبر بكل ما سمع فان اثم فيه ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه
ويجتنب التقعيق والتشدق والتفيهق فيه ذكره فى شرح المصابيح ان النبى عم قال ان البعض الى الله المرء
متى يجلسا اى متى يجلس المتفيهقون والمتشدقون قال اصحابه فالمتفيهقون يا رسول الله قال المتكبرون فى الصحاح التشدق
كثرة الكلام وترديده يقال شر شر الرجل فهو شرشار ومهذار والمتشدق الذى يلوى شدقه بالتفصح والتشدق
بالكسر جانب الفم والتفيهق فى كلامه اذا توسع فيه وتيقعر اى تعمق واستقصى فيه واصله التعمق وهو الامتلاء
كلاما كانه ملأ به فمه انتهى قال زين العرب التفيهق التوسع فى الكلام بفتح به فاه وفى هذا الشئ من الرعونة
والتكبر وهذه الاوصاف كلها يرجع الى التعمق والتكلف لاجل تقلب الناس واستمالتهم اليه انتهى
ويترتل الكلام ترتيلا فى مختار الصحاح الترتيل فى القراءة الترسل فيها والتبين بغير تقتع وسرده بضم الراء

الزاى

بسكونه فلان سير الحديث اذا كان جيد السياق له وقد كان بينا محمد عم كلام فصلا بالصاد المهملة اى بيانا وعيانا
يفهم كل من سمعه وله عد عادا الا حصاه اى عده وضبط عدده ويفهم السامع كلامه تفهما فانا اى البنى عم
كان اذا سلم سلم ثلاثا اى يقول السلام عليك ثلاثا واذا تكلم تكلم ثلاثا ويتجوز اى يسامح فى كلامه تجوزا اولا
يتكلف فى التكلم على المعنى فى الوضعية ولا يتكلف النظم والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة
من الفقرة باعتبار كونها منفقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق على المعنى على موافقتها ولذلك النظم
قد يطلق على ما يقابل النثر عن الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدرى اى البنية والمقام ههنا محتمل بكلا
المعنيين فى كل منهما لكن لا يخفى فان البنى عم نهى عن ذلك وقال انا وانقيائى اتقى جمع تقى مثل منتق وانتقاء
اى برآء بعد الحمزة الاولى جمع برى مثل فقها جمع فقيه من التكلف وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ الخطابة
والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء
ورشاقة اللفظ وجودته تأثير فيه فهو لا بأس به واما المحاورات التى تجرى فى قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق
فلا يستعمل والا يشتغل به من لا يطلق المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة
وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع وينهى عنه جزما لذاته الا حيانا ولا تخلل الكلام بلسانه كما يقع تخلل الكلأ بلسانه قال فى سبعة
اجزاء تخلل بالخاء المعجمة وهو الذى تستعمله فى الكلام ويلف لسانه كما يلف لسانه البقرة الكلأ بلسانها عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما
ان رسول الله عم ان الله تعم يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل اى يأكل بلسانه كما يتخلل البقرة بلسانها يعنى
يبغض الفصيح البالغ فى الكلام الذى يتخلل اى يأكل بلسانه يعنى يدير اللسان حول الاسنان فى التكلم تفاصحا كما
يتخلل البقرة بلسانها كذا فى شرح المصابيح وذكر الامام ابو جاء عمر بن سعد انى ابيه سيار حاجة فتكلم بين يدى
حاجة بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك هذا اليوم انى سمعت رسول الله عليه السلام يأتى على الناس زمان
يتخللون الكلام بالستهم كما يتخلل البقر الكلأ بالستها فكانه انك عليه ما نع قدره على الكلام من التشيب والمقدمة
المصنوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من افات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف فى المحاورات ولذلك البنى عم
اخارج عن العادة بل ينهى المؤمن ان يقتصر فى كل شئ على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض فما ورا
ذلك تصنع مذموم انتهى ويكثر فى كلامه من الصلوة على رسول الله عم ومن الاستغفار ومن كلمة التوحيد
لا سيما اذا نسى الحديث يريده فانه يصلى اى ينبغى ان يصلى على البنى عم فربما يتذكر ما نسيه او يكون ذلك هو ما نسى حديثه
الذى نسيه فانه ربما يحصل ثوابا فوق الثواب الذى كان يحصله مما نسيه لو حدث به فاذا اراد ان يحدث
حديثا فليقل الحمد لله مذكر الغافلين بكسر الكاف الشديدة وفاعله وستتى اى يقول ان شاء الله تعم فى كلامه فما
يجرى على لسانه عدة فى الوقت المستقبل من نفسه نحو قوله افعل كذا ان شاء الله او اعطى فلانا ان شاء

الله تعم

الله تعم هذا مثال لما بعده كما ان قوله افعل كذا مثال لما يجرى ويتجرى اى على طلب الاخرى والا يلبق ان يصدر فى كلام
ما استطاع وان رأى ان فيه التهلكة قال عمر بن عبيد كمال الرجل فى دينه باربع خصال يتطهر رجاءه عما يؤذى الناس
ويسمع الاذى فيتحمل ويكسب الناس ما يحبه لنفسه ولا يكذب وان كان حلو الصحبة فيه ذكر وفى الخلصة فان فيه البنى
عن التهلكة التى تتبرء فى ذلك الكلام الصادق ولهذا قال عم اشهد بالبنى اة والصدق كما ان الهلاك فى الكذب يقال ان
الحجاج اتى بالسيرين من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايها الامير استبقنى فعالى عندك
يدا ى نوبة وعنده قال وما هى قال طعن ابن اشعث فى نسبك فانتصرت لك فقال ومن اعلم ذلك قال هذا واشار
الى الاسير الآخر فقال الحجاج صادق وهو قال نعم فقال انت فعلت بك فعل قال لا قال فمن يمنعك من ذلك قال
بغضك وبغض قولك فقال الحجاج والله طالما تمنيتك هذا اليوم وانت لصدقك كذا فاذهب فقد وهبتك لنا صحيين
واعلم ان الكذب من قبائح الذنوب وفواحش العيوب ورأس كل معصية بها تكيد القلوب روى عن رسول الله صلعم
انه قال اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما فى النار وقال ابو امامة قال رسول الله عم ان الكذب باب من ابواب النفاق
وقال احسن كلا ان من النفاق خلتان الخلة العلانية والعمل والاصل الذى بنى عليه النفاق الكذب روى انه
رجلا جاء الى البنى عم فقال ائذن لى فى الزنا فعظم ذلك عليه اصحابه فقال ادنه فدنا منه حتى جلس بين يديه
فقال اترضاه لامك قال لا والله جعلنى الله فداءك قال كذلك الناس لا يرضونه لامهاتهم اترضاه لابنتك قال لا والله
جعلنى الله فداءك قال كذلك الناس لا يرضونه لبناتهم اترضاه لاختك قال لا والله جعلنى الله فداءك قال كذلك
الناس لا يرضونه لاخواتهم اترضاه لعمتك قال لا والله جعلنى الله فداءك قال كذلك الناس لا يرضونه لعماتهم
قال فوضع يده عليه وقال اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه واحصن فرجه فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت الى شئ
قلت ونعم ما قيل اخ والله لو قلت لا انقضت العهد وتركت الزنا لم تستقبلنى بوجه الكذب فتأمل فقال مثل ذلك فتركه
كذا فى احياء العلوم قلت فعلم ان الكذب اصل المعاصى ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق الى البنى عم وعند اصحاب رسول
عم الصقه قالت عائشة رضى الله عنها كان من خلق عند اصحاب رسول الله عم من الكذب كيفا وانه اى الكذب مجانب
للايمان يعنى ان الايمان فى جانب والكذب فى جانب آخر مقابل له وهذا كناية عن كمال البعد منها كما يقال الشرق
مجانب للغرب ويؤيده ما روى ابو عامر عن عبد الله بن ابى اوفى انه سئل البنى عم فقال يا نبى الله هل يزنى المؤمن فقال
قد يكون منه فقال يا نبى الله هل يكذب المؤمن فقال لا ثم استعبر رسول الله عم فقال انما يفترى الكذب الذين
لا يؤمنون وروى ايضا انه قال وكاد ان لا تكذبوا الا بتكلم بالكبائر الا شتراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا
وقول الزور حتى قعد يعنى ان كان متكئا اهتماما بشأنه وجعله قريبا بالكبائر الكبائر اعنى الشرك تعليظا وتهديدا
او ان الملك يتباعد من الكاذب مقدار ميل وهو ثلث فرسخ او قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به
من الكذب الذى تكلم به كذا فى شرح المصابيح والنتن بفتح النون وسكون التاء المراكة الكريهة ومما ينبغى ان
يعلم ان الكذب وان نقص درجة المؤمن فى الآخرة كذلك ينقص رزقه فى الدنيا كما قال البنى عم ان الكذب ينقص الرزق
كذا فى الاحياء ولا يقولن قائل لصبى اسكت حتى اشترى لك كذا فيكتب ذلك عليه اى على ذلك القائل كذبا يجرى به

يوم القيامة عذابا ان لم تبر بوعدها وعده قال عبد الله بن عامر جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا صبي صغير فذهبت
للعب فقالت امي يا عبد الله تعالى حتى اعطيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اردت ان تعطيه فقالت تمرا فقال
له اما انك لو لم تفعل كتب عليك كذبة ويعتنم العطية عند المحدثين اي الاخبار فرفع الحديث النبوي
ان العطية عند اهل الحديث شاهد عدل للصدق ذكر الحديث وخص الكذب في ثلث من لا يحل الرجل يكذب
في الحرب فان الحرب خدعة والرجل يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب امرأته ليرضيها بذكر ما لا يفعل
ان يظهر لكل واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم تعط امرأة الا بوعد مما لا يقدر عليه فله العدة حرامي
احال تطييبا لقلبها قال في الاحياء عن انس بن سمعان بن سليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اراكم فتنا فتنون في
الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب كذب بالا محالة ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكذب بين
شخصين اي عداوة فيصلح بينهما او يحدث امرأته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح الاستثناء وفي معناها
ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح له او لغيره الا لم نفسه فمثال ان يأخذه ظالم فيسأله عن مال ان ينكره او يأخذه ليسلطان
فيسأله عن فاحشة ان ينكرها فله ان ينكر ويتوصل ما رخصت وما شربت قال النبي صلى الله عليه وسلم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات
فليستتر بستر الله تعالى وذلك لان اظهار الفاحشة اخرى ومن هذا القبيل ما ذكره بعض المحققين من الكذب مباح
لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الاستشهاد فاذا اصبح شهد ويقول
علمت الآن وكذا الصبي تبلغ في جوف الليل ويحتاج في بلوغه الى الوجوه والمالغة فكان يساله عن سراويله فان
ينكر هو كذا اذا عنده لان الانسان وكان لا يطلب قلبه الا بانكار دين ورياء تودد فلا بأس به ولكن اعلم فيه ان الكذب
محذور ولو مندوح في هذا الموضع تولد فيه محذور آخر فتتبع ان تحال احدهما بالآخر وزن بالميزان القسط فان كانا متساويين
بحيث يتردد فيه فعند ذلك الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق اهون من محذور الكذب فالصدق واجب وان كان
بالعكس فيكون الكذب اما واجب او مباح بحسب الخصوص مثلا اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم
فالكذب فيه واجب وربما كان لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجني عليه الى
المكذوب فالكذب مباح يوجب الاجر الا انه ينبغي ان يحترز حسب ما يمكن لانه اذا فتح الكذب فتحيي ان تدعى الى ما
يستحيي عنه والى ما تقتصر على حد الضرورة انتهى كلامه ولا بأس بالمعاريض وهي ان يفتح الرجل ان يتكلم الرجل بكلمة
من نفسه شيئا وحرادة شيئا آخر كذا في البستان والكناية في الكلام في الغرب التعريض خلاف الصريح والفرق بينه
وبين الكناية هو ان التعريض لتضمين الكلام دلالة ليس لها فيه ذكر كقولك لما قبح النجل تعرض بانه بخيل والكناية
ذكر الروغ وارادة المروي كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد اي طويل وضياف انتهى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل
زوجي تو يا معصوفا على صيغة المفعول اي ثوبا مصبوغا بالمعصفر وهو يضرب الى الحمرة والفاء صبغ موروي قولوا لكان

كان هذا في تنور اهلك معول العقول وجواب كما شار اليه المصنف في تفسيره بقوله اي لو اشتريت به دقيقا لخبز
به في تنور لكان خيرا لك وقد يقال لو ههنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب اي ليتك فعلت به كذا لك وارسل عارضه
بنته الى عمر بن الخطاب رضي الله عنها ليزوجها وقال على لها اي البنته قولي له اي لعمر بل رضيت لحلة بالغنم
والتشديد يدور ارادة الوجه اخذا من قوله تعالى من لباس لكم وانتم لباس لهن فقال عمر رضه رضيتها وكي يقال
امر بعضهم بقطع لسان الشاعر فقطعت لسانه هذا ما ذكره كثير من شراح كلام النبوة روى انه صلى الله
النبي صلى الله عليه وسلم اعطى العباس بن مرداس السلمي قطيعا من الغنم فقال صلى الله عليه وسلم اعطاه من لسانه فذهب
ابو بكر رضه فاعطى قاة ابل وقيل مائة من ارضى الناس ومن احسن رضه قال ابت عجوزة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لا تدخل الجنة عجوز فبكت فقال صلى الله عليه وسلم انك لست يومئذ بعجوز قال الله تعالى انا انشأناهن انشاء فجعلناهن
ابكارا عربا وروي ان المرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي يدعوك يا رسول الله ومن هو اهو الذي بعينه
بياض فقالت لا والله وما من احد الا بعينه بياض فقال صلى الله عليه وسلم ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال صلى الله عليه وسلم ما من احد
الا بعينه بياض اراد به البياض المحيط بالحدقة وعن انس رضه ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلب منه ان
يحمل على دابته فقال اني حاملك على ولد الناقة فقال صلى الله عليه وسلم وهل تلد الابل الا النوق يعني اريد به ولد الكبير كبعير يطيق حملك وسيجيء من المصنف بعض هذا واعلم ان هذه
معاريضات يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هجر مذموم وسبب الضحك بها يميت القلب
هكذا ذكره شرح الصحابيح والاحياء وفي عبارة بعضهم ره اعني قوله ولا بأس بنوع اشارة الى هذا كما لا يخفى فهما
اي في المعاريض والكناية مندوحة اي سعة وغنى عن الكذب هكذا الكلام نقل عن السلف ومثله روي عن عمر وابن
عباس وغيرهما رضه قال الامام اغزالي رحمه الله اذا اضطر الانسان الى الكذب فاما اذا لم يكن حاجة ومروءة
فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا تفهيم الكذب وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه وهكذا روي
عن عبد الله بن عتبة قال دخلت مع ابي على عمر بن عبد العزيز فجرت وعلي ثوب فجعل الناس يهدبون الكساء و
كنت اقول جزى الله امير المؤمنين خيرا فقال لي يا بني اياك والكذب وما اشبهه فنهاه عن ذلك لان فيه
تقرير الظلم على الظلم كاذب العرض باطلا وهو المفاخرة ولا فائدة فيه نعم المعاريض بتاح لغرض صحيح مثل
تطييب المؤمن بالمزاح كقوله عليه السلام لا تدخل العجوز الجنة وفي عين زوجك بياض وتحملك على ولد البعير كما ذكرنا
قال والكذب الذي يوجب الفسق ما جرت به العادة وفي المبالغة كقوله قلت لك كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرأة
بعدد ها بل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلبه الا مرة واحدة كان كذبا وان طلب مرارا لاعتاد ومثلها قاله للشرة
خلافا لهم وان لم يبلغ عادة وهذا استعارة وهو قريب من هذا القسم من الكذب في المبالغة والكنا ليست بكذب

واعطاه شيئا فقال انت عمر

فطاب بياض الكلام يباح به الحاجة
للابيع الدوام وهو ظن جليها
مذموم

فان على البيان قد حققوا ذلك قالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التأويل والثاني نصب القرينة
على الارادة خلاف الظاهر نحو رأيت اسدا وانما يخالف الكذب فانه لا ينصب فيه قرينة على خلاف الظاهر بل يسيد له المجهول
في نوع الظاهر وان اردت زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب البيان قال ومما يعتاد فيه الكذب ويسأل به ان
يقال كل الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع
يحترزون عنه التسامح بمثل هذا الكذب وعن حواة البيتي قالت جاءت امة الربيع بن خثيم عائدة الى
بني لها فانكبت عليه كيف انت يا بني فقال الربيع ارضعتيه قالت لا قال رحمة ما عليك لو قلت يا ابن اخي
فصدقت انتهى ويجتنب في كلامه عدة بالكسر والتشديد اي تباعد فيه عن اشياء معدودة احدها المرأة بكسر الميم
مهموزا وهي عارضة واحد الآل قال النبي عدم من ترك المرأة وهو محق بنى له بيت فاعلى اخبته ومن ترك المرأة وهو مبطل
بنى له وهو على اخبته اي حوالي اخبته من داخلها لا من خارجها كذا في شرح المصابيح وقال الصنعاني لا يستكمل عبد حقيقة
الايمان حتى لا يدع المرأة وان كان محقا واعلم ان الظاهر من قوله فانه مفتاح الضلالة والعوادة باواو والتشديد هو ان
يكون قوله واحد آل عطفا تفسيريا للام لكن المذكور في الكتب ان المرأة هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل
فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول لهذا الكلام حق ولكنه ليس قصدك منه الحق وانما انت فيه
صاحب غرض وطاب لجاجه وان الجدال انما هو اذا قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته الى
التصور والجهل ثم رجع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومرتبة الكياسة ورجع الثاني هو التنقيص والتبرق
للغير فهو من مقتضى السبعية والاول من مقتضى الحية والعيد من طغيانها وعلوها الكبرياء ومنها اي من تلك الاشياء
التي تجب اجتنابها الهجو هو في اللغة ضد المدح وقيل الصفة بما هو اعم منه اعني قوله ما ينفر قلب الرجل من
اخيه تنفيرا واعلم انه ينوف فان ذلك الهجو تخريق اي يمزق ويزيل ستر الله تعالى بينهما اي بين الرجل واخيه
والسنة بالكسر واحد الاستار والستور كما مر ومنها الغيبة بالكسر في العين المعجمة وهو ذكر الصنعاني بتأويل
الوصف او بتأويل ان يغتاب ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكرهه اي في الغيبة ان تصف اخاك حال كونه
غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله عم اتدرون ما الغيبة قالوا الله
ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد
اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته فوله افرأيت ان اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفت
هو يكون غيبة وقوله بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه
وشدة نكره كذا في شرح المصابيح قوله بصيغة بيان متعلق بيذكر او كناية لموا شارة قوله او بيت احد
على ذكر معايبه عطف على ان يذكر او يتعجب ممن يغتاب نسيانا كنيزاد جزة عاعرض اخيه يعني ان الغيبة

ل يقتصر

لا يقتصر على اللسان بل القول فيه في هذا الباب كالتفريح وكذا الفعل فيه كالقول كذا الاشارة والرمز
والكناية والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام وفي ذلك ما قالت عائشة رضي الله عنها دخلت
علينا امرأة فلما قامت اومأت بيدي او قصيرة فقال عم قد اغتبتها ومن ذلك الحكاية بان تمشي متعارجا او كما
يمشي فهو غيبة بل هو اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان القول المصحح ان يذكر اخاه
اشارة الى ان الغيبة هي التعرض بشخص معين اما حي او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك غيبة ومن
الغيبة ان يقول بعض من قرأنا اليوم او بعض من رأيناه اذا كان المخاطب لهم من شخصا معينا لان الحذر
تفهيم دون ما به التفهيم فاما اذا لم يفهم عينه جاز كما لو قوم اذا كره من انسان شيئا فقال ما بال
اقوام يفعلون كذا او كذا من غير تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبتلنا با
لدخول على السلطان والتبذل في حكامه ويقول نعوذ بالله من حالة اهل النار ان لا يعصمنا او يقول ما
احسن احوال فلان يعتذر في العبادات ولكن اراه فتر وراثبلى بما ابتلى به كلنا وهو قله البصر فيذكر نقيصة متصفه
ان ذم غيره ويمدح نفسه بالتنبيه بالصالحين في ذم النفس فيكون مغتابا ومرائيا ومزكيا نفسه وتجمع بين ثلث
قواحش وهو يظن بجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة وقال الامام بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك
الشيطان يلقب بالهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتبعهم ويحيط بكآبة عملهم ويضحك عليهم
ويسخر بهم قاله وكذلك يقول لقد سألني فاجري عاصد تقا عن الاستحقاق فسال الله تعالى من عنه يوحر سره
ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء بل لو قصدت الاخفاء خلوة عقيب صلوته وكذلك قول ذلك
المسكين قد اتاني بافة عظيمة تاب الله علينا وعليه فهو في ذلك مظهر الدعاء والله مطلع على احب صيغ وقد يقول يكون
مسكينا فلانا قد غمني امره او ما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه وبلواه غير ان يشغله عن الحذر وعن
ذكر اسم فيذكره فيصير به مغتابا فيكون غما وحزنا خيرا وكذا التعجب ولكن ساقه الى شر من حيث لا يدري والرحيم
والمتحم من ذكر اسم فنبهه الشيطان على ذكر اسم يطيل به تتوب باتمامه وترحم انتهى كلامه فالغيبة اشد من
الزنا قال عم ايا كم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد يزني فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة
لا يغفر له حتى يغفر صاحبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله عم من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم له لحمه
لحم يوم القيامة ويقال له كل ميتا كما اكلته حيا فيأكل ويضج ويكلح اي يتوجع ويعبس وجهه ثم قال قوله تعالى
ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الآية ودعه على ظاهره الشنعة اياكم والغيبة فان منها تلث افات
لا يستجاب له الدعاء ولا تقبل الحسنات ويزاد في السيئات وعن يزيد الرقاشي انه قال جاء رجلان
فاعتابا عند رجلا فنهيتهما فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كان ريحنيا اتاني بطبق

عليه لحم الخنزير

فلم أر اسمن منه فقال لي كله فقلت آكل لحم خنزير فهددني فاكلت فاصبحت وقد تغير ريح فمي فجاء الرجل
بالبصل فلم يزل يجد الريح من فمه سنة يرين وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاربنا نتع ريح جيفة منتنة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا الريح قالوا الا ان قال الذين يغتابون الناس المؤمنين قال ورايت
في بعض المواضع قيل ما الحكمة في ان الريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول الامر ولا
تتبين ذلك في زماننا ذلك وقيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا واتلأت الانوف منها فلا تظهر الرائحة
والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يجد المقام فيها لشدة النتن واهلها يأكلون الطعام فيها ولا تتبين
لهم الرائحة كذا في الروضة لعلماء وانها تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب قيل مثل الذين يغتابون الناس
كمثل من نصب منجنيقا يرمي به حسناته شرقا وغربا ويعطي الرجل كتابه يوم القيامة فيرى فيه حسنات لم
يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر وذكر الغيبة عن ابن المبارك فقال لو كنت مغتابا
لاغتبت والدي لانهما احق الناس بحسناتي وقيل للحسن البصري ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من
السكر وقال بلغ انك اهديت الي حسناتك فكافيتك بقدر الامكان وسئل سفيان عن قوله عليه السلام ان الله يبغض
اهل البيت اللحامين فقال لانهم الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم كذا في حدائق الحقائق لو علمت ايها الرجل
وكلنا ذلك الرجل انها تحبط حسناتك طالما تنقل في القيامة حسناتك المقبولة ان من اغتبته فان لم يكن
حسنة ينقل اليك من سيئات خصمك وانت مع ذلك متعرض لمقته الله ومشيته عند ذاك يأكل الميتة لما اطلق
بالغيبة حوفا من ذلك فلا يستمع ولا يصغ الى الغتاب اسم الفاعل من اغتاب واصله مغتيب فان هذه
الصيغة مشتركة بين اسم الفاعل والمفعول ويوقف احدهما من الاخر في التقدير فان المستمع شريك المغتاب
في الاثم وقد ذكر ناجح فضل الصوم ان كل حرام حرم قوله حرم الاصغاء اليه وكذلك سوى الله تعالى بين المستمع والاكل
السحت فقال الله تعالى سماعون للكذب اكالون للسحت وقال عم المستمع احد المغتابين روى عن ابي بكر رضه
وعن ان احدهما قال لصاحبه فلان لئيم طالما اكل من لحوم الناس فقال عليه الصلوة
والسلام قد اديت منه فقال لا انعله قال بلى ما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف جمعهما وكان القائل احدهما
والاخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام
او قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لزمه كذا قال الامام في الاحياء واعلم ان الرخص في هذا مساوي الغرائم هو اذا كان
لغرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيرفع ذلك اسم الغيبة وقد ضبط الامام في ستة امور احدها
تجويز المسلمين من الشر فاذا رأيت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان يتعدى اليه بدعته
فلك ان تكشف له بدعته وفسقه منهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غيره وذلك موضع الغرور اذ قد

يكون

يكون الباعث هو الحسد ويتلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا اشار المصنف بقوله الا ان يكون
الغاجر اي الفاسق والعاصي في الدعاء العتوب ترك من يجري اي يعصيك كذا في المغرب وما فيه ليحذره
بفتح الياء من باب علم اي ليحذر عنه الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون ذكر الغاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه ليحذره
الناس وكذا في الاحياء قال وكذلك اذا عرفت المملوكة بالسرقة او بالفسق ونحوه فلك ان تذكر الشيء
فان في سكوتك ضررا وكذلك اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار في التزويج وايداع الامانة
لان يذكرها ليوقفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يتركه بمجرد قوله لا يحرج لكن فهو الاحب وان علم
لا ينزجر الا بالتصريح بعينه فله ان يصرح به والثاني التكلم فان للمظلوم ومن جهة القاضي مثلا ان يتظلم
السلطان ونحوه الى المظالم اذا لم يكن الاستيفاء حقه الا به وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب الحق مقال واليه اشار
المصنف بقوله او عند التظلم والثالث الاستعانة لتغيير المنكر ورد العاصي الى منهج الصلاح كما روي ان عمر
مر على عثمان رضه وقيل طلحة فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رضه وذكر له فجاء ابو بكر اليه ليصلح ذلك ولم
يكن ذلك غيبة عندهم واشار المصنف بقوله او الاستعانة ومن لم يصل الى هذا التحقيق صحبها بالعين
المهملة والثاء المثلثة حتى صرف الواو الفاصلة الى الواو الوصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث ومدمن
الخمور وهو المجلس الفسقة والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستنكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره
ان يذكر به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يعدون ثلثة لا غيبة لهم الامام
الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه فاشار اليه المصنف بقوله او فاجرا اي فاصقا اي فاعلا من الفسق معلنا اسم
فاعل من الاعلان اي مظهرا فسقه كشاربا يأنف بفتح النون اي لا يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر الثاء
جمع مثلبة هو الغيب والخامس ان يكون الانسان موقوفا بلقب يوقف على عيبه كالاعرج والاعمش
ولا اثم على من يقول سلوا الاعرج عن الاعمش ونحوهما وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للضرورة التعريف ولانه صار ذلك
بحيث لا يكرهه صاحبه لو علم بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معدل او امكن التعريف بعبارة اخرى فهو اولى
وكذا لا يقال للاعمى والبصير عدا لان سمة النقص لم يذكره المصنف والسادس الاستفتاء كما تقول للمفتي قد ظلمني
اي ضربني فكيف طريقي في الخلاص والاسلم التعريض بان يقول ما قولك في رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن
التعيين مباح بهذا العذر ولعل المعنى عالم يحمله على قسمين بالنسبة الى حاله بناء على ما مر درجة في التظلم او في الاستعانة
كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب اسم المفعول اي لمن اغتابه فيقول اللهم اغفر لنا ولاخواننا
من بحلك ذلك اللهم اغفر لنا وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنوبه وقربة ورفعة في درجاتك يا
ارحم الراحمين وهذا ما قال الحسن رضه من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج في ذلك لما روي

انس رضه انه

على الميت عم انتقال الكفارة من اعتبت ان تستغفر له وقال مجاهد كفارة اكلك لحم اخيك ان تثني عليه وتدعو
بالخير وفي شرح المشارق وقال الشيخ الكلاباذي معنى قوله عم اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فان
كفارته انه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة سألت
ابا محمد هل ينفع التوبة على الغيبة قبل وصولها الى المغتاب قال نعم تنفعه لانها انما تضر دنيا اذا بلغ
اليه ما فعلت فيه قلت فان بلغ اليه بعد التوبة قال تبطل التوبة بل يغفر الله لهما جميعا المغتاب بالتوبة
والمغتاب بالجملة في المستقبل انتهى قال الامام الاصح انه لابد من الاستحلال والاعتذار ان قدر عليه
وان كان غائبا او ميتا فينبغي ان يكثر الاستغفار والدعاء ويكثر الحسنات وسبيل المتعذران
يبلغ في الثناء عليه التودد اليه ويلازم ذلك حتى يطيب فان يطيب قلبه كان اعتذاره والتودد حسنة
محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة في الآخرة انتهى ومنها اي الاشياء التي يجب اجتناب المرء عنها في
كلامه النميمة وهي ان ينم مضارع من الانماء وهو الابلاغ سرا حدا من يكره سماعه اي الى الشخص الذي يكره
ذلك الحد سماعه على ان المصدر مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك السر على ان يضاف المصدر الى
مفعوله الاول اظهر على التقديرين لا يشتمل ما اذا كرهه ثالث فلو قال لكشف ما يكره كشفه مطلقا لشمل الكل
ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه والمنقول اليه او كرهه ثالث غيرهما سواء كان الكشف بالقول كما هو
المتبادر او بالكتبة او بالاشارة او بالايماء وسواء كان المنقول من الاقوال او الاعمال فمن الاقوال سواء كان ذلك عيبا
او نقصانا في المنقول عنه او لم يكن فان كان عيبا او نقصانا قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة كل
ما رأيت من احوال الناس فعليك ان تسكت عنه الا في حكاية فائدة دينية او نفع مسلم او دفع مفسدة
وكذا ذلك كذا في الاحياء وفي الحديث لا يدخل الجنة نمام وفي رواية انس وحذيفة عنه عم لا يدخل الجنة قتات
وهو بمعنى النمام وتشديد الطاء الاولى للنمام وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم
فينم القتات هو الذي يستمع على القوم وهو لا يعارض ثم نمم لكذا في شرح المصابيح وفي هذا الحديث به اي
بالنمام وعيدا او يقال معناه كفى به اي بعقد الحديث وعيدا في هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة في المرفوع كما في
باء باسم كفى بالله شهيدا وكفى بالله وكيلا وقيل ان ثلث عذاب القبر من النميمة وروى كفى انه صاب بني
اسرائيل قحط فاستسقى موسى عم مرارا فما اجيب فاوحى الله اليه عم اني لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام
وقوله صر على النميمة فقال يا رب فمن هو حتى اخرجه من بيننا فقال الله تعه يا موسى انهيكم عن النميمة وافعل انا فتابوا باسرهم
فسقوا وروى معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي عم انه قال موتى بخير من يوم القيامة على صورة القردة وعن ابي هريرة
عن النبي عم بين اثنين بالنميمة سلط الله تعه عليه في قبره نارا تحرقه الى يوم القيامة قال الحسن البصري

النمام

انهم تارك الاعانات معروف الجبانات متفرق بين الاخوة والاخوات هي النميمة اذ هي من اسهم واحد من
صاحبها ذو الوجهين في الدنيا لسان من نار يوم القيامة كذا في الروضة قوله اذ هي الخ قال الدماغي وهو السهم
فرد مبالغة في شدة النهي تنزيل قولهم احمر من النار وقيل من نحم اليك عن آخرهم عنك اي آخر فلانا من
ذلك روى ان حسن ابن عرفي جاء رجل بالنميمة وقال ان فلانا وضع فيك فقال الكسر مني قال قد اليوم قال
اين رأيت قال في منزله قال فما كنت تصنع في منزله قال كان له ضيافة قال فما اكلت في منزله قال كيت
حتى ثمانية الوان من الطعام فقال لكن فيه قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا منهم
من عندي يا فاسق لا اكافيه بما قال انت الذي قلت في لا هو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع فيه فدخل معي
الجنة قم فان من مشى بالنميمة لا يمشي اليه يعني وفيه اشارة الى ان النمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق لصداقة ذكر
ان حكيما من الحكماء زار بعض اخوانه واخبر بخبر من غيره فقال له الحكيم قد اسقطت بالزيارة واتيتني بثلاث خيانات
بغضته الى اخي واشتغلت على الفارغ واتعبت على نفسك لا ينبغي ذا في الروضة والاحياء وفي الحديث
لا يسعى بين الناس الا ولد بغي بتشديد الياء اي زان ومن فيه بغي ومنه اي البغي والمراد بالسعاية
ههنا النميمة قد يعرف بينهما ويقال انها اي النميمة الا اذا كانت الى من يخاف من جانبه كالسلطان سميت
سعاية قال النبي عم الساعي بالناس الى الناس بغير رشوة يعني ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك ولد الزنا
لا يكثر الحديث قال الامام اشار به الى ان كل من لم يكثر الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا
من قوله تعه وشأن الوليد بن مغيرة اشارة الى قوله عتل بعد ذلك لانهم والزنيم هو الداعي ومنها
اي من الاشياء التي يجب اجتنابه الانسان عنها مع كلامه ذكر القبيح وشتم الغير اي الفحش والسب وبذاءة
اللسان مذمومة منهي عنه قال النبي عم اياكم والفحش فان الله تعه لا يحب الفحش ولا التفحش عن ابن مسعود
عن النبي عم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي
يعيب الناس والفاحش الذي يستقبح الناس والبذي هو الذي لا حياء له ونهى النبي عم ان يسب قتيل بدر من
المشركين قال ابراهيم بن مسيرة يقال الفاحش يوم القيامة في صورة الكلب قال عياض بن حمارة قلت
يا رسول الله من قومي من سيئي وهو دوني هل علي باس ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتقاذفان
ويتهاتران يتقاذفان ويتهاتران اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اي انتقم وقوله دوني
اي عندي كما قال عيسى عم اي مني طينا الخنزير كان يمر به امة وقوله مر سبلا ذا اي بصحة وسلامة وقوله المهول
قال على سبيل الدعاء والاستفهمة وقوله مر بالضم والتشديد صيغة امر من مريمر مرورا صاقبل له في ذلك
اي قيل يا روح الله اتقول هذا لهذا الخنزير فقال فجلبه اكره ان اعود صيغة المتكلم من المعتود وقوله لسانه

ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا
فاحش ولا بذي ولا بذي
هو الذي لا حياء له

مفعول الاول وقوله اشر مفعوله الثاني اي كره ان اجعل لساني معتادا على اشر وقال ابا لك بن دينار مر على بني تميم
على الكلب ميتة اي جيفة كلب حال كونها في جماعة الحواريين فذكروا من نتن ريحه شيئا حيث قالوا ما انتن ريح
هذا فقال عليه السلام ما احسن بياض اسنانه كلمة ذم الموضعين تعجبية كان عدم نهاهم غيبة الكلب وبينهم
على انه لا يذكر شيء من خلق الله الا حسن قال الامام بعد مدة الغش بما سبق واما حدة وحقيقة فهو
التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة والكنز ذلك يجري في الفاظ الوقائع والطلاق به اهل الصلاح
حتى ستون من البعض بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز ويذكرون ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكنون
عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن القبل بقضاء الحاجة والغائط بالخلاء قالت رويجتك كذا بل تقول قبل
فج الحجة او قيل من وراء الستارة او قلت ام الاولاد كذا والغائط يقال لمن به عيب يستحي منه كالبرص والقرع والبواسير
العارض الذي يشكوه وما يجري مجراه وبالجملة كل ما يخفى ويستحي منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه الصريحة فانه
فحش ولا يلعن شيئا من خلق الله اي لان الجمادات ولا الحيوان ولا الانسان اما يذكر الاول فلما روي عن النبي عليه
اذا قال العبد لعن الله الدنيا لعن الله من عصى ربه ذكره في شرح الخطب الاربعين واما الثاني فلما قال عمران
حصين بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذا امرأة من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها
فقال النبي عليه السلام خذوا ما عليها فامروها فانها ملعونة قال عمران كاني اراي تلك الناقة تمشي في الناس لا يعرض
لها احد وقال انس رضي الله عنه كان رجل مع رسول الله عليه السلام على بعير فلعن على بعيره فقال يا عبد الله لا تسير معنا
على بعير ملعون وانما قال ذلك انكارا واما افتتاح فلما سيذكره لخصه ولا تعوذ اي لا تتخذ اللعنة عادة
فان التعوذ على الانسان آخر ولهذا قال الا صار على الصغيرة كبيرة قال العلقمي من لعنته هذا مصدر
مضاف الى مفعوله لتعوذ في الاثم كما روى عن ابي قتادة قال كان يقال من لعن المؤمن فهو مثل ان يقتله وقد نقل
ذلك حديثا مرفوعا الى رسول الله عليه السلام كله من الاحياء واللعان صيغة مبالغة من اللعن وهو في
اللغة الطرد والابعاد والمراد هنا الدعاء على المسلمين بالبعد عن رحمة الله تعالى ان يكون شفيعا في
اخوانه العاصين لخلو قلبه عن الرأفة ولا شهيدا على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا رسالات ربهم كما قال الله تعالى
وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فيخرجون من هذه الامة الشريفة المختصة بهذه
الامة يوم الحشر وبهذا ورد في الحديث رواه ابو الدرداء عن النبي عليه السلام وقال النووي في اللعان بصيغة التكثير
اشارة الى عذر ان الدم انما هو لمن كثرت منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وورد ما يرد اللعن على اللاعن
فانه قد روى ابو الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء
فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا

دخلت الى الذي لعن

دخلت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رضي الله عنهما رجلا نادى عليه الريح برداء
فلعنها فقال رسول الله عليه السلام لا تلعنها فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس لها رجعت اللعنة عليه ذكرهما
في المصابيح وربما يلعن شيئا من طالبه بتنزع البركة ولا يلعن من ركب حطيئة اي ارتكب مذنبا او اتى بما يوجب
حدا من حدود الله تعالى كالزنا والسرقة ولكن يستغفر الله تعالى ويتوب اللهم الا ان يغلب عليه ويدعى ان رجلا سكر
الخمر وجر في مجلس رسول الله عليه السلام قال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي عليه السلام
لا تكن عونا للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل فانه يحب الله ورسوله وفي نهاه عن ذلك فهذا يدل على ان لعنه
لعنة فاسقا بعينه غير جائز والتفصيل فيه ما حققه الامام العلامة المحقق المدقق المتضلع المتقن
ثلثة الكفر والبدعة والفسق وان في كل واحد ثلث مراتب الاولى اللعن بالوصف الاعم كقولك لعنة الله
على القوم الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله على اليهود والنصارى
او على القدرية والخوارج والروافض او على الزنات والظلمة واكل الربا وكل ذلك جائز ولكن في لعن بعض
المبتدعة خطر لان معرفة البدعة عامضة فلعل يرد فيه لفظ مأثور ينبغي ان يمنع منه العموم العلوم ان ذلك
يستند الى المعارضة بمثله ويتسبب نزاعا وفسادا بين الناس والثالثة اللعن على الشخص فينظر فيه ان
كان ممن ثبت لعنته شرعا كمن ثبت لعنته ان لم يكن فيه اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل وابي لهب
لانه ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك وان كان ممن لم يثبت حال خاتمته بعد كقولك لعنة الله على السارق
او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب فيموت مقربا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت
يلعن الكفرة كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمة الله الكفرة مسلما في الحال وان جاز ان يريد في المآل فاعلم ان معنى
قولنا رحمة الله اي ثبت على الاسلام الذي هو سبب الرحمة وان لم يكن ان يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب
اللعنة فان هذا سؤال الكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز ان يقال لعنة الله ان مات على الكفر والله ان مات
على الاسلام وذلك عيب لا يدري فقيه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى ان يترك وينشغل بما هو اهم
والتسبيح اذ فيه ثواب ولا ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وبهذا في شرح الخطيب وانا
المبتدأ الكلام هنا في التهاون للناس بالمعنة واطلاق اللسان بها فلا مبالاة ان الاكثر قال لعن شيئا من خلق الله
تدارك ذلك اللعن بان يدعو له بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها اي اللعنة له رحمة وقربة كما قال عليه السلام
سبوا عضب فاني لم ابعث لعانا او جلدة فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيامة ذكره في شرح السارق
وكان ابن عمر رضي الله عنه لا يلعن مملوكا الا عتقه وعن عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله عليه السلام ابا بكر وهو يلعن رقيقه
فالتفت اليها فقال يا ابا بكر اللعانين والصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاث مرات فاعتقا بكر يومئذ

بعض رفيقه فانتفت اليمين فحنثا وجاء الذي عدم وقال الا اعود وكذا في الاحياء ولا يرى اي لا يقذف رجلا
بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه اي على ذلك الراي ان كان المرمى بريئا عما قاله قال الامام في جواب ان يقال
هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضي الله عنه او امر به قلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال
لمسلم قتله او امر به ظلما ثبت فضلا عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق
نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم عليا رضي الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز
ان يرمى مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق قال عم لا يرى رجلا رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه
ان لم يكن صاحبه كذلك وخيس الراي في طينة الخبال الطينة اخص من الطين والخبال بفتح الخاء المعجمة
والباء الموحدة على ما ذكره في ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قتل مؤمنا جاء يوم
فيه وقمة الله في ردغة الخبال قوله قتل اي قذفه والردغة الطينة اي طين ودخل شديد كذا في هامش
العصابيح ومن يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به الجوهري وقيل الخبال موضع في جهنم مثل الحياض يجتمع
فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره في شرح العصابيح ولا تقذف ولا تسبه بل نأى لا يقول احرام زناده
فيكتب عليه من الذنوب قوله بعدد النجوم والاوراق والاشجار والرمال كناية عن كمال الكثرة ولا يعيب
رجلا بعيب لا تعيبا عند عده وليس له مضارع من لفظه بل من اكلها يكال اي اطعمه كما يكيله اي بضم الطاء وسكون اللام
تقول هكذا طعمه لكذا اي رزقه كذا في الديوان او يكسه كسوة بالكسر اللباس والعم لغة فيه اليضة قال
لطعمه ولباسه ذلك من النار وقد ورد الاثر بهذا كله قوله لا يعيرنه بشيء تأنيث ضمير المصادر التعيير بالعين المهملة
والياء بين العين والراء ثم شين كردن وفي الحديث من عير اخاه بذنب فتاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكفره اخلع
بكسر اللام بالله تعالى اي اختار الخلع تعريض اسم الله تعالى للتبتل والابتذال وهو متقال عن ذلك علو اكبيرا
فاختار الخلع بالله تعالى مكروه لا ينبغي ان يفعله المؤمن واما اليمين بالخواجة اي الكاذبة فانها تدع الديار بلا قع
وتخيف الياد جمع دار بلاقع جمع بلقع وهي الارض الخالية من اهلها هكذا ورد في الحديث لكن المذكور في لفظ
تدر بدل تدع وقد عدها اي عد اليمين الخواجة النبي عم من الكبائر التي لا كفارة فيها وفي الحديث لا يحلف
احد بكبر اللام وان كان على مثل جناح بعوضة من شأنه الكذب والبعوضة الواحدة البعوض وهو نوع
من الذباب يعيا خلقته لقيل الا ان له رجلين فاضلين زائدين والبق عظام البعوض كذا في الديوان والساعي
في الديوان الا اذا كانت اي حصلت ووجدت على ان كان تامة وكنة بالفتح والسكون صرح به في الديوان
واما كانفطة في الشيء بقايا في عينه وكنته قلبه والمعنى الحديث هكذا لا خلف خالف بالله تعالى فادخل
فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى يوم القيامة ذكره الامام في الاحياء ولا يتأتى بفتح اللام

الشدة اي لا يلحقا ولا يحكم على الكبشي تحولن يقول بالله لينفعلن كذا او لتفعلن والله تعالى من اولياء شمل
القسم المذكور لابره الله تعالى اي لصدقه في يمينه ويجعل ذمته بريئا عن الحنث فورا اي ذلك القصد قبل مضي
من كرامته اي من كرامة ذلك الولي وهكذا مثل ما روي عن انس رضي الله عنه ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم يرضوا فاختصموا الى النبي عم وامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك انكسر ثنية
الربيع لا والذي بعثك بالحق نبيا لا تكسر ثنيتها فقال عم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش اي الدية
فقال النبي عم ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله لابره فان قلت بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف
صدر عن الصحابة التخلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده ترغيب من يستحق القصاص
الى العفو منه او شفقته بفضل الله تعالى لانه لا يخيب بل يبدله بخير من العفو وهذا من كرامة الاولياء وكان ابو حنيفة
يمشي ذات يوم فاستقبله رجل سكران مد موش فقال له ابو حنيفة ما اصابك قال ضل حماري ولا املك غيره فقال
ابو حنيفة عز وجل لا خطوة خطوها تمام سرده حماره فظهر الحمار في الوقت كذا في شرح المشارق وروضة
الناصحين ولا يجترئ احد على مثل ذلك لئلا يقع في يمين الولي اذ ربما يكون يمينه غير مقصد
بها فيقع في الاثم ومن اراد ان يحلف حلفا حاد فليحلف بالله تعالى او ليصمت فان الحلف بغير الله تعالى من
الشرك الخفي وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله عم يقول من حلف بغير الله فقد اشرك قال في شرح
العصابيح معناه من حلف بغير الله معتقدا التعظيم كتعظيم الله فذلك الغير عند الشرك المخلوق به مع الله تعالى في التعظيم المختص
به ولو لم يكن معه قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به كقوله لا واي وتخو ذلك كما جرت به العادة في شرح العصابيح
وبهذا يظهر وجه تقييد الشرك بالخفي وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه ان احلف بالله تعالى كاذبا احب الي من ان احلف
بغير الله تعالى صدقا ذكره البزازي ولا يحلف بابيه ولا بجيه ولا بحياة احد ولا بالكعبة قال النبي عم لا تحلفوا الا بالله تعالى ولا تحلفوا
بالله الا وانتم صادقون قال علي الرازي اخاف الكفر على من قال بحياتي وبحياتك وهذا تشديد منه ولولا ان العامة
يقولون ولولا لعلمت انه الشرك لانه لا يمين الا بالله تعالى كذا ذكره في الخلاصة والبزازي ولا يحلف بالبراءة في
الاسلام فمن فعل ذلك صادقا لم يرجع الى الاسلام سالما وان كان كاذبا خيف عليه الكفر وعن بريدة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا او كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا
فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة اربعين يوما رواه مسلم والعراف بتشديد الراء من يدعي علم الغيب بمقدمات
يستدل بها على مواقع التهم كالزاجر والمنجم والرمال والطارق والضارب بالحصى وقيل هو الكاهن وقيل هو الذي
يخبر عما في الضمير والكاهن الذي يخبر عما يكون في المستقبل وقيل هو الذي يخبر عن الامور الماضية بفهم
خاص قال في شرح العصابيح هذا يدل على ان الكاهن والعراف واحد وقال الخطابي الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن
الكوائن في مستقبل الزمان وقد يكون في بعض الاحوال في الشيء الذي يقع وقد لا يقع والعراف الذي يدعي
معرفة الشيء المسروق ونحوه من الامور وقال الطيبي الكاهن من يتعاطى علم الغيب والعراف من يتعاطى علم
شيء وراء غيره خبرا اي غيرا حلف عليه خيرا كان حلفه بان لا يتكلم اياه وهذا يدل على ان الحنث والتكفير فيما خيرا والاحفظ
اليمين اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اي عن الحنث اتى بما هو الخير وكفر بنت بدل الغائب يمينه او عن يمينه وهذا

فان الحلف بغير الله
والحلف بغير الله اي بالكاذبة تدع الديار بلاقع

يدل على ان الحنث والتكفير فيما خير والاحفظوا ايمانكم اى لا تعتادوا الحنث على تقدير الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة ولا تتكلم بحرف اليمين بلا نا هيه رجل بكلام حتى يخبره اى يكتبه في صدره من مرتشا دته تخبر اكتبها وتفهم اوده بفتحتين اى يعجل اعوجاجه مستقيما وياخذ صفوة بفتح الصاد المهملة وبالسكون الفاخالصة ومصفاة ووديع كدرة بكسر الدال ضد الصفو قول تتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عقله مرة بعد اخرى اى يقلل ويحط عليه قال انس رضي الله عنه شهدت علام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة في حجوع فسمعت امه التراب مرة وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا ابن قال النبي عم ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعناه انما يتمنى الجنة لمن لا يحاسب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه مباحا فلا تتهنا كه الجنة مع المناقشة في الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب قال قال النبي عم ان اول من يدخل هذا الباب رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقال النبي ناس من اصحاب رسول الله صلى عم فاخبروه بذلك وقالوا الا اخبرتنا باوثق عمال الجنة نضرب اليه فقال اني ضعيف وان اوثق ما ارجو به سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني وقال مورق العجلي امرانا فخطبنا منذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعني كذا ذكره الاطباء وكتب لبشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا قوله يريه اى يفسد ريته ومن ورى القيح جوفه كله قال في شرح الجامع والمشار قا استدل البعض بهذا الحديث على ان آلة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب سوقبح وما لا فلا كذلك فان غلبه على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم في قوله يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا ذم فيه ولهذا قال القليلا من كلام المنظوم وان يخفى على كل ذي طبع سليم بين الظاهر ان يقال قليلا منه ولعله انما قال هكذا ليتعلق به قوله في الحكمة اذ في لفظة الاسلام والثنا على الرجل وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم ان من الشعر حكمة اى كلاما نافعا يمنع من الجهل والسفه وهو ما نظم الشعراء من المواعظ الحسنة والامثال المستغنى بها الناس والثناء على الله تعالى ورسوله والنصيحة للمسلمين وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود يحث قراءته على سبيل الفرجة يدل عليها ما روى عن البشير بن سويد انه قال اردفني النبي عم يوما فقال هل معك من شعر امية ابن ابي الصلت قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا قال هيه فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقد استحسن النبي عم شعر امية وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث قوله هيه بكسر الهاء بين وياء ساكنة بينهما كلمة تقال عند الاستزادة من الحديث كذا في شرح الجامع الصغير

لكن

لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في زمن الزهد والورع واما الشعر في هذا الزمان فمن اشعر من الشعراء العصر اكثرهم ندحا بالفسقة وجلساء الخمرة يلازمون الفساق ويداومون على النفاق ويطلبونه ومجالس الفسق الارتفاق ويخلفون الكاذبين بالطلاق والعتاق والكذب بعاداتهم والسخرية هاديتهم والضحك من المنسق ساداتهم وارباب الكبائر قادتهم والطعن في الفقراء صفتهم والقدح في الصلحاء جليستهم الشيطان انيسهم الصبيان ولهاهم نسب الشعر بل اكثرهم كما قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون كذا في شرح الخطب للاربعين المسمى بروضة الناصحين قوله فان النبي عم الظاهر انه تعليل للنجيب كان يغزوه اى الشعر من بستة بفتحتين اى يخرج من دونه ضمير مفعول مثلا في قوله اه في قوله اى قيس بن طرفة شد لك الايام كانت جاهلا ويأتيك الاخبار في لم تزود بكبر الواو اشد ده اى يأتيك بالاخبار ويخبرك بها من لم تعط زادا وليذهب متجسسا ويخبر اليك بالاخبار يعني استعملك الدهر حالما تعلم ويجيء اليك بالخبر لكن لم تتوقع منه ذلك شد لك الايام كانت جاهلا ويأتيك حالم تزود بالاخبار يعني غيره بتاخر الاخبار يعني لو لم تعلم لم تزود لنحو عن يزدن الشعر اذكره في الشتاء فان النبي عم لما غيره هكذا قال ابو بكر رضي الله عنه يسر بهذا يا رسول الله فقال عم ما انا بشاعر وما ينبغي لي ان هو الا ذكر وقرآن مبين هذا وقد وجد في قليل من النسخ هذا وما ياتيك بالاخبار في لم تزود بدون يغير النظم فيكون الكلام حينئذ على توجيه آخر عاما صحيحا وتقدير ان يقال ويكتب الشعر الا قليلا من منظوم في احدى هذه الثلثة لهذه الكوة فلا يكتب منه حينئذ فانه عم كان يغيره عن سنة اى كان يغير اذا كان في اخراجها عن طريقه الى طريق آخر اظهر منه ولم يذكره فيقول في هذا البيت مثلا ستطوى لك الايام عنه يفعل وستقلب اليك في لم تزود ستبدي لك الايام كانت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود ضمير ستقلب راجع الى الايام وباقي معناها يفهم من موقع قوله ستبدي له فان قالها واحد هذا وانت خبير بان احق هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكر الامام في البستان قوله عم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا كأكل الرنخ وربما اى قليلا كان النبي عم يشد اى يغزو من الاراجز جمع ارجوزة كالاعاجيب جمع اعجوبة على ما قيل وسبعة اجزاء الرجز بفتحتين يشوبكلامه اى يمزجه مقطع منه متفق كالسجع وقيل من الشعر فالكوثر قصير العصاريع وقد روى عن النبي عم من الرجز حرفان المنهوك والمشطور فالمنهوك مثل قوله ان النبي عم لا كذب بفتح الكاف وكسر الذال معجمة كالكذب بالكسر والسكون يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا اقول من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به النبي عم الافتخار بابيه لما نهى عن الافتخار بالآباء بل مقصوده ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها ظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لابد ان يظهر على الاعداء

وتتمة هذا الحديث قوله اللهم نزل لفرك قال اليوم حنين لما انهزم اصحابه قبل كانوا فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا
فحولوا فاولى رسول الله ﷺ كان راكبا على بغلة بيضاء فيقال لها دلدل فطفق يركض بغلته جهة الكفار
وما ان اشتهر مثل قوله هل انت الا اصبع دميت بكسر فى سبيل الله ما لقيت قاله حين كان يشتكى فى بعض
الموارد فعثر فاصابه اصبعه المبارك فجرا فدميت وقوله انت دميت بكسر للتا خطاب الاصبع اى تحركت
وقوله فى سبيل الله ما لقيت اى الذى لقيته فى سبيل الله لانه غزوة واجيب اذا التى فى سبيل حبيبه يسئل لا يشتكى
منه قال الآبدى احتج بهذا الحديث من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه فى كلام النبى ﷺ واجيب عنه بان
الشعر ما قصد الى قافية وهذا وقع عن النبى ﷺ اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا قال فى سبعة
البحر ولم يعدها الخليل شعرا لعدم القصد فيها ولكن لغاية فصاحة خرج من مخرج الشعر موزونا وقد
عقل عنه بعض العلماء فقوله انا النبى لا كذب بفتح الباء يفيد الاولى واما الرواية باسكان الباء كذا فى شرح
المصابيح وتجنب القصص بالكسر جمع قصة وهى الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس هو المراد هنا ويدل
عليه قوله وهى حكايات الاولين والمعنى انه ينبغى ان يحذر عن ذكر القصص من غير ثقة واعتماد بشئ منها حذرا من الوقوع
فى الكذب ولا اعتبار اى ان نظر عبرة ولا اتعاظ بها واما ما يجتنب حذرا عن الوقوع فيما لا يعنيه فذكر
هذه القصص فخالية عن الوثوق والاعتبار والاتعاظ الواقع كما ان الحال كذلك فى زماننا هذا
بدعة سيئة حدثت ايام الفتنة ولا يمدح احدا فى وجهه لانه لا يخلو عن الافات فانه قد يفرط فى المدح
فينتهى الى الكذب وقد يظهر بالمدح ما لا يكون مضمرا له ولا معتقدا بجميع ما يقوله فيصير مرائيا منافقا وقد يحدث
فى المدوح كبرا وعجبا وهما هلكا وقد يخرج به الممدوح ويرضى من نفسه فيقصر عن العمل لانه يتمم العمل من يرى نفسه
مقصرا فاذا طلقت الالسنة بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال ولهذا قال عمر قطعتم عنق صاحبكم لو
سمعه ما افلح ذكره فى الاحياء وقد قيل المدح ذبح لانه يورث الغرور والكبر الذى هو كالمهلك كالذبح قال عمر فيه
وفى معناه رضى الله عنه عن النبى ﷺ اذا رأيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب اى اذا رأيتم الذين اتخذوا
مدح الناس عادة وبضاعة سيئا كلوك بالمدح ويغشونك فاحثوا الخ كتب به الى كان فلا تقطعوا
شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اى يرمى به فى وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم
اذ المال شئ حقير كالتراب اى اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يشغلوا بذمهم وقيل
معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تجيبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له
على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به فى اشباهه فغير مدح مذموم بل ربما كان مندوبا اذا سلم عن الافات
ولذا كان اثنى رسول الله ﷺ على الصحابة حتى قال [illegible] لو وزن ايمان ابى بكر بايمان العالمين لرجح

وقال عمر

وقال عمر رضى الله عنه لم ابعث يا عمر فحاى تنابز يزيد على هذا ولكنه قال من صدق وليقبره وكانوا رجل
ربيبة من ان يدرسهم ذلك كبرا وعجبا او فتورا كذا فى الاحياء وشرح المصابيح والمدح فاستفاض الخ
اذ المدح انما سقط عضب الرب تعم واهتز بتشديد الراء اى تحرك العرش وقال الحسن من دعا لظالم بالبقاء
فقد احب ان يعصى الله تعم قال الامام فالظالم الفاسق ينبغى ان يذم ليغتم ولا يمدح فيفرح وكان
عمر نهى الناس عن مدحه اى عن ان يمدح الناس ويمنع ان يمدح هو نفسه الخ على الوجه الاخير بين
الناس ولهذا عقب قوله انا سيد ولد آدم بقوله ولا فخر اى لست اقول هذا افتخارا كما يقصده الناس
بالثناء على انفسهم وذلك لان الافتخار عدم كمال بالله وتفرد به من الله تعم لا يكون مقدورا على اولاد آدم عم
كى ان يتصور عند الملك مقبولا عظيما انما يفتخر بعقوبة اياه وبه نفوح ولا يتقدمه على بعض رعاياه ويقول
انا عبد الله ارجوه واخافه فلا تطروا تنع من اطرائه اطرا اى مدحته على سبيل المبالغة كما اطرت
النصارى عيسى بن مريم فان مدحه عم انسانا نافع وجهه قال اللهم اجعلنى خيرا مما يظنون واغفر لى ما
لا يعلمون ولا تؤاخذنى بما يقولون فانك تعلم ما فى نفسى وهم لا يعلمون هكذا اقال على رضى الله عنه لما اثنى
عليه وروى انه اثنى رجل على عمر رضى الله عنه فقال لا تهلكنى وتهلك نفسك ويجتنب كثرة المدح وهو بالضم
مصدر من مدحه فانه يسقط المهابة استعمالا كما قال عمر رضى الله عنه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف
به ومن كثر كلامه كثر سقطه قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه مات قلبه تعقيب لافتضاح
اى يورثه المعرة اعقبه ندما اورثه وقولهم الطلاق يعقب الندم والعدة يعقب الطلاق الاول من باب
اكرم والثانى من باب طلب انتهى قال عمر بن عبد العزيز اتقوا الله واياكم والمدح فانه يورث الضغينة
اى الحقد ويكسب الغيبة ومن هذا قيل لكل شئ يدر ويذر العادة المدح وقيل المدح سلقة للعباد
اى الورع ومقطعة للاصدقاء ومعساة للعلب وفيه خيانة المجلس ومذمة للعقل وسئل اسقف
وانه يورد عليه ورد من اقتدى بذكره فى البستان ولا بأس بالمدح احيانا فى حق اللئيم والاكثار كقول النبى عم
رجل استحمل رسول الله عم اى طلب منه ان يحمله على دابة حتى اعى عن شئ انى احملك على ولد الناقة فقال
ارجل ما اصنع بولد الناقة فقال عم انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبى عم وهل تلد الابل الا
يعنى ان جميع الابل صغيرها وكبيرها تلد بها المهوق واريد به ولدا كبيرا يطيق حملك والى هذا اشار
الحصاة على الغرو قال عم لعجوز حين اتت الى النبى عم فقالت يا رسول الله سل الله تعم
ان يدخلنى الجنة فقال عم لا تدخل الجنة عجوز او اراد بها انك تعودين بكرا وهم تفهم مراد الرسول فجعلت
تبكى فقالت عائشة رضى الله عنه يا رسول الله احرنتها فقرأ رسول الله عم انا انشأناهن انشاء

عنه

فجعلنا هن انكار افرت بذلك سرورا وقال النبي عم يوما لانس رضه يا ذا الاذنين وهذه كناية عن مدح
بركانة وحسن استماع مع كونه خارجا فيخ جانبسا طا منه عم الله رضه ومراده معه وكان ابن عباس رضه يقول
لمن عنده اذا انس بالمد بمعنى ابصر فهم سامة اى علامة اخصوا بضم الهمزة واحاد للوصلة مشتق
صيغة امر من لحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة من النبات وسميت الملوحة ههنا فيه الحسن
ولهذا فسره بقوله اى خذوا فيه ملح الكلام قوله خذوا امر من الاخذ بمعنى شرع والملح بضم الميم
وفتح اللام جمع ملحة بسكون ها وهي الكلام الملبح اى اللطيف الحسن وقال عمار رضي الله عنه اجموا امر من الاجام
يا جيم اى روحوا هذه القلوب فانها تمل كما تمل الابدان قال ابن عيينة بضم العين الاولى وسكون الثانية
المزاح سنة لكن الشان اى لكن هذا انما يجوز فيمن يحسنه ويضع كل صنعة قال الامام في جواب ما قيد قد نقل المزاح
عن رسول الله عم واصحابه فكيف نهى عنه فنقول ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله عم وهيهات تمزح وانا نقول
الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا توطن فيه ولتعلم عليه احيانا فلا خرج عليك فيه ولكن من الغلط العظيم ان تتخذ الانسان
المزاح حرفة ويواظب عليه ويتوطن فيه ثم يتمسك بفعل رسول الله عم وهيهات يرد مع ان نوح البراء ينظر الى قصعهم
وتمسكك بان رسول الله عم اذن لعايشة رضه الله عنها ان تنظر الى رقص الزنوج في يوم عيد فهو خطاء اذ من الصغائر
ما يغفر بكبيرة بالاطراد مع المباحات كما يغفر صغيرة بالاكثار فلا يسوغ لمن يفعل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المصنف فمن
يحسنه ويضع موضعه قوله ويرى دقائق جمع دقيقة الادب خ ظرافة كلام مبتدأ كما قال رجل عند النبي عم
من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو اى ضل فقال النبي عم
بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى قال القاضي انكاره تثنية يكفي في الضمير المقتضي لنوع التسوية ولهذا امره
بتقديم اسم الله عه والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لان قرحا التشريك المذكور في سنن ابي داود عن ابن مسعود
رضه الله كذا في شرح المشارق وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور من النبي عم انما وقع لسبب
صحيح كقصد الايجاز مع ضيق الوقت ونحوه على ان كثيرا من الاشياء يجوز عن النبي عم ما لا يجوز منا فنهي الامة عن شيء
سيما اذا كان في الامور المستحبة لا ينافي وقوعه منه كما لا يخفى وروى سماك بن حرب عن ابي لقيطة البدوي انه
قال حدثت بغداد وخلت المدينة فمر بي ابو بكر الصديق فقال يا اعرابي هل تبيع البكر فقلت نعم يا خليفة رسول
عم قال بكم تبيعه قلت بماءة وخمسين فقال تبيعه بماءة قلت لا عافاك الله قال رضه الله عنه لا تقل هكذا
ولكن قل عافاك الله لا كذا اذ في البيع والشراء المصه بقوله وسال الصديق رجلا عن شيء فقال لا عافاك الله
فعلا الصديق فقال عافاك الله لانبا خير حرف فتح لنا بتوهم فمن ادلا امر فتى المعافات ونظيره ما روى ان هارون
الرشيد سال كاتبه عن شيء فقال لا وايدك الله يا امير المؤمنين واستحسنه خلع عليه بخلعة حيث راعى الادب وعول

عما

عما عليه الانبياء فيما بينهم من قولهم لا ايدك الله تعه بترك الواو وحكى انه لما سمع صاحب بن عباد قوله وايده الله تعالى
هذه الواو احسن من الواو الا صداع في حمد والمراد الملاح وقد ورد في الحديث لا يقول الرجل ما شاء الله وشاء
فلان فليقل ما شاء الله وحده لا شريك له ولا يقول ما في الناس من شر الا لله وفي زائدة وادام فلان فيهم
لما فيه من التقرير لذلك ولا يقول لميت جاء خوله كانت صفته ميت انه بكسر شين معقود تقول الرجل الا
ان يكون شركا او قاتل نفس بغير حق او عاق بنتديد القاف اى عاق الفاء هو يا بوالديه ولا يقول الرجل عاق
انه خير معقود فان ذلك هو الذي عم لا غير ولا يقول الرجل لسيل لاهلك بعدك خلف بفتحتين لان الله تعه خير خلف
لكل اهل ولا يقول له ايضا لا يزال الاهلك بخير ما دمت انت فيه الناس وخير ما بقي فيهم فلان لما ورد النهي عن ذلك
طه في الاثر ولا يقول الرجل اعوذ بالله وبك اذ هذه ابراهيم لما فيه من جعل الغير عديل الله تعه بل يقول ثم بك ولا يسب
احد الدهر عند نزول البلاء والمرء فان منزل البلاء بضم الميم ومقلب الاحوال هو الله تعه لا غيره قال الله تعه
خالق الدهور ومتصرف فيها كيف شاء ولا يقال الدهر الدهر ولا شيء من الاسماء ولا يقول الحاد عند الارعواء اطال
الله بقائك فانه تحية المشركين حيث يقولون عيش الفاغام وقيل من قال ذلك لانظائم اعني قوله اطال الله تعالى
فقد رضي بان يعصى على صيغة المعلوم وقد روى وهو مجهول الله متصوب على الاول ومرفوع على الثاني في
الارض ويجتنب في كلامه ما يوهم سوء وحاشاه منه بالمد مضارع حاش مجهول من الشوم ضد اليمن نحو ان سيم قوس
السماء فوس قدح فان الفدح بضم القاف وبفتح الراء شيطان اى اسم من اسماء الشيطان ويقول بالنصب
ونحو ان يقول للمسجة بكسر الباء الموحدة وانشدة السبابة بالنصب لتضمين يقول معنى التسمية ونهى عنها لانها
عاد معنى الهيب قيل سميت بسبابة لان الناس يشيرون عند السب قوله والعنب والكرم بفتح الكاف وسكون
الراء من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين والمجرور مقدم وفي بعض النسخ وللعنب باعادة
اللام فلا غبار بلام خلافا لمن يقول له حذف الاعنب قال النبي عم لا تسبوا العنب الكرم وانما
الكرم الرجل المسلم وانما سمي العنب في الاصل كرما لانه الخمر اى الحاصل منه بنت على الكرم والسخاء فكره النبي عم تسمية
اصل الخمر بهذا الاسم الحسن اهانة لها وتاكيدا لحرمتها وجعل تقبل المؤمن اولى به كذا في لباب المؤولين وقال
شراح المصابيح ولئن يقذ كره اياه الخ ويدعوهم حسن الاسم الى سربها ولا يقول عنه السائل خبث تنشرها
عن الجبابات لتقاطا معنا بل يقول تغيب طبعي ومر عرضه على قوم او قدونا ر فقال السلام عليكم يا اهل القبور
ولم يقل يا اهل النار خذ راعن التطير حتى ان هارون الرشيد سئل ابنه المامون عن جمع السوال فقال كاتبك
ولم يقل مساويك حذرا عن التشاؤم فيث راعى في دقايق الادب في كلامه جعله ولي عهده وقدمه في الخلافة
على اخيه محمد الامين مع انه متقدما قد كان على عرف الناس عاما مون ويوجب من هذا ما روى اذا فرح بعض

مكتبة الملك فهد الوطنية

الى ناحية لمطالعة عجارتها وقد ترات له في طريقه شجرة من بعيد فسئل عنها كاتب البصرة فقال الكاتب
شجرة السوفاق وبرتعل شجرة الخلاف تعاد ياعن لفظ الخلاف فكساه خلعة كذا ذكره في المفتاح قال ومن
هذا القبيل قال وهي تسمية العرب الغداة مغارة والعشيات ناهلة والليل سليما وما يشاكل ذلك
الامن باب الاشتقاق فالمغارة هي النهاية والناهلة هي الريان والسليم ذو السلامة انتهى وقال النبي عم
يا ابا بكر انا اكبر منك اذا نت قال خرمني والكبر وانا اقدم سنا وكان عمر بن عبد العزيز من الخلفاء المحدثين
والائمة المهديين يتحفظ في منطقه غاية التحفظ بحيث رسي الروث نتيلا بفتح النون وكسر الثاء
المثلثة لان النتيل وان اطلق على الروث لكن لفظ السهو مع آخر يطلق عليه غالبا الكثر وهو تراب البعر يقال
نتلت البعر اذا اخرجت نتيلها اي تبرها ذكره في اللباب فلا تبادر من النتيل النجاسة كما روث فلهذا اختاره
عليه قال العلاء بن هارون خرج من ابطا عمر عبد العزيز فوجدته فقلنا له فسئاله فاذا يقول فعلمنا من اين خرجت
قال من باطن اليدوين يقل من الابطح حذرا من ابهام النخل حيث كانت من الابطح من المواضع المستورة و
روى انه تكلم للوليد في شيء فقال له كذبت منذ علمت ان الكذب يشين صاحبه ذكره
في الاحياء والاستماع الحديث والقرآن وغير ذلك من المباح الا ان يجمع الرجل فهمه وذهنه للكلام الحديث
اي الخبر المتكلم وينصت اي يسكت له انصاتا فان الله تعالى وعد الرحمة للمنصت عند القرآن وقال الله تعالى
فاذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا اي اسكتوا لعلكم ترحمون ومن هذا قال بعضهم يكره للقوم ان
يقرأ القرآن جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات المأمور بهما وان قال بعضهم انه لا بأس به لتعامل
الناس وذكره في القنية قال في الروضة لها صبي ومر في الخبر من استمع الى اية من الكتاب كان له نور ايوم
القيامة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقاري اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك لانه يستمع وينصت
ولانه يستمع باذنه والقاري يقرأ بلسانه واحدا انتهى وقال الله تعالى السمع وهو شهيد اي حاضر
القلب وكن سنة سكون الاطراف وغض البصر وعقد الحلب اي العزم على العمل به اي بما سمعه من الكلام
احقا والقيام بحقه والخروج عن عهدته فمن فضل ذلك المذكور من السكوت والعقد وقفا على
صيغة المجهول ان يكون موقفا من الله تعالى للعمل به وايفاء حقه ومنه ان لا يبحث عما سمع حتى يأتي القائل
على تمامه فان بقيت في نفسه شبهة فلا بأس بالبحث اي التفتيش والتفحص عنه بعد تمام القائل كلامه على سبيل
الانصات وترك البحث والسؤال اقرب الى التوفيق والاحترام الا ترى كانت الصحابة رضه لا يبحثون
عن شيء حتى يجيء الاعرابي واعلم ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم اعرابي وهم اهل الامصار والاعراب
منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليهم اعرابي والاعراب ليس جمعا للعرب بل هو اسم جنس كذا في

الصحاح اي اذا بعد طبعه عن ادراك لدقايق ومكارم الاخلاق من اهل البادية فيسأل فيقتبسون
اي يستفيدون العربيا خذون عند ذلك ما فيحتاجون اليه فان يجز على السؤال فلا يسأل الا عن اهم الامور وقد
الغرائب والغموض كما سئل جبرئيل عم من معالم الدين اي علامته وسنذكره عن قريب في مختار الصحاح العلم
الاثر الذي يستدل به على الطريق ويجمع بالضم اي يعقد السائل على كثيته ومنه قوله تعه حول جهنم جثيا
كما كان بعض الصحابة يجثو عن السؤال ويقول نذكر اي واي يا رسول الله عم كذا وكذا والاولى ان يستأذن
للجلوس والاقتراب من الكبراء جمع كبير كفقهاء جمع فقيه ثم يستأذن للسؤال كما فعله جبرئيل عم اي كما يستأذن
عم للجلوس والسؤال معا صرح به في شرح احياء وتخفض بالخاء المعجمة صيغة مفرد مؤنث امر من خفض
صوته اخفضه وادنى في محاطبة الاكبر اي فان الصدر تعارضه بعد نزول قوله تعه ولا تجهروا له بالقول كان يكلم
النبي عم كاخي السر يقال ساره في اذنه ساره وسرارا اي كان يكلمه على سبيل السر والاخفاء مع الرفق والتثبت
كاحد الاخوين الذي يساره ويناجي معه اخيه فان استفهمه الاستاذ شيئا امتثل ناجوه بما كان يرد اي مثل
ما كان يجيب الصحابة رضي الله عنهم على النبي عم حين يستفهمهم وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا
علموا جواب ذلك السؤال اولم يعلموا ولا يعنف العالم على السائل وان شدده المسئلة فان الاعرابي حلف بثبت الله
اللام التي عم على شرائع الاسلام وكان النبي عم يحلف بهذه اللام المخففة ويعقبها بشديد الدال الحديث الذي
حدثه به اخوه قوله اكانة منصوب على انه مفعول ثاني ليعيد وانما يعيده اكانة لقوله عم احدثت بنيكم اكانة وقال
الحسن ان من الخيانة ان تحدث سر خيك ذكره الامام ولا بغشيها افتعال من الغشيان اي لا يأتيها اذا نة واذا حدث احدا با
ذنا داه على حسن وجه واختار الجود ما سمع قال في الاحياء فتشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار ولو توم وان لم
يكن فيه اضرار ولكن ينكر سر الغير وان كان كاذبا خليق الصدق واجتناح كل مقام فانه لما يجور للرجل الذي يخبر بتوب
نفسه واسراره وان احتاج الى الكذب فلا ان يفعل ذلك في حق اخيه فانه نار دلك منزلة قيل لبعض الادباء
كيف حفظك للسر قال انا قبره وقد قيل صدور الابرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سره الى اخيه ثم قال له
حفظت فقال له بل نسيت وقال بعضهم احكم لا تقبض من يتغير عليك عند غضبه ورضاه عند طمع
وهواه فان من افشى السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه عند الرضاء تقتضيه الطباع السليمة كلها
ولهذا قيل وترى الكريم اذا تكرم وصلته تخفع القبيح ونظير الاحسان وترى اللئيم اذا تفضى وصلته تخفي الجميل
ونظير البهتان قال العباس لابنه عبد الله اي اراى هذا الرجل يعني عمر يقدمك على الاشياخ فاحفظ عني خمسا
لا تفشين له سرا ولا يغتابن عنده احدا ولا تجربن عليه كذبا ولا تطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسيء الظن بكلام احد ما وجد اي ما دام يحتمله فيخير عملا قال الله تعه ان بعض الظن اثم

فان سوء الظن غيبة بالقلب وهي منهي لانه كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئ اخيك يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن به حقه مطلقا وحده ان لا يحمل امره على وجه فاسد ما امكن ان يحمل على وجه حسن فاما ما ينكشف بقرائن ومشاهدة ولا يمكنك ان لا يعلم فعليك ان تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث والغيبة سوء الظن بدءوا بانفسكم والتجسس حرام وقد قال النبي عم لا تجسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم وتطلع الاخبار والتحسس بالحاء المهملة هو المراقبة بالعين والمبادرة الحاد ادت فر العيوب واتى اهل والتغافل عنها شيمة اهل الدين كذا في الاحياء ولا يكثر الضحك اكثارا فانه يميت القلوب اما تسمع فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا فان ابن عمر رضه خرج الى بني عم ذات يوم فاذا قوم صحكون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال اكثروا هادم اللذات يزجركم قلنا وما هادم اللذات قال الموت وقال النبي عم لكثرة الضحك يميت القلوب ويذهب بهاء المؤمن وقال عمر رضه الله وه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به وعن عوف بن مالك قال كان النبي عم لا يضحك الا تبسما بحيث قد ينكشف سنه المبارك ولا يسمع الصوت له ومر الحسن البصري بشاب وهو يضحك فقال له يا بني هل مررت الصراط فقال لا فقال هل تدري الى الجنة ام الى النار فقال لا قال فيم هذا الضحك فما رئي الفتى بعد ذلك يضحك وقال ايضا عجبت لضاحك ومن ورائه النار وسرور ومن ورائه الموت ويقال اكثر الناس ضحكا في الدنيا اكثرهم بكاء في الاخرة والتربهم بكاء في الدنيا اكثرهم ضحكا في الاخرة قيل اقام احنف بن قيس بالبصرة ثلثين سنة ولم يضحك قط وعطاء السلمي لم يضحك اربعين سنة ولقط وهب بن ورد الى قوم ليضحكوه في يوم فظر قال ان كان هو الا غفلة لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفلوا لهم فما هذا فعل الخائفين وكان عبد الله بن يعلى يقول الضحك ولعل الكفاك قد خرجت عند غسل القصار كذا في شرح الخطيب السيد بروضة الناصحين ويذهب بفتح الباء بنور الوجه اي يسيل نوره وبهاؤه كما ذكرناه انفا والضحك من غير عجب جنون بفتحتين قال سفيان ابن عيينة عل قال عيسى عم يا معشر الحواريين اعلموا ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والهم التصبح اي النوم في الصبح من غير سهر وقيل كفارق موت عم الحضر عم قال اياكم واللجاجة ولا تكن ممن لا حاجة له ولا ضحك له الا من عجب وليسبك على خطيئتك يا ابن عمران قال مجدين واسع اذا رايت جلدة في الجنة يبكي الست تعجب من بكائه قال بلى فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب منه ذكره في شرح الخطيب والاحياء وشمتة العاطس وهي بالسين المعجمة على ما قال ابو عبيدة دعاء بالخير والبركة واستفاقة من الشوكة وهو قولهم الداية كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله وقيل معناه

العبد لله تعه

العبد لله تعه عن شماتة الاعداء ويروى بالسين المهملة على ما اختاره ثعلب واشتقاقه حينئذ من السمت وهي الهيئة حسنة اي جعلك الله على سمة حسن لان الشين تنزع للعاطس كذا في تحفة الابرار من حقوق الاسلام كما روى عن ابي هريرة رضه عن النبي عم انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله تعه كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال في شرح المصابيح ان في قوله حقا اشارة الى ان التشميت فرض عين وليه ذهب البعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رحه انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عم على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام في قوله سمعه اي سمع تحميده اشارة بان العاطس اذا لم يحمد الله لم يسمع من عنده لا يستحق التشميت انتهى كلامه وقول بعضهم فعلى من سمع العاطس ان شمته تشميتا بليغا شمع بالقول الاول واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط السماع بحمده بل يكفي العلم بتحميده بسماع عطاسه حيث قال فعلى من سمع العاطس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام الشافعي على ما ذكره في الفروع وقوله فيقول بيان كيفية التشميت ان يقول للعاطس الحمد لله ويقول السامع يغفر الله لنا ولكم او يرحمكم الله فان تشميت العاطس على الفور كرد السلام مر به في البداية وان كان دون العاطس اي عنده ليعني يقول السامع يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي المغرب في باب الشين المعجمة مع العين قال النبي عم من تشميت العاطس من الشوص والعلوص قال الشوص مع الضرس واللوص مع الاذن والعلوص اللوى مع الفم انتهى وفي الحديث ان العاطس اذا شمت تشميتة اذا حمد الله تعه عند عطسته وسمعه من عنده واذا شمت صاحبه فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم وقال عرضه لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله انما قال بهذا الداء انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفي حديث من عطس اي من المؤمنين ثلث عطاس متواليات كان الايمان نباتا في قلبه شمت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل ذلكم مرکوم من الزكام وهو من الامراض الدماغية موصوف في بعض الحديث اذا كيب التشميت في العطسة الثانية وان زاد العاطس على ثلث فان شئت فشمته وان شئت فلا هكذا روى في الكافي في شرح الوافي وذكر في الكتب الحديث رواية عن ابي موسى انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة عنده النبي عم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله او يقول يهديكم الله ويصلح بالكم فقال النبي عم يهديكم الله ويصلح بالكم قال شارح المصابيح لعل هؤلاء اليهود هم الذين عرفوا النبي عم حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام اما التعقيد واما حب الرياسة وعرفان ذلك مذموم فتح وان يهديهم الله ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه عم وقد عطس النبي عم فقال له يهودي يرحمك الله فقال النبي عم يهديك الله فاسلم اليهودي ببركة دعاء النبي عم ويقيم

رأسه تنكيسا عند العطاس بضم العين وبجر بالتاء المثناة اى سبته وجهه بيده او بثوبه لئلا يسمعه شئ
من لعابه او مخاطه الى احد وتخفيض من صوته لئلا تقع واخفض من صوتك وارفعه فان المتصرخ
مختار الصحاح التصرخ التكلف الصراخ وهو بالضم والخافض الصوة بالعطاس خفت ورفع الحديث بالعطاس
عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قدر من الحصنى او اوائل هذا الفصل
فكرره اهتماما به ولا يقول العاطس بفتح الهمزة وسكون الباء او انتهبه روى بفتح الهمزة فانه اهم العطاس

فصل في سنن النوم وآدابه

ومن السنة ان يكون الفراش حشيا وهو عند العامة بالفارسية دوشك كما مر فرحه بابه اى باب
الفراش واراد به فضل اللباس وينبغي ان لا يكون ذا لحم تحتانيين فاده روى انه كان فراش رسول الله عم للنوم
شيئا خفيفا واذا يتوضأ عند نومه ثم ينام طاهرا اى ينام على طهارة الوضوء فان تجديد الوضوء بعد العشاء
الاخرة يعني على قيام الليل قال الشيخ السهروردي رضي الله عنه حكى بعض الثقات عن شيخ له بجرايسا انه كان
يغتسل في الليل ثلث مرات مرة بعد العشاء الاخرة ومرة في اثناء الليل بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح
فليتوضأ ثم ظاهر غير قيام الليل انتهى وايضه ذكر في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج
بروحه الى السماء واذن له بالسجود لله تعالى فلو كانت رؤياه صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث
هكذا اذا نام العبد وهو على طهارة عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم على طهارة قصرت
روحه عن البلوغ فيكون همنات علام القدوس ثم قال الشيخ والطهارة التي تستنير صدف الدرء بطهارة
الباطن عن حدوث الهوى وكدورة المحبة للدنيا وانتفاءه عن نجاسة الغل والحسد والحقد فانه اذا طهرت النفس
عن الرجس صفت رد ائيل النجلاء مرآت القلب وقابل اللوح المحفوظ في النوم وانتقش فيه عجايب الغيب
وغرايب الانباء وهذا قول الحصه ههنا محمول على ان من بات بطهارة الوضوء حال كونه مقارنا للطهارة
الباطن كانت رؤياه صادقة وسيتاك اى يستعمل السواك عند النوم وبعد الانتباه كما روى ان النبي عم كان
يفعل هكذا ويستحب ان ينام ويضطجع اول اضطجاع مستقبل القبلة على شقه الايمن بالكسر اى الصفحة الايمن
بدا الان ينقلب الى جانبه الآخر فعل على هيئة من يروى على صفحة الجهول انه معقوص اى على هيئة المحتضرين عند الموت
ذكره الغنية ان الاضطجاع بالجنب الايمن اضطجاع المؤمن وبالايسر اضطجاع الملوك ومتوجها الى السماء
اضطجاع الانبياء عم وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال فالاصوب ان يضبط بساعته بالايمن ثم ينقلب الى الايسر
وعليه كتب الاطباء الغنية ويتوسد كوعه اليمنى تحت خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب به النوم اى حتى ينام روى عن

بعض

بعض المشايخ ان من كان له هم فليجدد الوضوء عند النوم ثم قعد على فراش طاهر فصلى على النعم ثلثا ثم قرأ
الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احدى عشرة مرة ثم يصلي عليه ثلثا ثم ينام على الوصف المذكور اى على شقه الايمن
مستقبل القبلة متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه يرى في منامه باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته انه كيف
يكون ومن اين يحصل العجيبة قد هرب كثير من اهل العلم فوجده صادقا وهذا الغنية اجربته مرارا فوجدته
كثير الذلك وينقض بضم الفاء من النقض وهو التي مك فراشه بداخلته اى بطانته ازاره وهي طرف على
الجسد وانما ينفض لئلا يخرج كافيه من التراب والهوام المؤذية قيد النفض بازاره لان الغالب في العرب
انه لا يكون لهم ازار او ثوب غيرها عليهم وقيد بداخلة الازار ليسقط اخارجة نظيفة اولان هذا امر يسير
ويكون كالتمهيد للعودة فيه قال وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا ونهارا كذا في شرح
المصابيح ويوضع فضل ثيابه عند نومه كما يوضع عند موته فلعله لا يبعث من نومه ذلك ويتحلل اى يخرج
من حقوق الناس بالاستحلال منه يقال تحلل من يمينه لو خرج منها بكفارة كذا في المغرب ويتوب عما
اقترن اى اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما في الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر والسكون وحسد وغيرهما
من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب اذا لزم كظمه لعجز عن التشفي فالحال رجع الى الباطن واحتقن فيه
فصار حقدا وهو بالفارسية كينه وذلك الحقد شر امور منها الحسد وهو ان تتمنى بزوال نعمة الغير سواء
طلب حصولها لك او لا كذا في الاحياء او يقرأ شيئا من القرآن كل ليلة ولو ثلث ايات وفي البستان سمعت ان
يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ويدعو امن الدعوات
ما يشاء ولا يغفل فتور اعن التسبيح والتهليل والتحميد حتى يغلبه اى يغلب على ذلك الشخص غلبة بالنوم
فعوله عنه مرفوع على انه فاعل الغلب فان العبد سيغلب على ما بات عليه وليت سيبعث على ما مات فيه
اى ان مات وهو على العمل الصالح فيبعث عليه وان مات وهو في العمل السيئ فيبعث عليه ويقرأ سورة الاخلاص
والمعوذتين وينفث فيهما على كفيه ويمسح بهما رأسه ووجهه وسائر جسده مهما امكن وقال البعض الكبراء
من كانت له حاجة مهمة فيتوضأ عند نومه فيه اشارة الى ان يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء
وهكذا سمعت من اثق اليه من بعض الصلحاء وقعد على فراش طاهر ثم قرأ سورة الاخلاص والفلق والناس
والتين ويبدأ كل سورة ببسم الله تفعل كل ليلة سبعة ليال قضى الله تعالى حاجته ولو في منامه وجه
اخره في الليلة الاولى او الثانية او الخامسة فيتوضأ عند النوم ووضوءه للصلوة اى وضوء الطعام ولا
يلتفت الى قصة مسح اعضائه بالماء ممسحا على ما فعل البعض فانه انما هو عند الضرورة قال الشيخ في العوارف
فان ابتلي العبد في بعض الاحايين بكسل وفتور عزيمة يمنع من تجديد الطهارة عند النوم لعدا ورث مسح

اعضائه بالماء مسحًا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين انتهى ويقول اوان الاضطجاع للنوم ثم اخذ يتكلم به رب قني عذابك يوم تبعث عبادك قال في العوارف يستقبل القبلة ثم ينوم وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالملحود واما على ظهره مستقبلا للقبلة كالميت المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه اللهم ان امسكت نفسي فاغفر لها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه ههنا بمعنى الذات يعني ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك ويقال الجأت ظهري الى الله تعالى اي اسندته الى حفظه والرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي الخوف مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري مخلصًا من ثوابك والجأت ظهري حسن المكاره اليك مخافة من عذابك وقوله اليك بتوله رغبة وحدها والا لكان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا في شرح المصابيح واللجأ مهموز الالام بالغار سية بناه و المنجى مفعل من نجوة كذا في شرح المشارق هذا مقتضى لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ ونوه المدارك من قرأ عند منامه هذه الاية وهي شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام خلق الله منها سبعين الف ملك يستغفرون له الى يوم القيامة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي عند الله تعالى وديعة يقول الله تعالى يوم القيامة ان لعبدي عندي عهدًا وانا احق من وفى بالعهد ادخلوا عبدي الجنة وذكر في مشكاة انه قال عليه من قرأ آية الكرسي اذا اوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح واذا اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها برأة من الشرك ومن قرأ الهيكم التكاثر كفاه الف آية ومن قرأ سورة البقرة في ليلة كفاه عن كل شيء واراد قوله آمن الرسول الى آخر السورة وعنه عليه من انزل الله تعالى اثنتين من قرأهما في ليلة كتب له قيام طاعتها انتهى كلام المشكاة وعنه عليه من قرأ اثنتين من كنوز الجنة كتبتها الرحمن بيده قبل ان يخلق الخلق بالفي سنة ومن قرأهما بعد العشاء الاخرة اجزأتاه عن قيام الليل ذكر ابن الشيخ تفسير القاضي البيضاوي قلت اراد ان يريد جمال النبوة في المنام فليكثر من الصلوة عليه اي على النبي عليه السلام وليتعاهدها اي ويتحفظ وليلازم بهذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام اي المحرم فيه القتال والممنوع عن تعرض الظلمة فيه وهو مكة شرفها الله تعالى والشهر الحرام وهو اربعة ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب وكانت العرب لا يستحل فيها القتال الحيين يستعلون بدعاء المحل والمحل بالكسر والتشديد

الموضع

هي الموضع الميقات والحرم اي حرم مكة شرفها الله تعالى والاحرام اي المسجد الحرام الذي هو فناء البيت اعني الكعبة شرفها الله تعالى كان الميقات فناء اي الحرم المذكور وقدم منا تفصيل هذه المعاني في فصل الحج فتذكر والمقام اي مقام ابراهيم عليه السلام آثر عارو ح محمد صلى الله عليه وسلم منا السلام ممن لازمه اوان اليوم يرجى ان لا يكون نحو ما من ذرية جاله عليه السلام ومن احسن ما يعرض من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح وانا انزلنا واذا زلزلت مرة ثم يسلم ويستغفر الله تعالى مائة مرة ويصلي مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة فاذا فعل ذلك يرى النبي عليه السلام في منامه وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي عليه السلام من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة قل هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا سلم من صلوته صلى على النبي مرة فانه يراني في ليلته وليالي الجمعة الاخرى يراني كذا في احياء العلوم وعن علي بن ابي طالب انه قال اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي عليه السلام وملاقاته اصلي صلوة العصر وقال عرضه الله عنه من صلى صلوة العصر ولم ير النبي عليه السلام في منامه فليست بعرق والذي نفس عمر بيده من صليها قضى الله تعالى حاجاته ومحى سيئاته وان كانت هذا الارض وهي ان تصلي اربع ركعات بسلام واحد يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلنا عشر مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشر مرة ثم يركع ويقول في ركوعه بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلاثا فذلك التسبيح المذكور ثلاثا ثم يقوم مستويا ويقول في القومة ذلك التسبيح المذكور ثلاثا الفضة ثم يسجد ويقول بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلاثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرة ثم يرفع رأسه ويسجد ثانيا ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعة الثانية الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرأ انا انزلنا عشر مرات من غير كلام مع احد ثم يقرأ التسبيح المذكور ثلاثا وثلاثين ثم يقول لا اله الا الله محمد عبده ورسوله قال عرضه من صلى هذه الصلوة لا يظمأ في حالة الهزع ويفرش له قبره الورد والياسمين وينبت العبهر فجاجه وحين ينشر من قبره يتوج بتاج الكرامة ويستقبله اثنتي عشر الف ملك يسلمون عليه ويبشرونه بالكرامة ويكون في صف الملائكة والانبياء عليهم السلام والرسل ويعطيه الله من الشفاعة مقدار ما يريده كذا في فضائل الاعمال لاحمد الحافظ النسوي ورأيت في بعض النسخ من قرأ نصف ليلة الجمعة لا يلقاه فقر شمل الفقرة ثم نام بالوضوء رأى النبي عليه السلام في منامه وحاصل الكل مقصوده قيل انه مجرب عظيم ومن السنة ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء الاخرة في هذه الليلتان كره بعضهم السمر وهو متحجج بحديث بعد العشاء لمن روى انه نهى النبي عليه السلام عن النوم قبل العشاء وبحديث بعده وعن عرضه الله عنه انه كان لا يدع سامرًا بعد العشاء ويقول ارحموا فلعل الامير يريد فكم صلوة او تهجدا وباحه بعضهم آخر لما روى ان رسول الله عليه وسلم سمر في بيت ابي بكر ليلة لامر من امور المسلمين وانشأ الله تعالى بقوله الا ان يكون امرا مهما فلا بأس على من سمر بضم الميم من باب نصر قال رضي الله عنه السمر على ثلثة اوجه

صلوة في بيان صلوة العبهر
صلوة في بيان النبي عليه السلام

ان كان ذو مذاكرة لعلم فهذا افضل من النوم وان كان غير ذلك من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه وان كان تكلما للامة فهو مع الاجتناب عن الكذب والقول الباطل فلا باس به والكف عنه افضل للنهي الوارد فيه والفعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار ليكون اختام الصحيفة بالعبادة كما بدأها وعن عايشة رضي الله عنها انها قالت لاسمر للمسافر الا لمصل او لصائم وعن ذلك ان المسافر يحتاج الى طاية فمنع النوم منه للسير فلا بأس له ذلك وان لم يكن فيه قربة وطاعة وكذلك المصلي كيف اذا سمر ثم يصلي وهو افضل لكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهى وقال النخعي مكروه من لزم الاربع لم يغتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في الصلوة قبل الاذان والسكوت بعد الوتر اذا خالفت اخلاق فان يستيقظ من الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان قوله العلي العظيم زيادة من المصنف وتبعه في لفظ اذ ليست هذه في الكتب الصحاح التي رأيناها هذا تعار من الليل بتشديد الراء المهملة اذا استيقظ فهو من صوته وتكلم وقوله او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي وقوله استجيب له قال الائمة الحديث المراد به الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء الخاص وقوله ثم يدعوا الله بما شاء من الرحمة والمغفرة فانه يستجاب له التنبيه اشارة الى ما قال ائمة الحديث والاقلا وجه للجزم من المصنف كما لا يخفى ثم قال النخعي فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة قال في شرح المشارق وهذه المقيدة اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ولا ينام الرجل بيت وحده اي منفردا ولا ينام على السكنجة بضم السين المهملة والكاف والفاء المشددة الباب اي على عتبته ولا ينام فوق بيدر بفتحتين العين المجموع لريح الشمس والسمك ولا على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي على سطح ليس حوله حايط فمن فعل ذلك فقد برئ من الامور الاربعة خاصة بلا ريب من الله ورسوله ان يقوم من منامه قبل التثويب اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تعالى من ثلث على الزاني عليها وهو حرام سيئ عليه ما ونومة علم بعد الصبح فوق احديث الصبحة اي النوم عند الصبح بتثليث الراء روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه نظر الى بعض اولاده وهو نائم نوم الصبحة فركزه اي ضربه ودفعه برجله وقال قم لا انام الله عينك انتام في الساعة التي فيها يقسم الارزاق او ما علمت انها اي الصبحة مكروهة اي النومة التي حالت العرب نوعها مكروهة مكملة دهرية منسأة للحاجة كذا في الستاوني وهذه الاربعة مفعلة بفتح الكاف للتكثير اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير ونسيان كثير للحاجة ويستيقظ ذاكرا الله تعالى بقلبه بعين استيقظ من النوم فمن حسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله تعالى ويصرف فكره الى امر الله تعالى قبل ان يحول الغفلة بشئ دنيوي فيشغل اللسان بالذكر قال في الموارق فالصادق

كالطفل

كالطفل الكطفاي الحريص بالشئ بفتح الكاف وكسر اللام اذا نام ينام على هيئة واذا نبه ذلك الشئ الذي كان به وعا حسب هذا الكلف واشتغل يكون كهوت والقيام الى المحشر فليتيقظ وليعتبر عند انتباهه فانه هذا مثيوت عند القيام من القبر ان كان الله تعالى والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فليديع الباطن بتغير ذلك بغير ذكر الله تعالى حتى يذهب عن نور الغفارة الذي انتبه عليه ويكون غارا الى ربه بباطنه خوفا من ذكر الاغيار وهما وفي الباطن بهذا القيام فقد نفع طريق الانوار وطرق النفحات الالهية ان يغسل اليسار اليسل ايضا باو يغير جناب العرب له مؤيلا وهو ما انتهى ويتوضا ويصلي عافوذة اي من ساعته بلا تاخير فيكون طيب النفس سايرا يومه اي بقية يومه ويجعل من عزمه التقوى والتورع تما حرم الله تعالى عليه ويستفتح بالخير زهاره ويختم بالخير اعماله قال في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور فاذا قال هذا فقد ادى شكر الليلة ويستحب للمسلم ان يعود لسانه قول بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شئ يبدء خل حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا ينوي ظلم احد من عباد الله تعالى واول ما يبدأ به من الفكر ينبغي ان يكون صاورد في الحديث قوله اصبحنا اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله تعالى اي صار له تعالى والعظمة والكبرياء والخلق بالفتح فالسكون والامر والمراد بها علم الشهادة وعالم الملكوت قال الله تعالى الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين والليل والنهار وما سكن فيهما لله تعالى وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلعم وعلى ملة ابينا ابراهيم عليه السلام ثم قيل معناه ابراهيم راحيم والعرب ابدلت الهاء مكان الحاء اي وذكر في بعض التفاسير انه اذا قيل لم سمي ابراهيم اب هذه الامة ياسمي به محمد صلعم مع انه شفقة هذه الامة اكثر من ابراهيم قلنا لمعنيين احدهما ان شهادة الاب لولده غير مقبولة والنبي صلعم شهيد لامته يأتي والعود الله كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليهم شهيدا والثاني لو سمي النبي صلعم باب لاكل من نسائه امته صلعم اولا يرد قال الله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله انتهى قوله حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف بالمايل من كل دين باطل الى دين الحق وقيل الحنيف المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح ثم يقول اللهم اجعل اول هذا اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا واخره نجاحا من الله والله واخره نجاحا وهو الظفر بالخير والفوز بالجنة برحمتك يا ارحم الراحمين ويخطر بباله خطرا انه بعث من قبره لحساب واجزاء فان حال اليأس كحال اليأس وحال نبتاه كالا بنعاث لو الموت فليعتبره وليتفكر بتفكر صايب لعله يقال لا يشمك في مخارم الله تعالى انهماك الرجل في امر اي جد وجد والعقيلة اي النوم في النهار سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها مضغ النهار حين تقرب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم اول النهار حمق اي يورث الحماقة وهي قلة العقل وهو من آثار الحماقة فلا يباشره الا الاحمق وناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي وسطه خلقا اي هو

مصححه
ابراهيم معناه اب راحم

خلق حسن يتألف من اخلاق الانبياء عم والاولياء وهذا قريب مما يقال للاحسن من الكاملين وهذا
هو الكلام وهذا فتدبر رواما فى اخره حرق بالضم والسكون اى تحصيل الاخرجية واعباد الفعل فى مختار الصحاح
الحرق بالتحريك مصدر الاحرق والاسم بالفارسية انكه جيزى كاردستوان كرد وقال فى المغرب الحرق بالضم خلاف
الرفق فحسب يكون معنى كلامه انه حرق اى غلب على العقل من حيث ادمباشرة لما يفوته ويفيده وقال الامام
ابو الليث فى البستان النوم ثلثة خلق وهو نومة الانبياء وحرق وهو نومة آخر النهار لانه فيها الحمق او
سكران او مريض وحمق وهو نومة الضحى ولا ينام بعد العصر ذكره وان كان منعهما ما قبله اتهاما به وكان
النبى عم اذا اراد ان يؤدب اصحابه امرهم بالقيلولة بعد الظهر وقال فى المغرب القيلولة النعاس نصف النهار
قيام الليل نام نومة قبيل يصفر قبل الصبح فنصب ساعده نصبا ويعتمد بها الى الارض ويضع رأسه
على كفه ساعة لطيفة قليلة ثم يخرج الى الصلوة الفجر وسنته الابرار التهجد وهو ان ينام فى جوف الليل لا يكون
التهجد الا بعد النوم وتلك النومة هى الهجوع التى قلوا الله من القائلين انا الليل فقال قليلا من الليل ما
يهجعون فالهجوع النوم والتهجد القيام وفى الخبر ان داود عليه السلام قال لابنه العبد لك فاى وقت
افضل فاوحى الله تعالى يا داود لا تنم اول الليل ولا آخره فانه من قام اوله نام آخره ومن قام آخره لم ينم اوله و
لكن وسط الليل حتى تخلونى واحلوبك وارفع الى حوائجك كذا فى تنزيه المطيب قال النبى عم لله ليلة اسرى الى
السماء او صانى ربى بخمس خصال فقال لا تعلق قلبك فى الدنيا فانى لم اخلقها لك واجعل حبيبك رجع
فان معرتك ان داوم على التهجد بالليل فان نفرة مع قيام الليل واجتهد فى طلب الجنة وكن آيسا من الخلق
فان ليس فى اليد يعم شئى ذكره فى الخالصة ويتوضأ ويصلى ما تطوعا يصلى اولا ركعتين تحية الطهارة تتوالى الاولى
بعد الفاتحة ولو انهم ظلموا انفسهم الآية والثانية ومن يعمل سوءا يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر
بعد الركعتين مرة ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد ان يقرء فيهما بآية الكرسى وآمن الرسول
وان اراد غير ذلك فلا ذلك ثم يصلى ركعتين طويلتين هكذا روى عن رسول الله عليه وسلم انه كان يتهجد هكذا ثم
ثم يصلى ركعتين طويلتين اقصر من الاولين وهكذا يندرج الى ان يصلى اثنا عشر ركعة او ثمان ركعات لو يزيد
على ذلك فعلى كل حال فضل كبير عظيم كذا فى العوارف ويفعل ذلك فى ليلة مرارا وان لم يقدر فى كل اسبوع مرارا
والافضل كل شهر مرارا والاقل فى كل عمره مرارا والسنة لمن يرى فى منامه شيئا من الرؤيا السنة لا كل ما يراه كى
يسعى ان لا يقصه فى شرح المصابيح استحب هذا السؤال عن الرؤيا او المبادرة الى تعبيرها تاويلها اول النهار قبل
ان يشتغل الذهن فى معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح وورد انه عم قال لا تحدث صبيا الا بما
فى رواية لا تقصصها الا على واد اى محب اوذى رأى لان غيرهما لا يؤمن من كيد تعبيره سبوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب

علم يا بنى

لغة

علم يا بنى لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا ولا تقصها على جاهل ولا على امرأة ذكر من عدم الاعتماد وعلم
انهم قالوا ان اللوح المحفوظ فى المثال كالمرآة ظهر فيها الصور ولو وضع مرآة فى مقابلة مرآت اخرى رفع
الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المرآت تتراءى فى هذه وربما قلنا يمكن ان يرى احد هما حاجة رأسه وجراحة
ظهره فالقلب مرآة تقبل رسوم العلوم واشتغاله بشهوانه ومقتضى حواسه كانه حجاب مرسل بينه وبين ما
اللوح الذى هو عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة حرك هذا الحجاب ورفعه وتجلى لا فى مرآة القلب
شئى من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم وما دام مستفظا فهو مشغول بما يورده عليه
من عالم الشهادة الا من شاء الله تعالى من المؤيدين من عند الله تعالى واذا راى الحواس عند النوم وتخلص
القلب من شغلها من الخيال وكان صافيا فى جوهره وارتفع الحجاب وقع فى القلب شئى مما فى اللوح بحسب
صفائه الا ان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع فى القلب من اللوح المحفوظ تتبدره الخيال فيحاكيه
بمثال تتعارفه ويكون المتخيل من غيره اثبت فى الحفظ من غيره فاذا انتبه فى النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج
الرأى الى معبر لينظر بفراسته ان هذا الخيال حكاية اى معنى هو فى المعانى ولهذا لا كان من السنة لمن يرى فى منامه
شيئا ان لا يقصه الا على عالم او ناصح وليقرب تلك الامثلة ليحصل لك بعضه فى المثل من الواقعات روى ان رجلا
قال لابن سيرين رأيت فى المنام كان فى يدى حاجما احتجم به افواه الرجال وفروج النساء فقال انت مؤذن تؤذن
قبل الصبح فى رمضان فقال صدقت فانظر ان روح المحتجم ورديته هو المنع والجلد يراد اتمام وانما تكشف
القلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو لو كان مانعا للناس من الاكل الشرب والجماع ولكن الخيال
حكى المنع عنه المحتجم بالحاجم فمثله الصورة الخيالية التى تتضمن روح المنع ولا يمنع فى المحفوظ الا الصورة الخيالية
وقس عليه ما سيذكره من الامثلة روى ان رجلا قال لسعيد بن المسيب رأيت فى المنام كانى اسلك
طريقا فكلت اذا قصدت لقطع مسافة فى الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا فقال انك سناج اذا
قعدت كسبت واذا قمت بطلت فكان كما قال ورأى رجل رجل النبى عم فى منامه فشكى اليه عم علة كانت
فقال عليك بلبن ولا فاستوفا فخرج فسأل ابن سيرين فقال كل الزبد فان الله تعالى قال لا شرقية ولا غربية
وقال عبد الله بن الزبير دى جاء فى رجل فقال رأيت كان الله تعالى قد ابتدأ خلق السموات والارض فقلت لعلى عمر
رأيا وسألك ان تفسرها فقال لا بل انا رأيتها فجئت به الى القاضى وكان صديقا له فقلت له يعطى القاضى
ان هذا يسأل عن هذا الرؤيا فاسأله لعل غيرها رأى فما فعل فقال انا رأيتها فقلت هذا رجل كشهد
بلا زور والله شهد انهم خلق السموات والارض وانفسهم فجئت عنه فوجد كذلك قالت عائشة رضى الله عنها
لابى بكر رضى الله عنه كانما وقع فى حجرى ثلثة اقمار فقال سيد فسر فى بيتك ثلثة من الاخيار قالت امرأة ر

أبيت

سنبلة تنبت على اصبع قال سعيد ستأكل من عزلك ورأى رجل قطع رأسه ونفسه وجعله بين رجليه فقصها
فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت ورأى عبد الله بن جعفر غرابا ساقطا على منارة
رسول الله ﷺ فقال سعيد بن المسيب تزوج الحجاج بابنتك فكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك
فقال المنارة النار فاذا المدينة والغراب فاسق قال رجل لابن سيرين رأيت كأني احب ريحان اصل
لزيتونة فقال انك تنكح امك فصحت رجله فاذا هو جذمة جارية كان ابوه وطئها وقال آخر رأيت
كأني اسبح من غير ماء فقال انك تكتب الاماني وقال آخر رأيت كأني اصيد تعلبا فقال اني تطلب حيلة
وقال آخر رأيت كأني اخذت جمامة لجاري فكسرت صاحبها ورأيت غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال انك
تخلف على امرأة جارك واسود خلفك في دارك فاستحضره فوجده كذلك وقال آخر رأيت كأني آكل
حبيصا في الصلوة فقال اختبص حلالا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل رخصة فكان كذلك
قال وقال آخر رأيت كأني في داري نخلة حملها عنب فقال المرأتك حامل من غيرك وقال آخر رأيت كأني
اطأ مصحفا فقال في خفك درهم تطأه فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى انه يحلق الفرس فوق
رأسه فلما اصبح تختم بتعبيره فاتى الى رجل يدبر ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها
خلق كثير فلم يجد فرصة ليمسك جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام واستوى الجنازة
على رأسه فسمع صوتا من الجنازة بهذا التعبير رؤياك يا ابا موسى ومن نوادر الامثلة في هذا الباب ما ذكره في تاريخ
اليافعي من ان الحسن البصري رأى نفسه كأنه لابس صوفا في وسط كنيسة وفي رجله قيد وعليه طيلسان عسلي
وهو قائم على مزبلة وفي يده مكنسة يكنس وهو مستند الى الكعبة الشريفة فقص رؤياه الى ابن سيرين فقال
اما لبسه صوف فزهده واما كونه في كنيسة فتوبة في دين الله تعالى واما عسلية طيلسانه فجمعه للقرآن وتفسيره للناس
واما قيده فتباته وورعه واما قيامه على المزبلة فدنياه جعلها الله تعالى تحت قدميه واما كونه يكنس
فنشر حكمته بين الناس واما استناده على الكعبة فموته فانه الى الله تعالى وقال رجل لابن سيرين رأيت كأن
طاهرا آخذ حصاة بالسجد فقال ان صدقت رؤياك مات الحسن فلم يعش الا قليلا فمات الحسن فشيع
جميع الناس بحيث لم يبق من صلى في المسجد فلم يصلوا صلوة العصر في الجامع وما علم انها تركت فيه منذ
كان الاسلام الا يومئذ وقال رجل لابن سيرين رأيت في ساق رجل شعرا كثيرا فقال يركبه الدين ويموت
في السجن فقال له الرجل لقد رأيت هذه الرؤيا فاستبرجع قيل ومات في السجن وعليه اربعون الف درهم قضى
عليه بعض الصلحاء وقال الرمي طلعت جمل سئلت فوجدت فيه قملا فقال لي رأيت في البراجم الخاص

دراهم لما اصاب المعدن قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن حامد وكان هو ورسائله يحثها بادعا
ذخ النعمة على الوزارة ثم زهد وجمع نفسه فكان من اكابر الشايخ قال فوجدت السلطان احمد الاشرف
على بابه وهو يطلب الاذن عليه فقعدت حتى خرج السلطان فدخلت عليه فعرفته بما قال الفقير فقال ان
ان صدقت رؤياه فانا امرت الى احد عشر يوما فكان كذلك قلت الامام ليافعي وقد يتجب من تعبيره ذلك
بموته وتأجيله بالايام المذكورة والظاهر والله اعلم انه اخذ من حروف قوله اصاب المعدن فانها احد عشر
حرفا وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن الذي هو الغني المطلق والملك المحقق هو الموت من
البكرى والنعمة العظمى الابعد الموت ولا نقصه على جاهل ولا على امرأة وقد حدث الرؤيا على رجل بالملك والسكر
طاير وهذا مثل في عدم استقرار الشيء يعني انه لا يستقر الرؤيا على الشيء فانها كالشيء المعلق على رجل
طاير بحيث لا يدري اين يقع فهي غير معلومة اي الى عند بل نفس الامر على رأي فلم تعبر على بناء المجهول
اي فلم تعبر فاذا عبرت وقعت اي على فوق فاسوقه التقدير اليك من التعبير فتيقظ ووقوعها بعد العبارة اي
بعد تعبير المعبر ولا تنقص بكل ما رأى في الاحلام جمع حلم بضم الحاء المهملة وسكون اللام او ضمها كذا في
مختار الصحاح لكن الامام النووي اختار سكون اللام وشارح المختار ضمها وهو طايره النايم كما
رؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة التي هي من الشيطان فلهذا قال فيولع بفتح اللام
به الشيطان يعني اذا يكذب ذلك حتما وتعرضا الشيطان فيتخيل باراءة فعله من النكاح الباطلة وعن
قتادة عن النبي عليه السلام الرؤيا الصالحة من الله تعالى والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم ما يحبه فلا يحدث الا من
يحب واذا رأى ما يكرهه فليتعوذ بالله تعالى من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها
لن تضره يعني الرؤيا الصالحة بشارة من الله تعالى الخير والحلم لما كان تخليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان
وان كان كل ذلك بقضاء الله تعالى وروى انه قال ابو سلمة رضي الله عنه اني كنت ارى الرؤيا اثقل من الجبل فلما سمعت
هذا الحديث ما كنت ابالي الرؤيا قال كنت ارى الرؤيا بحيث تمرضني حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول الرؤيا
الصالحة من الله تعالى الحديث فما كنت ابالي بها كذا في شرح المصابيح فان رأى ما يكرهه فليفرق عن يساره وانما
قال اولا يتفل ثلاثا لما وقع في بعض الاحاديث ليتفل وفي بعضها ليبصق وهو لغة في ليبزق ثلاثا وليتفل
بفتح التاء الثنات الفوقانية وسكون الفاء وتشديد الباء البراق اقل منه قالوا اوله بالبزاق ثم بالتفل ثم
النفث ثم النفخ ومنه تفل الآدمي وقيل التفل الشيء من فيه اذا رمى به متكرها كذا في سبعة الجواهر وانما
يرمي البزاق من طرف لسانه ثلاثا كما ان الرؤيا وطرد الشيطان ثم ليتعوذ بالله تعالى من شرها
اي ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان فيه اي جنبه الآخر ليزول منه رؤيته حلم الشيطان ثم ليقم ويصل

ركعتين والحديث به لباس هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه وقيل هذا مأخوذ من قول
محمد بن سيرين حيث قال الرؤيا ثلثة احدها حديث النفس فلعل يكون في امر او حرفة يرى نفسه في ذلك الامر
وكالعاشق يرى معشوقه ويخاطبه ونحو ذلك وثانيها تخويف الشيطان عليه اللعنة بان يلعب بالانسان فيرى ما يحزنه كقوله
تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب به الاحتلام الموجب للغسل وهذان لا تأويل لهما وثالثها
بشرى من الله تعالى بان يأتيك ملك الرؤيا وهي نسخة ام الكتاب اي من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما
سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن رأى شيأ يكرهه فلا يقصه على احد ولا يتم ولا يصل قال صاحب المصابيح
وادرج بعضهم الكل في الحديث يعني قال ان قوله الرؤيا ثلثة الى آخره في الحديث النبوي لا من قول محمد بن سيرين
كذا في شرح المصابيح وليتصدق شيئ قال الله تعالى يصرف عن شرها وثقل الرؤيا على وجهها لا يكذب فيها شيأ
قال عم ما من اعظم اثما عند الله ممن يرى عينه في المنام ما لم يرى وقال عليه السلام من كذب حلم كلف يوم القيامة ان يعقد
شعرة كذا في الاحياء فلعله يريد فيها ما يدخل في تأويله فيقع على ما عبره العالم البصير كما قضى الصادق
يوسف عم قال يوسف قضي الامر ولم يقع قوله كذبت على عينه ولم ار شيأ وحقيقته انه لما حبس يوسف عم
حبس معه في السجن عبدا الملك وساقيه كانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقي ليوسف عم رأيت
في المنام كاني دخلت كرما فرأيت فيه حبلة حسنة فيها ثلاث من العناقيد وفي الغصن الثالث من عناقيد
عنب قد ينع كل منها وبلغ فاخذته وعصرته في الكاس ثم اتيت به الملك فسقيته وقال الآخر رأيت
كاني احمل على رأسي سلالا خبزا يأكل الطير منه وذلك قوله تعالى وادخل معه السجن فتيان قال احدهما اني اراني
اعصر خمرا وقال الآخر احمل فوق رأسي خبزا تأكل الطير منه نبئنا بتأويله انا نريك من المحسنين اي من الصادقين
في القول وقيل من العالمين فقال له وقال يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا يعني قال يوسف عم للساقي
انت تكون في السجن ثلثة ايام ثم تخرج فتكون على عملك الاول فتسقي سيدك واما الخباز فانت تخرج
بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبرهما بتأويل رؤياهما قال ما رأينا شيأ فقال يوسف عم قضي الامر الذي فيه
تستفتيان يعني تسئلان رأيتما او لم تريا وقلتما اي وقلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم النخعي عن
علقمة عن عبد الله بن مسعود رضه قال انهما كانا يتنفقان ليجربا به فلما اول رؤياهما قالا انا كنا نلعب قال قضي
الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تفسير اي الثعلبي وفي الحديث الذي رواه انس عن النبي عم الرؤيا ثلثة اي
الصحيحة وهي بان يكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسنة ظاهرها كما قال عم من
رأى رؤيا فليحدث ولا يخبر بها الا من يحب ومن رأى رؤيا مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قال القاضي فمن الرجل
الصالح قيل المراد من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا من الامور المزعجة والاذات الوهمية وجزء

من ستة

من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية
لكن علمها باق هذا الكلام عم ذهبت النبوة وانقطعت البشرى وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى يوسف عم
تحديدا لاجزاء الستة واربعين في ما يتلقى بقبول حقيقة ويتوقف من استعلام كيفية كما في شرح المشارق
وفي الحديث اصدق الرؤيا ما كان بالاسحار اي ما يرى في اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفي حديث اصدقكم رؤيا
اصدقكم حديثا الاظهر ان الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره حكى القاضي من بعض العلماء ان هذا
يكون في آخر الزمان عند موت العلماء وقال النووي هذا على اطلاقه وهو الاظهر لانه الكاذب في حديثه يتطرق احتمال
الى الرؤيا فيخرج حيال صور اغير موافقة لما في علم الحق فيكذب الرؤيا كذا في شرح المشارق وقال اهل التأويل
اي الشارحون المعروفون بتأويل الرؤيا كابن سيرين اصدق الاوقات لوقوع التأويل اي لتعبير الرؤيا وتأويله وقت
احدها وقت انفتاق انفعال من الفتق وهو انشقاق اي وقت الانفتاح الانوار جمع نور بفتح النون با
لفارسية يشكوفه واراد بوقت انشقاق الانوار اوائل الربيع والثاني ينبع الثمار بفتح الياء والثناة التحتانية
وسكون النون مصدر ينع وينوعا وينعا اي نضج وادرك الثمر واراد به وقت بلوغ الثمار او ان الخريف وذلك
وقت المذكور عند تقارب الليل والنهار لان الليل والنهار سيا ويان تقريبا في السنة مرتين في اول فصل
الربيع اعني يوم النيروز وفي اول فصل الخريف اعني يوم المهرجان فيتقارب الليل والنهار حلولا وقصرا في
تلك الايام قالوا وعند ذلك الاعتدال مع الرؤيا تعتدل الامزجة وتصح فيكون الرؤيا سالما عن التخليط
فيصدق قاتوعم وعن ابي هريرة رضه عن النبي عم اذا اقترب الزمان لم يكذب رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت
اعتدال الليل والنهار كما ذكره المصنف وقيل المراد من اقتراب الساعة وقيل المراد منه زمان يستقصر
ويستقرب اطرافه حتى كان يكون السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعة
وذلك يكون في زمان المهدي وقيل المراد بذلك اذا قرب اجل الرجل سبن الكهوبة والكذب فان رؤياه فلما
يكذب اذهاب الظلمة الغاسدة وتورع النفس عن هذا قيل الرؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق
في ساعة وقت السحر كذا في شرح المصابيح ويرد العابر رؤيا كل مؤمن الى احسن تأويل وان كانت الرؤيا بما
اي مخوفة يحتمل ان يكون ابتداء الكلام وان الشرط ويحتمل ان يكون قيد الكلام السابق وان للوصل
فليتحمل خيرا يلقاه انما كان خيرا يلقاه نصة وسرورا حذف احد التاءين من تتلقى وكذا قوله وشرا
توقاه اي ان كان شرا تتوقاه والمراد ان يحفظك الله من شره فحوله تلقاه وتوقاه من معرض الدعاء
بحسب التحقيق وان كان جزاء الشرط فالتقدير ويحتمل على البعد ان يكون من قبيل ما اضمر فاعل على شريطة
التفسير تلقى خيرا تلقى خيرا وتوقى شرا توقاه وقال عمر رضه الله عنه اذا رأى احدكم رؤيا فقصها على ان فيه فليتحمل

ثلثة

خير التلقاه انما كان خير التلقاه نفرة وسرورا حذف احدى التائين من تتلقى وكذا قوله وشر اتوقاه
اى ان كان شر اتوقاه والمراد ان يحفظك الله من شره فقوله تتلقاه وتتوقاه في موضع الدعاء بحسب
المعنى وان كان جزاء الشرط في التقدير ويحتمل على بعد ان يكون من قبيل ما اضمر فاعل على شريطة
التفسير تتلقى خير اتلقاه وتتوقى شر اتوقاه وقال في عارضة اذا رأى احدكم رؤيا فليقصصها على اخيه
فليقل خيرا لنا اى رأيت لنا خيرا وشر الاعدائنا وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف
اى هي خير وشر قوله فان امرأة قالت تعليل لقوله وليرد العابر الى احسن التأويل قالت لرسول الله عم
رأيت في المنام كأن بنت بريد النزل جارية بالجيم والراء المهملة اى اسطونة بيتي المعترضة في فوق فانكسرت
قال النبي عم خيرا اى ان كان خيرا ان شاء الله تعبر والدة عليك عاشت فكان كذلك حيث رجع زوجها من
السفر ثم عاب عنها زوجها فرأت تلك الرؤيا تأتيا نبيا فجاءت الى النبي عم فلم يجده فوجدت ابا بكر اه وعن رضي الله عنه
وقصت مثل ذلك الرؤيا على ابي بكر وعن رضي الله عنه فقال عبيت زوجك وكان كذلك قال في البستان فاتت الى
النبي عم فقال لها هل عرفتها على احد قالت نعم فقال عم هو كما قيل لك وكان يقول عم الرؤيا على ما اولت
وقد احتج بعض الناس بهذا الجواب الرؤيا على ما اولت وقال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لا يتغير اذا تغير الجاهل
كما ان مسئلة من النقه اذا اجاب عنها جاهل لا يكون ذلك الجواب حكم كذلك مسئلة الرؤيا وانما يتغير ذلك بتغير
رسول الله عليه وسلم لان الله تعالى صدق قوله لكل امة انتهى كلامه ويصدق برؤيته النبي عم في منامه فانه حق لا
ينكره الا مبتدع وفي الحديث من رآني في المنام فقد رآني اى قد رأى مثالي ويدل عليه قوله فان الشيطان
اما مشتق من شاط اى هلك فهو فعلان واما من شنط اى بعد فهو فيعال والمراد منه ابليس شخص
فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس كذا في الكرماني لا يتمثل لي ولا بالكعبة قال القاضي هذا اذا اراده على صفته
المعروفة في حياته فانه كان عدم محما مفخما اى تام الخلق وعظيم القدر جليلا لأوجه نورا كالبدر وسط
القامة عظيم الهامة وافر اللون اى بياضه مخلوط بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين اى رقيق بينهما
لحوق يسير العنف اى يظهر اشتباكهما من رقتهما اقنى العرنين اى مرتفع الانف اكحل العينين اى واسعهما
ضائع النحر اى كبير مفلج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع بين لكثيفه خاتم النبوة حمراء مثل
بيض الحمامة مماثلا لها في الخلقة من اصل كتفه اليسرى وكان ذلك علما من اعلام النبوة مسيح القدمين اى قليل
اللحم قال واذا رأى ممن الخلق ما ذكر يكون ذلك الرأى صورة شريفة فيعبر بها مثلا اذا راه كوسجا وقصيرة القامة يدل
على قصوره في الشريعة وقد يحتج عليه بان حكى ان الشيخ محي الدين لهري رأى النبي عم ميتا واقفا في
زاوية المسجد من مسجد الغرب فهاب من رؤياه وحكى الصالحي ذلك بمكان قالوا ان السلطان الذي ينبغي

تلك المسجد عصب تلك الزاوية التي رأيت فيها النبي عم اخذها من غير رضا صاحبها فلعدم حيوة
شريعة فيها رأيته ميتا ذكره الامام اليافعي في تاريخه هذا وذكر الامام المازري الصحيح ان رؤية النبي عم في
المنام اعم سواء كانت على صفته لو غيرها لكن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي ان النبي عم ذكر في
شرح المشارق وقال النبي عم من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف حلاف لليوم قيل المراد به
عصره ومعناه من رآني في المنام ولم يكن مهاجرا ورزقه الله في الهجرة ورآني في اليقظة وقيل
معناه فسيراني في اليقظة اى في الدنيا حالة الانسلاخ وهو معلوم عند اهله والظاهر الناسب بقول
الحصه فما بعد اليراه كما قيل من ان المراد باليقظة يقظة الآخرة كما قال النبي عم الناس نيام فاذا
ماتوا انتبهوا او برؤيته فيها الرؤية بخالصة بالقرب منه ثم ان قوله ان يراني على الصفة التي عرف بها
او احسن حالا وهيئة منها موافقا كما ذكره الامام المازري يعني ان من رآني فقد رآني ولكن يراني موافقا
لما اعتقده في صفتي او احسن حالا وهيئة مما اعتقده والعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل بي غير مختص
بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في المنام واليقظة لئلا يشبه
الحق الباطل بل هو مختص بالاطف والهداية كالملائكة والكعبة والشمس والقمر والسحاب والابيض الصحيح
وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا في شرح المشارق والصابيح والوجه الصالح لدفع المناقاة
الهائلة اى المخوفة كما قاله محمد ابن سيرين وهو من كبار التابعين رئيس الائمة المعبرين وكانت ولادته
سنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه وتوفي بعد الحسن البصري بمائة يوم في سنة مائة وعشرة
روى انه جاءه امرأة فقالت رأيت الخمر قد دخل في الثريا فتنادى مناد من خلقي امضي الى ابن سيرين
فقص عليه فعند اقتصاص ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رأيت فاعادت عليه فاصفر وجهه
فقام وهو اخذ ببطنه فقالت له اختنه مالك قال نعيت هذه المرأة اني اموت الى سبعة ايام فعدوا
من ذلك اليوم فمرض في اليوم السابع ذكره تاريخ اليافعي اتقى الله في اليقظة ولا تبال من البالات ما رأيت
في النوم

فصل في سنن السفر

واداب ورد في احاديث تنافر التصحو او تغنمو او يروى وتربحوا قيل في توجيه هذا الحديث
قصح ايدانكم في الظاهر بالحركة وادياتكم في الباطن بالاعتبار العبرة قال الله تعالى فاعتبروا يا اولي
الابصار وتغنمو بالفضل اى بالعلم اى بالمستفاد من المشائخ والعلماء الذين لقصاحبتهم في
اثناء السفر وفي حديث آخر عليكم بالسواك فان المسافر في عون الله اركبا كالا وحاشيا وهذا الذكور

مختص لمن سافر لمهمة طالب العلم بامور دينية اورياضة نفسه لان السفر قطع المألوفات والانسلاخ
من الركون الى معهود ومعلوم والحامل على النفس يتجرع مرارة فوق الالاف والاهل والاهل والاوطان
واصعبه قوله ستكشاف دفائن النفوس واستراح رعونتها ودعاويها لانه لا يكاد تتبين ذلك بغير السفر وقد
سمي السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال قال الشيخ في العوارف نقلا عن النووي ره ينبغي ان يترك
كل حظ فلنفس فاذا سافر لمجرد آثارها كان حظ النفس تظمئن وتلين كما تلين بدوام المواظبة ويكون لها بالسفر
دباغ يذهب عنها الخشونة والقسوة الجبلية والعفونة الطبيعية وكالجلد يعود من هيئة الجلود الى هيئة
الثياب فيتعود النفس من طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او قرار من الفتنة في الدين قال الامام ومما
يجلب الرعب في الولاية وبجاه وكثرة العلائق والاسباب فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين لا يتم
الا بقلب فارغ من غير الله تعالى فان لم يتم فراغه فينبغي ان يتصور ان يشتغل بالدين وقد كانت عادة السلف
المفارقة عن الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري هذا زمان سوء لا يؤمن على الخائن فكيف على
الشهود ومن هذا كان رجل يتنقل من بلد الى بلد آخر كلما عرف عن موضع يحول الى غيره وكان ابراهيم يحول الى
الثغور اخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان قام اكثر من اربعين يوما كان عليه توطن
وحكي عنه انه قال مكثت في البادية احد عشر يوما كلما اكل فطلعت نفسي ان اكل من حشيش ابر قرأيت
اخضر مقبلا نحوي فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عني فقيل له لم هربت منه قال تشتهي فحاسبت نفسي ان تشتهي
وقال الشيخ الاسلام وعن رسول الله صلعم انه قال احب للمرء الغربة قيل وما الغربة قال الفرار دون
بدينهم كما قال في حديث آخر من فر بدينه من ارض الى ارض وان شبرا استوجبت الجنة وكان رفيق ابراهيم
ونبي محمد صلعم اما سنة فان يختار الخروج الى السفر يوم الاثنين او الخميس في الصحيحين وكان النبي صلعم يحب
ان يخرج يوم الخميس وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع عنه الاعمال الى السماء
فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه ان كان اسفاره لله تعالى لغزوة او الاعراض وعن علي رضي الله عنه انه كان
يكره السفر والنكاح في محاق الشهر بضم الميم واحاء المهملة والقاف المخففة ثلث ليال من آخره وان
كان التقرب بروج العقرب وذكر في الخواص انه اذا سافر والقمر في العقرب ينتقل ذلك السفر على المسافر ويخرج في
اول النهار في الغدو بضم العين المعجمة وتشديد الدال وبركة وبجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود
وروى ابو هريرة رضه انه قال النبي صلعم اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس رضي يوم
السبت وقال عبد الله بن عباس رضه اذا كان لك الى حل حاجة فاطلبها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا وطلبها
بكرة فاني سمعت رسول الله صلعم يقول اللهم بارك لامتي في بكورها وكان صخر الغامدي تاجرا يبعث امواله

في اوايل النهار

اول النهار في الاسفار فكثر ماله وبورك له في عاقبة السنة لان دعاء النبي صلعم لا يتخلف ولا ينبغي ان يسافر يوم طلوع
الخميس يوم الجمعة فيكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اول من اسباب وجوبها عند اهل التقوى
كذا في الاحياء ولا يخفى ان الظاهر ان هذا انما هو حكم التعرب واما حكم السفر فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة
فليتذكر قال والتشييع للوداع سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي اراد السفر زودك الله التقوى
فالتقوى عليك عزوة اورد وحة احب الى من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين
في بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل بسم الله اعتصمت بالله توكلت على الله
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انسا رضه عن النبي صلعم انه قال اذا
قال الرجل حين يخرج من بيته بسم الله قال له الملك هديت واذا قال توكلت على الله قال له كفيت واذا
قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فتنحى الشيطان ويلقاه شيطان آخر فيقول له كيف لك برجل
قال قد كفي وهدي ووقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو وسكون العين المهملة ولوعة ثاء
مثلثة اي من شدته ومشقته وكآبة المنقلب الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمنقلب
بفتح اللام مصدر ميمي اي من شدة الرجوع وسوء المنظر بان يعيب خيرا او مرضا في الاهل والمال وذكر بعض
الروايات ودعوة المظلوم واكبر بعد الكور اي من النقصان بعد الزيادة والتوقف بعد الاجتماع كذا في شرح
المصابيح اللهم انت الصاحب اي الملازم في السفر اذ مصاحبة الله اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه بهم بهذا
القول على الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به من كل صاحب سواه والخليفة في الاهل اي انت الذي تصلح
امور ذاهلنا وتحفظ اهلي بتيناه وعثنا اللهم اطو لنا الارض اي بعد بها وامتد ادها
وسهل لنا الطرق وهون علينا اي اجعل شدائد السفر هينا يسيرا اللهم رد وذي ردوفي بكسر الواو
المشددة اي اجعل التقوى لي زادا وغفرانا وذنبه وجنبني بكسر الجيم المشددة اي اجعل الخير اينما توجهت
ويقرأ في هذه السورة الجمل اي اولها قل يا ايها الكافرون وارادبا وليتها ان يكون فواتحها الذكر
بحيث يكون ساوس ستة وقد يوجد في بعض النسخ هكذا قل يا ايها الكافرون وانظره الاخلاص والمعوذتين
ولم يذكر سورة تبت في هذا العدد فلعل الجمل لا يحتاج الى التوجيه المذكور كالاخوف يفتتح كل سورة بسم الله الرحمن
الرحيم وحكي عن الهادي اي الجمل الغزي انه قال من اراد سفرا فليقرأ سورة لايلاف فانها
امان من كل سوء وفتح طريق صحيح من قرأ اية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يتصدق من ماله قبل
خروجه الى الثغور قال الكرخي ره واظبه على سبعة مساكين فانه سبب سلامة الطريق كذا في شرح النقاية
ومن السنة ان يودع اخوانه تودیعا فان الله تعالى يزيده اي لهما فريدعا بهم خيرا روى زيد بن ارقم عن رسول

انه قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة ويقول لبنيه
عند الخروج من منزله استودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه هكذا اعلمه ابو هريرة رضه لموسى بن وردان
هكذا اعلمني رسول صلى الله عليه وسلم عند الوداع ذكره في الاحياء قال وينبغي اذا استودع الله تعالى خلقه ان
يستودع الجميع ولا يخصص وقد روي كان عمر رضه كان يعطي الناس عطاياهم اذا جاء رجل معه ابن له
فقال له عمر رضه ما رأيت احدا اشبه باحد من هذا منك بفلان الرجل احدثكم عنه يا امير المؤمنين يأمره اني
اردت ان اخرج الى سفر وامه حامل به فقالت تخرج والدة على هذه الحالة فقلت استودع الله تعالى
ما في بطنك فخرجت ثم قدمت فاذا هي قد مات فجلست فتحدثت فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما
هذه فقالوا هذا من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة قوامة فاخذت الحول
حتى انتهيت الى القبر فحفرت فاذا سراج واذا هذا الغلام يدب فقيل ان هذه دلت عليك ولو كنت
استودعتنا امه لوجدتها فقال عمر رضه فما اشبه بك من الغراب بالغراب انتهى وقوله الرجل
يعني لمسافر استودع الله اي اسئل الله تعالى ان يحفظك دينك وامانتك وانما جعل الدين والامانة
من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه الشدة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فوعاه بالمغفرة
والتوفيق واراد بالامانة هنا مال الرجل وقوله كذا في شرح المصابيح وعلوم عملك وهذا القول كما قال القاري عم
لانه وقوله زودك الله التقوى ووجهك للخير ايما توجهت هكذا في الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن رسول الله عليه السلام انه من كان اذا اودع رجلا قال زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك
للخير حيث توجهت وينبغي ان يحمل المسافر معه عوذة بالكسر التميمة اي شيء معدودة التعاويذ والرقى
والعوذة بالضم والسكون واحد الامشاط التي يمشط بها والمدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح الراء
حديدة كالمسلة تسرح بها قرون النساء قبل الشط كذا في سبعة ابحر بضم الميم والمكحلة بضم الميم والكاف
والسواك والمراض لنقض الشارب ونحوه والمرآة والتومة ما يشد سهم والسيف والسكين والعمامة اي التقنيعة
واتخذ أبكسر الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة النعل والاشفى في الديوان الاشفى بكسر الهمزة وفتح الفاء المخفف
من آلات الاساكفة بالتركي بزمي ال ابن السكيت من اهل اللغة الاشفى فاكان للاساقي والمزاود ونحوها
والمخصف للنعال كذا في مختار الصحاح والمحرز بكسر الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح الراء المهملة قيل الراء المعجمة
فاجر به انخف الى شيء للخفاء كذا في الدر المنثور والمسلة بكسر الميم وتشديد اللام الالات الكبيرة
جوالدوز والابرة في بعض النسخ والابر بصيغة الجمع مناسبا لقوله والخيوط اي الابر للخياطة والخيوط
والكبر والخيوط المتنوعة لوفاء والمناوبة رقية وعلقا وتحمل من الادوية ما ينتفع به هو وغيره ويتعوذ

ويتعوذ تعويذا من الخاوف بسورة الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ
والتجأ اليه وهو عياذه اي ملجأه واعاذ غيره به بمعنى تعوذ اهـ وعشر مرة ويقرأ اية الكرسي
مرة وقرأ قاف والقرآن المجيد مرة والله خلق قدرة الى قوله لقد عاشر كذا مرة عن ابي موسى انه كان ابنه عم اذا خاف
قوما وقال اللهم وبدله العدو والاول اول كما لا يخفى قال اللهم انا نجعلك في نحورهم ونحوذ بك من شرورهم
بالهمزة اي نجعل اسمك في صدورهم وفي شرح المصابيح اي نجعل اخذنا اعداءنا حتى نتقهم لنا قال
وحصن الخلان العدو ويستقبل بوجهه الاستقبال ونعوذ بك من شرورهم قال الاطرابلسي الاحياء ومهما خاف
الوحشة في سفره سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح ذللت السموات بالعزة والجبروت
وفي روضة المتقين من قرأ سورة والنازعات مواجبة اعداءه ثم الفيزه واخرق عنه ويذكر الله تعالى
عند ركوب الدابة والنزول عنها اي عن الدابة ثم سمى الله تعالى عند الركوب عاردفه الشيطان فقال له تغن
امر من لتغنى يتغنى والمأل للوقف فان لم تحسن الغناء بالكسر المد بالفارسية سرود قال له تمنه اظهر انه
امر من تمنى المتعارف يعني سيوجه الى ان يتمنى في الامور الباطلة كانه يقول طول الامل بالتمنيات الكاسدة والافكار
الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم فلان يتمنى اي يتغلها قال في مختار الصحاح وهو مقلوب من
الغين وهو الكذب اي قال له تكلم بالكلمات المحمودة الكاذبة وتعوذ حين وضع رجله في الركوب بسم الله فاذا
استوى عليها اي استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله الذي وفاذا سار الدابة اي اذا اخذ في السير واعا يقول
اي الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من قرن له اطاقه وقوى عليه وانا
الى ربنا منقلبون اي منصرفون اليه في البيعاوي كذا في تفسير النعلبي ولا يحمل على الدابة فوق طاقتها ولا يضربن
وجهها ولا يدرق من باب علم في بعض النسخ ولا يلوى من باب قاتل ثلثا على دابة قال المقدم من يملك
اثنتين ملعون هكذا ورد في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان المتبرا وقوله كلهم كبارا اذا كان البعض
صبيا فليس كذلك لما ذكر في المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر رضه انه قال قدم علينا من سفر فسبقني اليه فحملني
بين يديه ثم جاء باحد ابني فاطمة فاردفه خلفه فادخلنا المدينة ثلثة على دابة واذا كانت الدابة ضعيفة
لا تطيق الثلثة واذا كانت المسافة بعيدة على ما قيل ولا تجذب الدابة كرسيا تعقيد عليه لقوله عم لا تتخذوا
ظهور دوابكم كراسي ذكره في الاحياء ولا منبرا يوقف عليه قائما الحديث اي للتحدث والكلامة مع الغير
لقوله عم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تستقروا عليها بدون السير والنهي عن الوقوف على ظهر الدابة
مع ثبوته انه عم خطب على راحلته واقعاد على جواده اذا كان لحاجة جميل قوله او انتظار امر ناظرا الى

قوله الحديث او انتظار

امر فحينئذ ما سبق من قوله لا تتخذ كرسيا وقوله لا منبرا كليهما على السواء وقيل معنى قوله عم لا تتخذوا ظهور
دوابكم منابر انه لا تركبوا عليها لغير حاجة ومشقة في السير احلا وافعل هذا هو المعنى لان آخر الحديث نبأ بسبب
حيث قال بعد قوله منابر فان الله انما سخر لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس بمشقتها
وجعل لكم الارض مغليها فاقضوا حاجتكم قال شارح المصابيح اى خلقها لتسكنوا فيها وتتردد واعليها
كيفما شئتم ومتى شئتم فلا حرج عليكم في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة
منهى عليها وقوله عليها وقوله فعليها والى فعلى الدواب فاقضوا حاجتكم من المسافر اكبين عليها انتهى قيل
ينبغي ثم تحدث او ينتظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها للركوب واحمل الاغر واذا اغتررت من باب نفر الدابة
اى اذا سقطت فلا تفعل تعرض بكيد العين للشيطان فانه سبعة اجزاء تعين سبعين اذا عثر والمكب وقد تفتح
العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى فانه اى الشيطان عليه اللعنة يتعاظم به ويقول صرعته اى طرحته بقوتي
وليقل حين عثاره بسم الله فانه يتصاغر به اى بهذا القول حتى يكون بالرقم اصغر قامن الذباب و
يتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ذكر في الاذكار ان النبي عم قال لعلي
رضه يا علي الا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة فلتها قال بلى جعلني الله فداك اذا وقعت في ورطة تقول
بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يدفع بها سبعين من انواع البلاء وفي
الحديث صاحب الدابة حتى بصدرها وهو من ظهرها طايلي عنها فلا يتقدم على دابة اخيه الا باذنه وعن بريدة
انه قال بينما عم اذ جاء رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله عليه لا انت احق
بصدر دابتك الا ان يجعل لي واغا قال عم ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب بصدر دابة
فالكافر او غيره فنبه عم ان الله الا لك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه ولا بأس
بتعاقب اثنين او ثلثة في ركوب دابة واحدة بان ينزل واحد ويركب الثاني وكانه ولد لذلك اثنان وهذا
غير ما ذكر من تزاد في الثلثة على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب لمسيره رفيقا صالحا عفيفا فاسقا فقد قيل
الرفيق ثم الطريق ولكن الرفيق عن يعينه على الدين فيذكره اذا انسى ويعينه وسياعده اذا ذكر
قال المرأ على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبي عم ان يسافر الرجل وحده وقيل خير الرفقاء
اربعة لاستيناس كلهم منهم باخر واذا ظهر لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم ورفقة آخر معاونة لو توا
ستة ولان ما يحدث في السفر كثيرا ما يحتاج الى كثرة خصوصا اذا نزل بهم لموت فانه يحتاج فيه الى الغسل
والحفر والصلوة والدفن وخصوصا اذا جعل احدهم وصيا ردا لودايعه والدين ونحوه والاخران شاهدان
له واذا خرج اى الجماعة سفرا امروا بتشديد الميم اى جعلوا واحدا منهم اميرا قال رسول الله عم اذا

كتشم

كنتم ثلثة في سفر فامروا احدكم ذكره في العوارف عالما عاقلا تم لا يخالفوه في امر وينبغي ان يكون الامير اوحد القوم
في الدين وادوارهم حفظا للتقوى واتمهم مروة وسخاوة واكثرهم مشقة روى عبد الله بن عمرو رضه عنه عن رسول الله
صلى الله عم انه قال الا اخبركم بخير اصحابه تقل عن عبد الله بن المرزوبان ابا علي الرباطي صحبه فقال
على ان يكون لا مير انا وانت فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولابي علي على ظهره واصطرا لسماذات
ليلة نقام عبد الله طول الليلة على رأس رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر وكانا قال لا تفعل تقول الست الامير
وعليك الانقياد والطاعة انتهى وينبغي لهم اى للمسافرين ان يجعل طعامهم عند واحد منهم فان ذلك
الطيب لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة احق بفوق ثنية القاف اى البطي الاسير امير على الرفيق
بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر وينبغي ان يسير المسافر على قدر ضعفهم وكان نبينا عم اذا
تخلف في السير عن الرفقة يعنم الراء وكسرها وسكون الفاء بعدها الجماعة التي ترافقهم في سفرهم والجمع
رفاق وفي الضعيف ويدعو لهم وينبغي من تولى العمل تفقد حمولة رفقائه بما استطاع من بذل الزاد
وفضل الظهر بالفتح والسكون اى دابة زائدة على قدر حاجة والاعانة عند الحمل وعند النزول
ويحمل الركوب اى الدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة جمع ملذ وهو اى ير سله تارة فتارة
الى ما تتلذ به من نبات الارض فيرعى في الخصب والعشب الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة
وان كثيرة العلف والنباتات والعشب بالضم والسكون الكلا الرطب كذا في شرح المصابيح واذا كانت
الارض مخصبة بفتح الميم والصاد اى ذات خصب فليقصد في السير بكسر الصاد اى فليسير سيرا متوسطا
بغير اسراع فليدع مركبه ساعة بعد ساعة يرعى فيها قال عم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها اى خذوها
من الارض بفتح الدال اى ما تدعوها ساعة فساعة ترعى فيها كذا في شرح المصابيح واذا كان مجدبة بفتحتين الميم والدال
المهملة في الخصب فاعطوا اى جدبوا بضم الجيم وفتح الدال اى اجدوا واسرعوا يقال جد في الامر واجد فيه بمعنى اى اجتهد فيه
ويقال ان فلانا اجاد واجد بالنقيضين فان ذلك القصد في الاول والاسراع في الثاني من الرفق بالكسر والسكون
والمرحمة واما الاول فظاهر واما الثاني فلان تصل الدابة الى المنزل سريعة فتعلف فيقبل ان يلحقها جوع
وتعلف في الطريق فتضعف عن السير ويعامل اخوانه الذين رافقوه في السفر بحسن الخلق والمزاح بالمباح الجميل
في غير معصية الله تعالى وقدر تفصيله ويكثر الاستشارة الرفقاء اى المشورة معهم في امر السفر ويكثر التبسم
في وجوههم شيطانهم فان السفر محل الضجر والسآمة والاعنع عنهم فضل جاهه وقوته بسكون الواو والراء
وكرر هذا اهتماما به بل ما حده ولا يمنع عنهم ما عنده مطلقا وليواسهم اى يساويهم اى يطاوعهم في كل
مباح في العرف تقول اسيته على الامر طاوعته واسيت اذا واسيته وطاوعته والعامة تقول واسيته بالواو

انتقى ويجيب داعيهم ويعيث مستغيثهم ولا يقول السائلة لا بل يجيب بقدر حاجتهم وان كان بالكلمة
الطيبة فان تحروا طريق هزلوا وتوعروا اى تشاوروا في تحري الصحاح آخره في كذا آخره والعامة
تقول اوعر بالالف انتهى فان اوشخصا واحدا لم يسألوه عن الطريق ولا يسيرشدونه وربما يكون عينا اى
جاسوسا للقوس او هو شيطان الذى حيرهم على ما روى ان في الغلات نوعا من الجن يقال له الغول تتراءى
لهم وتضلهم عن الطريق ويهلكهم قال عم او تغولت الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك في الابتداء ثم رفعه
الله تعالى عن عباده والية اشار النبي عم في حديث آخر لا طيرة ولا غول وقيد النفي بقوله لا غول ليس وجود الغول بل
نفى زعم العرب من انه متعدد في نفسه بحيث يتراءى بالوان مختلفة واشكال شتى كذا في شرح الشارق ولا
يؤخرون الصلوة حضرت عن اول وقتها بل يقضونها ولو قال بل يؤدونها كان اولى لما لا يخفى ويستريحون
منها استراحة فانها اى الصلوة دين الله تعالى في ذمم عباده المكلفين وتصليها نهاية في جماعة ولو على طرف خارج
بضم الراء المهملة وتشديد الجيم اخيرة التي في اسفل الرمح يعني يصلون في الجماعة ولو كانوا في ضيق من المكان
ونحوه ولا ينام احد على دابته فان ذلك النوم سريع الاثر اى سريع السببية في دبرها بفتحتين الدال المهملة
والباء الجمع دبرة بالتحريك وهي جراحة وحرون على ظهر الدابة تقوله منه دبر البعير بالكسر وادبره العقب واذا
نزل فنها اى اذا نزل المسافرون عن دابته بدا بعلفها قبل ان يتدارك طعامه لنفسه ويتحر من الارض لنزوله اليها
ترابا اى يختار من الارض للنزول ما كان ترابه ليينا والكشر بها غشبا لدابته ويصلي الضحى قبل ان يتعهد
ليذهب كلاله اى ضعفه وعنيته ويقول اللهم انزلني منزلا على صيغة المفعول اسم مكان من انزل مباركا
وانت خير المنزلين نعوذ بك بالله من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون السين وهو العظيم من الحيات كذا في
مختار الصحاح ومن شر والد وما ولد قيل يراد به الجن واولاده ويدخل فيه ابليس وفروعه او يراد به جميع ما يتوا
بالتوالد وكرر ذين الامرين اعوذ بكلمات الله التامة كلها من شر ما خلق ولا يتناول هو الطعام حتى يطعم
حتما جاء طعاما بحسب الخلق وكل الرفق ويقرأ الكتاب السجدة ويسبح الله تعالى دائما ركبا ويسبح في
تحصيل اسباب به الدابة ومهمات نفسه وليكثر الدعاء اكثارا دائما حالا بعد حال عن الركوب والنزول واذا اراد الارتحال
ودع منزله ثنتي عشرة كعتين وسلام على اهل تلك البقعة ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا
يقول اذا دخل في بيته ولم يكن فيه احد كي مر فان لكل بقعة بها من الملائكة يحرسون ذلك المكان والاسير
الرفقة وهي بالضم والسكون الجماعة التي ترافقهم في سفرك يعني ان لا يسير المسافرون من اول الليل
فان فيه خطر بفتحتين اخي المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك من الجن بل يعرسون في الصحاح
التعريس نزول القوم في السفر في آخر الليل يتعرسون فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا

لا يوفق لكمال المصنف فان المراد من قوله يعرسون انهم ينزلون في السفر من اول الليل فالتعريف بينهم لما لا يخل
كلام المصنف على التجريد اخذ الاستعمل التعريس ههنا في جزء معناه فقط اعني النزول كما قيل في قوله سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا حيث استعمل الاسراء وهو السير ليلا في السير فقط بقرينة قوله ليلا او يحمل قوله اخيرة من آخر
الليل على ما مر في آخر الليل كما في قولهم قعد عثمان خشبة وانت خبير بان هذا التوجيه وان اندفع به المنافات بينهما
لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدجون بفتح الياء وتشديد الدال دون يرتحل بعد نصف الليل قال النبي عم
عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل اى الزموا الدلجة وهي السير في آخر الليل فان السير فيه اسهل حتى
يظن المسافر انه سافر قليلا وقد سار كثيرا فكان طويت الارض كذا في شرح المصابيح وقال في مختار الصحاح
ادلج سار من اول الليل والاسم الفيلجة الدلجة انتهى ولا يرفعون اصواتهم في سيرهم فانه يورث للقوس
والسباع بجمع سبع بضم الباء يقال اذن ايذانا اى اعلم بمكانهم يعني ان رفع الصوت يعلم موجودا لمقاطع
الطريق والسباع ونحوها وفي السنة ان يكثر التكبير اكثارا اى يقول الله اكبر على كل شرف اى مكان عال
وفي الاحياء ينبغي ان يقول الاهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال ويكثر من التسبيح والتهليل في كل
غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن من الارض وهو ما يخفض صفة كاشفة واراد به الاودية
صغيرها وكبيرها والحديث من كبر على ساحل البحر اى جانبه وطرفه تكبيرة عند غروب الشمس رافعا بها اى بتلك
التكبيرة صوته كتب الله له بكل قطرة حسنة ويقول عند ركوب السفينة بسم الله مجريها ومرساها ان ربي لغفور
رحيم وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى
عما يشركون ولا يعرس اى لا ينزل عن ظهر الطريق والظهر منجى فانها ماوى الحيات وغيرها من الموذيات
ومدرجة على وزن المعزى اى مدخلة السباع فانها تخرج بالليل على الطريق لسهولتها وينزل القوم في كان
وينضم بعضهم الى بعض حتى يكون بحيث لو بسط عليهم ثوب لغطاهم كذا روى عن ابي ثعلبة قال كان الناس
اذا نزلوا منزلا لا تفرقوا في الشعاب والاودية فقال رسول الله عم ان تفرقكم في الشعاب والاودية
انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط ثوب لغطاهم
ذكره في المصابيح ويقول المسافر عند دخول الليل يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك وشر ما خلق فيك
وشر ما دب عليك بكسر الكاف في الثلثة خطاب للارض ومن شر كل اسود واسد وحية وعقرب ومن شر
ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول ربنا وربك الله والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام
في الاحياء ولا يقيم من بات على الطريق في سواد يتراءى عاوزين يتعاطى بعني من سواد نفسه له بالليل فانه

حرفا

فاحذر فوق من الاسد اشد من فوقه منه في الصحاح الفوق بالتحريك الخوف قال مجاهد اذا رأيت سوادا بالليل
فلا تكن اجبن اي خوف السواد الذي تفوق وتخاف منك اشد فانفوق اي اشد من خوفك
منه ولا تصح الرفقة فيها جرس بالتحريك الذي تعلق في عنق البعير وشاة ولا ساحول ولا كاهن وهو
الذي يخبر عن الغيب في الكوائن المستقبلة ولا منجم بصيغة الكواكبي اي الكواكب ولا جلالة بتشديد اللام
الاول اي ١٤ تاء كل العدة من النعم بفتحتين بالفارسية جهارپاى كالابل والبقر ونحوها ولا لقم احد
اضالة الى نفقه اي لا تقبله ولم يوجد هذا في بعض النسخ وفي حديث لا تحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا
جرس قيل سبب نفورهم عن الجرس وهو انه تشبيه بالناقوس وقيل لانه صوت قال العلماء جرس الدواب منهي
عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به صرح به شارح الحديث وذكر في الحديث الاخر الجرس
مزامير الشيطان جمع مزمار كقراطيس وقراطيس وهو بالفارسية نای واخرج النهي عدم المنع عن المنهي بالجمع لارادة الجنس
واضاف الى الشيطان لان صوته تشاغل عن الذكر والفكر كذا في شرح المصابيح ولا يبعد ان يقال طلب المال ليتوسع
فانه مذموم لانه من شدة الحرص على الدنيا وقال مجاهد رديفه راكب البغل الاناث عودة وجمع ادعوة وفيه يستحب ركاب البحر
ان يجمع بحر فيه التحميض بتقديم الحاء المهملة على الجيم الشديدة لتنظر فانه من جلائل جمع جليلة آياة الله تعالى
فمن فضل ذلك التحميض فسح له اي واسع لزوج الجنة لقدر ذلك البحر الذي وقع عليه النظر ولا تسافر امرأة ثلثة
فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها وفي بعض النسخ مسيرة يوم وليلة واذا شبه عليكم الطريق فعليكم بذات اليمين فان عليها اي على الجهة اليمين
ملكا سيمي هاديا واذا اعيى القوم فليشتي فسيلهم النسلان بفتح السينين النسلان بالتحريك المشي السريع نسل في العدو اي اسراع
دانما فسره المصنف بقوله هو العدو بالفتح والسكون الشديد فانه اي النسلان يذهب البهر بالضم والسكون تتابع
النفس اي حاصل عند المشي ويقطع البعد عن الطريق وفي الحديث انه كان عليه السلام اذا صلى الفجر نسل نسلا اخذ بقوله
بالكسر والسكون حبل يشد في الزمام والجمع يقاد به الدابة راحلته وهي المركب من الابل ذكرا كان او انثى
ثم يشتي اي سر ولو كان قليل قال في المغرب الفتي كناية من كل اسم جنس المؤنث عنه وملامه ذات وجهين
فمن قال اولاد ولا قال الجمع هنوات وفي التصغير هنية ومن قال هنة قوله مكثت هنة اي ساعة يسيرة
انثروا ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان ولا نائب ولا سائس اي اصحاب سياسة من الولاة وقيل ولا طبيب
حاذق ولايات ارضا فيها طاعون اي موت من الوباء كذا في مختار الصحاح نظر الفرق بينهما بلا تكلف وقيل
هو خروج تخرج من لهب فالاباط والاصابع في سائر البدن سيموما حولها او يحفر او يحمر ولطاعون الوباء فقيل هو
الطاعون والصحيح انه مرض عام يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق بالقبول

سلطة الله تعالى على الناس بسبب الزنا

واما الوبا فهو فساد يعرض بجوهر الهواء

مزامير الشيطان

ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان

ولايات ارضا فيها طاعون

والاقرب

والاقرب الى السداد فاذا في شارح الاوراد حيث قال ان الطاعون هل هو نوع من الاغاثة الغدية يكون حدوثه من
سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيده نفع في معالجتهم وبيان شيء واقعة لقبول مزاج الطاعون من الاعدية
والادوية وبيان سبب الطاعون من فساد الهواء وانحراف المزاج او هو طعن من الجن سلطه الله تعالى على الناس
بسبب الزنا قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقد يريد بها موتا وقد يريد بها بعض المرض والبلاء
او بعض انواعه ان شخصا في صورة المبتدئ اولى غيرها طعن فلانا وفلانا فنفقه او ابطله وخلفا ذنبه معه
وقوع مطلقها للوقوع ونفع قراءة التعويذات المشتملة على الاستعاذة في الجن المأثورة من الكبار والاخيار
قال شارح الاوراد في التلفيق بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمة استعداد المحل والمناسبة بينه
وبين المطعون معلوم اذ خلق وغالب جوهره نار قال الله تعالى خلق الجان من مارج من نار فاذا كانت الحرارة
غالبة على البدن بسبب الغذاء والهواء الفاسد تحصل المناسبة قال شارح الاوراد واما الوبا فهو فساد يعرض
بجوهر الهواء لاسباب سماوية او ارضية كالماء الاسن والجيف الكثيرة والبرية الكثيرة والنبات الكثيرة المتعفن
او بسبب رياح ساقته او دخنة ردية من مواضع نائية واذا وصل ذلك الهواء الردي الكثيف الى القلب يثير
خراج اروح الحدي فيه وينقص ما يحويه من الرطوبة وحدوث حرارة خارجة عن الطبع واشتراب يسيء ذلك البدن
المستعد انتهى كلامه وعذاب او فقئة كالغدات ونحوها وقيل لامتحان من قبل الله تعالى لنظر العدو ومن الولي
وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا يخرج منها فرارا عنه وعن اسامة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام الطاعون الرجز ارسل الله على
طائفة من بني اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منه فرارا
وارهبوا بالكف العذاب وتلك الطائفة هم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل
الله تعالى عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من سخطه شيوخهم وكبارهم وارد بالباب
الثقبة التي صلى اليها موسى عليه السلام بيت المقدس وقيل كان سبب الطاعون في بني اسرائيل زنا رجل من بني سلوم
امرأة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربة وكانت لها حديدا فانتظمهما بحربته
رفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون فحسب هلك منهم من الطاعون فيما بين ان زنى المرأة الى
قتلهما اثنتان وعشرون الفا وجد الباقون سبعين الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد والدنية هذا قوله واذا
به الباء متعلق بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا على تحريره امنه ونهي عن التعرض لان تلف اذا لا يكون
الفاء في النهاية وفي قوله ولا تخرجوا فرارا اثبات التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب لا يدفعه الفرار وانما
يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير قصد جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطيبي في مشكل
الآثار في تأويل هذا الحديث فقال اذا كان الرجل او دخل فيه اي بلد وقع عنده اي اتبلى به بدخوله ولو خرج فمضى وقع

عنده

انه بحي بوجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاذا اذا تعلم ان كل شيء بقدرة الله تعالى واذا لم يقدر الا ما كتب الله تعالى

فلا بأس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى هذا وحكي ان عبد الملك بن مروان ركب يوما من الطائف فركب الى مكة ومعه غلام

وكان ينام على دابته فقال الغلام حدثني فقال ومن اين احدثك فقال على كل حال حدث وسمعته فقال بلغني ان تغلبا

كان يخدم اسدا اليمن عن الوفاء والبلباء وفي ذلك الثعلب يوما فقاما يقصده فاتى الى الاسد واعلمه القصة فقال

الاسد لا تخف فلم يسكن الثعلب واشتد فزعه فلما رأى الاسد خوفه رحمه فاقعده على ظهره فانقض العقاب

فاختطف من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فاني عهدك لي فقال انما اقدر على الارض ولا منعك في اهل

السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد الملك واعظتني واحسنت فانصرف ورضي بقضاء فقال اذا خشيت في الامور

مقدارا فعزمت منه فتوجه تتوجه ذكره في المحاظرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسألك من خير هذه البلدة

فان القرية تطلق على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والقريتين في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم مكة والطائف

وهو بلاد ثقيف وخيرها فيها ونعوذ بك من شرها ومن شر ما فيها وسيجب ان يأكل من فحا كل ارض يأتيها والفحا

بالقصر والحاء المهملة ابراز العذرة والغائط في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من اكل من فحا ارض لم يفرقا ما يعني ابصل كذا

في الصحاح وقد فسره المصنف بقوله اشم فقال اي من فوها اي هو الثوم ويقال الكنطة وقال بعضهم الفوم الحنطة لغة

شامية ويصلها بالفتحتين ويقال بالجمع بقل وهو ما انبتته الارض من الخضر والمراد به هنا الطيب لقوله الآتي

يأكل في الناس كالبقاع والكرفس والكراث ونحوها فلا يقربنا ولا يأتينا بها مداواة لقصد المرض العام وحصل بجمع الهلال

كما مر في مواقيت الصلاة وتجمل الابة مصدرا يا با اي رجع يعني ارجع الى اهله تجملا بعد قضاء الحاجة فان السفر

قطعة من العذاب حيث يشغل عن الاكل والشراب وقد يرد السفر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد يعكس ويقال لها

النار قطعة من السقر وهيذا اهلا لا يأكل شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يحمل الى اهله شيئا من

تحفة من المطعوم او غيره على قدر امكانه ولو كان حجرا على ما روي انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في يده حجرا او كامدا

مبالغة ولا استحسان على هذه ما هو المتعارف لان الاعين تمتد الى القادم من السفر والقلوب تفرح فيتأكد المحبة بها ويزداد

السرور معها ولا يدخل على اهله ليلا كيلا يعتريه على ورد نبصر اي كيلا يطلع على ما مكروه او يطلع على امر شنيع مما سيجيء

في حال الرجلين وحتى تستحد المرأة فتحلق عانتها او تستحد استحدادا والمراد به معالجة شعر العانة وقد طرق

اهله ليلا والطرق في الاصل الاتي ليلا طارقا حاجته الى ق الباب رجلان اهلها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في

زمانه فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فيستحب لمن اراد ان يدخل على اهله عند قدومه او في مدة ما بين

ان الشعث او غيرها كذا قال الازهري ويبدأ بالمسجد فيدخل ويصلي فيه قال والاولى ان يدخل وقت الضحى وعن كعب

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه

النار

ليروا الناس

ليروا الناس ونوره بقدومه الاصدقاء كذا ذكره المصابيح ويكبر التكبير عند الرجوع الى اهله فاذا كانوا معه اذا رجع عن

عمرة اوحج او غزوة يكبر على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له

الملك وهو بضم الميم لعم التصرف في العقول وغيرها والملك بكسرها يختص بغير العقلاء كذا في شرح المشارق وله الحمد

وهو على كل شيء قدير آيبون اي نحن راجعون تائبون عابدون ساجدون اي حال كوننا راجعين من الارض الى السماء

في الارض ذهب وقوله ربنا مشتغلين بقوله حامدون وقدم للاختصاص وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم على اهله من سفره

قدم اليه نضم الفاء وتشديد الدال صبيان اهل بيته فيلتطف بهم ويحايز في بعضهم معه كما روي عن عبد الله بن

جعفر رضي الله عنه ان عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفره يلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفره فسبق الى بيته

فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة فاردفه خلفه قال فدخلت المدينة ثلثة على دابته ذكره في المصابيح كما مر

انفا وكل ابيض مما اذا قدم المدينة يحر بالحاء المهملة بعد النون اي ذبح جهرا بفتح الجيم قبل الرأس المجمة عن الابل

يقع الذكر والانثى او بقرة فاستحب المشايخ ذلك الخ ثم استوطن بعد السفر

فصل في اداب الصحبة

والمعاشرة معاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة والشفقة سنة وهي افضل من التخلي بالمحبة لتتوافق القرب

بضم القاف وفتح الراء جمع قربة يعني ان لمعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلي اي

طلب الخلوة والعزلة عنهم لتحصيل القرب التي كل منها قربة مخصوصة عند الله والاعلم ان بعض الناس رجح العزلة

على الاختلاط وانكر الصحبة والاختلاط منهم ابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص

لما قال معاذ بن جبل انه قال سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول خمسة انا ضامنهم وعد منهم مجالسة الناس منه ويسلم الناس

ولما فيها من حمول النفس والاغراض عن الدنيا وهو اول طريق الصدق والاخلاص ويمنع من حب الخلوة الانس في الخلوة

وكثرة الفوة في نظم الغنيمة والقنوع والتوكل والرضا بالكفاف فقد فيها سقط الامر بالكوري والنهي عن المنكر و

الاخلاص عن الدابة الناس ومراياتهم وغير ذلك من المعاني التي تعرض الانسان فيها غالبا بالمخالطة وقد قال الخلوة

اصل والخلط عارض فالزم الاصل ولا تخالط الا بقدر الحاجة ولا تخالط الا بحجة واذا خالطت الزم ما يصحت

فانه اهول الكلام عارض ولا تكلم الا بحجة قالوا فخطر الصحبة كثير يحتاج العبد فيه الى فرد العلم والاخبار والاثار

في التحذير عن الخلط والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض الاخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في

الخلط والاخوة في الله تعالى ورأوا ان الله منّ على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه وتعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا

وقال الله تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم

عيد

ولكن الله الف بينهم وذكره الخبر ان احبكم الى الله تعالى الذين يألفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب الروسي الانفراد لا يقوى عليه
الا الاقوياء ولا شفاء الا اجتماع الشمع يعمل بعضهم على رقية بعض كما قال ابو عثمان المغربي الخلوة والسماع لا يعمل
الا العالم ربانى وقد اختار الصحبة والاخوة فالله سعد بن المسيب وعبد الله بن مبارك وغيرهما من اكابر السلف قائم
فائدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن وتكيب الانسان منها بالايمان علم الحوادث والعوارض وتصلب الباطن بزين العلم
وتحمك القشور بطرق ابواب الافاق ثم التخصص منها بالايمان ويقع بطريق الصحبة والاخوة والتعاضد والتعاون
وتقوى جنود القلب وسريح الارواح بالتسام فتشتاق في النوم الى الرفيق الاعلى ويهيم مثالها في الشاهد كالاصوات
اذا اجتمعت حرقة الاجزاء واذا انفرت تفرقت عنه بلوغ المرام كذا في العوارف واني لصته وشرح الخطب وكلام المصنف
هو ما يوافق هذه العبرة الاخيرة كما لا يخفى واصعب تحملا واعظم اجرا لمن قام بحقها وسلم من افاتها وحقق فيها
كثيرة فمنها ان يخالط علمه بظاهره وعمله بزايله اي يتغاير قدمهم بقلبه ودينه بكلب الدال وقال ابو علي الرقاق البس مع الناس
كا يلبسون وتناول مما تأكلون وانفذ عنهم بالسر ولهذا قيل العارف كائن باش اي كائن مع الخلق باش عنهم بالسر
ويجب لهم عايب تقوم من اخيه وينصح لهم في ظاهر الامر وباطنه قال النفيه عماد الدين وبيها الاذى اما طنه اي
يزيل ما يوجب الاذى عن ظاهرهم واعمالهم بالموعظة والزجر اي المنع عما لا يليق ويعاملهم بالرفق والشفقة ولا
يدرك احدا بما يكره فان ملكا وكل بالعبد يريد عليه ما يقوله لصاحبه روى ابو هريرة رضه كان مع النبي عم في مجلس فجاء
رجل فوقع في ابي بكر رضه وهو ساكن فقال يا رسول الله اشتمه وانت تسكت ثم ردت عليه بعض ما قال فغضب النبي عم
فقام فلحقه ابو بكر رضه فقال يا رسول الله اشتمه وانت تسكت ثم ردت عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال
انك حين كنت ساكتا كان معك ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد في مقعد فيه الشيطان
ذكره في العوارف ولا يستهزئ اي لا يصير سرورا بمذمة احد من الناس كائنا من كان قال عم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى قال في شرح المشارق لفظ الحديث خبر ولكن معناه امر يعني
كان الرجل اذا تألم بعض جسده سرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذلك المؤمنون ليكونوا في الخير كنفس واحدة اذا اصاب
احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصد والاراءة التهاون ويتعودوا ويتودد الى الناس بالاحسان الى البر
والفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من هو اهل للاحسان والى من ليس باهل له ومنها ان يحمل الاذى عنهم
به بقدر جواهر الانسان ويجهل من يشتمه او يجفاه او اذا جاء ليؤذيه قوله في حل منه متعلق بيجهل والحل بالكسر والتشديد
الحلال ومعنى جعلهم في حل ان يعفو عنهم من غير استحلال منهم وليطمع السلامة من اذاهم في المغرب الاذى ما يؤدي
واصله الصدع وقوله تعم في الحيض قال هو اذى اي شيء يتقذر كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة انتهى فانه
محال يحسب العادة فان الله تعالى لم يطبع لسان مخلوق عن نفسه فانه يشتهي الجمرة والنون الشدة اي كيف

سلم

يسلم خلق اي مخلوق عن مخلوق مثله روى ان موسى عم قال الهي سئلك ان يقال في ما ليس في فاوحى الله تعالى اليه
فاعملت ذلك لنفسي فكيف افعل لك ذكره في شرح الخطيب ويتحملون الناس بضم الميم وفتح الميم جمع مؤنة
وهي الثقل من مانه القوم اذا احتمل مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اي يتحمل باعبائهم واختيار الاكراه كما تذكر النعم الله تعالى
عليه ويقوم لحوائج الله جمع حاجة اي اذا جاء الناس في مهماتهم ويسعى في امورهم فيه اي حديث من يسعى في حاجة لاخيه
المسلم لله تعالى خير له فيها رضاه صفة لقوله حاجة وله فيها اي في تلك الحاجة صلاح فكانا حد الف سنة
وقوله لم يقع في معصية طرفة عين اما في محل الجر على انه صفة سنة يحذف احد العايدين اي لم يقع فيها واما في النصب
على انه حال من فاعل حدم والاول اظهر وقال عم من قضى حاجة لاخيه كانما حدم الله تعالى عمره وقال عم من مشى في
حاجة لاخيه ساعة من ليل او نهار قضاها او لم يقضها كان خيرا له من اعتكاف شهر ذكره الامام ويسير على المعسر
يتيسر عليه ما عليه من الدين او غيره ويتنفس عن المكروب تنفيس الهم يقال نفس الله تعالى كربتك اي فرجها ويقال نفس عنه اذا فرج ويقال كربة النهار اذا
اشتد عليه قوله ويفرج بالجيم عن المعدم قريب من المعنى السابق يقال فرج الله تعالى عنه ففرج اي كشفه فان الله تعالى
عون العبد ما دام عون اخيه المسلم في الحديث ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على قلب اخيك عن ابن عباس
رضه عن علي ابن ابي طالب رضه قال حدثني رسول الله عليه وسلم قال حدثني جبرئيل عم عن الله تعالى انه قال ما من
عمل من اعمال البر بعد ادآء الفرايض افضل من ادخال السرور على قلب المسلم وقال عم ان احب الاعمال الى الله تعالى ادخال
السرور على المؤمن وان يفرج عنه غما او يقضي عنه دينا او يطعمه من جوع وقال النبي عم من اقر عين مؤمن فقد اقر الله عينه
عند يوم القيامة ذكره في احياء وتشفع لجاني الى الجنى عليه بما هو من حقوق الاسلام ان
يتشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى من ليس عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال عم اشفعوا
قال رسول الله عم اشفعوا الى لتؤجروا وانا ريد الامر فاكرهه اي اشفعوا الي فتؤجروا وقال عم ما من صدقة افضل
من صدقة اللسان قيل وبين ذلك قال الشفاعة يحقن اي يحفظ بها الدم ويجر بها المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروه
عن آخر ذكره الامام ويسعى في اصلاح ذات البين اراد بذات الحصال المقتضية الى البين والبعد من
الهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا في شرح المصابيح فقوله ذات البين صفة
لموصوف محذوف اي اصلاح حوال ذات البين قال في المغرب ولما كانت تلك الاحوال آلة يتهيأ بها ملابسة البين وصفت
به فقيل لها ذات البين كما قيل للسمار ذات اهدمة ولذلك انتهى ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة
قال عم افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال النبي عم افضل الصلاة اصلاح ذات بينكم فان الله يصلح بين المؤمنين
يوم القيامة وقال عم ليس بكذاب من يصلح بين اثنين فقال خيرا قال الامام الغزالي وهذا الحديث يدل على وجوب
الكذب واجب ولا يسقط الواجب الا ما وجب او كره منه ويذب بضم الذال المعجمة اي يمنع عن عرض اخيه المسلم

قال في شرح المصابيح عرض الذي يصونه عن نقصه وحسبه ويحاي اي يشتص وينفره نظر الغيب لفظا النظر متقدم
كذا في قوله الظلم لاصدوته الاعن ظهر غنى وحيث ينهتك اي ينخرق حرمته قال اعلم مما من امر مسلم يرد عليه عن عرض
اخيه المسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيامة وعن انس رضه عن النبي عم من ذكر عنده اخوه
المسلم فنصره لنصره الله تم وتبارك بها في الدنيا والآخرة وقال جابر وابو طلحة رضه سمعنا رسول الله صلى عم يقول
ما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل فيه حرمته الا نصره الله تعنه في موطن يحب فيه نصرته
وما من امرئ خذل مسلما في موضع ينتهك فيه حرمته الا خذل الله تعنه في موضع يحب فيه نصرته وقال عم من اذل
عنده مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تم يوم القيامة على رؤوس الخلايق كذا في الاحياء وقال
استمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام عن المجلس او قطع الكلام
فيه لزمه وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهي لهذا الكلام فعلى هذا نفاق ولا يخرج عن الاثم فالم يكرهه بقلبه ولا يكفي
ان يشير باليد او يشير بحاجبه وجنبه فان ذلك استحقار للمذكور وينبغي ان يعظم فيذب عنه صريحا انتهى كلامه
وفي الحديث احب الناس الى الله تم من هو انفع للناس ويعفو عن من ظلمه قال الله تم والكاظمين الغيظ والعافين
عن الناس وعن انس رضه الله عنه بينما رسول الله اذ ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر رضه لعنه يا بي انت وامي ما الذي
اضحكك قال رجلان من امتي جثيا بين يدي العزة فقال احدهما اي تعالى خذ لي مظلمتي من هذا فقال الله تعالى لعبده على خيك
مظلم فقال يا رب لم يبق من حسناتي شيء فقال يا رب فليحمل عني من اوزاري ثم فاضت عينا رسول الله عليه السلام
بالبكاء فقال ان ذلك اليوم يوم يحتاج الناس كلهم الى ان يحمل عنهم من اوزارهم قال فيقول الله تعالى للمتظلم ارفع
بصرك فانظر في الجنان فقال يا رب منه لمن شئ من فضة وقصور من ذهب مكللة باللؤلؤ لاي نبي هذا او لاي
صديق هذا او لاي شهيد قال الله تعالى لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن يملك ذلك قال الله تعالى انت تملك قال بما يا رب قال
بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت عنه قال الله تعالى خذ بيد اخيك فادخل الجنة ذكره الامام وعن علي رضه يجيء الرجل
يطلب المظلمة من آخر يوم القيامة فيقول الله تم يا عبدي الست قد عفوتها فيقول وانى ذلك يا رب فيقول الله تم الست سألتني
ان اعوض المؤمنين والمؤمنات فان نشأت اعطيت كل واحد منهم وان نشأت رددتها وانت احدهم فيقول يا رب صرت احب اليك فيقول
الله تعالى بفضله وكرمه ذكر في مشكاة الانوار وحسن احسان اي من اساء اليه روى انه جاء غلام لابي ذر وقد كسر رجل شاة
له فقال ابو ذر من كسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال ولم فعلت ذلك قال عمدا فعلت فقال ولم قال ليغيظك فتقرني
فتاتم فقال ابو ذر لا غيظن على حرصك على غيظي اياي فقه قال سفيان الاحسان الى المحسن الى من اساء
اليك فان الاحسان الى المحسن متاجرة كنقد الشوخذ شيئا وهاتي شيئا وقال الحسن البصري ان تعود لا تخص
كالشمس والريح والغيث ذكره في العوارف وفصل من قطعه وبعط من حرمه تحريما وحسن الظن بهم اه بالخلق فان

الظن الكذب اي الكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فيه قال النبي عم اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي في شرح مسلم الاولى ان يستعمل عليه صاحبه دون ما يخطر
قلبه وروي عيسى عم رجلا يسرق فقال له ما اردت الى هذا قال ما اقربه وما اجرأني عليه قال فحلفت بالله ان تكذب فقال
عيسى عم آمنت بالله تم وكذبت عيني تكذيبا ولا يجد احد على الله اي اعطاه اي عطاءه قوله فتمنى ذكره الزمخشري
تفسير للحسد وحيال يتخذ حيلة ازواله قال بعض السلف اول خطيئة كانت هي الحسد ابليس لعنه الله تم
آدم عم ان سجد له فحمله الحسد على المعصية قال رسول الله صلى عليه وسلم ان لنعم الله عدا فقيل وما دالك قال الذين يحسدون
الناس على ما آتاهم الله من فضله وقال ذكريا عم قال الله تم اي الحسد عدو لنعمي مسخط القضاء غير راض بقسمتي التي قسمت
بين عبادي وقال رسول الله عم ستة يدخلون النار قيل الحسد قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والتجار بالخيانة
والعلماء بالحسد وقال بكر بن عبد الله وكل رجل شيء بعض الملوك فيقوم بخزائنه ويقول احسن الي لحسن جاحسانه فان الشيء
سيكفيه اساءة فحسده رجل على ذلك فقام والكلام فحسي به الى الملك وقال ان هذا الرجل يزعم ان الملك ابخر فقال
الملك وكيف يصح ذلك عندي قال ادنه منه واليك فانظر فانه اذا دنا منك وضع يده على انفه ان لا يشم ريح البخر فخرج
من عند الملك فدعا الرجل الى منزله فاطعم طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من عنده وقام بحذاء الملك فتكلم على عادته مثلما
قال فقال له الملك ادن مني فدنا منه واضع يده على انفه مخافة ان يشم الملك منه ريح الثوم فصدق الملك ما توهمه الساعي
قاله كذا الملك لا يكتب بخط الا بجارة فكتب له كتابا بخط لا عامل له فقال له الكاتب اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه
واحش جلده تبنا وابعث به الي واخذ الكتاب وخرج فلقيه الرجل الذي يسعى به فاستوهب منه ذلك الكتاب فاخذه منه
بانواع التدرج والامتنان وعمي الى العامل فقال له لعامل ان في كتابك ان اذبحك واسلخك قال ان الكتاب ليس لي
هو لله تم امري حين اراجع الملك قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه واسلخه وحشا جلده تبنا وبعث فيه ثم
عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك فقال ما فعلت بالكتاب قال لقاني فلان فاستوهبه مني بهبة فقال الملك انه زعم
انك تزعم اني ابخر فقال كذب قال فلم وضعت يدك على انفك قال كان طعامي طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشم قال
صدقت ارجع الى مكانك فقد كفيت امسي مهانة وقال بعضهم الحاسد لا ينال المجلس الا مذمة ولا ينال من
الملائكة الا لعنة ولا بغضا ولا ينال من المخلوق الا جزعا وغما ولا يزال عند النزع الا شدة وهولا ولا ينال عند
الوقوف الا فضيحة وتعلل لذة الاحياء قال اعلم ان حسدك لا ينفذ عدوك بل يكاد نفسك بل لو كشفت بحالك
في الوقت والاوان رأيت نفسك ايها الحاسد في صورة من يرمي بحجرة الى عدوه لا يصيب به مقتله ولا يصيب
بل يرجع على حدقة العين فيعميها فيزداد غضبه ثانيا فيعود ويرميها اشد من الاول فترجع على عينها الاخرى
فتعميها فيزداد غضبه ثانيا فيعود ثالثا فتعود راجعة على رأسه فتشجه وعدوه سالم فهو كل حال وبهلاكه راجعة

سنة يدخلون النار قيل الحساب قيل يا رسول الله
صلاة من هم قال الامراء

كرة بعد اخرى واعدائه حواليه يتوثبون ليقتلوه عليه وهذا حال الحسود ومنه حالة الابل حال كونها ذوات حسد اقبح
الحال من هذا الان الحج العائد لم يفد الا العي ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة والحسود لا يعود بالاثم والاثم
لا يفوته بالموت ولعله يسوقه الى النار فلان يذهب عينه في الدنيا خير من ان يبقى له عين يدخل بها النار
فيقلعها لهب النار انتهى وينجاني اي يساعد عن ذنب شيء اي شيء وزلة يعفو عنه لا مكنت وين تخوته ذوي
المروة فلم يكن حداد الحدود الواجبة شرعا مثل حد الشرب وحد القذف قال بعضهم كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود
رضه اذ جاء رجل مع آخر فقال هذا استشاط فقال لعبده اقطعوه فوجده نشوان فحمل حتى ذهب سكره
ثم عاد بسوطه ثم قال الجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه وجلده وعليه قباء فوطئ فلما فرغ قال للذي
جاء به ما اردت منه قيل عم قال لعبد الله ما ادبت فاحسنت الادب ولا سيما ان بحرمة ان ينفي للاحكام اذا انتهى اليه
ان يقيم لكن الله عفو يحب العفو قرأه ليعفوا وليصفحوا الآية وفي الحديث اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم
والعثرة من الاقالة وفي البيع ذو الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشيء ونشكله والمراد بذوي الهيئات ههنا
ذوي المروآت واصحاب الوجوه وقيل هم صبحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة الدلة يعني اعفوا عن ذلة تهم
فيما يوجب التعزير كما قاله وذكره في شرح المصابيح وينجز الوعد انجازا اي يعينه من غير تأخير فان العدة تحنيف
الدال اي الوعد عطية ووعد بالفتح والسكون كذا قال النبي عم وان خلفا وعد من النفاق قال النبي عم ثلث من
المنافق اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان وقال النبي عم ثلث من كن فيه فهو منافق وان
صام وصلى فذكر ذلك بلذكور رواه الامام وغيره ولا يتبع والمراد انه لا يتبع بتشديد الباء فان الله تبارع
يوضع موضع التتبع مجازا قال الله عم لمعاوية ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم عورة احدها
في الانسان من عيب وخلل كذا في شرح المصابيح بل يستر بها قال النبي عم من ستر عبدا مسلما ستر الله عز في الدنيا
والآخرة وقال عم لا يرى امرأ من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة ونعم قال من قال لا تقف بن من مساوي
الناس ما استرته فيكشف الله عنه سرائر من مساويك ولا تقبل احدا منهم ما فيك واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا
وقال عم من استمع سر قوم وهم له كارهون صب الله تعز في اذنيه الانك يوم القيامة وعن الرحمن بن عوف رضه الله عنه
قال عر ستتبع عرضه ليلة بالمدينة فبينما نحن نمشي اذ ظهر لنا سراج فلما دنونا اذا باب مغلق على قوم لهم
اصوات ولغط فاخذ عر بيدي وقال اتدري بيت من هو هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف
وهم الان شرب فما ترى قال ارى اني قد اتينا ما نهانا الله تعز عنه قال الله تعز ولا تجسسوا فرجع عر رضه الله عنه
وتركهم وهذا دليل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام في الاحياء وروي عن عر رضه انه كان يتعسس
المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت

ان الله يستر ك

ان الله يستر ك وانت على معصيته فقال ان انت يا امير المؤمنين فلا تعجل ان كنت عصيت الله واحدة فقد عصيت
الله انت في ثلث قال الله تعز ولا تجسسوا وقد تجسست وقال الله تعز ليس البر ان تأتوا البيوت من ظهورها وقد
تسورت علي وقد قال الله تعز لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بيتي
بلا اذن وسلام فقال عر رضه الله عنه هل عندك من خير ان عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين ان عفوت
عني لا اعود لمثلها ابدا فعفى وخرج وتركه ولا يعير احدا التعيير التوبيخ بالعار سيرته سير شكر دين بما علم منه وعما
يبتلى عبثه ويطلب لزلته انتهى اي سقطة من سقطاته بضعين عذرا فان لم تجد واعذرا من الاعذار انتهى
بالعي بفتح العين ذهاب البصر وبحمل امرة اي امراضه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند اخيه هذا المذكور دائب
بسكون الهمزة وقد تحرك كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشانهم الذين هذا من قبلنا ولا يعد اخاه
المؤمن او غيره كالذي وعد اخاه على ان يقول على ان شاء الله ولحال ان يكون من نيته الوفاء واذا وقع الخلف
في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا القول ويقابل الحكم اخيه المسلم عليه قوله عليه متعلق بحكم قوله بالقبول متعلق
بقوله يقابل والانجاز بالجيم بعد النون يقال انجز له ما وعده اي اعطاه وانجز حاجته اي طلب عياه وجاء بحكومة
والاسباط جمع على غير قياس محمد مصطفى عاشين ضأنه وهي ثنوث الضأن وهو عند الاعراب جمع الضأن و
الوعر الكبش وركب وساق وسنوكذا في مختار الصحاح وراعيها منصوب الياء بالواو والكاشحة بالجيم مع فقال النبي عم
في مقابلة بها لك مولت اي امرأة قوله موسى عم منصوب دلت على عظام يوسف عم اي على قبره واحتفر عليه
اي حفر على يوسف عم في مقابلة دلالتها عليه ان يرد بها شابة في الدنيا وان تدخل هي معه اي موسى عم الجنة في
الآخرة فعمل اي قبل ما شرطته واثنت عليه حسن التقبل فدعا لها من الله تعز ذلك وروي عن النبي عم انه قال لما خرج
موسى عم من بني اسرائيل من عند صنوه الطريف واظلم عليهم فقال علماؤهم ان يوسف عم لما حضره الموت
اخذ علينا موثقا من الله تعز ان لا نخرج حتى عظامه معنا قال فمن يعلم من قبره وقالوا عجوز في بني اسرائيل فبعث
اليها فاتته وهي مقعدة عميا فقال لها دلني على قبر يوسف عم فقالت لا تعطي حتى قال ما حاجتك قالت تطلق
رجلي وتعيد الي شبابي وتقربني معك في الجنة قال فذلك لك فقامت تمشي بين يديه حتى وقفت به على شاطئ النيل فقالت
انضب عني الماء فنضب حتى ظهر الرمال فقالت احفر هنا فاستخرجوه فلما حملوه من شاطئ النيل فاذا
الطريق مثل النهار ضاحية فلما اضاء الطريق اذا هو بموسى عم فلما افاق اتاه البوم طلع الفجر اضاء الطريق مثل النهار ضاحية واوسار وكذا قال اللغام الشعلبي
في العرائس ومن السنة ان يرمد فما اريد الناس الرمد صند الرعة يقال رمد عنه وبه عالم لكي يجب ان يسن
ويحصل المجاملة معهم وكيف تقع عن مكافأة العدو اي عوضه معلوفته بان يعمل مثل ما عمل وفي الحديث مداراة
الناس صدقة وقال عم امرت بمداراة الناس كما امرت باداء الفرائض ومعنى المداراة ما

قال ابو الدرداء رضه الله عنه

انا لنكشر الكشة بالسين المعجمة هو التبسم حيث يبدو منه اسنانه اى تضحكوا وجوه اقوام واحال ان قلوبنا تشعلهم
قال الله تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة اى يدفعون الفحش والاذى بالسلام والمدارة كذا فى بعض النسخ تفاسر
وقال خواجه حافظ وانفق قال رضى الله عنه استانش دوكيه تفسير اين دو اصرحت بادوستان تلطف باد شمنان مدارا
وفى نخبة الصحاح العلى بالكسر البغض يقال فلان يعلى فلانا اى يبغضه قلى وقلاء بالفتح والله يقليه وفى بعض النسخ لنغضهم من البغض
وكذلك يلعن له اى للناس القول ثلثا ويظهر البعض التعظيم فعائشة رضى الله عنها تستأذن رجلا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس اخو العشيرة فلما دخل عليه الان له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عندك
منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذى قلت له القول فقال يا عائشة رضى الله عنها ان شر الناس منزلة عند
الله يوم القيامة من تركه او ودعه الناس اتقاء فحشه وفى الخبر داوى المؤمن بما عرضه فهو صدقة قال محمد بن الحنفية
ليس حكم من يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله له فرجا ذكره الامام ومكان مع المداراة
دفع مفرة العدو وان يحسن المعاملة وقال عيسى عليه السلام احملوا من السفيه واحدا فكم تركوا من الزجر عشرة والخوف
من عقوبة الظالم فى الاخرة بشتمه وايذائه والدعاء عليه يقال ملكتوب فى الانجيل يا ابن آدم اذكرنى حين تغضب
اذكرك حين اغضب وارض بنصرى لك قال نصرك لك خير من نصرتك لى ذكره فى شرح الخطب نوبيان انه لا يستقيم
من ظالم حتى يدعو عليه بل يقول ينبغى ان يدعو لما روى ان رجلا قال لابى هريرة رضى الله عنه انت ابو هريرة قال نعم قال
سارق الدرهم قال ان كان سارقا فانه نوفلى وان كان كاذبا فانه غوله وقال هكذا امرنا رسول الله صلعم ان نستقبل
بان ظلمنا كذا فى الخالصة وحكى عن جميع الناس فيما فعله به قال النعمان الحكيم لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا
عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا عند حاجته اليه وضرب قوم حكيما فلم يغضب فقيل له فى ذلك فقال
اخجت مقام مجربها وبرئت الغضب وقال محمد الوراق نظا سالزم نفسى الصفح عن كل مذنب وان كثرت منه على جرائم
وما الناس الا واحد من ثلثة شريف مقاوم ومثلى مقادم فاما الذى فوقى فاعرف قدره واتبع فيه الحق
والحق لازم واما الذى دونى فان قال حسنت فيما جابه عرضى وان لام لائم واما الذى مثلى فان زل او هفا
تفضلت ان الفضل بالخير حاكم ومر السيح قوم من اليهود فقالوا له تراقد لهم خيرا فقيل له فى ذلك فقال كلوا حبة شبق
فاعدة كذا فى الاحياء قيل لابراهيم بن ادهم بعمل فرحت فى الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فى
انسان وبال على والثانى كنت قاعدا فجاء انسان وضع مناه بالفارسية سلى بردمرا وحكى انه نزل موقوف
الكرخى رح للتوضى ووضع صحفة وملحفة فجاءت امرأة وحملتها فسعى بها موقوف الكرخى وقال يا اشقى انا موقوف
لا بأس عليك الكل ابن توزا العراق قلت لا قال فروج قالت لا فهات الصحف وخذ الثوب وقالت لك بن دينار
يا مرائى فقال يا بنية وجدت اسمك الذى اهلك البصرة وحكى ان ابراهيم بن ادهم خرج الى بعض البراري فاستقبل جبل

فقال

فقال ابن العراق فاشار ابراهيم الى البعرة فضرب رأسه واوجعه فلما جاوزه قيل له ابراهيم بن ادهم زاهد حرام
فجاء معتذرا اليه فقال له انك مزحتنى سألت الله تعالى لك التجاة فقال له قال على يا اخى او جر عليه فلم اردان
يكون نصيبى منك اجرا ونصيبك منى الشر وكان لابى عبد الرحمن الخياط اره معاملة مجوسى كلما حاطه له ثوبا فقد
فعه درهم زيوفا فدفع مرة للتلميذ فلما قبل فرغ الاستاذ الصانع فلما اتاه اخبره بالقصة قال بئس ما عملت انه تعنف
مرة يعاملنى بمثله وانا امر عليه القيمة فجبر لتلا يغرى به كذا فى شرح الخطب وعليك بالعفو عند الغضب فان
ذا من شان الاشداء اى الاقوياء الدين وهو جمع شديد مثل طبب واطباء عن ابى هريرة رضه عن النبى عم ليس الشديد
بالصرعة انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة
كالضحكة اى ليس القوى من يكون قادرا على صرع خصمه اى على استطاعته واما القوى من يقدر على ان يقهر قوى
اعدائه وهو النفس روى انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام رأيت قصورا مشرفة فى الجنة فقلت
يا جبرائيل لمن هذه فقال للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ذكره فى العوارف وروى انه دعا فيتا فعوتب
جماعة الى طعامه فتهاون خادمه بالامر ولم يعد شيئا من الثلثة فلما حضر القوم واطلاعا الجلوس ولم يعلم الخادم بذلك
فلما علم ذلك لم يغضب ولم ينفعل بل ضحك وقال لقد فترنا اليوم افضل مما جمعنا له وهو كظم الغيظ والتلطف
بالعبد والتحصن بالعلم فتعجب القوم من حلمه وشكره على ذلك ذكره فى المحاضرات فاذا توقدت اى اشتدت نار
غضبه يتوضأ وقال النبى عم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار واغا تطفئ النار بالماء
فاذا غضب احدكم فليتوضأ واغا امره بالغضب بالتعوذ والاضطجاع لئلا يحصل منه حال غضب ما يندم عليه
بعد فان الاضطجاع يبعد من الحركة والبطش من القاعد وهو من القيام وتحمل جفاء اخيه المسلم على اسوء فعله
والتغافل فى حقه وتحمل تقصيره عن ذنب احدث لا على عادة مرة بعد مرة وينزل كل احد منزلته حتى ينبغى ان يزيد فى
توقيره ومن بدل بهيئة وثيابه على علو منزلته روى ان عائشة رضى الله عنها كانت فى سفر فنزلت منزلا
فوضعت طعاما وهيأته فجاء سائل فقالت عائشة رضى الله عنها خذوا هذا المسكين قرصة قرصا من رحل على
دابته فقالت دعوه الى الطعام فقيل لها لقطاء المسكين وتدعين هذا الغنى فقالت ان الله تعالى قد انزل
الناس منازل الابد لنا ان ننزل تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص قبيح لنا ان نعطى هذا الغنى
على هذه الشهية قرصا ذكره فى الاحياء ثم يكلم كل احد على قدر عقله قال الكلم الناس على قدر عقولهم وجالس
الرجل على قدر دينه لا على قدر دنياه فيجب مراعاة الاحترام ان كان صاحبه متدينا فى الغاية وينقص احترامه
بقدر النقصان فى دينه وقيل من رفع لانسانا فوق قدره فقد اطغاه اى اوقعه فى الطغيان واساء نفسه
ومن انزل دون قدره فقد اجترأ عداوته فى الصحاح اجتزأ رأى جره وينبغى الناس من نفسه ولا ينتقص

منهم

في الصحاح انصف الرجل من نفسه انصافا اى عدل والانتصاف اخذ الانتقام يعني يكون هو نفسه عدلا
منصفا للناس ولا يطلب منهم العدل والانصاف كيلا يعد الظلم بفتحتين جمع ظالم اى كيلا يكون معدودا
من جملتهم لان ذلك من شأنهم قال ع لا يستكمل احد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانفاق من الاقتار
والانصاف من نفسه وبذل السلام وسئل موسى ع عم ربه تعالى فقال اى عباد كل اعدل قال من انصف من نفسه
ونعم قال شارح المختلب الانصاف من اكرم الاوصاف وترك الانتصاف احسن من الانصاف قال ابو
عثمان الجاحظ حقا الصحبة ان يتوسع عليك اخيك مالك ولا تطمع في ماله وتتصعب من نفسك ولا تطلب منه
الانتصاف ويكون تبعا لك ولا تطمع ان يكون تبعا لك ستكفيه ما اصل اليك منه وتستقل ما يصل
اليك منك ذكر الشيخ في العوارف وبخالق بالخاء المعجمة كل صنف من الناس بخلقهم من اهل الدنيا والآخرة
فان الفاجر يرضى من الرجل حسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقته باطنه وحسن اعتقاده له وفي
الحال ان مخالطته للمؤمن وعدم مخالفته واجبة فينبغي للمرء ان يخالط كل مؤمن وان كان فاجرا الكيس ينبغي
ان يعامله بحسن طريقة فانه اذا اراد مثلا لقاء الجاهل بالعلم والاحمق بالعقل والاعمى بالبيان اوذي وتأذى
ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله وبخالق الخ قوله واجبة هو المداراة من الناس والكف اعادنا الله بالعبارة اخرى
للاتمام كما هو دأبه ويكرم كريم كل قوم اذا رأى ما هو اهله روى انه ع مر وفضل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه
حتى اعتلا فجاء جرير بن عبد الله فلم يجد مكانا يقعد عليه الباب خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فالقاه
عليه فقال اجلس على هذا فاخذه جرير فضمه الى بطنه ووضع عاوجهه وجعل يقبله ويبكي ثم لفه ورمى به الى
النبي ع وقال كانت لاجلس عليه ثوبك اكرمك الله كما اكرمتني فنظر رسول الله عليه وسلم يمينا وشمالا ثم قال
اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا اى حيا اسلامه وفي الحديث من اكرم اخاه المسلم فكما اكرم
ربه تعالى وتواضع للمتواضع من الناس وتكبر على متكبريهم قال بعضهم مع هذا المعنى ونعم قيل لبعض الحكماء
ما مروءة ذلك للفضل لا للبيل وجاب صيدا وقيل من لم يزل على الاصدقاء ويرى الفضل له وفي روضة الناصحين
قال عبد الله ابن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروي ان عائشة رضي الله عنها قال
اذا رأيتم المتواضعين فتواضعوا لهم وان رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان ذلك صغار وحقارة لهم
وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هذا فان ذلك لهم مذلة وصغار وعن الامام الشافعي رضي الله عنه
انه قال اظلم الناس نفسه من تواضع لمن لا يأمن شروره ولا يرجو مودة من لا ينفعه وقيل مدح من لا يوفه وقال البعض
الحكماء ته على التاهي حتى يتركك تيهه اى كبره وحقيقة التواضع ان لا ير احدا الا يظن انه خير منه اى من نفسك
وذلك المرء وان يذكره عاورد ليعلم اى يرى في نفسه كما ان يذكره الناس بالبر والتقوى لما يجد بالطبع خاليا

عنها

عنها قال ابو يوسف بن سباط حين سئل ما غاية التواضع قال ان تخرج بيتك فلا تلقى احدا الا رأيته
خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصري اذا خرجت من منزلك فليقعت من هو اسن منك فقال هذا خير من
عند الله من قبلي واذا لقيت من هو دونك في السن فقل هذا خير مني عصيت الله قبله واذا لقيت من هو مثلك
في السن فقل هذا خير مني اعرف ما نقمه كذا في الخلاصة ذكر الشيخ في العوارف انه قيل لابي
يزيد البسطامي متى يكون الرجل متواضعا قال اذا لم ير نفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء
هل تقوم نفسه لا يجد عليها ولا لا يرحم عليه صاحبه قال نعم اما النفس فالتواضع واما اللئام فالكبر قال
والاعتدال في التواضع ان يرضي الانسان بمنزلة دون ما يستحقه ولو ان الشخص جمع نفس لا وفعها
على حد يستحقه من غير زيادة ولا نقصان ولكن لما كان جمع في جبلة النفس لكونها مخلوقة من
الصلصال كالفخار فيه بنسبة النارية وطلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار حتاج الى التداوي بالتواضع
وايقافها دون ما يستحقه ليلا تتطاول اليها الكبر فالكبر ظن الانسان في نفسه انه اكبر من غيره والكبر اظهار ذلك
وهذا لا يستحقها الا الله تعالى ومن ادعاها من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد قال الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة
ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في نار جهنم قال الله تعالى عز وجل للانسان انك طغيانا في جده ولا تمش
في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال الله تعالى فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء
دافق والبلغ من هذا قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره من اي شيء خلقه من نطفة خلقه فقدره وقال بعضهم
لبعض المتكبرين اولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قذرة وانت فيما بين ذلك تحمل العذرة انتهى قوله اخ
قال بعضهم اه اشارة الى حاروى انه مر المهلب صاحب الخوارج متبخترا فقال له يا اخا جهينة اخرج فقال المطرف بالفتح
هذه مشية يبغضها الله ورسوله فقال المهلب اما تعرفني قال بلى اعرفك اولك نطفة مذرة وآخرك
جيفة قذرة وانت فيما بين ذلك تحمل العذرة وترك المهلب مشيته ذلك كذا في شرح الخطب واطلاق التواضع
كثير منها المنتهي مع العصاة الشيوخ كما مر والاكل مع الخادم عن انس رضه عن النبي ع من التواضع ان
تواضع من اكل معه استشاقت اجابته الى ذكره في الخلاصة ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان
ومن لبسة الفقراء واعتقال الشاة لحلبها في الصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجلها بين فخذيك
او ساقيك لتحلبها وركوب الحمار قد ذكر في المصابيح ان انسا رضه الله عنه قال لقد رأيت النبي ع يوم خيبر
على حمار خطامه ليف يا قال وان ذلك قد وقع من النبي ع وهو الغاية من حسن الخلق وقال الله تعالى في
شأن نبيه ع وانك لعلى خلق عظيم وحمل السلعة بالكسر المهملة من سوق بعضها اى حمل المتاع من السوق
الى البيت بعد ان شرى ذلك او اكتسبه من جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الى السوق

وستين في الهواجر فسئل عن ذلك فقال اخبرني جبرئيل عم ان من يسع عياله يكفيهم عن الناس
فهو في سبيل الله نقله ذكره في مشكاة الانوار وقال في شرح الخطب ومن تواضع النبي عم انه كان يعلف
البعير ويقم البيت ويحصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم ويطحن مع الغلام اذا
اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق لصانع الغني والفقير ويسلم مبتدئا يحضر داعي اليه ولو
الى حشفة الم يعف رداءه وكان هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه
بسما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما
بكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده الى طمع وقال عروة بن الزبير في تواضع عمر رضه الله عنه رأيت امير
المؤمنين رضه وعلى عاتقه قربة فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال اتاني الوفود سامعين
مطيعين دخلت على نفسه نخوة فاحببت ان اكسرها وقيل بالقرية الى عجوز امرأة من الانصار فحلبها
في اناءها استهى ولا يستتبع احدا من الناس كان النبي عم لا يطأ عقبه اي لا يمشي خلفه رجلان وكان
يسوق اصحابه بان يمشي بين ظهرانيهم ولا يحلو ذلك الا استباعا لمن فتنة قال سليمة بن حنظلة بينا نحن
حول ابن كعب رضه نمشي خلفه اذا راه عمر رضي الله عنه فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المؤمنين ما تصنع
فقال انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذه زلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام
فيه في فصل سنن النبي ونوقر الكبير توقيرا ونعظم العلماء تعظيما وننصر الضعفاء ونعظم اولاد المهاجرين
عم قيل ركب زيد بن ثابت رضه فنزا ابن عباس رضه ليأخذ ركابه فقال يا ابن عم رسول الله عم فقال
هكذا امرنا ان نفعل بكبرائنا فقال زيد ارني يدك فاخرجها اليه فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل يا اهل بيت
رسول الله عم ذكره في روضة الناصحين ويسعى بحوائجهم مما يحتاجون اليه ويجبهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على
نفسه في كل شأنه اي في جميع الامور والاحوال قال بشر الحافي رأيت رسول الله عم في المنام فقال يا
بشر اتدري لم رفعك الله تعالى من بين اقرانك قلت لا ادري يا رسول الله قال بما بلغك سنتي ونصحت
للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي ذكره في مشكاة الانوار ويستحي من ذوي
الشيبة المسلم ويوقره لتوبة رجاله من عهد النبوة اي من رجالها وسبقه اياه بمعرفة الله تعالى وكثرة
طاعاته لله تعالى وحكي ان بعضهم وفد الى ابي عبد الله بن حنيف زائرا فتحادثا فقال ابو عبد الله نقدم فقال
باي عذر فقال انك لغيث بعيد ومحالقيته وقار رسول الله من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم
ومن تمام توقيرهم ان لا تتكلم بين يديهم الا باذنهم ولا تجاوره ولا تشاور شيخا لسنه الا فضل الله تعالى
فمن لم يوقره وهذا اشارة الى بدوام الحيوة فليتب له فلعله يوافق لتوقير الشيوخ الا من قضى الله بعدله الموت او

ذكره الشيخ

ذكره الشيخ والامام في الحديث نفسه لا يستحق بعضهم الحديث بالنصب اي اقرأ الحديث واذكر ملاك آخره فقوله
عم عزيز قوم ذل ومعنى قوم افتقر وعالم بين اقوام الجهال لا يعرفونه حقه وشارح الخطب ذكره هذا الكلام
نقلا عن فضيل لا حديثا عن النبي عم فينبغي ان يحمل قوله المصدره ههنا وعلى تطبيق كلام المصنف عليه بان يحمل الحديث
في قوله وفي الحديث على معنى الخبر مطلقا لا على الحديث من النبي عم ويرحم الضعفاء والصغار وعن جابر رضه الله
عن النبي عم ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا ذكره الشيخ في الغرر وفي صدره بيان التعطف
على الصغار والضعفاء ان كان ابراهيم بن ادهم ره يعمل في الحصاد وليعلم الاصحاب سوكانوا يجتهدون بالليل وهو صيام وربما يستأخر بعض الايام في العمل فتعلو الليلة تعالوا نأكل فطورنا دون حتى يعود
بعد هذا السرع فافطروا ونام وافرجع فوجدهم نياما فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فصمدا الى
شيء من الرقيق فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ النار وصفا محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فقال
فقلت لعلكم لم تجدوا فطوركم فتتم فقالوا انظروا باي شيء تعاملناه فيبدأ في الزيارة بأكابر الناس
سنا تعظيما له ويبدأ في اعطاء شيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة جزعه في الاغلب وليؤدي التسليم
ايضا في مختار الصحاح اوى فلان الى منزله يأوي كرمى يرمي واواه غيره ايواء انزله به قال عم من وضع يده
على رأس يتيم ترحما عليه كانت له بكل شعرة يمر عليها حسنة وقال عم خير بيت من المسلمين بيت فيه
يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين فيه يتيم يساء اليه ذكره في الاحياء ويرحم المسلمين وهو من لا شيء له وغير
وهو من له اذى شيء وقيل بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف تظهر في الوصايا كذا في شرح العقائد ويرفق
بالضم من باب نصر فقها وهو ضد العنف بالملوك روي ان عمر رضه جعل بينه وبين غلامه مناوبة فكان يوم
وضي الله عنه يركب لنافته ويأخذ الغلام برحام ناقته ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب الغلام ويأخذ
عمر رضه برحام الناقة فاستقبله الماء فجعل عمر رضه يخوض الماء وهو خذ برحام الناقة فخرج ابو عبيدة
الجراح رضه وكان كان امير على الشام فقال له يا امير المؤمنين ان عظماء الشام يخرجون اليك فلا
يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر رضه الله عنه انا اعزنا الله تعالى بالاسلام فلا نبالي من مقالة الناس
وفي رواية قال انما الامير من اهنا وانتار بيده الى السماء ذكره في الروضة الناصحين ولا يوقر عيانا ولا يستحق
التوقير بغير غناه ولا يتواضع له لغناه فيذهب من دينه ثلثاه قال النبي عم من تضعضع لغنا ذهب
ثلثا دينه ذكره في الاستاء وقال النبي عم من تضعضع لغني لينال ما في يده اخبط الله تعالى عمله ذكره في
شرح الخطب وعن الشيخ ابو علي الرودباري انه قال في معنى قوله عم من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه
لان المرء يتشبه اشياء بقلبه بلسانه وبدنه فاذا تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب

بعد اللسان

والبدن ذهب كل دينه ذكره في الصحة الحقايق ولا يحقر مؤمنا لقلة ذات يده قوله ذات مؤنث كهو
موصوف مشتق وفي معناه قال قلت ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد وهذا مثل قولهم تحن عليهم
بذات الصدر واي الاساور المصاحبة للصدر وذكر تفصيله في اوائل هذا الفصل في تحقيق ذات اليمين في بعض
الآثار ملعون من اكرم شخصا بالغني اي بسبب غناه واهان شخصا بالفقر وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم
بدفع الظلم عنه قالوا هم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف ننصره ظالما قال هم بمنعه عن الظلم وقال
عم من فرح عن مغموم اغاث مظلوما غوثه الله ثلثة وسبعين مغفرة ذكره في الاحياء وتقبل الهدية من صاحبها
ويعطي شيئا منها الكل من حضر في المجلس لان ابتداءهم كان بسعيهم لمن حضر وتقول الهدية مشتركة ذكره
في الطب النبوي وبكافي باكثر منها اي يعاوض بعوض اكثر من تلك الهدية ويزداد فضل الابتداء او السبق في
الهبات او تشكر نعمته بالدعاء اي لذلك الصاحب والثناء عليه وينشر صنيعه فعيل بمعنى مفعول يعني يخبر بعطائه
وينشره نشر ابين الناس ويجوز ان يكون النشر بان ينوه فيما بينهم ويعطيهم شيئا من عندها امكن ويعود
المريض عيادة قال الامام الموفق والاسلام كاف في اثبات هذا الحق وينال فضله وشهد الجنازة ثم بعد
صلوة الجنازة ينبغي ان يشيعها قال عم من شيع جنازة فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان وفي الجر
القيراط مثل جبل احد فالمراد ابو هريرة رضه هذا الحديث وسمعه ابن عمر رضي الله عنه قال لقد فرطنا اي كفرنا الى
الآن في قراريط كثيرة ويعزي المصاب لقوله ينبغي ان يشد رضا له المؤمن اي يرشد ها ويتوخى مجالسة الاغنياء
والظلمة من الامراء فانها فتنة وبلاء عن ابي الدرداء قال لان اقع من فوق القرف عظيما احب الي من
مجالسة الغني لاني سمعت رسول الله عليه السلام كان يقول اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى يا رسول
الله قال الاغنياء وقال سهل بن عبد الله التستري اجتنب صحبة ثلثة اصناف من الناس الجيار ة الغافلون والمراؤن
الذين هنود والمتصوفة المجاهلون ذكره في منهاج الانوار ويجتنب مجالسة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن
ويجتنب طول النظر اليهم فان ذلك فتنة ايضا يعرفه اهل التجربة وينظر الى الاغنياء بعين الشفقة ولا
ولا يدعنه اليهم والى زينتهم فانه يوجب الخيانة بفتح الهمزة اي الحقارة ويقال رجل مهين اي حقير ولا يلقى اهل
الفسق بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون بالعارسية كشاده روي ويلقى الكافر والمبتدع
بوجه مكفهر بتشديد الراء المهملة اي عبوس ومبغض الفاسق عن قلبه لفسقه ويكلم كل امرء بقدر عقله ولا
اي فوض اليه ولا يدعوا عليه ولا يلعنه ويرجوا انابته اي رجوعه عن الفسق ولو بعد حين اي ولو بعد ايام كثيرة
في المغرب الحين كالوقت تقول انه مبهم يقع على القليل والكثير قال الله تعالى ولتعلمن نبأه بعد حين بعد قيام
الساعة ولا يساعد ظالما في امره ولو حطوة بالفتح والسكون فانه يوجب الشركة في ذلك الظلم روي انه قال رجل

لأ

خياط لابنه المبارك انا اخيط ثياب السلاطين فهل اخاف ان اكون من اعوان الظلمة قال لا انما اعوان الظلمة
من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة بتشديد ذكره في الاحياء وسئل ابو القاسم الحكيم هل من ذنب
يسرع الايمان بشؤمه من العبد قال نعم ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على
ذهاب الاسلام والثالث الظلم على اهل الاسلام كذا في شرح الخطيب ولا يقرب باب الامير القاسط
اي الجبار الجائر من الكف قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يشي متوجها اليه اي الى
الامير القاسط للتسليم عليه ولا يخالط مخالطة فيتزين على صفته المحبوبة اي يجعل قرينا له ذلك السلطان
في نار جهنم كذا ورد في الآثار

فصل في سن الموخات والمولات

افضل خصال المؤمن الحب في الله والبغض في الله عن ابن عباس رضه قال قال رسول الله عم لاي ذر
يا اباذر اي عرى الايمان اوثق يعني اي اركانه احكم قال الله تعالى ورسوله اعلم قال الموالات في الله والحب في الله
والبغض في الله والموالات هي المحبة من الطرفين وروي ان الله تعالى اوحى الى موسى عم هل عملت لي عملا
قط فعال الذي صليت لك وصمت لك وتصدقت لك فقال الله تعالى ان الصلوة لك برهان والصوم جنة
والصدقة ظلة فوقك والزكاة نور لك فاي عمل عملت لي قال موسى الهي دلني على عمل هو لك قال الله تعالى
يا موسى هل واليت لي اولياء قط هل عاديت لي عدوا قط فعلم موسى عم ان افضل الاعمال الحب في الله والبغض
في الله وقال النبي عم المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في رأس العمود سبعون الف غرفة يشرفون
على اهل الجنة كما تضيء الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء المتحابون
كذا في شرح المصابيح والاحياء وانه يوجب كمال الايمان ومحبة الله تعالى وبه ينال اي يصل المؤمن طعم الايمان
بفتح الطاء المهملة وهو من اخلص العمل لله تعالى عن عمر بن الخطاب انه قال لو قام الليل وصام النهار وتصدق
وجاهد ولم يحب في الله ولم يبغض في الله ما نفعه ذلك ذكره في العوارف وغيره وورد في حديث اكثروا من الاخوان
فان ربكم حيي ستير يحب الحياء والستر فصيل من حيي منه اي استحيى ومعنى قوله حيي انه يعامل معاملة من لم يحي
لان الحقيقة الحياء انكسار وانقباض لا تصح في حقه تعالى كذا في المغرب كرم يستحي بالياء بدل الحاء المهملة هو الاصح
ان يعذب اي يستحي من ان يعذب عبده بعد اخوانه يوم القيامة وقال عم اكثروا من المعارف فان لله تعالى عبدا
الذي ليس بينهما تعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة يوم القيامة وقال انه عم ما احدث عبد اخا
في الله الا احدث الله له درجة في الجنة وقال عم مثل المؤمن مثل الروح في الجسد اي في المحبة والالفة
ومن السنة ان لا يوالي مواخاة الا من يتقي اي يعتمد بدينه وامانته ويوقف صلاحه وتقواه فان المرء مع من

احب

وان لم يحبه لعلة قال الحسن لا يقل لم قول لس يقول المرء مع من احب فانك لن تلحق الابرار الا بما لهم
فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم وهذا اشارة الى مجرد ذلك من غير موافقة في بعض الاعمال
او كلها لا ينفع فان الله تعالى يعامل في قلب ليس انسانا يحب فرحمه اى يرحم الله تعالى ذلك الانسان برحمته
ويلحقه به ولا ينقص من عمل اليه شيأ كما الذرية بالوالدين قال الله تعالى الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم
من شيء ولتكن عدة الرفقاء الاربعة وليكون كلمتهم واحدة وحدة كلمتهم عبارة عن عدم الاختلاف بينهم
واتفاقهم على امر واحد في كل خصوص وتخير اخبارا اى يعلم من احب من عباد الله تعالى قوله بمحبته اياه متعلق
بقوله يخبر فان القلوب تتعارف وتتشاهد قال رسول الله عليه السلام اذا احب الرجل اخاه فليخبره ان يحبه وذلك
ليعلم انه رشد ونصيحة بصواب وان كان عدوه اذ ال العداوة قال انس رضي الله عنه انه قال رجل الى النبي عليه السلام
وعنده اناس فقال رجل فمن عنده اني احب هذا الله قال النبي عليه السلام هل اعلمته قال لا قال قم اليه فاعلمه فقام
اليه فاعلمه فقال احبك الذي احببتني لاجله وهذا على طريق الدعاء قال الراوي ثم رجح ذلك الرجل
فسئل النبي عليه السلام فاخبره بما قال فقال عليه السلام انت مع من احببت وللك ما احتسبت اى ما اعددت به من اجر
او حسنة كذا في شرح الصحاح ويسأل عن حبيبه عن اسمه وعن اسم ابيه وعن حيه اى من اى قبيلة اى من اى
قرية او بلد حي فان ذلك اى السؤال المذكور يؤكد المحبة هذا ذكر في الحديث رواه بريدة بن نعامة روى ان
رسول الله عليه السلام راى ابن عرضة يلتفت يمينا وشمالا فقال يا رسول الله احببت رجلا
فانا طلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا فاسئل عن اسمه وعن اسم ابيه وعن منزله فان كان
مريضا عدته وان كان مشغولا اعنته ذكره في الاحياء ولا تغلوا بالغين المعجمة اى لا تبالوا وعن كذا في اكب
والبغض فيكون حبه كلفا فبغضتين من كلفت بهذا الامر اولعت به يعني يكون حبه له ثقة من قبيل فالوفاء
حتى لا يفارقه باختياره وهو غير معتبر شرعا لمحبة الكافر له تعم المحتسب ثوابها عند الله تعالى اى المحبة التي تكون
بحسب اقتضاء الشرع وهي متفاوتة على مراتب مختلفة بحسب الخصوصيات الا ترى انك اذا احببت انسانا
لانه مطيع لله تعالى فان عصاه فلا يلزمك ان يبغضه لانه عاص لله تعالى ثم ان ظهر له عصيان آخر تكون تبغضه
فوق ما بغضته اولا وهكذا ينبغي ان يكون حاله بالاضافة الى من غلب عليه العجز ومن غلبه عليه الطاعة على
حسب الاعمال ويكون بغضه حينئذ تلفا اى ضائعا اليه اذ البغض الى الجور عند الله تعالى هو البغض
الكائن لله تعالى وهذا متفاوت بحسب الخصوصيات الصفة كما عرفت ويمكن ان يقال معناه انه ينبغي للحكم من
ان لا يبالغ في البغض عند الوصية ولا في الحب عند التودد قال الله تعالى عسى ان يجعل بينكم وبين الذين
عاديتم منهم مودة فلا عدم احبيب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما والبغض بغيضك

هونا

هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال عمر رضي الله عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الاحنف
وهو ان تحب تلف صاحبك وتقرب منه ما خيل في توجيهه فيكون حبه كلفا اى عشقا مؤديا الى الكلفة
والمشقة وبغضه تلفا اى مؤديا الى مباشرة ما تؤدي الى الهلاك والتلف ويكون معتمدا فيهما اى
معتمدا لا في الحب والبغض بحيث لا يتجاوز ان عن حد الشرع ويتضرر به وجه اخيه المسلم حالا وما في الحديث
نظر المؤمن الى المؤمن اى حبا واشتياقا عبادة وتبسم الرجل في وجه اخيه المسلم حطة الخطايا مع حقيقة
عنهما ويشرع عليه وجوب الموافقة بينهما فيما ذكر حتى ما كان اثنان فوق بينهما الا اذنب يرتكبه احدهما وهو الاظهر وقال الجنيد اخذ من هذا الحديث ما تؤذي اثنان في الله تعالى واستوحش
احدهما من صاحبه الا لعلة في احدهما قال النبي عليه السلام مع الحديث الطويل سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم اثنان تحابا
في الله تعالى فعاشا على ذلك ومات عليه اشارة الى ان الاخوة والصحبة من شرطها حسن الخاتمة حتى يكتب
لهما ثواب المؤاخات بتضييع الحقوق فيفسد العمل من الاول قيل ما احد الشيطان متعاونين على عبد
متواخيين في الله تعالى بين فيه فانه يجتهد نفسه لافسادها بما كدا في الهوادة والتعطف
مخالفة الوفاء لمواخاتهم الله تعالى اصنع من اى الرجال ما كان الله تعالى مطالب بالصفاء فيه وكلما
صفى آدم والاصل دوام صفائه عدم المخالفة فقع احدى تلك من الخصال الصفتين لك وداحبك
تسلم عليه اول اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب اسمائه اليه وقد روى ابو داود عن عمر رضي الله عنه
بن الخطاب قال ولما ذكر القوم ان اقوام الاخوة بالموافقة بالكلام والفعل والشفقة قال ابو عثمان اجرى مواقفة
الاخوان خير من الشفقة عليهم واشد اليه بقوله ويوافق اخاه فيما اباح الشرع خلقا ذلك خير من
الشفقة عليه واما الموافقة فيما يخالف الحق فامر يتعلق بالدين فليس من الوفاء والاخلاص بل من
الوفاء والمخالفة فيه والتنبيه على ما هو احق والاجمل ليعان على الخلاص من الموافقة الى ما احب به فان الاخوة
عدة للمنايا وحوادث الزمان وهو من اشد النوائب وجدير اى خليق على حسن نية وان لم يساعده العمل
فان نية المؤمن خير من عمله كما سبق في اول الكتاب وهذا قال الامام ان من خلق الاخوة ان تشكره
على حسنة في حقك بل على نيته وان لم تتم فان ذلك من جملة الاسباب في حب الجنة قال علي رضي الله عنه
لم يجد اخاه على حسن النية لم يجده على الصفة انتهى ويفرح بجاري عليه اى اجنبي من نعمة ويغتم غما
بما يلقى من كربة وهي بالضم والسكون الغم الذي يأخذه بالنفس وغصة وهي بالضم والتشديد اما عطف
التفسير لكربة مجازا عن ظلمة وصف على ما ذكره الصحاح وسعى في فرج عنه بالجيم اى سعى في ازالته ما
يلقاه وكشفه عن اخيه حاله تعالى فان من اداب الاخوة السعي والاستقرار لاخوان لظهر الغيب والاهتمام لهم

مع الله تعالى دفع المكاره منهم حكى ان اخوين ابتلى احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه فقال ابتليت اني بهوى
ان نسيت ان لا تعقد على محبتي ثم الله فافعل فقال كنت اجل عقدا خاك لاجل خطيئتك وعقد بينه وبين
الله تعالى ان لا يأكل ولا يشرب حتى يعافيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين يوما كلما سال ريقا من هواه تقيأ
ما نال قبعد الاربعين اخوه ان الهوى قد زال فاكل وشرب ذكره في العوارف وتستحب مع بشاشة الوجه
ولطف اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التضجر في افعاله وبسط اليد لكظم الغيظ وهو جرع مرارة الغضب
واسقاط الكبر وملازمة الحرمة وقبول المعذرة الكاذبة والصادقة يعني ينبغي ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا
سواء كان صادقا او كاذبا وينبغي ان لا يمر عليه الليلة الواحدة حتى يلقى اخاه ويتلقا بود وكرامة ويقول
كيف كنت بعدي وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقوا تعانقوا والتعانق جعل كل واحد منهما يديه على
عنق الآخر وضمه الى نفسه كذا في الصحاح واذا تفارقوا تصافحوا والمصافحة هو الاخذ باليد وكذلك المصافحة
وعند الله استغفروا الله تعالى عند ذلك وان التعانق للوصل وافترقوا اليوم مرارا يدل لاخيه من احق وافضل
على نفسه اكثر مما يدل لاخوته ويهدي الى اخيه المسلم من الهدايا ما تسر له من طيبة نفس وحسن رضا ولا يهديه عن
كلفة وحياء وتقبل من اخيه ما يهدي اليه هذا وان قل ويكثره تكثيرا اي يرى في نفسه كثيرا ويزداد له حبا ويكافيه
اي يعطيه عوضه وخيرا من ذلك لما روي ان وجد فاهو خير من ذلك ومتى كره اي رأى بما ينبغي عن تغطيته بسبب انعامه
وتثني عليه خيرا ويدعو له ويقول له جزاك الله خيرا فانه بالغ في الثناء والدعاء بهذا ورد في الحديث ولا يكتم صنيعه
اما حسانه بالنيته كما سبقا وغيرها يهدي الرجل لاخيه المسلم الكثير من الحكمة فان الحكمة ضالة المؤمن اينما وجدها
احذها وهذا في دينه من الاموال العظام ودنياه ويؤثره بما يجد من الطعام واللباس اخاه في الله تعالى اي يختاره
على نفسه ولقد اهدى بعض الصحابة رضي الله عنهم قبله رأس شاة نصب على انه مفعول اهدى لاخر فتناول له سبعة
ابيات جمع بيت من بيوت المحلة والجمع الكثرة له بيوت حتى رجع الاول وهذا اما قال ابن عمر رضي الله عنه اهدى رجل
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال اخي فلان احوج اليه مني فبعثت به اليه فبعث ذلك الانسان
الى آخر فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى رجع الاول بعد ان تداوله سبعة وتبقى دعاء من النعم عليه قوله بالشر عليه
متعلق بالدعاء فان الدعاء على المنعم عليه واجب لحديث من اولى معروفا لاخيه المسلم بالنصب مخبا بالعين المعجمة
والباء الموحدة المشددة ان يزوره يوما ويدعه يوما وقال احسن الخب في الزيارة ان تزوره في كل اسبوع
مرة كذا في مختار الصحاح ان خاف سامته اي ملالته وانقباضه او يزوره كل يوم ان امن من ذلك لهو كون من
السأم والانقباض ضد الطيب في ذلك العقد اخي زيارة الاخ جزيل الثواب من الله تعالى فاذا اتى باب اخيه
المسلم استأذن لا يدخل عليه ولا يقوم قبالته بالضم لتحقيق اي مقابلة الباب ومحاذاته بل يقوم قريبا من

احد ركنيه

احد ركنيه اي احد جانبيه في الصحاح ركن الشيء جانب الاقوى ولا يطلع اي لا ينظر ما في الدار من
من صرت الباب بالصاد المهملة اي شنه بالفارسية شناق ثم يقول وستاذن ثلثا ويقول في كل مرة السلام
عليكم يا اهل البيت ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يقرع الآكل بالمد اسم فاعل من اكل يأكل والمقدار
ما يقرع المتوضئ من وضوئه والمصلي اربع ركعات من صلوته فان اذن له دخل والا رجع سالما عن الحقد بالفا
رسية كينه والعداوة ولا يجب الاستيذان على من ارسل اليه صاحب البيت رسولا فاتى برسوله او اذن له
من البيت من على الباب لانه قبول اذنا فانه ليس بجواب في طريق الادب بل يقول ايدخل فلان قيل الا يرجع
سالما من الحقد والعداوة وذلك من حسن الخلق والتواضع قال النبي عليه السلام ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم
القائم ودعي بعض السلف برسول فلم يصادفه الرسول فلما سمع حفزه كانوا قد توضؤوا وخرجوا فخرج اليه صاحب
المنزل وقال قد خرج القوم قال اهل بقي بقيته قال لا قال فكسرة ان بقيته قال لا فالقدر قال نعم قد
غسلناها فاغفر في عبد الله تعالى طيب النفس فقيل له في ذلك قال قد احصوا الرجل دعا ثلاثين رجلا ودنا بنية قال الامام
فهذا هو التواضع وحسن الخلق وعلى ان الاستاذ اذا قال اسم الجديد دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب في
المرة الاربع وهو يرجع في كل مرة تطيبا لقلب الصبي في الحضور ولقلب الاب في الانفراد قال هذه نفوس
قدوة الت بالتواضع لله تعالى فانت بالتوحيد وصار صاحبها يشاهد الحق في كل وجود وقبول غيره فيما بينه
وبين ربه فلا تنكر بما يجري من العباد من ذلال كما لا يستنكر بما يجري منهم من اكرام بل يرى الكل من الواحد
القهار والله اعلم ومن سنة الاسلام اكرام الزائر من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله والقيام والوسادة كحمة
والقيام بخدمته ويجب على الزائر ان لا يرد كرامته اي اكرام المزور عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر
الى فاعله فانه اي الزائر ان من يحب المسلم اي استحقار له في حديث ثلث لا ترد احداها الوسادة والماء
والدهن والثالث اللبن فينبغي ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها فيشرب اللبن ويدهن بالدهن ويجلس
على الوسادة الا ان يتواضع الزائر له يجلس على الارض لاجل الوسادة عليه فيقبلها من غير جلوس
عليها ثم يقول احدهما كيف اصبحت وكيف حالك فيقول له صاحبه اصبحت مؤمنا اه في خير وعافية والحمد لله رب
العالمين ثم اذا استقر بالمكان اي المكان قدم اليه ما حضر من الطعام والشراب ولا تكلف له شيئا ليس عنده
فان من شرائط الاخوة طي بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحي منه كما لا يستحي من نفسه قال علي رضي الله
عنه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى الدارة والباذل الى الاعتذار وقال الفضيل اغا تقاطع
الناس بالتكلف يزور احدهم اخاه فلا يتكلف له فيقطعه ذلك عنه وقال بعض الحكماء ان الله تعالى لعن
المتكلفين فقال عز من قائل وانا واتقيا امتي برآء من المتكلفين وفي حديث يونس عن ابن عمر انه زار اخوانه فقدم اليهم

كم من خير شنيع وجد لهم بقلا كان يزدعه ثم قال لولا ان الله تعالى من المتكلفين لكلفت لكم كذا من الاجبا
والعرف ومن السنة ان يتهيأ للقاء الاخوان ويتجمل لهم فليلبس ثوبا من انظف ثيابه افعل من النظافة اى الطهارة
وتطيب وتمشط ويتفضل ثم يخرج اليهم ومن آداب السلف حفظ المودة القديمة وحفظ اسرار الاخوان
يجب عليك ان تسكت عن اسرار اخيك التي بثها اليك فلا تبثها الى غيره البتة ولا الى الاخص اصدقائه
ولا تكشف شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن قيل لبعضهم
لاى باب كيف حفظك للسر قال انا اقبره ومن هذا قيل صدور الابرار قبور الاسرار وقال الآخر وارادا زمانه
عليه شواه والسر في صدري كنسا دمقبره لاذاري العيون ينتظر النشر وانيار الاخ اختياره على نفسه
بالمال قال ابو يزيد البسطامي جاءني احد مثل جاءني شاب من اهل بلخ قدم علينا حاجا قال لي ما
حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ قلت له فما حد الزهد
عندكم قال اذا فقدنا صبرنا واذا وجدنا اثرنا وروى ان ابا الحسن الطنافسي اجتمع عنده نيف وثلثون رجلا
بعزيمة يتيمة الروى وله ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم وكسر من الرغفان واطعم الرياحين وجلسوا
للطعام فلما رفع الطعام فاذا هو يحاله لم يأكل احد انيارا منه على نفسه وجاء رجل الى ابي هريرة رضه فقال
اريد ان اواخيك في الله فقال اتدري ما حق الاخاء قال عرفه قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك مني فقال
لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب عني وقال ابو سليمان الدارني لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في فم رجل من
اخواني لاستقللتها لهم والروح اي من آداب السلف انيار الاخ على نفسه بالروح وقيل لما سعى بجماعة من
الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط انهطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسن النوري والشجاع والرقام تقدم
النوري الى الساق فقال الى حاجتي ايها الوغد اخواني افضل حيوة بساعة فكان ذلك سبب نجاة
جميعهم وحكي ان خنزيرة الهدى فقال انطلقت يوم البرموك لطلب ابن عم لي ومعي شيء من ماء ودوانا
اقول ان كان به رمق سقيته وسمحت وجهه فاذا انا به فقلت اسقيك فاشار الى نعم فاذا رجل
يقول آه فقال ابن عمي انطلق به اليه فاذا هو هشام بن ره فقلت اسقيك فسمع هشام آه فقول
آه فقال انطلق به اليه فجئت فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو قد مات ثم رجعت ابن
عم لي فاذا هو اليضا قد مات وهذا الذي ذكره المصنف ره هو الظاهر الموافق لما قاله ابو حنيفة ان الايثار ان يقدم
حظوظ الاخوان على حظوظ نفسه في امور الدنيا والاخرة وقد يقع بعضهم وقال حقيقة الايثار ان تؤثر بحظ
آخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا من ان يكون الايثار بها محل اوذكره وهذا المعنى كما نقل ان بعضهم
رأى اخا له فلم يظفر البتة الكثيرة وجهه فانكر اخوه ذلك منه فقال يا اخي سمعت ان رسول الله قال اذا التقى

المسلمان

المسلمان بشرا فاحدهما بشره الله بعشرة فاحببت ان تكون اكثر بشارتي لك
ليكون الاكثر لك ذكره في العوارف اوذكره في شرح الخطب في بيان ثناء الله تعالى على المؤمنين بقوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة انه سئل موسى عم ربه تعالى ان يريه بعض درجات محمد صم وامته قال الله تعالى
يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكن اريك منزلة جليلة من منازله فضيلة بها عليك وعلى جميع خلقي قيل فانكشف
عن ملكوت السموات فنظر الى منزلة كادت تبلغه نفسه من انوارها وقربها من الله عز وجل قال يا رب بم
بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق اختصت به من بين بنيهم وهو الايثار وفي آداب السلف رفض اي ترك
صحبة من لا يستحي ولا يحتشم اي لا ينقبض ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالاة في الهزب اي الانقباض
من خيك في الطعم وطلب الحاجة منهم من الاحتشام يقال احتشم واحتشم منه اذا انقبض منه واستحى استحى
حتى قالوا ما وقع من وقع في بليته ما خافيته ومن موصولة الا صحبة من لا يحتشم وقالوا اقبلوا اخوانكم اقبال
بالايمان وردوهم بالكفر فانه الله تعالى جعل حسابهم ذلك في مشيته قال الله تعالى عز وجل اسمه ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة اذا رأوا وجد من احد الاخوين ما يوجب التقاطع
لا يبغضه لكن يبغض عمله قال الله تعالى لنبيه فقل فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون وقيل اني بريء
منكم وقالوا اذا تغير اخوك وتحول عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان خاك ستعوج مرة وستقيم اخرى
وقيل كان شاب يلازم مجلس ابي الدرداء وكان ابو الدرداء يميزه على غيره فابتلي الشاب بكبيرة من الكبائر فانقطع
فسئل ذلك الى ابي الدرداء فقيل له ابو الدرداء تغير بعدك فقال سبحان الله لا يتركك لصاحبك كان منه فان هذا
يعني وقت الوقوع في عثرة اخوج ما كان الى الاخ بان يأخذ بيده ويتلطف به في الجفاء وتدخله بالعفو
الواقع عليه هذا وذهب ابو ذر الى انقطاع فقال اذا لا تقلب اخوك كما كان فابغضه من حيث حبيته ورأى
ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله وقال لصعصعة كلا المذهبين ولما كان طريق الهوم الطف وافقه
ذكر لصعصعة ههنا اولا واخر ذكر مذهب ابي الدرداء الى فضل الجلس كما سيجيء وكانوا السلف اذا اخوا واحب
يصلح للصداقة والاخوة تمسكوا به ولم يضيعوه لعدم اللقات اليه علما ان الصديق الصدوق اي البالغ في الصدق
والمحبة اعز من الكبريت الاحمر هذا مثال في الكمال النادرة وهو اي الكبريت الاحمر كناية عن الاكسير اي الخالص وقيل هو جوهر
يلمع صوته مخروق اي اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت بمعنى الخالص يقال ذهب كبريت اي خالص صرح
به في الصحاح وقد كانوا التزموا الصحبة اي المصاحبة مع الاخ ان يشارك الرجل اخاه في المكروه والمحبوب
ولا يتركه بان يشارك في الامامية والامور المحبوبة المطبوعة ويتركه في اوان الضجرة والدواهي المكروهة
ويستصغر اي يعد صغيرا يسيرا كما يصنع الى اجنبي من الالطاف ويستعظم ما يصنع اخوه اليه ويلوم في

في حياته وبعد فاته قالوا مع الوفاء الثبات مع الحب ادامته الى الموت معه فبعد الموت مع اولاده واحد خاصة فان

اكب انما يزداد للآخرة فاذا انقطع قبل العود حبط العمل وضاع السعي ولذلك قال عم في السبعة الذين يظلهم

الله تعم فعاشنا على ذلك ذكرنا قال للاحام فمن الوفاء مراعاة جميع اصدقائه واقاربائه والمتعلقين به مرورا

عاتهم اوقع في قلب الصديق من مراعاة الاخ نفسه فانه فرحه متعلق بالكثير اذ الدليل على قوة

الشفقة واكب الاتيد بما من المحبوب الى الكل من يتعلق قالوا حتى الكلب للذي على باب داره ينبغي ان

يميز في القلب على سائر الكلاب وكان واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه ويقول هل لكم رديت هل لكم

ملح هل لكم رسيت حاجة وكان يقوم بها من حيث لا يعلم فاخوه ومن الوفاء ان لا يعادي عدو صديقه قال

الشافعي رح اذا طاع صديقك عدوك فقد اشترك في عداوتك وقال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات خير

من كثيرة في حال الحيوة ولذلك روي انه عم لما رد اليه رداءه الذي اخذت عليه فقال انها كانت تأتينا ايام حديجة وان

اكرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة ليقوم لخاجاتهم

ويتردد اليهم كل يوم بحاله فكانوا يجيئون ما لا يرون من ابيهم في حياته كذا في الاحياء وان لا

يسأل عما فقده منهم فانه قد يوهم تهمة السرقة بحسب بعض الافهام قال الحكم العلائي دخلت على قوم من

الغوغاء أيوما بالبصرة فاكرموني وحلوني فقلت يوما لبعضهم ابن اراكي فسقطت عن اعينهم ذكره الشيخ

ولا يقول هذا لك وهذا لك او لفلان فانه شيء باختصاص الملك ومن اداب الاخوة ان لا يزول لا نفسهم

ملكا يختصون به قال ابراهيم بن شيبان كنا لا نصبي من يقول لغيا بالياء المتكلم ولا يجري على لسانه كنت لك

وانت لي فانه شيء الامتان ويورث السآمة ولا يجري الصيغة ان يقول افعل كذا الا ولا افعل كذا العكس كذا

وكذا وكذا ولا يجري الصيغة ان يقول لو كان كذا لم يكن كذا او ليست كذا كان او حاشيه فانهم يرون امثال

هذه التقييد ان عاتبة واذا قال له اخوة قم بنا لا يقول الى اين ولم اي ولاي سبب بل ينبغي ان يقوم

على الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال لملك حين الدعاء الى اين فلا تصحبه واذا سئل من ماله شيئا

لا يقول كم تريد او اي شيء بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر الشين والنون مخفف من اي شيء الكثيرة

استعماله تصنع به قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان الداراني كان لي اخ بالعراق

وكنت اتيه في النوايب فهو فاضل اعطى من مال شيئا يلقى الى كيسه فاخذت منه مقدارا اريد فجئته يوما

فعلت احتاج الى شيء فقال كم تريد فخرج حلاوة اخاه من قلب ادب السلف ان يكون نفسهما كنفس

واحدة امتزاجا واتحادا حتى يجد في نفسه اي في قلبه مايا على اخوة كما قال ابو سليمان الداراني ان اللئيم

اللئيمة اعاتب اخواني فاجد جلعها في خلقي وكانوا اي السلف يرون ان الرجل اذا قال لاخيه كيف اصبحت

ثم لم يتم

ثم لم يتم جميع حوايجه ولم يتم مصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال له اي لاخيه مرحبا واهلا اي اتيت سعة

واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش فلم يكن اتيانه لاهله اي لاهل اخيه ونفسه اتيانه لنفسه فكلامه ذو لا ريا

ونفاق ولا يعاتبه خاة المعاتبة من طلبة الاذلال والمعاقبة فوقه حتى يجاوزه مساوية بفتح الميم اي

اي مشابهة ومعاينة بمحاسنه جمع حسن على غير القياس بل ينبغي ان تنسى ويرد وتترك عيوبه ما وتعذره ان عاجز عن قدر

نفسه كما انك عاجز فيما انت مبتلى به فاي الرجال المهذب قال افضل العفو الصفح عن ذلات الاخوان

وقال بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من معاتبته والمعاتبة خير من التطليع والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام

انك لو طلبت منزها عن كل عيب استوحشت عن اخلاق كافة ولم تجد من تصاحبه اصلا فمن الناس احدا الا والحاسن

ومساوئ فاذا غلبت المحاسن على المساوي فهو الغاية والمنتهى وقال الشافعي رح ما احد من شمل هذا علما عدلا

في حق الله فبان تراه عدلا حتى تمسك وتمتحنه اخونك او لا فبعد ان تقول قولا واش على احد الا بينة عادلة

بل يقول عدلين او بحجة صادقة وبينة ولعيذ را الى من اسأليه يستحل منه ولا يسئل من لقيه الا التي اتخاذ

والبينة العادلة ما كان شهوده عدلا ولا يكب احدا ولا يغتابه بقول لا تخبرني الطريق من اين جئت واين تريد

فربما لا يحلمك اخبارك فيحتاج الان يكذب فيقع في الاثم ويذره معاملة اخوان في شيء من امور الدنيا

كالسفر والبايعة والمناكحة مثل ان يخطب بنته لابن اخيه في الله تعم فان امثال هذه الامور فلم يخلوا عما يوجب

الفجوة والقطيعة فالاولى تركها مع الاخوان قالوا هذا في حق الاخوان الذين لم يبلغوا البعد الى مرتبة العليا

من الاخوة واما بعد وا وصلوا الى تلك المرتبة فلم يكره لهم ذلك قال الله تعم وامرهم شورى بينهم الا يرى الى رسول

الله عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم كما جرى بينهم من المناكحة والمبايعة وغير ذلك

فصل في المجالسة بين الجالسة

واداب اكثيرة منها ان يحيي السلام الاخوان على الوضوء في احسن هيئة واجمل لباس ومنها ان يقدم الاكبر في السن

اذا لم يكن الاصغر اعلم واورع وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكر في الجواهر كما سيجيء فظاهر من هذا انه ينبغي ان يحمل قول المصنف

ره قبيل فصل سئل الكلام ولا يتقدم على الكبير في شيء فانه يورث الغفر على هذا التقييد ايضا والا فضل

في العلم في اشرف المجالس قال في الجواهر لا ينبغي للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب العالم في المشي والجلوس والكلام

وذكر في خلاصة الحقايق انه كان في بني اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير واجاهل قدام العالم انشقت

الارض فابتلعت الصغير والجاهل وفي الحديث خير المجالس ما استقبلته صفحة الجبهة القبلة ويوسع

الكان توسيعا لمن يريد الجلوس اليه اي منه جانبا الى جنبه ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تعزيرا الا

باذنهما

لا نفرق بينهما بحجة وهو بيان سر مشترك بينهما المتفرقة ولهذا قال رسول الله ﷺ في حديث رواه ابن عمر
لا يحل لرجل ان يفرق بينهما بين اثنين الا باذنهما ذكره في المصابيح والمجلس وسط الحلقة بسكون اللام
كما روى عن حذيفة رضي الله عنه قال قال ﷺ ملعون على لسان محمد ﷺ من قعد وعلى وسط الحلقة وهو ان يأتي
حلقة فيتخطاها الى الارباب ويقعد في وسط القوم ولا يقعد حيث ينتهي اليه المجلس او يقعد وسط الحلقة حالا
بين وجوه المتحلقين فيجيء بعضهم عن بعض وانما يلعن لانهم يلعنون ويزعجونه وانما قيد بلسان محمد ﷺ تشديدا
للوعيد لان اللعن على لسان النبي ﷺ اعظم كذا في شرح المصابيح ومن لم يوسع لاحد جنبه فليجلس في
اوسع مكان يجده ولا يقيم احدا عن مجلسه فيجلس فيه قال الامام النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم
الحاذق من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فلان يقيم كذا في شرح المصابيح فان قام لمن
عن مجلسه ولم يجلس فيه كما روى عن سعيد بن ابي الحسن انه قال جاءنا ابو بكر رضي الله عنه فتشهد وقام له
رجل من مجلسه فابى ان يجلس وقال ان النبي ﷺ عن هذا ولا يتصدر في المجلس بل يجلس حيث ينتهي اليه
الا ان يقدمه اهل المجلس وصاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان لعنه الله عليه شرح
المصابيح قال ابو ذر رضي الله عنه انه قال اذا كان احدكم في الفيء اي في الظل فقاص اي ارتفع الفيء عنه فصار
بعضه في الشمس وبعضه في الفيء فليقم من ذلك الموضع فانه اي ذلك المجلس مجلس الشيطان عليه اللعنة اضافه
اي الشيطان لانه الباعث عليه والآمر به ليصيبه السموم لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بما يحل به من الهواء
المؤثر بين المضارين ويجلس الاخوان في مكان واحد متراصين يقال تراصوا في الصف اذا انضموا ولا يصفو
فقوله غير متفرقين في موضع البيان بما قبله فان ذلك من ائتلاف القلوب وعن جابر بن سمرة انه قال جاء
رسول الله ﷺ واصحابه جلوس فقال مالي اريكم عزين اي متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي
الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو وجمعت جمع السلامة عاجز قياس يعني لم جلستم متفرقين هلا
اجلستم متحلقين ومتصافين انتهى وفي مختار الصحاح قوله اهل الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الا
يمان والعلم في الحديث جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسائل العلماء وخاطب اي كلموا لصاحب وجالس
من يذكركم بالله الكاف المكسورة قوله الله انصب على انه مفعول به لذكركم قوله اذا رؤيته ارفع على انه فاعله وبرؤيته علم
منطقه وتعلم وبرغب في الاخرة عمله بتخفيف الغين اي صيب تقيا قال الامام الغزالي اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه ومداومته فسيجيء
عن قريب وسيجيء من الاحرار بل الكسلان ليصيب الخير بعض ما عمل فيخرص حياء منه قال جعفر بن سليمان رحمه الله نظرت في امر
في امر نظرت محمد بن الواسع واقباله على الطاعة فرحمه نشاطي الى العبادة وفارقني الكسل وعملت عليه اسبوعا
انتهى ويحفظ امانة المجلس وهي ما يجري فيه وفي الحديث اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة الله تعالى فلا يحل لاحد اذا

ان يفشي

ان يفشي على اخيه ما يكره افشاءه ولا ان يسيء اخيه فانه من الخيانة وجب الباطن ولا يتناجى اثنان دون الآخر
او المجلس دون الثالث اي عنده فانه اي التناجي يؤذي المؤمن او سيئ الظن بهما اساءة وسيأتي ذلك بعد القيام
عن مجلس ولا يجلس احد في مجلسه بعده اي بعد قيامه به فاذا عاد فهو احق به اي بمجلسه الذي قام عنه ولا يقوم
بعضهم لبعض فانه سنة الاعاجم قال انس رضي الله عنه ما كان شخص احب الينا
من رسول الله ﷺ وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون كراهيته لذلك وروى انه ﷺ قال من احب ان يتمثل
فلا تقوموا لما يفعل الاعاجم وهذا ذكره في المصابيح وقيد التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام
كالعلماء والصلحاء بدليل قوله ﷺ للانصار حين جاء سعد بن معاذ قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم
اذ لو كان للاعانة لامر بالقيام واحد او اثنين وقال الطيبي وهذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي ﷺ
قال لا تقوموا لما تقوم الاعاجم لبعضهم لبعض بل كان للاعانة على النزول كونه وجيعا وان كان
المراد منه قيام التوقير يقال قوموا سيدكم وروى انه ﷺ قام لعكرمة والعدد بين خاص ففي تقدير
صحة فحمل على انا نفيها بدليل على الاسلام لكونهما سيد قبيلتهم او على معنى آخر كان اقتضته
الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لما على سبيل الاكرام فهو لفظ سيدكم اشعار
لتيدكم كذا في شرح الشارق وهذا تمام الكلام وهو ان القيام ان كان على سبيل الاكرام
او على سبيل الاعظام اذا كان غير منهي بخط من المخطوطات الثمانية الجيدة ولا يكره بل يكون حسنا وقبض
الموضع يؤيده ما ذكره في شرح السنة بين الثوب حيث قال وعن النبي ﷺ لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم
بعضا كانهم يريدون به ذلك وان تعظيمهم للعباد والمخلوقين اما اذا لم يطلب احد ذلك وكان التعظيم
لعلمه وصلاحه فلم يكن القيام له منهيا عنه فيكون حسنا انتهى ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا او موعظة
فانه كفارة المجلس الشر قبله ومجلس اللغو حسنة وذلك يوم القيامة صرح به في الخبر وفي خبر الرجل اجاه
وبني عليه من خير وشر فيضم الخير وهو ضد الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فانه اي الاخبار والثناء يزيد
رغبة في الخير والرشاد ويرفع الاذى بفتحتين ما يجب التأذي كالهوام والاشياء الغير الطاهرة عن
ثوب اخيه ووجهه وبزيته المرأة اي بيضه كما اخذه ثم بطريقة ليحصل كمال الايمان والاطمئنان لاخيه
فيقول له خوه نالت يدك خيرا هذه الكلمة الفعلية يوضع الدعاء وكذا قوله حدبك موقوله ولا اخذت
في قوله او يقول احدبك بنوبك وبنوبيك ما حذ متني فيقول صاحبه وهو الذي رفع الاذى اي يحول
في مقابلة الدعاء الاول ولا اخذت يدك سوأ او شرا ويقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظك الله تعالى
بينك وبين بني عن العقوق قالوا انما يزيد اللغة والمحبة من الطرفين ويقبل اهل المجلس عند القيام

تلتنا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك امحذ كفر طابع بفتح الباء
وكسرها اى مهر وتقدم عن المجلس الذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختم عليه كذا فى المغرب وفى الصحاح امين طابع
العاطسين وكفارة بتشديد الفاء وصرح به فى الديوان مجلس اللغو ولا يهجر لمسلم اخاه فوق ثلثة ايام وهما
غضب على من هجره الذى يبدأ بالسلام قال ابو ايوب الانصارى رضه قال انبه عم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث
ليلتين فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذى يبدأ بالسلام فقال عم من قال سلما عشرة اقال الله تعه يوم القيمة
قال عكرمه بضه قال الله تعه ليوصف بعفوكم عن اخوتكم رفعت ذكركم فى الذاكرين ذكرهم الاحياء ولا بأس بان يهجر اخاه
لذنب ارتكبه حتى يعلم اى يهجر الى ان يعلم انه احدث منه اى اوقع بدله توبة لقوله حاء الصحاح فصحت الابل اشربت اى
صدقته وهو الصحتها انا اى ارفأتها ومنه التوبة المفتوح وهى الصادقة وان الفتح بالفتح مصدر قولك فصحت
الثوب اى خطته وقيل منه التوبة المفتوح ولا يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى الخلص قال الاصمعى الناصح الخالص
من العسل او غيره وكل شئ خلص فقد نصح ومن سنته ان يدعو لاخيه المسلم الغايب بالخير والسلامة ويكتب
اليه الكتبة بخبر ما انتهى اليه حاله بعده واحوال اهله من زوجه واولاده مستخبرا كما هو افيه من الامور والاطوار
جمع طور بالفتح والسكون وهو الحال صرح به فى كتب اللغة سر وبيداءة الكتابة بنفسه فيكتب من فلان بن فلان
اى فلان ما بعد فانى احمد الله تعه الا اله الا هو واصلى على رسوله المصطفى ومزيد فى الثناء على الله تعه ورسوله عم ما شاء
ثم يكتب ما بدا له اى ما ظهر له من مهماته عنده ومن سنته ان يذر التراب اى الكلال الخالى عن شهبته اى يفرقه على الكتابة
يقال ذر الملح والدوا اى فرقه وبابه رد وانما قيدنا التراب بالخالى لما روى ان رجلا كان يكتب رقعة وهو بيت كراء
فاراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخط بيده ان البيت بالكراء ثم خطر له هذا فترب الكتاب فمحى ما فيه فقال
يقول سيعلم المكترى بالتراب ما يلقاه غدا من طول الحساب ذكره فى شرح المختصر او يعنعه اى يضع الكتاب على الارض
ثم يرسله اظهارا للتواضع وكانت كتب الصحابة فى الفقه والموعظة والانذار اى التخويف ومصالح الناس وكانت
خالية عن اللغو اى القول الباطل اى الغاء يلغو لغوا اى قال باطلا والكذب وزخارف القول اى زينته بكذا بخ والتجميل وغيرها
وكانت على مقتضى الواقع الذى هو مرادين وعمال المسلمين والتعزية والتهنية وهى ضد التعزية بالعارية مبارك
باد كفتن فى الشكر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة وفى بعض النسخ والاستشفاء من الشفاء وفى
الاستنصار طلب النصرة ونحو ذلك فما بين الواقع اليهم بالامور المذكورة اشار بقوله وجاز بالجر التفصيل اى العمل بعضها
على بعض اى ان تلك الامور ليست فى درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة بحيث بعضها اهم من البعض فينبغى للمكتوب
فى كتابه ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله عم ولو قال بدله مثل قوله عم لكان اولى لان لا يخفى بر بفتح الباء وصيغة امر من بررته با
لكسر اى احسنت اليه ووالديكم لو ساوت فى ذلك سنتين كما هو المعلوم الوصل وكذا فيما بعده من المواضع الثلث وفصل اى هجر

من وصل

من وصل كعدو وعدر حلف ولو سافرت فى ذلك سنة وعدل بعضهم الى امر من عاد المريض اى عيادة المسلم المريض وهو على مثل
فى الصحاح الميل من الارض منتهى مد البصر ووصل على اخيه عيادة وعلى اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة الرحم
حيث جعل ضعفها وصلوة الجنازة افضل من عيادة المريض المسلم حيث جعل الناس فى مرتبة اربع من الاول

فصل فى طلب الحوائج

من استغنى بالله عن الناس اخرج الله تعه اليه الخلايق وان حقا على المؤمن المتقى بتشديد الياء اى المتقى ان يستعفف
اى يتكلف عن طلب الحوائج متوجها الى الناس فى حاجة اى طلب حاجة من الناس فتنة عظيمة وبلية بتشديد الياء
جسيمة اى كبيرة شديدة وهو الى الطلب المذكور اشد من الموت على الاحر بالراء المهملة فى مختار الصحاح سنة
حمراء شديدة وهو الاحمق بالشدة ومنه الحديث كنا اذا احمر البأس قال فى شرح المصابيح ان العرب يركبون فى كل
احمر قوة وشدة فوق ما يعتقدونه غيرها واصل الموت الشديد بالاحمر وقد يصح بالراء المهملة فيفسر بالاشد والاقوى
قوى يقال رجل حمر الغداء اى شديد التلب وفى حديث ابن عباس افضل الاعمال الحمز اى اصعبها واقواها
وقد يفسر بحيوان بحرى شبيه بالخاط ينقبض وينبسط على دوام فكثيرا ما يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه
بانتظار ان يأتيه الموج ويوصله الى البحر على الاحر الغير المعتبرة بقيد النفس وفى الحديث من استعف اى طلب
العفة اعفه الله تعه اى رزقه العفة وهى حفظ عن الشئ اى ومن استغنى اى طلب الغنا عن الناس اغناه
الله تعه غنهم وفى لفظ الحديث بهذا من يستعفف من الله يعفه الله تعه ومن يستغن يغنه الله تعه ومن يتصبر
يصبره الله تعه يعنى ان من تمنع بما دون قوته وترك السوال يسهل الله تعه عليه القناعة وان من اظهر من نفسه الغنى
وترك السوال وحفظ ماء وجهه يجعله الله تعه غنيا والا من تكلف الهجر اى امر نفسه بالصبر يسهل الله تعه
عليه كذا فى تنوير المصابيح وعن ابن حمزة ان النبى عم قال على المنبر ويذكر الصدقة والتعفف فى المسئلة
اليد العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هى المتعففة قال الخطابى هذا شبيه بالمتشابه والمعنى واضح وفى رواية عليه ذكر عم
حين يذكر الصدقة والتعفف عنها وهى من علو المرتبة والكرم اعنى التعفف عن المسئلة والترفع عنها لا من
علو الحسى كما توهم كثير من الناس من ان اليد العليا هى المتعففة واليد السفلى هى السائل ذكره البيهقى فى كتابه
المسمى بالترغيب والترهيب وروى عن ابى سعيد عم اذا كان يوم القيامة ابتلى الله تعه طائفة من امتى
احنجهم غيظا وان من حبوطهم الى الجنان سبعين حوضا فيها ما ينعون كيف شاؤا فيقول لهم الملائكة هل
رأيتم الجهنم فيقولون لا هل رأيتم احدا فيقولون لا هل جربتم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة ثم تتم
فيقولون من امة محمد عم حدثونا ما كانت اعمالكم فى الدنيا فيقولون خصلتان كانتا فينا فبلغنا الله تعه هذه

المنزلة

نبضه ورجفته فيقولون وطاهما فيقولون اذا كنا خولنا سنة الى نفسه وترضى بالبسير مما قسم لنا
فيقول الملائكة يجب لكم هذه كذا في روضة الناصحين ولعدا وصى رسول الله عليه سلم ثوبان ان لا يسأل
احدا حيث قال لهم من يتكفل ان لا يسأل الناس شيئا اتكفل له بالجنة قال ثوبان انا يا رسول الله فكان لا يسأل
به الفاقة اى الفقر فلا يسأل احدا اى شيئا حتى كانت سيقط منه العصا او السوط فلا يسأل احدا ان يناوله
بل ينزل من دابته فيأخذه كذا في تحفة الابرار ثم من لا يتعفف عن طلب الحاجة فالسنة فيه ان يتوضأ
ويصلي ركعتين ويرفع بعرض حاجته الى الله تعالى عز وجل قبل العرض الى المخلوق ثم يخرج يوم الخميس
بكرة اى في وقت الصبح ويصلي ويقرأ سورة آل عمران وآية الكرسي وانا انزلناه وام الكتاب اى الفاتحة
سميت ام القرآن الخ لانها مفتتحه ومبتدأ فكانها اصله ومنشأه كذا في تفسير البيضاوي ثم يحمد الله
تعالى ويثني عليه جاهدا فعله ثم يصلي على النبي صلعم ثم يقصد بكره الصاد من باب ضرب اتقى الناس واد
رعهم الى وجد والافاكرم الناس سبا وحسبا وهو اى الكسب بفتحتين وهو المفاخرة اى اصله الانتساب
من قبل اباءه كذا في الصحاح فالظاهر من ذكر قوله نسبا ثم مقابلته ان يكون المراد من النسب ما يعد الانسان
من المفاخرة الكائنة من قبل نفسه لا من قبل اباءه لكن المتبادر المتعارف في الوقوف من نحو قولهم فلان كذا وكذا
حسبا ونسبا ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى هذا وقد يطلق الحسب وحده ويراد به معنى
الاعم الشامل له وللنسب صرح به في العرب وسنذكره في فصل النكاح والتحقيق فيه ان لفظ الحسب يستعمل
في المشهور على ثلثة معان احدها ان يكون من مفاخر اباءه كما قال الجوهري والثاني ان يكون من مفاخر الرجل كما قال
ابن سكيت والثالث ان يكون اعم منهما كما ذكر في المغرب فقولهم في صدد المدح فلان كذا حسبا ونسبا وانما هو على
احد المعنيين الآخرين دون الاول اما على الثاني فظاهر واما على الثالث فبان يدرك الحسب مرادا به ما عدا
النسب بقرينة المقابلة كما تقرر عندهم من ان العام قد يدرك في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص عادة
قيل في قوله ثم تنزل الملائكة والروح الله وجد والافاضي الناس اى اجوده كفا واحسنهم بشرا بالكسر والسكون
بالفارسية كشاده روى وتحد لصحيح بشرا بفتحتين وهو ظاهر الجلد وارجحهم قلبا وكان بحيث ان قضى اى حاجة
قضاها بوجه طلق بالفتح والسكون اى بشاش خرجوس فان ردها ورد بوجه طلق ثم يسيل اليه حاجة
شيئا اى يطلب منه حاجة بالاخفاء ولا على وجه العلانية ولا يدعو كاذبا ولا يجاوز احدا في تعظيم والتواضع
له ولا يركب في طلب حاجة شيئا من الملهيات ولا يؤذي فيه اى في ذلك الطلب مسلما فاذا رجع بالنجاح في ذلك الطلب
الى المقصود فليحمد الله تعالى وحده لا شريك له وليثن بالخير لمن تولى اى تعاطى والتزم قضاءها فان لم يشكر الناس لم يشكر
الناس وان رجع من عند ذلك المسئول بالخيبة واليأس فليحمد الله تعالى ولا يذم صاحبه على ذلك بل يعلم انه لم يكن مقدرا في الازل

ويثني

ويمشي الى حاجة رويدا اى مشيا رويدا اى يمشي على المهل والوقار على سبيل العجلة والاسراع حذرا عن ظهار
الحرص وفي مختار الصحاح يقال فلان يمشي رويدا ويودي عوداى على مهل والتصغير رويد يقال اروده
السير ارويدا اى رفقه والاوراد تصغير ترخيم فصار رويدا اعلم انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اربعة
اوجه اسما للفعل نحو رويد عمرا اى امهله وصفته نحو سار رويدا واسير رويدا وحالا اذا اتصل بالمعرفة نحو سار القوم
رويدا ومصدرا نحو رويدا عمرو بالاضافة وقول الخصم هذا من قبيل الثاني فان موصوفه قد يكون محذوفا كما
ذكرنا وقد يكون محذوفا كما ذكره الخصم ويقضي اى يؤدي قضاء الحوائج الاخروية فيحمله على الله تعالى فانه يعطي
على صيغة المجهول بالرفع على انه قائم مقام فاعل يعطي ويرفع له به اى بسبب
قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع على انه قائم مقام والا فالصحيح درجا بالنصب على التمييز او بنزع الخافض
اى لا تضيع في الغاية بحيث لا يطيقه ضاق بالامر ذرعا اى طاقة اى لم يقف عليه اصل الذرع بسط الله فلانا
يقول بسط يده اليه فلم تنله فان رآه مخرجا منتظرا على صيغة المفعول يعني سوف يجيء او فرج الله عنه يأتي
سيجيء بلا شك والفرج بفتحتين وبالجيم هو الخلاص من الغم وان وقع الغير اى بعده شيء آخر يجيء
حالا اى المتاع اداء القليل وان تضايق الامر فانتظر فرجا واصبر فان مع العسر اى بعده يسرا آخر يجيء
اى اقرب الى الفرج ومن التل الشهوة والصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة وقد ورد في الحديث
ان من عسر عليه امر اراد حمل عليه بين اكان عاد ته دين فقال اللهم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
سبحان الله تعالى عليه الله الامر والدين وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه جاءه مكاتبا جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي
قال علي رضي الله عنه الا اعلمك كلمات علمني رسول الله عليه السلام لو كان عليك مثل جبل دينا اداه الله عنك
قل اللهم اكفني حلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك ذكره في الاذكار وقال في النهاية شرح المهذب
روى عن سعد بن ابي وقاص ان النبي صلعم قال اثنتي عشر ركعة من صلاها في ليلة اضاء وقرأ في كل ركعات فاتحة الكتاب
وسورة وتشهد في كل ركعتين وسلم ثم سجد بعد التشهد من الركعتين الاخيرتين قبل السلام وقرأ فاتحة الكتاب
سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسألك بمعقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك
الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسأل الله تعالى حاجته ثم يرفع رأسه ثم يسلم يمينا وشمالا
فان الله تعالى يقضي حاجته ثم قال النبي صلعم لا تعلم السفها لانه دعوة مستجابة انتهى وفي رواية الامام الجزري
في حصن الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه الذي ذكره في شرح الهداية بعينه قال واتقوا السفها وان
يعلموها فانهم يجيبون بهم فيستجاب لهم ثم قال ذكر البيهقي صاحب كتاب الترغيب والترهيب انه جرب فوجده صحيحا

قلت رويناه في كتاب الدعاء للواحدي وفي سنده غير واحد من اهل العلم ذكر انه جرب فوجده كذلك وانه
جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزري وفي الحصن قال الامام الغزالي في الاحياء بعد بيان صلوة الا
ستخارة ومن ضاق عليه الامر او مسته حاجة في صلاح دينه او دنياه الى امر تعذر عليه فليصل ركعتين
الصلوة وهي حاوي عن وهب رضه انه قال ان من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشر ركعة
يقرأ في كل ركعة بام القرآن وآية الكرسي والاخلاص فاذا فرغ سا جدا ثم قال سبحان الذي ليس الغ
وقال سبحان الذي تعطف بالمجد واكرم سبحان ذي الطول والنعم استلك بمقعد عزك من عرشك
ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر
ان تصلي على محمد وعلى آل محمد من الرحمة ثم يسأل الله تعالى حاجته التي لا معصية فيها في اي باب شاء الله تعالى وقال
هذه الصلوة رواها ابن سعد رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى كلام الامام الغزالي وروى ابراهيم
عن ابراهيم الخلادي انه قال قال جبرائيل عم لسيدنا يعقوب الذي عم الا اعلمك دعاء اذا دعوت به فرج الله تعالى عنك
قال قل يا من لا يعلم كيف هو الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته غيره فرج قال فاتاه البشير ذكره صاحب
الدرة الافاق قال الامام الشافعي رضه اصابني امر اخرجني ولم يطلع عليه احد غير الله تعالى فلما كانت البارحة
اتاني آت في منامي يا محمد بن ادريس قل اللهم اني لا املك لنفسي ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حيوتا ولا نشورا
ولا استطيع ان اجد ما اعطيتني ولا اتقي الا ما وقيتني اللهم وفقني لما تحب وترضى من القول والعمل في دعا
فيه فلما اصبحت اعدت ذلك فلما ترحل النهار اعطاني الله تعالى ما طلبني وسهل لي الخلاص مما كنت فيه قال
بهذه الدعوات لا تغفلوا عنها اذا ذاع رضه الناصحين وقال صاحب الكتاب المسمى بحيوة الحيوان رأيت
في كتاب الدعاء للشيخ العلامة ابي بكر محمد بن محمد بن وليد الطرطوسي عن معروف بن عبد الله انه قال دخلت على
فرقد فوجدته صامتا وامتنع من الكلام لتقدم علة فقال لي يا معروف طرقني من الغم ما لا يكشفه الا الله تعالى فهل من
دعاء ادعو به عسى يكشفه الله تعالى عني قلت يا امير المؤمنين حدثني محمد بن ثابت عن عوف بن ثابت البصري قال
دخلت بيوضة واذا من اهل البصرة فاسد ته ليلة فمر به رجل من اصحاب الحسن ادع الله تعالى بدعاء العلاء
بن الحضرمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي دعا به في الفلاة وفي البحر فخلصه الله تعالى فامر بحمله الله تعالى بعث بن العلاء
بن الحضرمي الى البحر فسلكوا مفازة وعطشوا عطشا شديدا حتى خافوا الهلاك فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا
حليم يا حليم يا علي يا علي يا عظيم اسقنا فجاءتهم سحابة كانها جناح طير فتقعقعت عليهم فامطرت حتى ملاوا الاواني
وسقوا الركاب قال ثم انطلقنا حتى اتينا على ضليع من البحر حاضت قبل ذلك اليوم ولا بعده فلم نجد سفنا فصلى
ثم قال يا حليم يا حليم يا علي يا علي يا عظيم اجرنا ثم اخذ بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو جوزة رضه الله

فحسبنا

فحسبنا على قوله ما بقي لنا قدم ولا خف ولا حافر وكانوا اربعين الفا قال فنزل عالم رجل بها فقال له ما خرجنا عنه
حتى خرجت البغوضة من اذنه اليها طنين حتى سكت الحائط قري قال فاستقبل المغرب للقبلة ودعا بهذا الدعاء
ساعة ثم انصرف بوجهه قال يا مطرف قد كشف الله تعالى عني فما كنت احبه من الهم ودعا بالطعام فاجلسني وكلت
معه وعن جعفر الخلدي انه قال دعوت ابا الحسن فتعللت له ودي شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء
او اردت ان يجمع الله تعالى بينك وبين انسان يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله تعالى لا يخلف الميعاد وبيني
وبين كذا فان الله تعالى يجمع وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء قط الا استجيب لي الى هنا
عبارة كتاب حيوة الحيوان وتقول هذا الشارح المغرم عامله الله بلطفه الخطير قد جربت مرارا هذا المنقول
من جعفر فوجدته حقا وذكر الفاضل الراغب الاصفهاني في المحاضرات انه ركب قوم في مركب فجاءهم هاتف فقال من يعطي
عشرة الف درهم اعلى كلمة اذا اصابه غم قالها افرج فقال رجل انا فقال الهاتف ارم الدراهم انا فرحا فقال
ان اصابك غم اقرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره قد جعل الله لكل شيء قدرا صدق الله العظيم وقالوا له صنيعك مالك فانتدب ان المركب انكسر فلم ينج غيره وذاك ان
الانوار اته جاء رجل الى رسول الله صلعم قال جلت لو تليت عني الدنيا وقلت ذات يدي على فقال النبي صلى الله عليه وسلم
فاين انت صلوة الملائكة وتسبيح الخلائق وبها يرزقون قال فما ذا يا رسول الله قال قل سبحان الله وبحمده سبحان
الله العظيم وبحمده مستغفر الله مائة مرة فانها بين طلوع الفجر الى ان تصلي الصبح يأتيك الدنيا راغمة صاغرة اي ذليلة وخلف
الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى الى يوم القيامة له ثوابه وذكر فيه احصيها قال من اتبعني من اتباعي بهم او دين
خليقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة
الدين وقهر الرجال وقال في تفسير القاضي البيضاوي وفي الآثار من حزنه امر فقال حسبي الله ونعم الوكيل كفاه الله تعالى ما اهمه
وذكر الامام اليافعي انه قال ابن دحية انتدبت من اجل قط العلامة المشهور ابو الوليد عبد الرحمن السهيلي هذه الابيات
بهذه الابيات السبعة وقال انه ما سئل الله تعالى بها حاجة الا اعطاه اياه شعر يا من يرى ما في الضمير ويسمع انت
المعد لكل ما يتوقع يا من يرجى للشدائد كلها يا من اليه المشتكى والمفزع يا من حزائن رزقه في قول كن امنين
فان اخي عندكا جمع طالما سوى فقري اليك وفاقتي وقع طالما سوى نوالك لي بابك حيلة فلش
ما رددت فاي باب اقرع ومن الذي ادعو وابتهل اسمك ان كان فضلك عن فقري يمنع حاشا لفضلك
تقنط حاشا وانت المفضل المجزل والمذاهب اوسع ومن السنة مشاورة ذوي العقول المهذبة مضافا الى المعقول
فيها اعتبر حتى اذا صار عارضا من المهمات فانه اذا اشكل ان له ان يهمل امرا ولا يفصل عن سواء السبيل اذا
وسعه بعد مشورة ذوي الرأي والخبرة ان يكتب مسائل واحدة واحدة الى اصحابه الكبار او يستخير فيها مرارا حدثني شيخنا من اهل الادب بالفيم

كان يعلم يكتب من ورقة الحائط

والتشديد اى اهل العقل والحكمة والحكمة بضم الخاء المهملة وسكون الزاى اسم من احكم الرجل اى استحكم تقال
حنك الله واحكمته اذا حكمته التجارب فى الامور كذا فى الصحاح واهل الدين من المتقين او شيبا ورجلا
فهم عشرة اى عشرة رجاة اهتماما ومبالغة فى امر المشورة فان لم يجد ذلك اى احدا من شاورته من ذوى العقول
الرجال فليرجع الى امرأته المنكوحة او الى امرأة اخرى يجوز مكالمتها عشرا عاقلة وشيبا ورجاها وذكر الفقها يعنى بعد المشورة
ينبغى ان يعمل خلاف ما اشارت اليه فان فى خلافها بركة وقد قال النبى عليه السلام شاوروهن خالفوهن روى ان
واحدا من اهل الشام شاور امرأته فى ايام الفتنة ان ارتحل نفسه من السطيح فقالت لا تطرح نفسك فى الهلكة
وطرح نفسه فانكسر رجله فلما اصبح جاء الحوان يزيد عليه ما يستحق ان يرسله الى حسين رضى الله عنه وعن اتباعهم
فلما رأوا حاله تركوه فنجى من الشقاوة الابدية ببركة العمل بهذا الحديث ولا يشاور بخيلا فانه يمسكك عن الغاية التى فى
انفاق ماله ولا جبانا اى خائفا عن الحرب ولا حسودا فى نصيحة فان البخيل والجبان والحسود كل واحد منهم موصوف
بعيدة عن ارشاد الحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد ولا يشاور احدا حتى صدقا يحقق ويقرر عنده اى عند
المشاور فى المشورة اما اى فى الامور المتردد فيها الى الامور المقررة فانك اذا شاورت شيئا يقلبه بل ربما
يؤدى الى سآمة المستشار وان علم ان شاور تكلفه فى اسوا ما اى بعد ان تقرر عنده حملا على الامتحان او الا
ستبداد او يقدم على الاستخارة استخارة الله تعالى فيصلى ركعتين ثم يسأل الله تعالى بعينه لارشد اموره يشير
او يدبر العزيمة على مباشرة الامر الذى يريده وعلى تركه ويأخذ الامر من الذى يريده اى يشرع فيه بالتدبر فان رأى
فى عاقبته رشدا واستقامة امضاه والا امسك نفسه عن ذلك ويباشره اى ذلك الامر بالرفق واللطف لا بالعنف
والاناة اى بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلو الاقتصاد هو التوسط بين طرفى الافراط
والتفريط والغلو والمجاوزة عن الحد فاذا استقبلته امران اختار احمودهما واسرعهما فانه ابعد من الخطر
والفتنة ويسأل الله تعالى الخير والعافية عن المكروهات وصلاح الدين فى كل ما يقول بلسانه ويفعل بجوارحه ويفوض
تبليه ويستعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فانه عون على كل خير ويقول اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم فان فيها اى فى الاستعاذة بهذا القول دفع كل بلاء وفتنة فان حصل الامر الذى باشره
على مراده قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وان لم ينجح بفتح الجيم والحاء المهملة يعنى ان لم يظفر على مراده
قال الحمد لله الذى على كل حال ويرى ان فيه حكمة خفية وعافية حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره
الله تعالى بلا شك لا ما يوافق لا ما يوافق مشتهيات الانفس

فصل فى ضيافة الاخوان

وستحب اداب الضيافة من سنن الاسلام وفى الحديث الضيافة
ينزل بربوة فى كل

اى يذهب

اى يذهب والحال انه فى غفلة عن صاحبه اى لصاحب الضيف وفى الحديث تصلى الملائكة على الرجل ما دامت مائدته
موضوعة وفى الحديث الآخر تحف الضيف واجب على كل مسلم وان مسيء بقناعة فنعم الدار بكسر الغاء ما اعد من
جوابها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه اى اداه فى جهة الدنيا فيبرأ ذمته وان شاء تركه اى دار الآخرة
فيسأل عنه هناك هذه احاديث بعض على اداته فى الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام وفى حديث
آخر ايما بيت لا يدخله الضيف لا تدخله الملائكة واول من اضاف الضيف خليل الله عم يعنى ابراهيم النبى عم
وكان يكنى ابا الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف واما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير لمن يكثر الخير وكان
بنى دارا لها اربعة ابواب الى اطراف الارض اى الجهات الاربعة من المشرق والمغرب والجنوب والشمال وكان
اذا اراد ان يأكل تركب يطلب الضيف اميالا وكان لا يفوته الا مع الضيف والضيف قد ثبت ضيافته
مشهودة الى - يوما هذا فلا ينقضى ليلة الا ويأكل عنده جماعة بين ثلثمائة الى ستمائة الى ما وقال
قوم الموضع انه لم يحل الى الان ليلة عن ضيف والسنة ان يأخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل مستبشرا به وينظر
اليه بالبشر بالكاف والسكون قوله والبشاشة اى طلاقة الوجه عطف تفسير ويكرمه اى الضيف بما استطاع من
الرفق والاطعام قيل للاعرابى ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطيب الكلام على ما رواه البيهقى
ضيف فقام بين يديه يحدثه اذ كرها له قيل له فى ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة
يقومون فى منزل فيه ضيف واى لا ستحى ان اجلس والملائكة قيام ذكره فى الخلاصة ويبدل هاهنا داخل بيته
بحيث لا يخرج نفقة ويعرف حق اجابته ويتقلد اى يتقبل منه منة بالكسر والتشديد عظيمة فى ذلك لا جاجة
والتوافق بين القبول بحيث كانه يتخذ بها قلادة ويرى ذلك اشرف له وخير النفقة الدينار والآخرة
فى الصحاح القلادة التى فى العنق يقال قلدته المرأة فتقلدت هى ويقابل ذلك باحسان ويلاطفه بالكلام الحسن
ويعجل له ما حضر من طعام وشراب فان تعجيل الطعام من اكرام الضيف قال الامام واحد الضيفين فى حقه قوله تعالى
هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين انهم اكرموا باستعجال الطعام اليهم والجملة قوله تعالى فجاء بعجل
حنيذ اى مشوى جيد البطبخ وقوله تعالى فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين وللرجاء الذهاب بسرعة قال حاتم الاصم
العجلة من الشيطان الا فى خمسة فانها من سنة الرسول عم اطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء
الدين والتوبة من الذنب قال ومعنى حفر الاكثرون وغلب واحد واثنان وثلاث خرجوا عن الوقت المؤقت
فحق اى حقيق من التعجيل الا ان يكون ليتنا خوفا او نكبة تنزل به فلا بأس حينئذ بالتأخير ويضعهم بين يديه ولا
يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم الخليل عم بكمله وقد ذكرته على التفصيل فى فضل الاكل والشرب فليرجع
اليه ولا يعد كثرة ما يقدم الى الضيف اسرافا لما مر فى فضل الاكل والشرب ان ما كان لله تعالى فهو قليل بسبب وان كثر

وان ما كان لغير الله فهو سرف وان قل عند التحقيق وذكر الامام الرازي ان بعضهم تسعف ما لا كثيرا نافع اخيرا فتعيل
لا فرق السرف فقال الاسراف اخير وقد ذكرنا هناك مع حكاية من عثمان بن اسود فلتنذكر ولا يقوم بكسر الواو
المشددة فانه يضيف على الضيف اي لا يعيد له قبيحة فانه من اثار البخل وعلايم التأسف والنهامة وتختار للضيف
اصنع الطعام من كمد الشبهة وارذاكه اي البيعة باطعام الاخوان يقال هذا الامر لا يرذكو الفلان اي
لا يليق كذا في الصحاح فيقدم فيه احسن الاواني جمع آنية وهي الظرف ويشهي ان يقدم من الالوان الطفها حتى
سبق في من يريد فلا يكثر الاكل وهو عادة المترفين فمن تقديم الغيظ يستأنف حركة الشهوة بمصادفة
الطيف بعده وهذا خلاف السنة فانه حيلة في استكثار الاكل كذا في الاحياء ولا تكلف للضيف فوق
طاقته فيه فيضعضه لا يزيد على ان يقول كل ثلث مرات متوفقات ان قل الضيف في الاكل او اكتفى بسيطا له
وتنشيطا واما الحاحه بالاكل او التكلف بالمتعة المملوة كما يفعله البعض فلا اذن له شرعا لانه
يؤدي الى تأذي الضيف وبغضه ومن ابغض الضيف ابغضه الله تعه ومن ابغضه الله تعه فهو في النار انتهى
روي ان حكيما اضاف رجلا فقال اجيبك بثلث شرائط ان لا تعطني شيئا ولا تجلس معي مرهو اجب اليك
والبغض الي ولا يجيئني احد بعيني فلما دخل اجلس معه صبيا صغيرا وقدم الطعام وشرع في الاكل جعل
يلح عينه في الاكل جعل فلما اراد الخروج قال له امكث ساعة فقال له الحكيم فقد نقضت لهوة واشترطت
كلها ذكره في البستان ولا يضيف الا كل مؤمن تقي كمفي انه ينبغي ان يقصد بدعوة العباد دون الفساق فان
الطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان الطعام العابد اعانة على الطاعة وقال عمر لا كل طعامك الا تقي ويؤثر اي يختار
الضيف عائفه عما عنده وان لم يجد الا قوته يسكن الواو ويومه اوليلته قيد بقوله على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا
محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكن لهم شيء غيره لا يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيما دعي الى طعام فقال اجيبك
بثلث شرائط ان لا تكلف ولا تجوع ولا تحزن قال ما التكلف عليس عندك واما الجوع فانه تجعل به عندك فلا
تقدم الى ضيفك واما الحزن فلا تحزن ضيفك عليهم وروي ان رجلا دعا عليا رضي الله عنه فقال اجيبك
على ثلثة شرائط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر مما في البيت ولا تجف بعيالك كذا في البستان والاحياء
والاصل ان يباشر خدمة الاضياف بنفسه ولا يكلهم مضارع وكل اي لا يفوضهم الى اهل بيته ويسيء ادب التقديم
بان يرمي شيئا كان عنده كما فعل الخليل عم هكذا فانه خدم اضيافه بنفسه ولم يكل الى غيره وقدم اليهم باعز الاشياء
عنده اي العجل السمين الخ بيد ولا باس بان يجيئهم الطباخ تخيرا بما يتيسر لهم من الالوان اي من الالوان
والانواع فيقول لهم قد هيأت مواد الاطعمة والانواع كذا وكذا الونا فاختاروا اي نوعا طبخ وقد يصحح قوله تخيرا هم

بالباء الموحدة قبل الالف المهملة اي لا باس بان يجيئهم الطباح اخبارا عما يسهل المتاولة والتناول المتيسر
يختار كل واحد من الاصناف شهوته اي ما يشتهيه اي ما يشتريه فيطبخ ما يؤمرونه ما يختارون و
يحكى عن بعض ارباب المروة انه كان يكتب نسخة ما يستحضر من الالوان ويعرض على الصباغ يطيب نفسه
وعن بعض اهل العلم انه قال من وضع طائرة يجب من حيث الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طباع
الانسان مختلفة كذا في الصحاح ثم صنع لهم عشرة اشياء على قدر اهمهم فاول فرقة اهتم الارضيون والصباغ قال الله تعه
جنات تجري من تحتها الانهار والثاني اهتم السمو قال الله تعه ولباسهم فيها حرير والثالث اهتم الحلي قال الله تعه
يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع اهتم الاكل قال الله تعه ولحم طير مما يشتهون والخامس اهتم الشرب
قال الله تعه ويسقون فيها كاسا والسادس اهتم الحواري قال الله تعه كامثال اللؤلؤ المكنون والسابع
اهتم الخدم قال الله تعه ويطوف عليهم ولدان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والثامن اهتم المغفرة قال الله تعه يدعوكم ليغفر لكم
والتاسع اهتم الرضا قال الله تعه ورضوان من الله اكبر والعاشر اهتم الرؤية قال الله تعه للذين احسنوا الحسنى
وزيادة كذا في حاشية الحقائق ويقدم كل شيء من المعطوف والمبرد ومن الاشربة والبقول جمع بقل وهو ما
انبتت الارض فوله الحفر صفة كاشفة فهو اي اصغاء المقول مستحب لما قال ان الملائكة تحضر الغائدة اذا تمت
عليها بقل وما فيه من التنزيه بالحفرة كي مرتميا حال من قوله كل شيء وصلى بفتح اللام حال أغرى حرا دفة
كالخبز المكسو والاجم المخلص عن العظام والملح المدقوق والثريد المثرود اسم مفعول من ثردة الخبز اذا كسرته اي الثريد
المتطوع لغة قوة وفي بعض النسخ السر بالسين المهملة من سر والدرع وهو شبيها وتداخل اخلق بعضها
في بعض اي الثريد المهيأ والمنظوم اللحم على الطبق قال في الاحياء وكان سنة المتقدمين ان تقدم مائدتهم
الالوان وفعة واحدة ويضعون الطعام على المائدة ليأكل كل واحد مما يشتهي وان لم يكن عنده الالوان
واحد دائم ليستوفوا منه ولا ينتظر الطيب منه قال بعضهم كنا جماعة في ضيافة فقدم الينا الالوان من
الرؤس المشوية طيبي وقديدا فكلنا لانا كل منتظرين بعدها لونا آخر او حلاوة فما بالمست وليقدم بخرها
فحفظ بعضنا البعض الى البعض فقال بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعه يعيد ان يخلق ارؤسا بلا ابدان قال
فبتنا تلك الليلة جياعا نطلب فينا السحور فلهذا استحب ان يحضر جميع الالوان او يخبر ما عنده هذا واما
الترتيب في الاكل فالاولى ان يتقدم الفاكهة اولا فانه اذا تفكه اولا فقد لمأ الطب فانه اسرع استحالة فينبغي ان
يقع في استعمال المعدة قال الامام الغزالي في القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير
مما يشتهون وليس من المروة استخدام الضيف روي ان عبد العزيز بن عمر جعله آناه ليلة ضيفا وكان يكتب السراج
على ضيفه فقال الضيف اقوم الى المصباح فاصلحه فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فاتبه الغلام

قال يحيى فاطلت ثوبه ثم رماه فقام فاخذ البط وملأ المصابيح دنيا فقال الضيف انت تشعل يا امير المؤمنين
فقال ذهبت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكر حلاما وضيع الزعفان
بالضم والسكون جمع زعيف على المائدة وترا لما قيل ان الله تعالى وتر يحب الوتر والسنة ان يكون رب البيت
اى صاحبه اول من يضع يده في الطعام ان تعدد فيهم واخر من يرفع يده عنه اى لا يرفع صاحب المائدة يده
عن الطعام لانهم يستحيون من الاكل بعده وان يحتشم على الاكل اذا راى منهم توانيا اى فتورا وعدم نشاط
الاكل وكان بعض الكرام يخير للمقدم بجميع الالوان ويتركهم يستوفونه فاذا فارقوا الفراغ حتى على ركبتيه ومد
يده الى الطعام واكل قال بسم الله ساعدني بارك الله عليكم فكان السلف يستحسنون ذلك منه ويرى اى يعتقد
مؤنة الضيف اى ثقله من مؤنه اغابه على الله تعالى اعانه ولا يدعوا احدا الى الطعام الا لله تعالى ويجانب
الرياء والمرائى المعارضة والجدال والمباهات اى المفاخرة بالدعوة الى الضيافة ولا يدخل على الضيف اذا دخل
من لا يوافقه ولا يخص لضيافته بالتلوين الاغنياء بالنفيس فيحرم الفقراء ولا يدعو من داره واحرة الاب دون
الابن والاخ دون الاخ اذا كانا كبيرين فان ذلك جفاء وكذلك يراعى الترتيب في اصدقائه واقربائه ومعارفه
فان تخصيص البعض ايحاش للباقين ولا يدعو احدا من شق عليه الاجابة قال سفيان رحمه الله من دعا احدا الى
الطعام وهو يكره الاجابة فله خطيئته فان اجابه الداعي فله خطيئتان لانه حمله على الاكل مع كرهه ويقدم
في الدعوة الافضل علما والاكبر سنا ولا يكرم الضيف بما يخالف السنة ولا بما يشق عليه يحفظ عليه اى على الضيف
وقت الصلوة اذا دام عنده فان لها فضلا وفي تعيين الاوقات وقد يشغل عنها وتقدم اليه طرا بالليل ما يحتاج
اليه الضيف من السراج والوقود بفتح الواو شيء يتقد به النار والسواك والمنخل والوضوء بفتح الواو وما يتوضأ
ولا يستاذن صاحب البيت الضيف في تقديم شيء اليه فانه من اللؤم بضم اللام وسكون الهمزة مصدر لئم الرجل
بالضم اى صار لئيما وهو من كان دنى الاصل خسيس النفس قال النووي اذا زار اخوك فلا تقل اتاكل او اقدم اليك ولكن
قدم فان اكل فبها والا فارفع وان كان المزور لا يريد ان يطعم الزائر طعاما فلا ينبغي ان يظهر عليه انه ضيفه وقال
بعض الصوفية اذا دخل عليكم الفقراء فقدموا اليهم طعاما واذا دخل الفقهاء فاكرموهم من مسئلة واذا دخل
القراء فقدموا لهم على الجواب ولا تقدم طعاما الا اقدم معه ماء واذا قدم الوضوء بفتح الواو وبدا اى بمن هو على الايمن اى
يلي طرف اليمين من المجلس وبدا اى بالاصغر منهم كيلا ينتظر الشيوخ للشباب ولا انتهاء بعد الفراغ من الاكل
بدأ بالاكبر منهم تعظيما لهم ولا انحياز عن الاضياف لحظة ولا ينادوا اى لا يطع بعضهم بعضا ولا ينادي بعضهم
ولا ينادي بعضهم اذا تكلم صاحب البيت مع البعض كلاما على سبيل الاخفاء دون بعض في الصحاح النجوى بين
اثنين يقال له نجوة اى سارره وكذلك ناجيه وانجى القوم وتناجوا اى ساروا فان قيل مثال ذلك من التخصيصات

في المعاملة

في المعاملة بعد جفاء ويورث سوء الظن ولا يكثر السكوت عندهم فيسيء اخلاقهم وحشمته ولا يكلم الا بما ينفعه ويشفعه
اليه فانه لا خير في كلام لا ينفع ولا يغلظ بكسر اللام المشددة والظاء المعجمة اى يظهر الغلظة والخشونة
على خادمه ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس اى لا يظهر العبوس في وجهه في مختار الصحاح التعبيس مبالغة العبوس
وهو بالفارسية روى ترش كردن وان قتل له وصل قتيل ولا يقرب احدا منهم ولا ينهرهم اى لا يجهره ولا يتسلط
بالصوة قال الله تعالى واما السائل فلا تنهر ولا يعاتب في العتاب مخاطبة الدلال كما مر واذا قطع الغناء
والبطيخ وغيرهما اذا تلاثم قدم اليهم واذا احضر الطعام لم يجسهم من باب ضرب ضن تناوله وهو الاخذ باليد
للاكل فانه للذوم بالضم لامة ودعاة في البستان يقال ثلث يورث السل رسكول يورث السل بيطي وسرماخ
لا يفنى وعانة ينبطه اليها من يحتها والسل بالكسر الشديد وحمة حرية يلزمها حمى دقية كذا في الكمي الجلالي
واذا فرغوا من الطعام اذن لهم بالرجوع لا يجسهم ان اراد والخروج قال الله تعالى واذا طعمتم فانتشروا
ويشيعهم التشييع المشي مع الضيف عند الرحيل وتقابله الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار
فان ذلك من اكرام الضيف قال النبي عليه السلام ان من سنة الضيف التشييع الى باب الدار قال الكسوني من شيع اخاه في
الله بعث الله سبعين ملكا من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه الى الجنة كذا في الاحياء وشرح الخطب وحكي عن
بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض كما نها ماء والعرش مستو على الماء فامر الله تعالى ان يصعد فوق
السماء فارتفع وجعل يعلو فصار الماء الذي في موضع الكعبة سابع الوشل وصعد موجه الى ما شاء الله تعالى
فامر الله تعالى بالرجوع الى موضعه فقال الوشل لولا ان الله تعالى امرني بان ارجع لقتل شيعتك اى مكانك فاوحى
الله تعالى ذلك الماء اكرمت العرش وشيعته لاجل لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع
الخلايق ومظنة لطلب الحوايج ولهذا قال النبي عليه السلام من شيع ضيفه الى سبع حطوات خلقه الله تعالى عليه سبعة
ابواب جهنم واذا شيعه ثماني خطوات فتح الله تعالى عليه ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها من ايها شاء كذا في الحلية
من باب الضيف في الدخول بسببهم لان ذلك الطريق واما في التشييع فينبغي ان يقدمهم في الخروج تعظيما
لهم ومن السنة ان يضيف الغريب الغير المقيم ثلثة ايام فان زاد على ذلك فهو صدقة ويعني ان تقديم الطعام
في السنة مؤكدة في اليوم الاول وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عنده بلا زيادة عارية
وما بعد ذلك صدقة وهو ان شاء فعل والا فلا كذا في شرح المصابيح ثم يعطيه اى الغريب الغير المقيم جايزة يوم وليلة
بالجيم والزاء المعجمة وهي ما تقطع به مسافة يوم وليلة يقال اجازه بجايزة سنة اى بعطاء ويقول الاضياف
حين يغار قدم اكرمتموني جزاكم الله من خير او في احديث ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب داره
ويريه التقصير اى يظن من نفسه انه قصر في ايفاء حقوقهم تقصيرا ولو صب الوصل الى التقصير وله صب الدينار

نعمة وحرمة وغير ذلك من انواع اللطف ولا يعن عليهم جزاء اى عوضا ولا شكورا بضم الشين مصدر كنعمة
الشكر وهو الثناء على المحسن على ما اولاه من المعروف كذا في الصحاح ومن حقوق الاسلام اجابة الدعوة
وفي الحديث من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله فلا يرد احد دعوة
اخيه ولا يقل لسادي لا خير لك فان الخير لاهل الجنة في الصحاح كل امر يابتك من غير تعب فهو هنيء و
وليتقل اطعمنا الله تعم واياكم طيبا ولا يجيب الى طعام البخيل وفي الحديث طعام الكرد دوم وطعام البخيل داء
اى مرض ولا الى طعام صنع رياء وسمعة بالضم والسكون اى ليراه الناس ويسمعوه فليس من السنة اجابته
بل الاولى في امثال هذا ذكر التعليل بعلة لا ريب فيها ولا يجيب الى مائدة يدار عليها الخمر او يعد بها اى يدار الخمر عليها
او يعد بها ولا الى طعام الملتمس ولكن على بالالف اى على قلبه اجابة الله تعم ولو حذف قوله بقلبه كان اظهر فيتخلص
من باب فتح اى يقوم الى الدعوة لسرور الدعوة من لا نية له بهوة نفسه اى هواه خال السرور عن قلب اخيه مشتملا على الغم لهم
من سر مؤمنا فقد سر الله تعم وينوى العيادة الا قدر سنة رسول عم في قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى
ايضا اخذ ورد عن معصية الله تعم لقوله عم من لم يجب الداعي فقد عصى الله تعم وينوى العيادة اكرام اخيه المؤمن اتباعا
لقوله عم من اكرم اخاه المؤمن فكانما اكرم الله تعم كل ذلك من هذا الحادث مذكور في الاحياء ويجلس
حيث اجلسه فان المضيف اعرف بعورات بيته ولا يغير الضيف في بيت المضيف شيئا والظاهر انه
بالعين المهملة من التعريس بمعنى التنويخ وقد روى بالعين المعجمة ومعناه ظاهر الا ما حرم الله تعم من المنهيات
المحرمة ولا يسئله الا لقيقتل الضيف عن شيء من امر بيته اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيستحي فيعطيه
بغير عفما من باب رد ولا يلتقت يمينا وشمالا ويخيف الضيف مؤنة اى تثقله عليه اى على صاحب
البيت بان يلح عليه شيئا يشق حضاره وقوله ولا يشتهي عليه شيئا اى لا يظهر الاشتهاء على الضيف
عن شيء الا لملح والمابال لتخفيف الهمزة روى الاعمش عن ابي وايل انه قال مقيت مع صاحب لي تزور
سليمان فقدم الينا خبز شعير وملحا جريشا فقال صاحبي لو كان عندنا مقيت فتح صاحب لي تزور سليمان
فقدم الينا خبز الشعير في هذا الملح سوكان اطيب فخرج سليمان ورهن مطهرته واخذ سويقا فلما
اكل قال صاحبي الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال سليمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطهري مرهونة
وهذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته لي وبيناه في فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة جرت
بين الزعفران والاحام الشافعي رحمه الله فليرجع اليه ولا يغيب بالعين المهملة وكسر الباء المشددة طعاما
قدم اليه كان يقول ملح زايد او ناقص وغير ناقص وغير ذلك ولا يخبر شيئا منه وان كان خبزا في فنه
كالكراع ويجيب عنا صاحب البيت اذا يأتي بكل حاجته ولا يخبر شيئا مما عنده فانه من التكلف

المنوع روى عن انس رضه وغيره من الصحابة رضهم انهم كانوا يتقدمون ما حضرت الكسيبة وحشفها تمر
اى رديه ويقولون لان نرى احيا اعظم وزرا الذي يخير ما قدم اليه والذي يخير ما عنده ان يقدم ذكره
الاحام ولا يرد اللبن والطيب تكسر الطاء والوساده الا ان يكون من الخز وهو وبر مزم ولا يتامر على
رب البيت اى لصاحبه ويستأذن الزوج من غير ملكت عند صاحب البيت ولا يستانس لحديث معه او مع
غيره اذا رما يكره لصاحب البيت ملحة تتأخر بالتحدث والكلمة الا ان يكلمه رب البيت فحينئذ لا بأس
بالاستيناس الحديث والاولى ان يأكل في بيته شيئا ليس مما الكلمة بالنصب مفعول يحسن ويقال احسن الشيء
اذ عمله واجوده عمله في القوم ولا يضع يده في الطعام الا باذن المضيف او من هيئة ولا يناول اى لا يرفع
احدا شيئا على عائدة غيره بدون اذنه وفي الحديث من مشى الى طعام لم يدع اليه وقد دخل سارقا وخرج
مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالغاره عارت كنده ولا يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا
يرفع شيئا من المائدة فانها وضعت للاكل دون الادخار قال في الاحياء وما بقي من الاطعمة فليس للمضيف
اخذه وهو الذي يسمى القوم الزلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلبه راض واعلم ذلك بقرينة
حالية وان لوح به فان كان يظن كراهته فلا ينبغي ان يتوخذ واذا علم رضاه فينبغي مراعات العدل والنصف
مع الرفقاء فلا ينبغي ان يأخذ واحد الا ما يخصه اذا علم رضى سيد فيه عن طوع لا عن حياء انتهى ويمشي الى الضيافة
هونا بالفتح والسكون اى بالوقار والسكينة من غير عجلة وشره بالهاء الاصلي وفتح الراء الحرص واذا دعاه اثنان
الى الضيافة فمن حديث اذا اجتمع داعيان فاجب اسرع من الاجابة اقربهما بابا فان اقربهما بابا احق بهذا اى
التقدم بتوب الباب في الجيران اذا استوت قرابتهم والا فاقربهم مودة او هجرة اول بالاجابة ويأكل المضيف
في الضيافة متلطا يأكل في بيته فان الانصاف والعدل او فوقه كما يأكل في بيته فانه تفضل منه فان نقص
فذلك خيانة ونفاق اهلك اورد في الحديث روى واحد من الزهاد عاد الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام وكان
لابن عاقل فقال يا ابي كيف لم تأكل في ضيافة الملك ما الكلت عنده شيئا يعتد به فقال له الصبي يا ابي او صلوك
اليه فالك تصلي عنده ما يعتد به هذا الله تعم ذكره الشيخ سعدي ومن السنة ان يدعو المضيف لصاحب الطعام
من الطعام فيقول افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وزارتكم الملائكة بالرحمة او يقول اللهم بارك له فيما رزقته
الملائكة بالرحمة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته قال
سعد وعليكم السلام ورحمة الله فلم يسمع النبي عم حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلثا فلم يسمعه فرجع النبي عم فاتبعه
سعد فقال يا رسول الله عم بابي وامي ما سلمت تسليمة الا هي باذني ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان
اكثر من سلامك ومن البركة ثم دخل البيت فقرب لي زبيبا فاكل النبي عم فلما فرغ قال عم اكل طعامكم الابرار

وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا في المصابيح

فصل في حقوق الجار

على الجار والاعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح وفي الحديث التمسوا الجار قبل الدار والرفيق بالنصب قبل الطريق واكرام الجار من سنة الاسلام وفي الحديث حرمة الجار كحرمة الام عن عائشة رضي الله عنها انه قال قال عم مازال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه الجار يتبع الدار الرابع سيلحكم جبرئيل بميراث احد الجارين من الآخر كذا في شرح المشارق ومن اكرامه اي من اكرام الجار ان يواسيه بما امكنه في المغرب اسيته اي جعلته فريقي اقتدي به والتأسي هو لي وواسيته لغة صنعته فيه وفي خلاصة ما في الصادر المواساة كسع راجر جزي بجار خوشتن داشتن وهذا كناية عن كمال الرعاية وليست بشبه صنعة مشبهة من شبع كعطشان من عطش وجاره طار اي جائع وسيكره في الفضل من الرزق الذي رزقه الله تعالى اشارة الى قوله تعالى واشكروا لي ولا تكفرون اي اجعله شريكي فيه ويجيب اذاه اي يجيز بما يأذي به الجار وخفاء اخفاء بالمد ضد الجهر وما يكره هو في الحديث ما من بائه من لا يأمن جاره بالنصب جمع بائق وهي ما يصيب الناس من عظم نوائب الدهر والمراد به ههنا الشرور ويروى اهدا على تجاره ما يجد قل او كثر وان كان الجار ذميا فان مجرد الجوار له حق خاص ليس لغير الجار قال عم الجيران ثلثة جار له حق واحد وجار له حقان وجار له ثلثة حقوق فالاول الكافر الذي له الجوار فقط والثاني الكافر المسلم والثالث الكافر المسلم ذا رحم فان له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم ولا يتغلغل في دار جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء يتنقى على اربعين جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عما امامه يفتح الهمزة اي عن قدامه وعلى اربعين جارا عن خلفه روى الزهري ان رجلا شكى الى النبي عم من جاره فامره النبي عم ان ينادي على باب المسجد الا ان اربعين دار جار قال الزهري اربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا وادنى الاربع تحقق ذكره في الاحياء وكان يبعث اليهم بالكشوة والاضاحي للذبح في الاعياد جمع عيد وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليصاهر الي اعلاها حتى اصلح ان من سنة اذى بعض امور من احمائه ومن اذى الجار ان يسيل في جداره وان يرمي بالجر والدرد ونحوهما كلب جاره ويغلق بابه دون حاجته اي عند حاجته قال الامام الغزالي اعلم ان ليس حق الجار كف الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجماد الذي لا يؤذي فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفي احتمال الاذى بل لا بد من الرفق واعطاء الخير والمعروف فان يقال ان لغير تعليق بجاره الغني يوم القيامة ويقول يا رب سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دوني ومن اكرام ان يلطف بولده تلطيفا ويقبل وجهه اي ولد جاره ويدعن رأسه وبابه نفر وقطع ويدعن بهو الدين

اليضه

اليضه على المتعل اذا اتطلع بالدهن كذا اختار الصحاح ويسح على رأسه مسحة واحدة او اكثر ولا يحقرن ما يهدى اليه جارة من الهدايا تحقيرا او يلقي الجار بوجه طلق بشاش ويقف له رقة غرفة قال ابو ذر اوصاني خليلي عم اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها وتوضه يعطي القرض اذا استقرض وعيوده من العيادة اذ مرض ويقيته في المصادر للاعانة وفي الصحاح وساندا اذا استغاثت و يهديه من هديته ويهنيه بخير اصابه التهنية ضد التعزية كما روى عن رسول الله عم ما من لا يهنيء اخاه بمصيبة الا كساه الله تعالى من حلل الكرامة يوم القيامة والتعزية اي التعود ذكرها سلى صاحب البيت وخفف حزنه ويعزيه بمصيبة وهي مستحبة فانها من المندوب عليها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي الحديث قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى كذا في الاذكار وسيئته مد جداره اي سيئته مد جداره اذا مات ولا يخونه في اهل بيته حال حضوره ولا في غيبته ولا يديم النظر الى حادثة من الجدار وغيرها او امته بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا يؤذيه بقتار قدره بكسر القاف وسكون الدال المهملة ظرف معروف والمقتار بضم القاف والتاء المثناة من فوق ربح الشواء اي رائحة اللحم المشوي اي الطبخ الا ان يهدي له منها اهدا وان تابته ثابتة المنة وان صرعته كلبته الدهر نفست ولا تضائقه في موضع الجدار عاجدارك ولا في منصب فاء الميزاب الا في طرح الثلج والتراب ولا يطول بناءه عليه تطولا فوله ليمنع اي يمنع نفسه الريح تعليل للتطويل والنفي داخل على التطويل لهطل الامن طيب نشره ويهدي له من فاكهته يشتريها اولا يعني الباكورة الا فيخلها اذا تلك الفاكهة بشيء سرا لاعلانية تلاوة ولد جاره ولا يخرج بها اي بتلك الفاكهة ولده ليغيظ ولد جاره فيتأذى به ويري التقزز في الفاكهة اجار واذا باع داره عرضها على جاره ان كان حاضرا او ينتظر بها اذا كان الجار غائبا ولا يبيعه اجنبيا الا باذنه ورضاه ولا يمنع الجار ان يغرز خشبه المعجمة وكسر الزاي المهملة بعده اي من ان يضع رأس خشبة الى جدار داره ولا يمنع الجار مرافق بيته في الصحاح مرافق الدار مصاب الماء وشبهها والمراد به ههنا مصالحها نحو الماء والملح والنار والحجة وهي ما يحمل في العجين بالفارسية خميرايه ويقيم جواره المسلم اي مجاورته الصالح فمع الحديث ان الله تعالى ليدفع بالمسلم الصالح مائة الف بيت بالاضافتين من جيرانه جمع جار وقوله البلا منصوب مفعول ليدفع ويحمل من الجار ما لا يحمل من غيره ويعامله بكسر الميم فالواجب ان يعامل به بفتحها روى انه شكا بعضهم عن كثرة الغارة فقيل له اقتنيت هرة فقال اخشى الله ان سمع الغارة صوة الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد اجبت لهم ما لا احب لنفسي كذا في الاحياء قال عر رضي الله عنه اذا احمر الرجل قوله جاره مرفوعا على محمد ودوقرابته ورفيقه اي اذا حمد له ذلك اصل رفيقه الغني على شكوى اصلاحه وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف لي ان علم اذا احسنت او اسأت قال النبي عم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون قد اسأت فقد اسأت ذكره في تحفة الابرار

فصل في سنن النكاح

وفضائله وحقيقته اعلم ان النكاح من اثقل السنن محملا بكسر الميم الثاني مصدر ميمي وامه صعب
الحقوق قضاء فان له اخلاقا فلم يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه شيء لكل احد سيما مع هزه
الاقارب مع اضطراب المعايش فيكون سببا للتوسع في الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله
والتعرب في امن من ذلك وكالقصور عن القيام بحقهن والصبر على اطلاقهن احتمالا لاذى منهن فانه
خطر ايضا لانه راع ومسئول عن رعيته قال النبي عم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول ومن ثم روي ان الله يبغض
من عياله بمنزلة العبد الآبق لا تقبل له صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يتصور من القيام
بحقهن وان كان حاضرا فهو هالك قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا الامر انا ان نقيهم النار كيف نقي انفسنا
ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى بنفس فكيف اضيف اليها نفسا اخرى ولاى
المتزوج آفة اخرا شغل عما هو اهم منه وهو ان يكون الاهل والولد شاغلا من الله تعالى وجارا الى طلب الدنيا وتدبير
المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال واد خاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعوه الى التوسع في المباحات بل الى الاغراق في ملاءة النساء والمستهن ولا معان في التمتع بهن ويتولد منها انواع التشوش
من هذا الجنس بحيث يستغرق اكثر همه انا ثاث البيت والعقار ولا تنوع المرأة فيها للتفكر في الاخرة والاستعداد لها ولذلك
قال ابراهيم بن ادهم من تعوق بالنساء لم يجئ منه شيء موفقا مدح الله تعالى يحيى عم بكونه سيدا وحصورا وهو من لا يأتي
مع القدرة ومن ههنا قال النبي عم خير الناس بعد المائتين التخفيف اي اذ قيل له التخفيف اتى ذا يا رسول الله
قال الرجل اهل ولا ولد له وقال عم يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده
يعيرونه بالفقر ويكلفونه مالا يطيق فيدخل المداهب التي يذهب فيها دينه فيه هلك وقد ورد في الترغيب
عن النكاح من الآثار ما لا يحصى كما اشار الله اليه اجمالا اراد ان يشير الى بعض ما ورد في الترغيب فيه فقال
واعم الامور نفعا واجزلها اي اعظم الفضائل اجرا قانه تحصين الدين اي احكامه وتحسين اخلاق واحد
الاخلاق ومباهاة اي مفاخرة سيد الخلائق محمد عم حيث قال تناكحوا تكاثروا فاني اباهي بكم الامم يوم القيامة
حتى بالسقط وسقة بالفتح مصدر ستر العورة الموضحة بكبر الرأس شدوده اي الباعثة الغدوية الى النهوض
للافات المفضحة وجلبة عاورد ان المسئلة مصدر بمعنى اسم الفاعل اي جالب للغنى والرزق قال الله تعالى ان يكونوا
فقراء يغنهم الله تعالى من فضله وتكثير سواد اهل التوحيد وفي الحديث من ستر بهذا اي حفر املاكا اي تزوج بكبر الهمزة
امرأة مسلمة يقال املكنا فلانة افلانة اي زوجناه اياها ويقال جئنا من املكه لا تقل من ملاكه كذا في الصحاح

تناكحوا تكاثروا فاني اباهي بكم

فكانما

فكانما صام يوما في سبيل الله تعالى قوله واليوم سبع كما يوم جملة حالية وفي حديث الآخر افضل الشفاعة ان
تشفع في نكاح بين الاثنين ان تكون وسيلة بينهما وتسعى في ربطهما وقال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم وقال
الله تعالى في وصف الرسل ومدحهم ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية وذكر ذلك
معرض الامتنان واظهار الفضل وقال النبي عم من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنته النكاح وقال
في الاكل كفاية وهواي النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد
واذا قد علمت ان امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب واحطت بجامع افانه وفوائده
فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الفضل له النكاح المعزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغي ان يتخذ
بعد العقد والاخات ميزانا ومحكا ويعرض المريد عليه نفسه فان التفت في حق الافات واجتمعت
الفوائد بان كان له حال حلال وخلق حسن وجدة الدين تام لا تشغله النكاح عن الله تعالى وهو مع ذلك
شاب يحتاج الى تسكين الشهوة ومنزوه يحتاج الى تدبير المنزل والتحقيق بالوتد فلا يتمارك في ان النكاح
افضل له مع كافيه من السعي في تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت الافات فالعزوبة له افضل
وان وجد من كل منها شيء فينبغي ان يوازن بالميزان ليقطع حظ تلك لفائدة في الزيادة وحظ تلك الافات
في النقصان منه فان غلب على الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في كتبهم وله
اي النكاح فضائل وسنن وواجبات اي واجبات وحقوق فمنفعة ان يستوفي المال للنكاح حولا يبالي لا دانة فان
صمان ذلك على الله تعالى قوله ولا يخاف المتزوج العسر به بسكون السين وضمها ضد اليسر والفقر اذا كانت من نيته
بالتزوج التعفف اي طلب العفة وهي خط عن الناهي وقوله والتحصين عطف تفسير على ما ذكر في المغرب
قال النبي عم من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والمعاقة وتختار
المتزوج امرأة ذات الدين فان المرأة الصالحة خير من متاع الدنيا فان بها يحصل تفريغ القلب عن تدبير
المنزل والتكلف لما يشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب المعيشة فان الانسان
لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش في منزله وحده اذ لو تكفل بجميع اشتغال المنزل الصناع اكثر اوقاته
ولم تتفرغ للعلم والعمل فامرأة الصالحة المصلحة للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق واختلاله هذه الاسباب
يشوش ويشوه للقلب ويقتضي للمعيش ولذلك قال ابو سليمان ما رأى الزوجة الصالحة ليست من الدنيا
فانها تزعك الاخرة وقال سفيان بن عيينة لكثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضي الله عنه كان ازهد
اصحاب رسول الله عم وكان له اربع نسوة وتسع عشرة سرية وقال في تفسير الشيخ من التي كان شهوته اشد
وكان ابو بكر الوراق كل شهوة تنقص القلب الا الجماع الحلال فانه يصفي القلب والامر بالتقليل من

كل شهوة الا الجماع

ولهذا كثير من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود ٩٩ امرأة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمان ٣٠٠ ثلثمائة منكوحة وسبعمائة سرية ولنبينا ٩ تسع نسوة وقوة اربعين نبيا لكل نبي قوة اربعين رجلا كذا في منهاج الانوار ويختار الودود الولود النسيب واحسب اي يختار المتزوج المرأة الودود الى الاصل الكريمة الحسب والنسب في الصحاح اعرق الرجل اي صار عريقا وهو الذي له عرق في الكرم وفي المغرب احسب الشيء اذا فعل الاحسن الرجل ولابائه ومنه من فاته حسبه لم ينفعه بحسب ابيه وقد يقال اذا قويل الحسب بالنسب بريد بالمفاخر المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب المآثر المتعلقة بالاباء قال الامام اذا قويل بالحسب يراد به ما غاد للشخص بتوسيعة المقابلة وقدم تحقيقا لفظ احسب في فصل طلب الخواتيم فعليك به والديانة اي يختار الودود في الديانة وارکان الاسلام بحيث تكون صابرة قانعة متوكلة كما مر آنفا عن الاصم روي انه دخل انكحتم على امرأته فقال اني اريد ان اسافر فكم تختاجين من النفقة فقالت بقدر ما تخلف على من يحسنه فقال وما تدري كم تغتابين فقالت كله الى من يعلم فلما خرج خاتم الى سفره دخل النساء عليها يظهرن الاهتمام بشأنها ويذكرنها بلا نفقة فقالت انه كان اكالا للرديء ولم يكن يدري ما قدر ذكره الامام الرضة لها صيحين فان الوقع نزاع بالفتح والتشديد اي يجر الوقوع الى نفسه وفي الحديث بربا بالكسر والتشديد حلاف العقوق كمراءة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة كفجور الف فاجرة وكيتب خفر الذمي بكسر الذال وفتح الميم وهي المرأة الحسناء منبت على وزن المجلس السوء بالفتح والسكون قال السيد الشريف في شرح المفتاح خفر الذمي ما نبت على امزال والدمنة آثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي والنسب الفاسد واضافته كاضافة حمد لسوء ورجل صديق في افادة المبالغة ولا يتزوج امرأة لعزها وجمالها وجمالها فانه لا يزيد ذلك الا ذلا والذل بالضم والتشديد عند العرب بالكسر اللين ودناءة وفقر أو قال عم من نكح لمرأة مالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكح لدينها رزقه الله تعالى مالها وجمالها ويخطب مضارع خطب بكسر الطاء فيهما خطب اي واذا طلب المرأة للتزوج واغاري بالي بتضمين معنى القصد اي بطلب النكاح قاصدا من النساء والي من دونه في المال والعز والحرمة قال ذلك اسلم من الفتنة ولا يتزوج طويلة مهزولة والهزل ضد السمن ولا قصيرة القامة دميمة بفتح الدال المهملة اي قبيحة ولا سنة اي كبيرة السن ولا مكتارا بكسر الميم اي كثير الكلام ولا ذات ولد من زوج آخر اي في الخبر ان رجلا من بني اسرائيل قال لا تزوج حتى انظر ومع هذه النساء فشاور مع تسع وتسعين وتبقى واحدة فعزم ان اول من لقيه غدا يشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقي مجنونا نارا كيا على قصبة فاغتم لذلك ولم يجد بدا من الخروج عن عهده فتقدم اليه فقال ايها ذا المجنون اظنك قد رضيت

مصر امرأة حاتم

لا ينكح امرأة لعزها ومالها

لا تزوج حتى تشاور مع تسعة

حد الكيلا

هذا الكيلا بريك اي لا اضربك برجلة فقال الرجل احبس فرسك حتى اسألك عن شيء فوقف فقال اخبرني ان اتزوج فكيف اتزوج فقال النساء ثلثة واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لك وعليك ثم قال احذر الفرس كيلا يعرك ومضى فقال الرجل احبس فرسك ففيه كلامك فقال اما الاول فهي البكر فتعلمها وحسبها لك ولا يألف غيرك واما الثنى فحاملة وجبة ذات ولد تأكل مالك وتبغي على الزوج الاول واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت حيرا من الاول فهي لك والا فهي عليك فقال الرجل تكلمت بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين قال يا هذا اراد والان يجعلني قاضيا فجعلت اتفكر هكذا حتى نجوت ذكره في السبتان والمنبع ولا شيء اكلف ويختار اما جاء في حديث قال رسول الله عليكم سوداء تأنيث اسود اي امرأة سوداء ولود فعول بمعنى الفاعل سميت فيه للذكر والانثى خير من حسناء عقيم وهذا دليل على ان طلب الولد اي دخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة وروي ان في هذه المرأة العقيم انه يقال لحيضة في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد ذكره في الاحياء وقال اعم عليكم بالابكار فانهن اعذب اي طيب افواها جمع فوه مثل سوق جمع سوق قال الجوهري الفوه اصل قولنا فم واليم عوض عن الهاء يريد ان هذا نقض ما قاله في فم من ان الميم عوض عن الواو وهذا اغا اضاف العذوبة الى الافواه لان ريقها على الريق العذب اي هو كناية عن طيب قلبهن لانها اكثر شبابا وملاحة من الثيب او مجاز عن كونها جملا كلاما او الذي منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها بقاء حيائها والثيب تنفار حاكا اي اكثر اولادا او افضل التفضيل من نتقت المرأة اذا كثرة اولادها واطلاق الارحام على الاولاد للملابسة بينهما يعني ارحامهن اكثر قبولا للنطفة واجمل لقوة حرارة ارحامهن او لشدة شهوتها ولكن الاسباب ليست مؤثرة الا بارادة الله تعالى وارضى باليسير اي من الطعام والكسوة لاستحيائها من زوجها وقيل من الجماع وحكي انه كان شاب له محظية بكر فاغار جار بعض الاعراب وكان من اقبح المعدين واشنعهم فرنى بها ثم تزوجها ذلك الشاب وكان من اجمل الناس واحسنهم فعاشته معها احسن العاشرة فمكثوا من عشرين سنة وثلثين فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج فلا تتزوج عمارسة الرجال خذ جميعتي قال فجعلت ذلك الرجل الذي رنى بي من ذلك الوقت لم تخرج من قلبي مع كونه اقبح واشين ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل الرجال ذكره في المنبع والمرأة تختار للتزوج من الرجال الدين بفتح الدال وكسر الياء المشددة اي المتبع المتدين الحسن الخلق والخلق الموسر اي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا فان عمر ايما امرأة رضيت بتزويج فاسق فانما قامت من قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من رحمة الله الا من اراد استغاثة فلا يزوج من كريمته من فاسق كذا في منهاج الاداب وقال الشيخ من زوج كريمته اي ابنته المكرمة المؤدبة فاسقا فقد قطع رحمها فيجب على الولي

ولا تنكح رجلا فاسقا

فيجب على العاقل ان ينظر الذكية فلا يزوجها لمن ساء خلقه او حمق وضعف دينه او قصر عن القيام بحقها
او كان لا يكافيها في نسبها قال لعدم النكاح رق فلينظر احدكم ان يضع كريمته والا حسنا حاف حقها اهم
لانها رقيقة بالنكاح لا تخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال وقال عدم من زوج كريمته من فا
سق نزل عليه كل يوم اربعمائة لعنة ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل له عمل عدل ولا حرف
كذا في الاحياء والبضع وقال الحكماء ينبغي للمتزوج ان يكون الزوجة دونه اي ادنى منه بار بع السن الطول
بضم الطاء طول القامة والمال اكسب والنسب اي الفعال الحسن ولا بأنها والا استحقرت وتأنها ونت به عطف
تفسير وان يكون فوقه بار بع الجمال والادب والخلق بالضم والسكون والورع بفتحتين التحرز عن الشبهات
ولا يزوج الرجل ابنته لشابة شيخا كبيرا ولا رجلا دميما اي قبيحا فانه يخاف عليها الفتنة ولا يتزوج الرجل
امة مع طول قدرة الحرة بالفتح والسكون اي مع اقتداره بنكاح الحرة الاصلية او المعتقة بان يملك
مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض اهلنا قال الشافعي لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تعا
ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات من ما ملكت ايمانكم قال التعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم
الشرط ومن لم يستطع منكم الاية يدل على انه لو كان الحرة لم يجز له نكاح الامة واجاب عنه ابو حنيفة
سألت عن هذا الحكم على تقدير الطول على اي الاصلي ولا يتزوج زانية فاجرة قال ابن مسعود رضه اذا زنى الرجل
بامرأة ثم تزوجها فزنيا وزنيا ابدا هذا قول البعض ايما ذكر المصنف اختيار الاحوط قال الامام ابو الليث اختلف
الناس في تزوج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز فيه ما تأخذ لما روى عن ابن عباس رضي الله عنه
انه سئل عن رجل زنى بامرأة ثم تزوجها وقال الاول نكاح لا يحرم الحرام الحلال ومعنى قول ابن مسعود
رضي الله عنه فزنيا وزنيا ابدا انهما اذا تزوجها على محبة الزنا صار كانهما زنيا زنيا كذا في الكلام صدر
عن ابن مسعود على سبيل التهديد والتحذير لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زنيا زنيا ابدا انهما
يريدان في الكرة والعادة اجتماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجب ان تلك اللذات فيرضيا زنا في تلك الحالة فيتقاضى
توبتهما لان الرضا بالزنا زنا كما ان الرضا بالكفر كفر وقد يقال ان مراده منه ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة
والا لما اجتمعا خوفا من عدم قبولها واستحيا من الله تعالى ومن لم يتب عن ذنب فهو عليه حتى يتوب ومن السنة
ان ينظر خطوبته اي المرأة المطلوبة للتزوج قبل النكاح مخافة ان ينظر اليها قبل النظرة داعية للالفة والانس
وادم انبغ عم مام سلمة حالة انبغ عم من ارضاعة صرح به شراح الهداية حين خطب انبغ عم بكسر الطاء
كما مر انه ان تستحم ام سلمة غور رضها اي اطراف عارض تلك المرأة لتتوفر ان راغبها طيبة وكراهيته
وعارضا الانسان صفحتا خديه ويجوز ان يكون عوارض جمع اعراض جمع عرض بالكسر اي ناحية الجد طيبة كما

اذا رأى الرجل بامرأة ثم تزوجها وزنيا زنيا ابدا

ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلعم

اوجنبته

عطف على قوله فلا يتزوج

او جنبته يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض والعرض ايضا الجسد وفي صفة اهل الجنة انما هو عرق يسيل من اعراضهم
اي من اجسادهم كذا في الصحاح وقد يقال عوارض الوجه ما يبدو عند الضحك وبما اراد بها العوارض الانسان وتنظر
اي عقبها اثنتين عقب بفتح العين وكسر القاف فوعل خيار الرجل اكبر النساء اي اسهلها مؤنة وحقبة
بكسر الحاء المعجمة وفي الحديث من البركة المرأة بالضم والسكون المرأة لكونها ميمونة مباركة ان تيسر خطبتها وتيسر
صداقها بفتح الصاد وكسرها مهر المرأة بتيسر رحمها وهذا كناية عن سرعة الولادة قال في الاحياء وقال
في من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمها الى الولادة وتيسر مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا
ويهدى لها اي يرسل الى المرأة الهدايا من الطيب بعد الخطبة بالسر وتطيب لها عند الدخول بها ولا تنكح المرأة
الا الكفء من الرجل والكفاءة بالدين والحسب اي النسب والمال والتفصيل في الوضع ولا يزوج ابنته اذا
خطبها الكفء فانه يتسبب فتنة وفساد عريض بسبب تأخيره قوله فساد عريض اي كثير لانه ان لم يتزوجها
الا من ذي مال وجاه ونحو ذلك رغبا بتبع بالزوج فيؤدي الى الزنا فيلحق الاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة
والفساد والكفء كل مسلم تقي بتشديد الياء دان احبها اكرمها واتقاها واحبها لله لم يظلمها وحق التزويج في الصغيرة
والبكر وقد ابطل النبي عم نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة ثيبة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عم
قال ايما امرأة نكحت اي زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل وبهذا الحديث عمل الشافعي رح مطلقا
وقال النكاح بغير اذن الولي باطل ولو من كفء لكن للولي ان يفسخ اذا تزوجت من غير كفء وروي احسن عن ابي حنيفة
عدم جوازه وبه افتى كثير من مشايخنا وعليه يفتى قاضيخان انتهى وكان عدم جواز ذلك النكاح اي بطلانها
واحيى كالجمع عليه ولهذا قال عليه الصدر كما لا يخفى ولسنة الصداق اي ذكر المهر فاروى ان النبي عم زوج فاطمة
رضي الله عنها عليا رضه على اربع مائة مثاقيل فضة وكان يصدق نساءه يقال اصدق المرأة سمى لها صداقا
اثنى عشرة اوقية والاوقية بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهي اثنا عشر مثقالا لان الدينار يقتضي صاحبها من العشر
وقيل فضية من الاواقي والجمع الاواقي بالتشديد والتخفيف كذا في المغرب ونشا بفتح النون وتشديد
الشين المعجمة وهو اي النش نصف اوقية وهو عشرة دراهم قال ابن الاثير اراد بالنش النصف من كل شيء ونش
الرغيف نصفه وذلك اي مجموع اثنى عشرة اوقية ونشا خمسمائة درهم فان قيل صداق ام حبيبة بنت ابي سفيان
زوج النبي عم كان اربعة آلاف دراهم وقيل اربع مائة دينار قلنا ان هذا القدر تبرع به النجاشي عن عالم اما
النبي عم واما فاروى عن عمر رضي الله عنه من انه قال الا لا تغالوا في صدقات النساء فانه لو كانت مكرمة لكان اولكم
بها اي بتلك المكارم نبي الله ما علمت رسول الله نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثنتي
عشرة اوقية فلعله اراد عدا واقعا ولم يلتفت الى الكسور كذا في شرح المصابيح فلا يجاوز ان اي فاذا عرف

ان النبي عم كان كيف يفعل فينبغي ان لا يجاوز ما ارد جاز اي لا يطلب التجاوز من ذلك المقدار وهو فيما
صدا قبا ملا بفتح الكاف وضم الميم اي كملا ان قدر ان ينوي ذلك ان لم يقدر ايجابا بالفعل فمن نوى ان يدخل
بعد اربعة اشهر مثلا ان لا يعطيه ولا يوافيه ايابا يأثم يوم القيامة زانيا ولا يطأها اي لا يطلب من المرأة ان تمكنه
او اداء مهرها الا ان يكون فقيرا او ناشزا جاهلا بحرمة ذلك او لا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من ايحاش
واحيانا قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم ان
لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية كذا في شرح المصابيح وبس
السنة تملتيه بالخاء المعجمة المثناة بالمي يعني اخاذ وكسر اللام والياء المثناة جمع حلي بالفتح والسكون
كذا في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور واكلل جمع حلة وهي ازار ورداء او ما يسمى حلة حتى يكون ثوبين
كذا في مختار الصحاح ليرغب فيه من ويجعل الرجل لها اي لزوجته شيئا من الصداق وان لم يوافقها كلمة دخيلة
النكاح من الوقت ما قالت عائشة رضي الله عنها ان النبي عم تزوجني في شوال وبنى بي في شوال قال في المغرب
بنى على امرأته اذا دخل بها واصله ان الثوب كان بني ليلة الزفاف جاء جديدا او بنى ثم كثر حتى كني به
عن الوطء وعلى اي وزير بنى بامرأته كما غرس بها انتهى وبنت ابو بكر استعمل بني هذه بالباء الى العامة وقال انه خطأ
قال في النوازل قال ابو بكر رضي الله عنه لم يقل احد ان بنت النكاح بين العيدين لا يجوز ولكن بعضهم الزفاف
فيه قبل الهم شيء مع الكراهة قال الليث روى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كره ذلك وقال لا يكون بينهما الغرة قال الفقيه
ابو الليث وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني رسول الله عليه وسلم في شوال ورخلني في شوال فاي
نساء كان اعظم علي مني ومعنى قوله لا نكاح بين العيدين لان صلوة العيد يوم الجمعة في يوم الجمعة في المصلى
مصلى النبي عم صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة الجمعة فاستقبله فقال يا رسول الله هنا كان
فقال عليه السلام لا نكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة الجمعة لضيق الوقت والنثار كذا في شرح
النقاية والسنة في النكاح الاعلان اي الاظهار ليقع الفصل بينه وبين السفاح بكسر السينين المهملتين اي الزنا
قال النبي عم فصل ما بين الحرام والحلال الصوت والدف في النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى
هذا فان الوقع يحصل بضرب الشهود الغير بل المراد الترغيب الى اعلان النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد
فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالتهنية او نحوها في انشاد الشعر المباح قال شارح
المصابيح هذا دليل على جواز رفع الصوت وانشاد الشعر في المساجد لان النكاح فيها وفي الحديث الذي رويناها عائشة رضي
الله عنها النكاح اشارة به الى نكاح المسلمين في المساجد وجعله في المساجد لانه اذا اشهر فيها نسب الى الزنا
وقعوا في التهمة فارجحيل ذلك العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين وامروا باعلانها بالدفوف

والسنة في النكاح الاعلان

هذا

جمع دف

بضم الدال المشددة والفاء المخفف الذي يضرب به وهو نوع من آلات اللهو قال شارح المصابيح يدل على هذا الحديث
على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح ولكن فيه بحث لا يخفى وقال في لسان العرب الدف الذي يضرب فيه فرح وطرب
مع الصفح والجلد اصل آت ينبغي ان يكون مذكورها بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي كان يضرب به في زمن المتقدمين
قال في منبع الآداب وكان دفهم كالطبل قال والحق بالنكاح العيدين والختان والقدوم من السفر
ومجمع الاحباب للسرور والمأتم في زماننا فالافضل ان يكون الوليمة بالليل كما ذكر انتهى والسنة في عدد القوم ثلاثة في حديث
كان نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب اي احد من تلك الاربعة خاطب اي المتزوج نفسه او وكيله
والثناء ولي من جانب المرأة او نفسها وانما قال ولي بناء على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لا نفسها
وشاهدا عدل حرين او حد وحرتين مكلفين مسلمين سامعين معا لفظهما واما العدالة فهو شرط لانعقاد
النكاح عند الشافعي رحمه الله وشرط استحبابه عند ابي حنيفة رحمه الله من السنة للمتزوج او وكيله اي السنة لمن يعقد النكاح
ان يحمد الله اولا ويثني عليه بما هو اهله تعالى من الاوصاف الجميلة الكاملة وانعته بالاليقة ويصلي على رسوله
عم ثانيا ويقرأ من القرآن شيئا ثم يزوج عليه صداق مسمى على ابي الاخوص عبد الله رضي الله عنه قال علمنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا جاء الحاجة كي تشهد في الصلوة وهو ان يحمد الله عز وجل ويستعينه ويستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا
ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له ونشهد ان لا اله الا الله
اشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلاث ايات اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا انتم مسلمون واتقوا الله
الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وروى هذا الحديث بتمامه
اذكر عن سعد رضي الله عنه في خطبة الحاجة من النكاح وغيره كذا ذكره في كتب الاحاديث ومن السنة
نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف واما النثر بفتح النونين المعجمة والكاف المخففة فهو النقط
المعجمة ونثر الدر بالفتح والسكون بالفارسية بادام على رأس الزوج وانتهاب الغوم اي اخذهم ذلك النثور
بالمبادرة تبركا به ثبت ذلك بالآثار والاخبار في البستان عن حسن وعكرمة رضي الله عنهما انهما قالا لا بأس بنهبة
السكر في العرس وعن الشعبي رحمه الله انه قال انما يكره اذا اخذ بغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه
فلا بأس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال شهدت رسول الله عم تزوج بنتا بين الانصار فنثروا دوجه جات الجواري
بطباق عليها اللوز والسكر فمسكوا القوم فقال الا تستحيون فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن النهبة
فقال تلك نهبة العساكر واما العرسان فلا قال الامام ابو الليث بهذا فاخذ انه يجوز النثر في العرسات
واما النثر على الآخر والعساكر فيفعله البعض فلا يجوز انتهى وكذلك الوليمة وهي ضيافة وطعام يتخذ العرس
سنة ثم قيل الوليمة واجبة والاكثرون على انها مستحب واختلفوا ايضا في وقت فعل الوليمة قال بعضهم يعد

من السنة للمتزوج او وكيله

عليه وسلم

خطبة النكاح

بولد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما جميعا واختلفوا في الحاجتها وقال بعضهم
ستحبا بها وبعضهم يوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير عذر واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن
صائما كذا في البنبع وشرح المشارق ولو اولم بشاة للوصل او تمر او سويق بفتح السين وكسر الواو وهو الذي يقبض
المعلى ممتلطا بشئ حامضا او حلوا كذا في شرح المصابيح او لحم جزور وقد اولم النبي عم في زينب بالخبز واللحم
وفي صفية رضي الله عنها بالتمر والسويق بفتح الواو اعلم انه يستحب اصحاب ما لكذا ان يكون وليمة سبعة ايام
والمختار انها تكون على قدر حال الزوج قيل الضيافة ثلاثة والوليمة العرس والخرس بضم الخاء
المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والعقيقة للمولود
والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام
المعمية والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها والباء الموحدة للطعام المتخذة ضيافة
بلا سبب كذا في البشارق ويعتنم العبد المؤمن من طعام العرس بورك لمن فعل طعام الوليمة يدعو ثلاثة
وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا في مختار الصحاح فقوله طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان
فيه مثقالا وهو عشرون قراطا وكل قيراط خمس شعيرات كذا في شرح الوقاية يعني ان طعام العرس وزن مثقال
من طعام الجنة وقد دعا له اذ لذلك الطعام ابراهيم النبي عم ومحمد رسول الله عم خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم بالبركة
ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرى ذلك الماء في رد يا البيت لئلا يدخل من ذلك الماء بركة وتخلى المزفوفة في
الرفاق ارسال المرأة بيت لزوجها وسلموا اليه باحسن ثيابها وتكحل وتمشط شوهاء بالمشط وتخضب
يديها ورجليها بالحناء ونحوه وتطيب بطيب ظاهر اللون واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل كل واحد
منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها وهي شعر الجبهة ويقول اللهم بارك لي في اهلي وبارك اهلها في
اللهم ارزقني منهم وارزقني منى اللهم اجمع بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير فاذا اراد
ان يأتي باهله اي يجامع قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها اللهم كما قضيت شيئا من
رحمها فاجعل بارك تقيا واجعله مسلما سويا لا تسوي كالنبي بتشديد الياء ثم خلقه ولا تجعله مفردا
شريكا للشيطان ويدعو الرجل لاخيه المسلم المتزوج قوله بالبركة متعلق بيدعو اليعني سن له التهنئة
فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير قال الامام وروى ابو هريرة رضي الله عنه
ان النبي عم امره بذلك وان يقول بالزفاء بالكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة والبنين فانه من دأب العجم
وعاتهم ولذلك نهى النبي عم عن قولهم دل وكلما ضيع بالضاد المعجمة والعين المهملة اي المجامعة سن واذا
وسن المواضعة كثيرة منها ان ينوي تحصينا اي حفظا فرجه بالحلال عن الحرام وتوسيع النفس عن العادة لو

واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل

الخرقة اي لمني الايدي وتعليل الشبع بالاداة التعليل في الاصل سقي بعد سقي والمراد ههنا المرتبة والترفية التقوي على
حمل المكاره واحراز اي احاطة كما ذكرنا من الفضائل التي ذكرت من اول الفصل الى ههنا بسبب التحمل على المكاره
التي تقع على الزوج في التزوج والبعد وهنا ان يتخذ كل واحد منهما اي من الزوجين خرقة وشيخ اي يطهر بها
من الاذى من الطوبات ومنها ان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيقول بسم الله اللهم جنبنا من امر جنبت
شيئ يجنبنا بجنبه عنه الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يعني بعد عنا الشيطان وبعده عما رزقتنا من
الولد فان قدر له ولد لم يضره شيطان وانما قال قدر نا تحقيقا لما سبق له في الازل وفي حديث محمد ان الشيطان يقعد
على ذكر الرجل فاذا لم يفعل بسم الله اصاب معه امرأته وانزل كما ينزل الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة اسري
وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عم قال لو اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لا تزال
من تكتب تلك الحسنات حتى تغتسل من جنابته فان حصل من تلك الواقعة ولد تكتب له الحسنات بعدد نفوس ذلك الولد
وبعدد انفاس اعقابه اي اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره في مشكاة الانوار وفي سورة
الاخلاص ويقول اللهم ان ترزقني من هذه الوقعة اي الجماع ولدا اسميه انا محمد فانه يرزق الله تعالى ذكرا ان شاء
الله تعالى وقال النبي عم من وضع يده على بطن امرأته وهي حامل فقال بسم الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اللهم
اني سميت ما في بطن هذا البطن محمدا باسم محمد عم فانه يأتي غلاما كذا في منبع الآداب ومن المشاهير ذلك التختم
بخاتم فصه جوهرة مساء بالماس قال آل المعصوم لو نام الرجل في يمين المرأة بحيث لو استقبلته في جنبهن
الايمن ووقعت المرأة في جنبه الايسر ثم تقوم الرجل حين يريد الجماع من جانبها الايمن اذكرت باذن الله تعالى
وقد جرب ذلك مرارا فوجد حقا وفي شفا حاجي باشا قيل ان سال المني من يمين الرجل الى يمين المرأة اذكرت
وعن بيمارها الى يسارها انثت وقد اتفقت العاشرة في اليوم الذي طهرت فيه من الحيض يكون الولد
ذكرا وهلم الى خمسة ايام وبعد الخمس الى الثامن يكون انثى واعلم ان ههنا مقامين اصل اجمل وكون
ذلك اجمل ذكرا اما الاجمل فينبغي ان لا تدوم المرأة على غسل الزوج بماء اعلى فيه شحم حنظل ويجب على ان يجامع
على الهيئة الجميلة بعد الطهر والاغتسال في اعتدال من حوال البدن وانفس لانه حال الغضب والالم والجزن
ولون السكر في البهجة مائي واحمر موضع على السترة حلل وكيفية في حال حين الانزال اقوم صورة في حسنه
ومن شرائطه توافق الانزالين او تقاربهما ولا ينزل عن المرأة بعد الانزال الا بعد ساعة ضامت ضامت
فحديثها مدة ستة اشهر واما اذا كان فيجب الا ان يمنحن الزوجات بالجور والعطور والاغذية وشرب البترة باقي
المدة وبطوس والجر الا لجماع مدة بحيث يصير المني ذا لحوم غير ميت ثم بعد ذلك يصير اياما حتى تنتهي الى
ثمانية وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران والعود الهندي الخام ويتفكر عند الجماع

الاقوياء وتمثل بين عينيه صورة الرجل على احسن خلقه واقوام جثته ثم لبطا انتهى كلام الشفاء ومنها اى ومن
تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة قبل المواقعة فان لو طئ قبل الملاعبة جفاء بالمد خلاف البر قال في منبع الآداب
يلاعبها حتى يطلب الشهوة في عينيها فان ذلك اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تام الخلقة ومنها
ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جالع الرجل اى جامع اهله فلا ينزع بالفتح والسكون الذي يقال نزع
الذكر عن الانثى اى دبب ونبت بطنها حتى تصيب المرأة منه مثل ما يصيب منها فيحدث آخر فانكما اذا
وقعت قبل ان تنزع لم تزل المرأة سائر يومها اى بقيته بعد ذلك اليوم سدرة بفتح السين وكسر الدال المهملتين
صفة مشبهة من صدر الغر اذا تحير من شدة الحر كذا في الصحاح وقوله اى كسلانة ثم قيل التفسير باللازم
ومنها ان لا يكثر الكلام في الوطي اى في حالة الجماع فانه منه خرس بفتحتين مصدر الاخرس الولد ولا ينظر اى فرجها
حالة الوقاع فان منه عمى الولد وايضا ورد في الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا في شرح النقاية قالت عائشة
رضي الله عنها ما رأيت منه وما رأى مني اى العورة هذا على رأى البعض وقيل الاول ان ينظر ليكون ابلغ من
الشهوة قال شارح النقاية وكان ابن عمر رضه يقول ولا يقبلها تقبيلا في تلك الحالة فانه منه صمم
بفتحتين الولد اى كونه اصم ولا يجامع تحت شجرة مثمرة فانه يأتي الولد ظالما ولا بين الاذان والاقامة
فيكون مرائيا ولا في ظاهر فيكون الولد بخيلا شحيحا ولا في النصف من الشعبان فيأتي بامارات لا خير فيها
ولا تحت النجوم الا من تحت السقف والاجاء منافقا ولا في ليلة يريد السفر فيها او في نهارها فينفق ماله
في معصية الله تعالى ولا يجامع الا حال تحليه البطن في الطعام فانه اقل ضررا او يكون الولد حنيق النفس وفي العكس
عكسه كذا في منبع الآداب ويقال اربعة يهدمن العمر وربما يقتلن دخول الحمام مع البطنة واكل القديد الجاف
والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوزة ذكره في البستان ولا يديم مضارع ادام النظر الى الفرج الى اذ في التي
فان منه ذهاب العقل بالاصحية هكذا ورد في الاثر ويتقي اى يحترز قربان الحيض بكسر القاف اى جماع
الحيض فانه حرام بالقرآن العظيم قال الله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض ويتقي ايضا عن الاستمتاع ما تحت الازار
كالتفخيذ فانه حرام ايضا عند ابى حنيفة وابى يوسف وعند محمد ره يتقي شعار الدم اى موضع الفرج فقط كذا
في النوع قال الامام ولا يأتيها في الحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب وقيل ان ذلك يورث
الجذام في الولد انتهى فان قربها اتخذ بدا اى جامعها خطاء فان كان الدم عبيطا احمر في الصحاح العبيط
بالعين المهملة وبالباء الموحدة من الدم الخالص الطرى تصدق بدينار استحبابا لا وجوبا وان اصفر تصدق
بنصف دينار كفارة لذلك الخطاء هكذا امر النبي عم رجلا سئله عن ذلك والحائض تلبس اخلاق جمع خلق بفتحتين
كشجر واشجار والعارية كهنه وفي بعض النسخ خلق ثيابها على صيغة التفضيل تقليل رغبة الزوج فيها وتما

ينبغي

ينبغي ان يعلم انه يستحب للمرأة الحائض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضأ وتجلس عند مسجد بيتها
وفي السراجية مقدار ما يمكن الصلوة لو كانت طاهرة تسبح وتهلل لئلا يزول عنها عادة العبادة وفي
فتاوى الحجة قال قال رسول الله عم اذا استغفرت الحائض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها ١٥١
الف ركعة وغفر لها سبعين ذنبا ورفع سبعين درجة واعطى لها بكل حرف من استغفار نورا وكتب بكل
حرف في جسدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانية ومن السنة ان يضاجع الحائض في ثوب الطهارة
يشار بها مخالفة للمجوس ومن اداب المواقعة ان يخلو ابها ولا يجامعها وعنده صبي او بهيمة وفي بيت
غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف اى الخامس عشر في كل شهر ولا يجامعها في ليلة الهلال من الشهر
لان الجن يكثر الك واغشيانها بكسر الغين وسكون الشين المعجمتين اى جماعها في هذين الوقتين
قال في الاحياء ويكره الجماع في ثلث ليال من الاول والآخر والنصف ويقال ان الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي
ويقال الشيطان يجامعون فيها وقال في المنبع فان الولد يأتي مجنونا وروى كراهة ذلك عن علي رضه ومعاوية وابي هريرة
رضه ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحد التأويلين من قوله عم من غسل واغتسل وقد مر تحقيقه
في فضل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام جنابة ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغتسل فرجه او يبول
يخرج به الاحتلام او اى لئلا يشارك الشيطان فيها وقال ابن المقفع يكون ولدها مجنونا او بخيلا كذا في البستان
ولا يأتيها اى لا يطأها في دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبي عم انه قال ان الله تعالى لا يستحيي من الحق لا
تأتوا النساء في ادبارهن عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى امرأته في دبرها وعنه قال ان
الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله تعالى اليه وفي رواية عن ابن عباس رضه لا ينظر الله تعالى الى رجل اتى رجلا وامرأة
في الدبر وتقييدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان في دبر الذكر اكبر اللواطة منه وعن جابر عن النبي عم ان اخوف ما
اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني اضاف السهم بهذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى اتأتون الفاحشة
ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار كذا في
المصابيح وشرح المشارق فهي اى اللواطة ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مبادئها ايضا كاللمس والقبلة
قال النبي عم من قبل غلاما بشهوة فكانما زنى بامه سبعين مرة ومن زنى بامة مرة فكانما زنى سبعين بكرا
ومن زنى مع البكر مرة فكانما زنى بسبعين امرأة نقله صاحب المنبع عن المشكلات القدوري هذا واما
حكم الوطي بحسب الشرع فمذهب الشافعي ره الى انه يقتل وذهب احمد بن حنبل ره الى انه يرجم وان كان غير محصن
قال في شرح الوقاية ان من اتى دبر اجنبي او امرأة اجنبية عند ابي حنيفة ره لا يحد بل يعزر ويودع في السجن حتى يتوب
وعندهما يحد حد الزنا فيجلد ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال قيدنا بدبر الاجنبي لانه لو فعل ذلك

ذلك بعده او امته او منكوحته لا يحد اتفاقا بل يعزر لانه ان الصحابة رضا اجمعوا على حده ولكن اختلفوا في
وجوبه قال بعضهم يحبس في اخس المواضع حتى يموت وقال بعضهم يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر الوراق
اذا حرق بالنار وقد يقال بلقى من مكان عال كالمنارة كذا في شرح الجمع ويستتر عند الوقاع اي الجماع ولا
يتزوج بكرة الجماع فانه ربما يسئ الادب ولا يقول عالما اجهل امرأتي على سبيل التعجب مدة كان زوجته وفي البستان لا يعزل
اربعا الا بعد علوقها لانه يمدح الطعام عالم ينهضم ولا المقاتل عالم يرجع ولا الزرع عالم يدرك ولا المرأة
حتى تموت ولا يدوم على ترك الوطي فان البذر اذا لم تنزرع ذهب ماؤه وبجاء عرض كتاركه مثل الدواء وظلمة
البصر وثقل البدن ووجع الخصية ووجع ثدي المرأة على ما ذكره كتب الطب وقال في الاحياء ينبغي ان يأتيها
في كل اربع مرة فهو اعدل لان عدد انهما اربع ويجب ان يصول بعد الوطي والا تزده فيه بقية المني فيكون منه
داء اي مرض لا دواء فيه ولا علاج له فان من يقتصر على الذكر يحصل عنه عقد البول كذا في المنبع وقال ابن المنبع
من اتى امرأته ولم ينعسل ذكره بالماء وفاز منه الحصاة لا يلومن الا نفسه قال ولا يغرنك اهل ان يقول فلما فعلت
هذا فلم يعرض لان الاعراض قد تأخر اول مرة لم يسرق احد ولو ابتلي في اول مرة لم يرزق الدنيا صحيح كذا في البستان
وينام بعد الوطي نومة خفيفة فانه اروح للنفس لكن السنة فيه ان يتوضأ وضوءه لصلوة ثم ينام ولذا
اذا اراد الاكل جنبا وقال اذا وقع من الوطي يميل كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة
فان ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في منبع الادب ولو اراد العود فليتوضأ والمراد به التنظيف
بغسل الذكر والبدين لا وجوب وضوء الشرعي كما ذهب اليه البعض الى الكتبة كذا في شرح الجمع لكنه اذا جاع فانه يشتهي
للعود واوجب اي الجوع للاتي وقال اذا غشيت المرأة على صيغة المجهول اي اذا جومعت المرأة مكرهة
على صيغة المفعول من اكره يذكر عورة من اكار الزرع بالفارسية ترسايدن فحملت من تلك الواقعة جاز له ان يلعن الولد
لا يطاق لا هنا ولا الكياسة ويكون الولد كسيا في النتائج وفي منبع الادب اذا كان هكذا يكون الولد
بليدا جدا انتهى قمعني لا يطاق لا هنا ولا كياسة انه لا يعطى له وسعة في الذهن والذكاوة اي يكون بليدا
يقال اطاق الشيء وهو في طوقه اي في وسعه واذا غشيت المرأة قبل الظهر وفي اول الشهر عند الفجر الصبح او
انتصافه فحملت انجبت اي تلد نجيبا كما في الديوان وذكر في منبع الادب انه لا يجامع ليلة الاحد ولا ليلة
الاربعا فانه يأتي الولد قاطعا وقتالا ولا بعد الظهر فانه يأتي اهول ولا ليلة الغظر فيكون الولد
عاقا ولا ليلة النحر فانه يكون اصابعه ستا او اربعا ولا في الشمس فانه يأتي نحوسا ولا في القيام فانه يأتي
بوالا في الثوب ولا يجامع وفي غسر حيث اختها فانه يأتي مؤنثا ويجامع ليلة الاثنين فانه يأتي قارئا وليلة
الثلثاء فانه يأتي سخيا رحيما او ليلة الخميس فانه يأتي عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه

يأتي حكيما

يأتي حكيما عالما ينفر من الشيطان وليلة الجمعة فانه يأتي عابدا فمخلصا يوم الجمعة قبل صلوتها فانه يأتي سعيدا
وعيوبت شهيدا قال وهكذا كلها بالنار والاخبار انتهى والسنة ان يبشر بالمولود ان سبق بشرة اي ينوح
به ويراه نعمة انعم الله تعالى به عليه قبح الحديث تاريخ الولد من ريح الجنة وقال النبي عم المولود في الدنيا نور وفي
الاخرة سرور وقد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما لا يحصى ولا يتمنى المولد الذي يولد في قرانه فان الله تعالى يمحو
يوم القيامة ويكتب عليه من الذنب بعدد النجوم والرمال والاوراق كذا في منبع الادب ويزاد في حاشية
مخالفة لاهل الجاهلية فانهم يكرهون هذا بحيث يدفنون نهارا في التراب حال كونها حية وفي الحديث من بركة
المرأة تبكير ها بالبنات اي كونها اول ولد ها بنتا الم تسمع الهمزة للاستفهام الانكاري قوله تعالى
يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بدأ بالاناث وفي الحديث من ابتلي بالبنات فصبر
لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات قد تقدم منها ان غالب هوى الخلق في المذكور من هذه البنات
بشئ من هذه بيانية مع مجرورها حال من شئ فاحسن الهما فسر بعضهن من شراح المصابيح الاحسان اليهن
بالتربية والاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن تلك البنات له سترا من النار وفي فضل الاناث خبر
جمة بالجيم وشد يد الميم اي كثيرة والنبي عم ما هن المجهولات على صيغة المجهول المهيأ جهازها سما بها
تفاؤلا وتيمنا للانسات وقال النبي صلى الله عليه وسلم سألت الله تعالى ان يرزقني ولدا بلا مؤنة فرزقني البنات
وقال عم لا تكرهوا البنات فاني ابو البنات وقال عم ارحموا البنات وان كانت واحدة ذكر في الجامع وبعد الاب شبه الولد
به الشبه بالكسر والسكون والشبه بفتحتين كلاهما بمعنى اشباهه نعمة من نعم الله تعالى ان رحم المرأة عضلة
وعصب وعروق عصبها في الوطاع وهي على هيئة الكيس لها فم بارز قبلها ولها قرنان شبه ذكر المرأة قوة
الانفعال فعند الامتزاج مني الرجل كالانثى المتزاجه بالبيض قال القاضي النسابوري الذي المتولد من الزوجين
يرد من جميع البدن على طريق التحلل او الزوبان فلهذا اذا تولد جميع البدن وضعف به البقية وقع كل العالمين
احوج امتشابهة لاجزاء اصاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما من كثرة وسبقة على الاخر فلهذا اشبه
الولد تارة بجانب الاب واخرى بجانب الام كذا في منبع الادب وليف المولود في حرقة بيضاء ونقية
اي طاهرة عن النجاسات ولا يلف في حرقة صوف او قطع لئلا في مختار الصحاح النفاس ولادة المرأة
اذا وضعت فهي نفساء وامرأتان نفساوان ونسوة نفاس ونفاسا وقال وليس في الكلام
فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول كل شئ ورطبا وتمرا الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان يسبر
فاذا يبس سمي تمرا وهذا كالعنب الرطب اذا يبس سمي زبيبا ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه
اليسرى بحيث يزيد فيه قد قامت الصلوة مرتين روي عن النبي عم انه قال من ولد مولود فاذن في يمناه

المولود

واقيم عرسه رفعت عنه ام الصبيان ذكره في الاحياء وكتبه بالتم فالمصادر التمنك كاه يكود ك بمالديه اى
يضع لا التم يطعم وكان ابن عم اذا اتى بالمولود في الاسلام قال اجعله سرا بفتح الباء تفاؤا وابنه في
الاسلام نباتا حسنا ويعق عن المولود في اليوم السابع من الولادة اى يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا
ذبح عنه يوم اسبوعه وبابه رد وهي اى العقيقة واجبة عند احمد سنة عند الشافعي رض وسنة عند نا كذا في
المغرب في الحديث العقيقة هي الشاة اعد بوحة على ولادة المولود من العقة بالكسر وهي الشعر الذي يولد عليه كل
مولود من الناس والبهايم سميت الشاة بها لذبحها عند حلقه في يوم السابع كذا في مختار الصحاح حق عن الغلام
شاتان وذكر ابن ايوب انه يجوز العقيقة ولو بقصيصة وعن جارية شاة ذكرا كان تلك الشاة او انثى وبه
قال جمع ومنهم الشافعي رض وسوى قوم بين الجارية عن كل شاة وهو قول مالك ولا بد اكمل وفي فتاوى رحمها الله تعالى
عن الجارية عقيقة وعن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام مثلان بعقيقة وقيل معناه انه محبوس
سلامة عن الافات بعقيقة او انه كالشيء المرهون لا يتم الا استماع بدون ان يقال بالعقيقة كهفة
شاة لا ضحية وقال يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة وقال ربيع ومحمد بن ابراهيم انه يجوز العقيقة ولو عصفورا
كذا في شرح المصابيح وروي انه عق النبي عم عن نفسه بعد ما بعث عا صيغة الجهول نبيا وفيه تنبيه على انها لا تسقط
بالفوت عن الوقت المعهود ويقول عند ذبح العقيقة اى يقول عند ارادة ان يذبحها قبيل اضجاعها اللهم هذه عقيقة
فلان بن فلان ودمها بدمه ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها
فداء لابن فلان بنه فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامه بل يتبع من لمفاصل ويقطع القابلة هي من
النساء من يصلح الولد عند الولادة فتجذبها لحما غير مطبوخ ويفرق باقي اجزائه غير مطبوخة الى الفقراء ويطبخ جدولا
على ورك الرخول جمع جدل بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بعني العضو او يقطع عضوا ولا يكسر منها اى من تلك
الجدول شيء ويتصدق بها اى بتلك الجدول مطبوخة وذلك اى ذبح العقيقة في اليوم السابع او اربعة عشر ان
لم يتهيأ في السابع او في اربعة وعشرين ان لم يتهيأ في اربعة عشر ولو قال في الرابع عشر وفي الرابع والعشرين كان
اسبب واولى كالا يخفى ويحلق رأس المولود في اليوم السابع لا قبله ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من السنة
قد ورد ان عمر امر فاطمة يوم سابع حسين رضي ان يحلقا شعره ويتصدق بوزنه شعره فضة والورق
بكسر الراء وسكونها الفضة وكذلك كانوا اى السلف يحلقون في بدأ بالحرة الامر في اوايل الاسلام
اليوم السابع تعب عليه انه ظرف يحلقون فانه اطهر بالطاء المهملة واسرع بات اللحم ويتبغي ان يحلق محلوقا
مسرورا اى مقطوع الشعرة وقد ورد ان ابناء عم كلهم محلوقين مسرورين كراهة لهم لئلا يتفاءل احد الى عورات هم الا
ابراهيم عم خليل الله فانه ختن بباب ضرب ونصر عنه وهو ابن ثمانين سنة كذا في المنبع وذكر في بعض

التفاسير

التفاسير انه ختن نفسه بقدوم وهو ابن ثمانين سنة من عمره كذا نقله بعض الفضلاء من اتقف عليه والله اعلم بحقيقة الخبر
اى اللبث رض انه ختن نفسه بعد دم بالفتح والتشديد اسم موضع وهو ابن ثمانين سنة وعاش بعد
ذلك ثمانين سنة ليس سنة بعدة من الام والسنة ان يتولى الام اى تباشر ارضاع الولد بنفسها فانه
ليس للصبي خير من لبن امه او مرضعة امرأة صالحة كريمة الاصل فان لبن المرأة الحمقاء يعدي تعدية اى يسري
واثر حمقها يظهر بعدها ولا يطأ امرأة التي ترضع ولده بالان ذلك الولد طبعا يغار بولده قال النبي عم لا تقتلوا اولادكم
سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره اى يصرعه ويهلكه يعني ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنها
فاذا اعتذيه الطفل يتبع سوء اثره في بدنه واخلاقه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها وعاد ركض
ضعف الغيل فسقط عن متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا في شرح المصابيح ولا يضيق ذرعا بكاء الرضيع
يقال ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اى لا يتضجر ولا يتضيق من بكاء متضجر في الغاية قال والك
البكاء ذكر وتهليل وحمد لله تعالى ودعاء واستغفار لابويه كما ورد في الاخبار انه ولد لمن يقول اربعة اشهر
لا اله الا الله واربعة اشهر محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم اغفر لي ولوالدي واه ولد لمن لا يقول شيئا من ذلك
الا انه يقول العنه الله على والدي بدل الاستغفار لهما كذا في منبع الادب ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم القيامة
باسمه واسم ابيه وسيجيء اى الولد باسم الانبياء عم واحق ما سمي الولد عبد الله عبد الرحمن عن ابن عمر
رضي الله عنه قال قال رسول الله عم ان احب اسمائكم الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وانما صار احب لان احدهما اضافه
الى علم اسما الله تعالى الذي خص التوحيد به علامة الشهادة والاخر اضافة الى اسم الدال على كمال الرأفة وعموم
رحمته وكان النبي عم يغير اسم القبيح الى الحسن قوله جاء رجل مستأنفة سمي اعرم بالعين والراء من العرم وهو
القطع وذلك غير مستحسن في الفال فسماه زرعة حيث قال اسمك قال اعرم فقال لكراهته لهذا الاسم بل انت زرعة
وهي بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة من الزرع وهي تسمية بهذا قد اصابت حسن فكانه قال لست مقطوعا
بل انت نبت متصل بالارض وجاء آخر اسمه مضطجع بكسر الجيم فكرهه فسماه المنبعث بكسر العين وكانت عوراء
بنت سبي عاصية فسماها النبي عم جميلة ولا يسمى الغلام يسارا ولا هو من اسمه ضد للعسر ولا رباحا فعل
بفتح الراء من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى مضارع علي في الشرف من باب علم
كذا في شرح المصابيح وديوان الادب ولا افلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بفتحتين لان الناس يتفاءلون بهذه
الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها ظاهرا ومعانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد واشار اليه بقوله فليس
من المروءة ان يقول الرجل انسان عندك بركة بهمزة الاستفهام فيتفاءل لان فلانا يحسن بهذه التفاؤل ولذا سماه الله
تعالى ان يقول الرجل انسان مستوفا هل عندك سيار فتقول لا ولا سيما حكيما ولا باحكم بفتحتين هو احكم الذي

اذا حكم لا يرد حكمه وانما منع التسمية بها الحكم اسم من اسماء الله تعالى وان الله تعالى هو الحكيم والبه الحكم فهذا لكل لطيف
بغير دوقد يقال الحكم اسم من اسماء الله تعالى كالحكيم فلم يسلم سيد به غيره ولا بأس به لانتهامه ان يعبد عم
اباه كما روى ان رجلا سمى اباه عبدا فقال النبي عم ان عبد لاب له فكره ذلك ولا بأس بعبد فلان فان العبد انما هو
لله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله تعالى فكل نساءكم اماء الله تعالى و
لكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل انما كره ذلك اذا قاله على سبيل التطاول على الرقيق والتحقير
لشأنهم والا فقد جاء به القرآن العظيم قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم كذا في شرح المصابيح وقال
سمي اي الغلام كما في تزكية وفي مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية اثنى عليه ومدحها فهو زكي رشيد
والدين ونحوه ولا يجمع بين اسمه ابي عم وكنيته نحو ان سميته محمدا او ابا القاسم فلا تجمعوا بين اسمي وكنيتي
وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي عم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي عم
فقال الرجل انما دعوت ابني فقال عم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال الشافعي رحمه الله لا يجوز لاحد ان يكنى ابنه ابا
القاسم سواء كان اسمه محمدا اولا وجمع جوزوا التكني به اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد هكذا ذكره في شرح المصابيح
وكلام المصنف قائل الا القول الا خير وفي الاحياء قال العلماء كان ذلك في عصره عم اذا كان ينادي عم يا ابا القاسم
واما الآن فلا بأس به واذا سمى الولد باسماء الانبياء واعلم انه لم يجز ان يلعن لا وثنا ولا صنما او لصنم اي لا يجوز
ان يورد ذلك الاسم بناء التصغير ويذكره على سبيل الاهانة والتحقير الا ان يواجه الشخص بالسب فيقول له انت
لدا اولدا بدون ذكر اسمه ويكره الولد اكراما اذا سمي محمدا في الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه ذلك لشائبة
اسمه اسم النبي عم ووسعوا له في المجلس توسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا تظهروا له عبوسة الوجه وفي النهي عم ان يسمى
الرجل محمدا ثم يلعن او يشتم ولا يلقب الامير بملك بكسر اللام الاملاك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم ان اقبح
الاسماء اي قبحها واكثرها مدلولة يوم القيامة عند الله تعالى رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء واليم المشددة
ملك الاملاك وكذا في معناه نحو سيد الساداة وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان تسمى شاهانشاه
وقال بعضهم ان سمي الرحمان الجبار العزيز قال صاحب تحفة الابرار وتفسير ابن عيينة اشبه ويكنى الرجل باكبر
اولاده عن مقدام بن شريح عن ابيه هاني انه وفد الى رسول الله عم مع قومه بسبعة يكنون باي الحكم فقال لهم
ان الله تعالى هو الحكم اليه الحكم اي لا يليق ذلك الاسم بغيره تعالى فقال هاني كان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت
بينهم فرضي به الفريقان فقال النبي عم ما احسن هذا الحكم بين الناس ثم قال فما لك من الولد فقال هاني
في جوابه شريح وسلم عبد الله قال عم فمن اكبركم فقال شريح فقال انت ابو شريح فقصمه بتكنيته بذلك قال
صاحب المصابيح هذا الحديث يدل على ان الاولى ان يكنى الرجل والمرأة باكبر بنيهما فان لم يكن ابن فباكبر بناتهما

ولا يكنى

ولا يكنى الرجل قبل ان يولد له لانه شبيه بالكذب قال في مجمع الفتاوى رجل كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كره بعض المشايخ
لانه كذب فليس لابن عم ليكون هو ابا بكر والصحيح انه لا بأس به فان الناس يريدون به التفاؤل انه سيصير
اباه فيما يأتي لا الحقيقة انتهى واذا ولد له الكنية اي استحب في الاكتنا به واليه اشار المصنف بقوله وفي بعض
الحديث بادروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم بالالقاب واعلم ان العلم اذا صدر باب وام وابن او بنت
سمي كنية والا فان كان مما يتيمن بمدح او ذم مقصود منه قطعا سمي لقبا وما عداهما من الاعلام سمي اسما
وهذا كله على اصلاح اهل العربية فاحفظ ومن حقوق الولد على الوالد ان يسميه عند الولادة في اليوم
السابع لما قبله في شرح المصابيح احسن الاسماء وما ينبغي ان يعلم هنا ان يستحب ان يسمى قال عبد الله بن
يزيد بن معاوية للبقية ان يستحب يوم القيامة ورأسه فيقول انت ضيعتني وانت تركتني ولا اسمع لي ذكره
في الاحياء وليعلم الكتاب اذا عمل ما يحتاج اليه من الفرائض والسنن واداب الدين وعلى الساحة بالباء
الموحدة والحاء المهملة بالفارسية بشناور كردن دراب والرمي اي رمي السهم والمرأة اي تعلم البنت
الغزل اي غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حق الولد على الوالدين لا يريده الا حلالا طيبا ويزوجه يزوج
الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد البلوغ وان لم يزوج فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجملة اي حاصل الكلام
في ذلك اعلم ان الولد اما ان يولد له عند ابيه طاهر مطهر فيعلمه ابوه طاهرا مطهرا على فطرة الاسلام اي على جبلته السليمة
والطبع الميتي لقبول الدين الحق ويقوده الى الله تعالى طاهرا مطهرا او يبدل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة اي يبذل
طاقته وسعته في صيانته عن ضده حتى يعوده على صيغة الجهول ان يكون موفورا محمود الله تعالى ويقوده به بادابه الله
اي الادب المتعلقة بالعبادات في الظاهر والباطن فان ذلك التاديب خير له اي لذلك الوالد من كثرة الذهب
بضم الثاء وفتح الراء جمع ثروة بكسرها وكرب وارادة النوافل قال مجاهد ان الرجل تشيب لصلاح ولده في قبره
ذكره في شرح الخطب فانه يتأتى اي التاديب المذكور مسكونا عنه يوم القيامة فيعاقد على صيغة المفعول
به اي بالتقصير فيه بخلاف ذلك الكثير من النوافل وهو غير منه في حق ذلك المولد اي الاب فانه اكلم الصبي فانه يعلم الا
كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه تلقينا هذه الاية فتقال الله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش
الكريم ويلقنه اية الكرسي واخر سورة الحشر هو الله الذي لا اله الا هو اي قوله تعالى وهو العزيز الحكيم ومن فضل ذلك
ان يحاسبه الله تعالى يوم القيامة وليعود بكسر الواو المشددة اي يجعل الولد متعودا على فعل الخيرات قوله اذا بلغ
يمينه اي جهته يمينه عن شماله ظرف يعود فان عقاب ذلك اي فعل الخيرات له اي للولد المؤدب ولا يكون عليه
اي على والده من مساوئ من شرور ذلك الولد شيء لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وبامره اي الولد
بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا كما قال عم مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم

اذا بلغوا عشرا

ذكره صدر الشريعة والقيم على اليتيم الذى فى حجره بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى كنفه وحفظه فمثل ما ليقوم على وليه
الصغير فانه مسئول عنه يوم القيامة ثم فرق بين الصبيان فى الضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يخرج ويمنع
بخلاف بين ذكور الصبيان والنسوان وبين الصبيان والرجال فان ذا الكد داعية الى الفتنة وله بعد حين اى لولد
اى ولو وقعت بعد الدهر الطويل وسيوى بتشديد الياء اى يسوى بين الاولاد فى النحلى على وزن جعلى العطية يقال نحلا المرأة
مهرها بالضم والنحلة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة وقيل من غير ان تأخذ عوضا كذا فى مختار
الصحاح هذا ما عليه النسخ الصحيحة المعتمدة وقد صحح فى بعض النسخ التحلى بالتاء وكسر اللام مشددة مصدر
بمعنى التزيين والاول اظهر قال فى النقاية يجب على الوالد ان يعدل بين الاولاد عند ابى يوسف وهو
المختار لان الآثار قد وردت به والافضل عند محمد ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب حاله لا بين
جاز فى القضاء وهو آثم يقض عليه محمد رده وان كان فى ولده فاسقا فلا ينبغى ان يعطيه اكثر من قوته لانه اعانة
على المعصية كذا فى شرح النقاية والهدية هى ما يعود الى الغير من التحف والاحسان بالفارسية پيشكش
كردن والالطاف اللطف فى العمل الرفق فيه قد يصح الالطاف بكسر الهمزة مصدر اوافقا قاله وبيده اى
فى القرفصة وهى بالضم والسكون هاستر قصة اى لقمة طريقا جديدا كذا فى الديوان وجملة تحلبا حال
او صفة ميان اللام فى الطرفة للعهد الذهنى من السوق بالاناث بكسر الهمزة جمع الانثى فانهن ارق
افئدة جمع فؤاد وهو وسط القلب صرح به فى تفسير القاضى واضعف قلوبا قال انس رضى الله عنه قال رسول الله
من خرج الى السوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكر نظر الله اليه
اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وعن انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمل طرفة من السوق الى عياله
فكانما تصدق بها عليهم صدقة حتى يوضعها فى فيهم وبدأ بالاناث قبل الذكور فمن فرح انثى فكانما بكى من خشية
الله فحرم الله بدنه على النار ومن كان له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن طولهن حتى يغنيهن الله تعالى
عنه اوجب الله تعالى له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر له وكان ابن عباس رضى الله عنهما اذا حدث بهذا الحديث قال هو والله من
غرائب الحديث وغرر كذا فى شرح الاحياء وبعا شر الاولاد بالرحمة واللطف قال عليه السلام حذمة العيال تطفئ غضب
الرب وتزيد الحسنات والدرجات وهو اكحل العين وقال من كان له يتيم فى البيت ولا يأنف كتب الله تعالى اسمه فى
ديوان الشهداء واتاه الله تعالى فى كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم جنة وغرة واعطاه الله تعالى بكل شعرة
فى جسده مدينة وقال النبى عليه السلام من رجل يعين امرأة فى البيت اعطاه الله تعالى من الثواب مثل ما اعطى ايوب
وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك لغرفة فى الفوق لمن يعلمون عملا افضل مما كان فيه قال والله
قال انا اعلم رجل متعفف ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما فملئت عينيه فسته هم وغطاهم بثوبه

فعمله افضل

نحلا

اولاده الان كان احدهم علة فلا يعطى غلة بل يسوى بين الاصح
يفضل عالما على غيره والاكد اى الشديد بين الاصح

لقوله عليه السلام

فعمله افضل مما كان فيه كذا فى مبتغى الاداب والاحياء وتعيلهم بكسر العين المشددة اى تنفقه ورافعة رداء عمر
رضى الله عنه استعمل رجلا على بعض الاعمال فدخل رجل على عمر رضى الله عنه فرآه قد اخذ ولده فقبله فقال الرجل
ان لى اولادا ما قبلت واحدا منهم فقال عمر رضى الله عنه لا رحمه الله على الصغار فكيف على الكبار وعلينا عهد نافيه
ذكره فى البستان وقال عليه السلام حب الاولاد كنز من النار وكراهتهم حجاز على الصراط ولا كل معهم مرأة من النار وقال عليه السلام
اكثر جاعلة اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة فى الجنة وروى ان الاقرع بن حابس التميمى رأى النبى عليه السلام يقبل ولده الحسن فقال له عيينة من الوليد
ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام ان من لا يرحم لا يرحم كذا فى المبتغى والاحياء وينشق بتشديد الشين اى يتفتح الهابهم المشاشة الارتباح والخفة
للحق فيقال هشت بفلان بكسر الشين اذا خفت عليه اذا حنت له ارتباحا ورجل هاش وشيخ هشيش واشبغ
اى رخو ليس كذا فى الصحاح وبيا بسطهم فى الكلام واللعب لهما جاء وكلا الشيخ عليه السلام يديغ بالدال والعين المهملتين من
باب فتح اى يخرج لسانه من فيه لمباركة تحنيك بن عباد رضى الله عنه فاذا رأى الصبى حمرة لسانه اشتهر فكان يرتشق اى يشتط
عليه فى الهرب عن عمر هششت وانا صائم فقبلت اى اشتهيت ونشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالخياطة و
الحرز فان الحرفة امان من الفقر وذلك سنة السلف وانما قال صالحة احترازا عن بعض المصانع الذى كرهه النخعى مثل
الصباغة ونحوها وروى انه قال بعض التابعين لرجل لا تسلم ولدك بيعتين او صنعتين بيع الطعام
وبيع الاكفان فانه تمنى الغلاء وموت الناس والصنعتان ان يكون حرا راى قصابا فانه صنعة تقسى القلب
او صباغا فانه يزحزح الدنيا بالذهب والفضة ذكره فى الاحياء ويدعو الوالد بالخير فيقع احدى دعوات الوالد
كدعاء النبى عليه السلام فانه مستجاب وكذا الوالدة ينبغى ان تدعو الولد بالخير قال النبى عليه السلام دعاء الوالدة استجابة
اجابته قيل يا رسول الله وما ذلك هى ارحم من الاب ودعوة الرحيم لا تسقط ذكر الاثام والاثم من الاسم وهو
يستعمل فيما يقبح كان الحوان يستعمل فيما وقع اى لا يصير مغفورا العومة بضم العين والراء المهملتين بسوء الخلق
وشدة الخلاق فى الوجه وفى حديث عمر رضى الله عنه ان الشيخ الاريب عراما اى حدة وشدة مستعار من عرام الصبى
وهو شرته فان زيادة ذلك العرام زيادة فى عقله ودليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل فيه عرام الصبى
اوان الصغر تحويل على ارشده فى الكبر والد يدعو عليه اى على ولده بالشر فان دعاء الوالد يوافق الاجابة فيفسد
جار رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض ولده فقال مثل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته
والد يقصد ولدا واحدا بسوء فان ضرر ذلك القصد يرجع الى ولده ولولده حين فقد قيل لما فقد يوسف عليه السلام
اخوته ما فعلوه صار اولادهم اسارى فى يد فرعون وظهرت بركة الاب الصالح فى ولده كما اشير اليه فى قوله تعالى
فى سورة الكهف فى قصة موسى عليه السلام مع الخضر فى قوله تعالى وكان ابوهما صالحا وتخريج هذه القصة على سبيل
الاستقصاء هو ان الله تعالى امر موسى عليه السلام بالتعلم من الخضر عليه السلام ليقيه فى مجمع البحرين اى بحر فارس والروم وعلم الله ان ال

يعمل بالسنة

ملك قصة الخضر مع موسى عليهما السلام

وان رأى منه ما ينكره صبر به فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقها قال اخرقتها لتغرق اهلها لقد
قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا اعتذر بقوله لا تؤاخذني بما نسيت فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما فقتله
اسم جيسور فقتله الخضر بان قلع رأسه بيده فقال اقتلت نفسا زاكية بغير نفس فلما قال الم
اقل لك قال موسى معتذرا ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني فانطلقا حتى اتيا اهل قرية قيل هي اهل
انطاكية استطعما اهلها ضيافة فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا ان ينقض اي مائل يريد ان يسقط
قيل كان قد ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر عليه السلام بعمارة او بعموده عمد به وقيل مسحه بيده فقام فرفعه
فنقضه وبناه لو شئت لاتخذت عليه اجرا تأخيرا على اخذ الجعل ليعيشا به او تعريضا بانه فضول لما في لون النبي
كانه رأى الاحق ومساءلة الحاجة واستغاثه بما لا يغيثه لم تتحمل لك نفسه فقال الخضر عليه السلام هذا فراق بيني وبينك
قبل لما علم موسى عليه السلام بعد ذلك الطمع حيث قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا اوجب به الخضر عليه السلام بقوله هذا فراق بيني
وبينك وقف بين موسى عليه السلام والخضر عليه السلام طي الجانب الذي يلي موسى عليه السلام غير مطبوق وهو الجانب الذي
يلي الخضر عليه السلام ستوعى ذكره في الروضة الماصة حين ثم قال الخضر عليه السلام سأنبئك بتأويل ما لم تستطع
عليه صبرا اما السفينة كانت لمساكين يعملون في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة
غصبا واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا فاراد ان يبدلهما ربهما خيرا اي افضل
منه زكاة واقرب رحما يعني ولدا صالحا اي اقرب رحمة وعطفا عليهما قال الكلبي فولدت امرأته جارية
فزوجها نبي من الانبياء فولدت نبيا فهدى الله على يديه امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين
يتيمين في المدينة اسم احدهما اصرم والآخر هرثم وكان تحته كنز لهما فكان الكلبي يعني مالا وقال مقاتل
يعني صحفا فيها علم عن ابن عباس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت تحت الجدار الذي قال الله تعالى وكان
تحته كنز لهما لوح من ذهب والذهب لا يعد الا ينقص مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يوقن بالموت
كيف يفرح وعجبت لمن يوقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يوقن بزوال الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن
اليها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال ابو هريرة صالحا ذا امانة واسعا كاشحا تحفظها بالصلاح ابيها ولم
يذكر فيهما صلاحا وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فيصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دويرات
حوله فاراد ان يبلغا اشدهما اي يبلغ مبلغ الرجال ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته عن امري
يعني قبل نفسي ولكن الله تعالى امرني به ذلك تأويل يعني تفسير ما لم تستطع عليه صبرا كذا في تنبيه
الغافل وابي الليث في شرح مختار الصحاح وتسمى بر اس اليتيم وبه سمي في مختار الصحاح ذهبة من باب قطع و
نصر فانه يذهبها قسوة القلب ذهابا وتسمى دمعة اليتيم الدمع في العين الدمعة قطرة منه ودمعة الظلم

فانهما سيبويه اي بالميل والناس ينامون جميع نائم وبعيد في الميت مذكرة لما قال عدم دفن البنات مذكرة ذكره
والمبرد فاذا فارق فضل شيء على وزن بعيد البنت اي يدفنها حية وكانت العرب في الجاهلية اذا ولدت
لاحدهم ابنة دفنها حية فهي مسئول عنها يوم القيامة قال الله تعالى واذا الموؤدة سئلت باي ذنب قتلت
في مختار الصحاح وأد ابنته دفنها حية من باب وعد وفي موؤدة فعلة الميت وارد اما على سبيل
التأكيد او الاستعمال لبدء الدفن فقط على سبيل التجريد ويرث الولد الميت ويرثه الميت الا المملة اي خيرا
يتقدمه واصل الفرط فيمن يتقدم الواردة ومنه الحديث انا فرطكم على الحوض اي متقدمكم كذا في العناية
ومنقلا بمعناه ورجرا بالضم والسكون اي خيرا باقيا واجرا اي ثوابا من الله تعالى ومشفعا مستشفعا على صيغة
المفعول اي مقبول الشفاعة وعول اليتيم يقال على عياله اي قائم وانفق عليهم وكيس اليه فان مراده الحديث
بالحديث فقع اي بيت انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالح سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم سواء كان اليتيم
من اقربائه اولا كما يفيد اشارته الى السبابة والوسطى والاولى ان يقول الى السبحة والوسطى لما مر في فصل الكلام
انه يكره ان يخيب المتكلم في كلامه عما يوجب سوء وتشاءم به مثل قوس قزح والسبابة ونحو هذا الا ان معنى
الحديث هو انا كافل اليتيم في الجنة مع حرمة النبي عليه السلام لان درجته تبلغ درجته وفي رواية انه يزوج باثنين
عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك وسبعى على الارملة بفتح الميم والراء المهملة وهي المرأة لا زوج لها كذا في مختار الصحاح وقال في المغرب هي التي مات عنها زوجها وهي فعلة وهو من الشيء
له اول شيء قليل فانه اي السعي في حقهم كالجهاد في سبيل الله تعالى وصيام النهار وقيام الليل والاحسان اليها
شرة بين الرجل واهله فالمرأة بحسن الخلق فان خيار الناس خيارهم لاهله والتعهد لعيالة اي عيال الرجل
بكسر العين من يقوت واحرة العيال عيل بتشديد الياء وجيد وجيا وكذا في مختار الصحاح وفي الحديث جهاد
المرأة حسن التبعل وهو معاشرة المرأة مع زوجها وتقرب بالنصب اي وان تقرب على غير زوجها وكتسب اي
ترجو بذلك المرأة الثواب من الله تعالى فان ذلك المذكور جهاد لها وكانت امرأة التي على عهد النبي عليه السلام
تستقبل اذا دخل وتقول لعبد جبا بنصب على اله مفعول به بتقدير الباء بسيد عازلة اثبت يعني بسيد
موصفا رجبا اي واسعا لا ضيقا وبسيد اهل بيتي وتعمد اي تقصد الى خذ رداءه فتأخذ ضمن نعله
وتعمد الى نعله فتشملها فان راه حزينا اي مغموما محزونا قالت ما يحزنك اي لاي شيء تحزن ان كان
حزنك لدنيا كنا لدنيا فكفاك الله تعالى فقال النبي عليه السلام يا فلان اقرأها مني
السلام واخبرها ان لها اجر نصف الشهيد فهذا المذكور هو الزوج على الزوجة من الحقوق وعليها ان
تصلي خمسها اي الصلوة المفروضة في الاوقات الخمسة وتصوم شهرها اي شهر رمضان وتحفظ فرجها

عن الزنا وتطيع زوجها في الامور الشرعية ولو امرها بالخروج من جبل الى جبل قال في المنبع قال عم اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا تحج فريضة بلا تمام كما ليه على فراشه ان لم يمنعها زوجها ولا تدخل الدار ادخالا عليه اي على الزوج من يكره دخوله عليه من الرجال والنساء ولا تكثر اللعن اكثارا ولا تكفر من الكفر وهو الجحود والمنعة ضد التكدر وقدره من باب دخل كذا في مختار الصحاح العشير اي العاشرة هذا الزوج هنا قال عم اطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء فقالت امرأة لم يا رسول قال لكن تكثرن اللعن وتكفرن النعم ذكره في المنبع قوله فتقول قالت اي ما وصلت منك خيرا قط بتشديد الطاء المضمومة بيان لكفران العشير ولا تضع بتيا بها في غيبة زوجها لئلا يتبع منه في نفس الزوج شيئا فيؤدي الى سوء الظن بها ولا تمنعه نفسها اذا طلبها لطاعة يعني اذا طلب منها الاطاعة والقبلة او الوطي وغيرها من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا ولا تخرج من البيت عطوة بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اي معطرة بالطيب مبرجة والتبرج بالجيم اظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها في الرائحة ومن الورد ويجب عليها اصلاح الطعام واثارة السراج وان تقدم الطست بالسين المهملة والتاء والثنات الطست بالفارسية لطشت وتقدم المندیل الذي يسمح به وتوضئه في الدلو الصغير المشقوق بالضاد المعجمة وهمزة الآخر لتطهير اعضاء الوضوء في الحديث الآخر حق الزوج على الزوجة ان لا تمنع عليكم فمن منع حق الزوج فقد ضيع حق الله تعالى وذكر في المنبع نقلا عن النوازل انها اذا لم تكن للمرأة زوجة ولم يمكن من الاتراق بجر على حذرة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوها لان الشرع قضى بين علي وفاطمة رضي الله عنهما في خارج البيت على عاتق علي وحذمة داخله على فاطمة ولا تعلل تعليلا حين يطلبها بالطاعة قوله بالحيض متعلق بتعلل ولا تؤخر الاجابة بالتطييب فيما فوق طلبه ولو كانت على ظهر بالفتح والسكون قتب بفتحتين بالفارسية پالان شتر اي التطييب ولو اي على ظاهر التنور وورد ذلك في احاديث زوجه صاحب المنبع ولا تمن عليه بما لها ولا تسأله الطلاق من غير باس اي شدة وفاقة اي فقر ولا تطلح بفتح اللام اي لا تنظر العبوسة ناظرة في وجهه فيسخط الله تعالى عليها ولا تؤذيه بلسانها قال عم ان امرأة تؤذي زوجها بلسانها لا يجعل الله لسانها يوم القيامة سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها واعاذ امرأة شيئا في نظر اذا رد وجها حول الله تعالى يوم القيامة كانها ممسوحة الرأس مقطوعة اليد ذكره في روضة العلماء ولا تدخل عليه غما من امر النفقة ولا تكلفه حالا يطيق وترى تقصيرا في خدمته وان لست من النفقة ما وصيحا بالخاء المعجمة والسين المهملة بالفارسية لسيد ولو قومت لوالد صل كان احدى يديها طبيعيا اي مطبوعة في القدرة والاخرى شوما فعيل بمعنى المفعول اي مقطوعة بالفارسية بريان شده وتتوذى نظر الزوجة

احد زوجها

اي زوجها اذا استطعت من الملاطفة وتتعطر البعل بتشديد الطاء المهملة فانه ذكر في الينابيع فانه طيب طيب النساء طاهب طيب الرجال علكسه ورد ذلك في الاثر وتتزين له وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم ذكر في الينابيع انه لا يجوز ان يخضب الصبي الذكر وجله بجوز الانثى ولا تخرج اي الحمام وان اذن لها زوجها بالخروج وهذه الذكورات خصال المرأة الصالحة تعد عاداتها من النساء وعلامة الزوجة الصالحة تعد من اهل الحقيقة ان يكون حسنها مخافة الله تعالى وغناها القناعة وحليها بالتشديد العفة اي التكاثف عن الشر وزادها صالح عبادتها بعد الفرائض حسن الخدمة للزوج وهمتها الاستعداد للموت ويجب على اخلاق الزوجة ما قال بن ابي طالب رضي الله عنه خير نسائكم العفيفة المتلفقة في وجهها من الحرام العلمة بكسر العين وكسر اللام المشددة ويجوز بفتح العين وتخفيف اللام اي شديدا الغلمة بالغين والسكون اي الشهوة المطيعة لزوجها في الامور الشرعية وما يجب من حقه عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجه قوله من الطبخ بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطحن يعني تغسل الثوب في الدار اذا ينزح بخار الماء وتطحن احنطة برحى اليد والجبوب بفتح الجيم وضمها في الدر والبزازية المنكوحة والمعتدة البائن الخبز والطحن والطبخ ان بها علة او من بنات الاشراف يأتي الزوج بمن يطبخ لها وان كانت ممن تخدم فمن نفسها يجبر عليها ويجب ان تلزم بيتها من حين ارسلت وسلمت اليه بيته الى ان نزفت الى قبرها ولا تفسد ماله اي يجب ان لا تفسد مال زوجها في غير شرع ولا تجعوه على طرحه عنه ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له بالقول ولا تزوره والديها ولا قريبا لها من اقربائها الا باذنه وان كان منهم من حضرت الوفات ولا تخرج في جنازته ولا تشهد معزاة على صيغة المفعول مصدر ميمي اي ولا تحضر تعزيته وعن انس رضه ان رجلا كان عازما فاوحى الى امرأته ان لا تنزلي من فوق البيت وكان والدها من اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت الى رسول الله صلعم رسولا يخبره ويستاذنه مرة فارسل عم اليها اتقي الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله قد غفر لابيك لطاعتك لزوجك في رواية ان الله غفر لابيها بطاعتها زوجها ذكره في الاحياء ومن حقوق المرأة على الزوج ان يطعمها مما يأكل ويكسوها مما يلبس ولا يضربها قط ولا يقبحها ولا يهجر الا في البيت ولا يعيرها وبوسع النفقة عليها اذا وسع الله تعالى الرزق ويستوصي بها خيرا لقوله عم استوصوا بالنساء خيرا والاستيصاء قبول الوصية ويداريها مداراة بالرفق فانها خلقت من ضلع والاصل من ضلع بالكسر والسكون بالفارسية استخوان پهلو ولا يستمتع بها الا وبه عوج اسم من الاعوجاج وهو هذا الاستقامة قال في مختار الصحاح فما كان في حائط او خشب ونحوهما ما يشعب منه عوج بفتح العين وما كان في دين او معاشرة فهو عوج بكسر العين قال الله تعالى ولم يجعل له عوجا قيما والذين اسرات عندنا لما قال عم النكاح رق

احلمن لانه لتقوم عليهن بالسياسة قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء يجب علينا ان لا نتوقع عليهن من باب السائة
وقال بعض الكراء الصبر على سوء خلق امرأة فضيل لم ذلك اخشى ان لا تصبر وجها من لا يصبر على اذاها فيؤ
ذيها واصله كما يحكى عن شقيق بن ابراهيم من ان له كانت امرأة سيئة الخلق فضيل لم تقارفها وهي تو
ذيك سوء خلقها كذا في الروضة ويجب ان يسيئ الظن بنفسه ويقول لنفسه لو صلحت لسكنت تأنيث
او بكسر تاء الخطاب اي صلحت هي او لو صلحت انت يا نفس صلحت هذه المرأة صلح بفتح اللام من باب
دخل ونقل الفراء بالضم ايضا ويرد صلاح الزوجة وعفتها نعمة جسيمة اي عظيمة لا يكافيها اي لا تسا
ويها ولا تقابلها شكرا ويعامل سيئة الخلق بجميل بكسر الباء المشددة اليها اي ما يوقع في خيالها ويتوهم
ان نظن انها احب الخلق اليه اي الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة اي التحمل والصبر على اذى
واحد صادر منها امرأة احتمال في الحقيقة عشرين اذى منها مثلا فيه اي في ذلك الاحتمال الواحد نجات
الولد من النطفة هي بالفارسية بتانجه ردن ونجاة القدر بالكسر والسكون انا يطبخ فيه اللبن ونحوه والمرق
من الكسر ونجاة العجل بالكسر والسكون ولد البقر من الغرب ونجاة من الزجر اي المنع من اكل فضول الخوان
وسقاطه والثوب من الخرق والضيعة من الرجل اي غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا استشعر غضبها
وغلب عليها سوء خلقها فليضرب الزوج بين كتفيها وليقل الرجل النجل الخبيث الخبث بكسر الباء
اي الفعل الصاحب الخبث ويقال الجنة على الخبث وافسده واخبث الرجل اتخذ اصحابا خبناء فهو خبيث
بكسر الباء كذا في مختار الصحاح اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها وقال عليه السلام اذا
استصعب على احدكم دابته او بساته خلقا او زوجته او احد من اهل بيته فليهدوا من اذنيه ذكره في
الاحياء ولا يطيعها في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر مضافا الى مفعوله ندامة ولا شاورها الا
يخالفها قال الحسن والله ما اصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى الا اكب الله تعالى في النار ومنه قوله عليه
الله عنه طاعة المرأة ندامة وملاك كذا في الينبوع الا ان يخذر خيانتها وخديعتها بالفارسية فريفتن ومكرها
فقد وقع ابونا آدم عليه السلام في الدلالة بدر خوته زوجته حواء رضي الله عنها وتوضيح هذا الكلام موقوف على
تقرير قصة آدم عليه السلام وحواء رضي الله عنها فلا بأس بان نذكرها فان اصلها على ما ذكر في كتب التفاسير
والاحاديث واعلم ان الله تعالى بعد ان خلق السموات والارض خلق طائفة من الملائكة وخلقا لجن والهوام الذين
كان آدم ابو البشر خلقه من لهب نار لا دخان لها بين السماء والارض والصواعق تنزل منها فاسكن
الملائكة في السماء والجن في الارض وعبد الله تعالى معه مقدار سبعة الاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والبغي والقتال
بينهم فبعث الله تعالى ملائكة سماء الدنيا مع ابليس وجعله حكيما عليهم فهبطوا الى الارض وطردوا الجن

الى جزائر

الهرة

الف ج

الى جزائر البحر وشعوب الجبال وسكنوا الارض واعطى الله تعالى ابليس ملك الارض وملك السماء الدنيا وخزنة الجنة
وكان رئيس الملائكة ومرشدهم والبرهم على ما قيل كان تحت يده سبعون الف ملك ومع كل ملك جنود كثيرة
من الجن والحفرة كان لعبد الله تعالى تارة في الارض وتارة في السماء وتارة في الجنة قيل عبد الله ثمانين سنة
فلم يتحرك موضع قدم الا وسجد الله تعالى فيه سجدة فدخله العجب فقال في نفسه ما اعطاني الله تعالى هذا الملك الا لاني
اكرم الملائكة عليه ومن عادة الله تعالى ان لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى وهو يعلم اني جاعل
في الارض خليفة اي من يخلفكم بدلا منكم ويرفعكم الى فتستقيم عليهم ذلك وكرهوا لما كان الامر عليهم اخف
في الارض فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها اي كما فسد الجن وسيفسك اي يصب الدماء ظلما كما سفك الجن
الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون اي الحكمة والمصلحة في استخلاف آدم فخلق الصفة عليهم
من غضب الله بسبب احتجاجهم فطاروا بالوشم وشعارهم وشاروا بالاصابع متقدمين بالسبابة وطافوا
بالوشم على هذه الصفة سبعة اشواط بين رضا الله تعالى فرضي الله عنهم وبعد هذا قال لهم اسبقوا في الارض
بيتا يعوذ به كل ما سخطت عليه خلقي بعدكم فيطوفون حوله كطوفكم حول عرشي فاغفر له كما غفرت لكم فسبقوا
بيتا موضع كعبة عن مجاهد انهم بنوه من ياقوتة حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس رضي الله عنه
من الذهب الا قبل ان يخلق بالفي عام وما اراد الله تعالى ان يخلق آدم عليه السلام بعث عزرائيل عم
ليأتيه بقبضة عن الارض بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل واسرافيل عم رجع كل منهم باستعاذتها
وقصرها بالله تعالى فقبض عزرائيل منها قبضة من جميع بقاعها من عذبها وملحها وحلوها ومرها وطيبها
وخبثها وصعد بها الى السماء ثم جعل الله تعالى من تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار وفتر كها
الى ما شاء الله تعالى ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا لاصقا يلصق باليد مرة ثم خلسونا اي متغيرا منتنا
مدة ثم صلصالا اي طينا يابسا يتصوت من يبس ثم جعلها جسدا وألقاه على باب الجنة قبل القاه على
طريق الملائكة التي تصعد وتهبط بين مكة والطائف وكانت الملائكة تستوحش من صورته لانهم لم يكونوا
يرون مثله قط وكان ابليس يمر عليه ويقول لامر عظيم خلق الله هذا او كلا يقول الملائكة ان فضل هذا
عليكم فما ذا تصنعون قال ان يطيع ربنا ولا نعصيه فقال ابليس في نفسه لئن فضل علي لاعصينه وان فضلت
عليه لاهلكنه فلما تم اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح انه كان نفخ الروح في الجنة وتصور جسده في الارض فا
سووه بشرا سويا قبيل بدن آدم والملائكة الف سنة فكان اول ما دخل الروح في رأسه عطس فقال الحمد لله تعالى
وصفا فلما قارف الذنب اي خالطها ابدا لله تعالى هذا الخلقة وانتقه منه بقيته في انا ملها لتتذكر بذلك اول
حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى فرجه او ان ضحكه سني ضحكه فلما تم الله تعالى خلقا آدم عم قرطوسوه

والبسه من لباس الجنة وزينه بانواع الزينة وخرج من ثنايا ه نور كشعاع الشمس ونور محمد عم يلتمع من جبينه
كالقمر ليلة البدر فقال الملائكة سجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس اى واستكبر وكان من الكافرين ثم رفعه الله تعالى
على سرير من ذهب وعمله على الملائكة فقال طوفوا به فى السموات عند ارباع مأة علم وقفوا على كل شئ يرى
عجايبه ليزداد يقينا ففعلوا هكذا طوعا وغيبة ثم لم ير فيها شيئا غيره حتى يونس وبجانبه حصلت له
الوحشة فخلق الله تعالى له حواء من ضلعه الايسر وآدم بين النوم واليقظة من غير احساس الم من ذلك فاستيقظ
ورآه عنده فقال من انت فقالت انا زوجتك خلقنى ربى لاسكن اليك وتسكن الى فاخبر عن ذلك بقوله تعالى
وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة اى بسكنى الله تعالى قبل جميع السموات السابعة وكلا منها رغدا اى اكلا واسعا
طيبا بلا فوة ولا تعب حيث شئتما ولا تقربا بالاكل هذه الشجرة فتكونا من الظالمين اى الضارين
بانفسكما فلما رأى ابليس ان آدم وحواء سكنا الجنة واجتباهما بالنعيم ورأى نفسه مطرودا حسدهما
واحتال لاخراجهما منها فعرض نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل فى صورته فامتنعت حتى
اتى الحية وكانت اى احسن دابة خلقها الله تعالى فى الجنة فاطاعته فدخل فى فمها واقام فى رأسها واتى باب
الجنة وناديهما وقال ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين وهذه شجرة
الخلد من اكل منها يبقى فى الجنة ابدا فاى آدم عم من ذلك وقاسمهما بالله تعالى انه لهما لمن الناصحين فاغترت حواء
ثم ناولت آدم وكان يخافها فكرهان يخالفها وكان آدم عم يقول لها لا تسمعى اى اخافى من العقوبة فكلمت حواء
تقول آمنا رحمة الله واسعة من يرها فاكلا بعد امتناع فاراد لهما الشيطان غيا اى اذهبهما عن الجنة فاخرجهما
مما كانا فيه من النعيم وتهافتت الحلل والحلى وعريا عن الثوب حتى بدت عوراتهما وكان لا يراه قبل ذلك فذهبا
هاربا فى الجنة استحياء فقال الله اما منى تهرب يا آدم قال لا ولكنى حييتك فاخذ امنا وراق التين
والدوم على عوراتهما وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولكن ما كنت اعلم ان احدا يحلف بك كاذبا
ثم امرهما بان ينزلا من الجنة الى الارض فنزلا فوقع آدم عم بارض الهند وحواء بارض جدة الى آخر القصة قال
المفسرون ونعم قال اصبح آدم محجولا الملائكة مسجودا له الكافة عاقدا على رأسه تاج الوصلة وعلى جيده لباس الكرامة
وفى وسطه نطاق الكرامة التوبة وفى جيده قلادة الرسالة لا احد من الخلوق فوقه فى المرتبة ولا شخص مثله فى الرفعة
تتوالى عليه النداء فى كل لحظة يا آدم يا آدم فلم يمس حتى نزع عنه لباسه وسلبه سربانه وبدل مكانه وشوشن
وعاينه فاذا كان شوم المعصية واحدة عاد من اكرامه الله تعالى بجلال اكرامه هكذا فكيف شوم المعاصى الكبيرة علينا انتهى
ويفيض بالعين المعجمة من بعض مساويها من غض طرفه اى حفضه وبابه رد اى لا يلتفت الى بعض مساوئ
معايبها فالم يكن اتخاذ خشاخاش اى متى ورآء عن اكمد ولا ستك ستر بها بالكسر والسكون صرح به فى الديباج

بين الناس

انكر الناس

يعين الناس ويعاشرها بالمعروف اى بما يوفه فيه رضاء الله تعالى فيه شرع المساق فقال قد يطلق المعروف
على الاحسان الى الناس الفعلية وعلى ما يرد عليها من الاقوال والافعال مراعية وهى الارجح بالاتم فيه وقد كان اتجه عم من
افكه الناس مع نسائه قولا وفعلا فضل التفضيل من فكه الرجل من باب سلم اذا كان طيب النفس مزاحا وهو
ملاعبة الرجال مع الزوجة ليس من اللهو قال فى تنبيه الغافل والناهو صرف الهم بما ليس اى يعرف به
الباطل الذى نهى عنه قوله الدين فاعل نهى واسند الى الدين مجازا بل هو الحق وقد سابق النبى عم غير مرة
مع عايشة رضى الله عنها فسبقت وسابقها فسبقها فقال هذه بتلك يا عايشة والمزن عنه اهلية كانه
قال كنا متساويان فلا تخبرنى من السبوقة يا عايشة ولكن عليه بهيئة بضم الهمزة وتشديد الباء الهوجة
اى عظيمة وكبرياء يقال تأبه الرجل اى تكبر ووقار بين اهل التأدب وامنه فتح اى بحيث لا ترفع عصاك عن اهلك
وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت هو رفق فى تأديبهن الرفق عند العنف فاذا طرها باذن الشرع تأديبا
فلا يباشرها اى لا يجامعها ولا يبسط اليها اى ذلك اليوم خانه اى استعلى الانبساط يبطل فائدة الادب
والمراد بهجرها عاشرك الزينة اذا طلبها وعاشرك الاجابة الى فراشها وترك غسل اجنابة وترك الصلوة وهو اشد
من مزيد بغداد نه كذا فى المنبع ويكثر السكوت عند ثلث النار فتح اى يشتد ان النساء خلقن من ضعف فاعلموا
ضعفهن بالسكوت واستروا عوراتهن فتح ولا يسكن المرأة اسكانا غرفة اى غرفة وفتح العليمة اذا لا
تخلو عن التطلع الى الرجال ولا يعلمها الكتابة اذ ربما كانت سببا للفتنة بان كتب الى من تهواه وفى الكتابة
عون من الغيب بها يدرك الشاهد الغايب وفيه تعييب عاذ الضم بما لا ينطق به الاسماء من هذه الحيثية
ويعلمها المغزل بالغين والزاء المعجمتين وتؤمن القرآن سورة النور الا قراءة تزيينة القرآة تعلمها
واحث عليها ويهيها من فاخر الثياب تقوية لينزم بيتها ولو خرجت الى ذوى قرابته منها باذنه فاذنها بئس
معاودة بها جمع معودة وهو الثوب الخلق الذى تبتذل ولا تخلو برد جها محرم لها من غيره فانه يؤذيه
لان ذلك الولد قد يسود اباه وبه يتقبض ذلك الرجل او ايضا رجا ان يتكلم بكلام يظن منه انها تقطع ولدها
من قاله ونحو ذلك ولا تسأل المرأة طلاق ضرتها حرة المرأة تبتدى الرأة المرأة تردوجها فان لها
ما قدر لها وحسن اخلقها مع زوجها والرجل ايضا يحسن اخلق معها فان المرأة لا حسن ازواجها خلقا
فتح الجنة هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روى عن ام حبيبة زوجة النبى عم انها سالت فقالت يا رسول
المرأة منا يكون لها زوجان لاحدهما فى الجنة والاخرة قال تخيرت فتختار احسنهما خلقا معها وذهب بعضهم
لبعضهم للان المرأة اذا خيرت زوجها بناء على ما روى عن ابى سفيان انه خطب ام الدرداء فابت قالت
سمعت ابا الدرداء يحدث عن رسول الله عم المرأة لاحد زوجها فى الاخرة وقال لى ان اردت ان تكونى زوجتى

فى آخر

لان المرأة اذا خيرت فى الاخرة لا ترد زوجها

ع الزوجة فلا تزوجي بعدي كذا في البستان أو اوقف واطلع من زوجته على فجور بها اي فسق او كذب
او ميل الى باطل وبقاء بالكسر والمد مصدر بغيت المرأة اي زنت فانه يطلقها الا ان يصبر عنها فيمسكها
روى انه جاء رجل الى رسول الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأة لا ترد يد لامس قال طلقها قال احبها
قال امسكها وانا امره بامساكها خوفا عليه بان طلقها اتبعها وفسد هو لعينه معها فرأى ما دام ممكنا
من الصلح الفساد عنه مع ضيق قلبه اول كذا في الاحياء وتقبل المرأة الجميلة على الزوج الدميم بالدلال المهملة
اي بالتبيح كما يشكر الزوج لها قال الصابرين والشاكرين كلاهما في الجنة قال الاصمعي دخلت البادية
فاذا بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك
ان تكوني تحت مثله فقالت هذا اساءني فعلك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعله
اساءت فيما بيني وبينه خالقي فجعله عقوبتي افاد زيارة رضي الله تعالى فاسكنتني ذكره في الاحياء
وذكر في انحاف السادة ان الاصمعي رأيت في البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها من اقبح الناس
وهي تقول لزوجها بتذلل لك اعلمت وانا في الجنة تقال وما اعلمك بذلك قالت اني ابتليت بتقبحك فصبرت
وموضع الصابرين الجنة وابتليت انت بحسني فشكرت وموضع الشاكرين الجنة وسيجمعنا الله تعالى فيها
بين الزوجين فان امرأة كانت تبغض زوجها فاخبر رسول الله عليه وسلم بذلك فادناها وقرب رأس
احدهما الى رأس الآخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم بينهما تآليفا وحبب أهل من احب
يحبب تجبيا احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا ولا يتزوج الرجل على زوجته لمصلحة امرأة اخرى
لها الا اذا كانت الاولى حسن معاشرة تاركة في بعض النسخ معاشرة به ولكل منهما وجه كما لا يخفى والمرأة
لا تمنعه عن نكاح امرأة ثلاثا سواها فان الله تعالى جعل له ذلك حلالا بشرط العدل بينهن قال الامام
ابو الليث رحمه اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله تعالى
قال فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان علم ان لا يعدل بينهما في القسم والنفقة والسكنى جاز
له ان يفعل فان لم يفعل فهو مأجور لتركه اذ حال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب لها ان لا يستبدل
بعد وفاة زوجها زوجا آخر ليكون معه زوجته في الجنة فان المرأة لآخر زوجها في الجنة قد روي
ان القوم اختلفوا في ان المرأة في الجنة لآخر الازواج او لاحسنهم خلقا فذهب بعضهم الى الثاني والصحيح
الكلام تارة على الاول واخرى على الثاني اشارة الى مذهبين واذا تزوج الرجل امرأة على الاولى فان
كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا اي اقامة سبعة ايام ثم قسم وان كانت ثيبا اقام
عندها ثلاثا ثم قسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي رحمه واما عند ابي حنيفة رحمه فالكل سواء لما

سيجيء

سيجيء قطلقه فانه اي النبي عليه السلام كان يقسم بين نسائه ويعدل ثم يقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني
بفتح الفاء وسكون اللام مصدر يقال قسم الزوج بينهما قسمة بالتسوية بين الهن لا يجامع لانها مبنية على النشاط
كذا في شرح الوقاية فلا تؤاخذني بما تملك انت ولا املكه اي محبة القلب فانه ليس في وسعي من كانت له امرأتان
فمال الى احديهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط استدل الحنفية بهذا الحديث على ما ذهبوا اليه من ان البكر والثيب
والحديدة والعتيقة والكتابية والعاقلة والمجنونة سواء لتسمية ما سبق من قوله واذا تزوج الرجل
امرأة على الاولى الى آخره وانما هو مذهب الشافعي رحمه دون الحنفي كما اشار اليه هذا وذكر في النهاية لو اقام
عند احداهن شهرا او سنة ثم حاضت الاولى فيوم بان يعدل بينهن في المستقبل وما مضى فهو هدر لكن
اثم فيه ولو عاد الى البحر بعد ما نواه القاضي عزم ان شاء وان تهجر المرأة على غير العذر ثم هجرة محرمة
بكسر السين اي واجبة التوب له كما فعل ذلك الصبر آدم الى ربه عم رضي وبيت سوداء بفتح السين وسكون
الواو كذا في الدر وبيوان تؤنثها العائشة حيوة استنى اي فتذكر بسنها وخافت فراق رسول الله عم بان
يطلقها وعلمه محبة لعائشة رضه ولا الواقع امرأة واحال ان امرأة الاخرى تسمع حسها فان النبي عم
نهى عن ذلك ونهى عن تحول الماء عن محله اي عن الرحم والعزل اخراج الذكر عن الزوجة وقت النزول خوفا
عن الحبل قال الامام في الاحياء ومن الآداب ان لا يعزل بل يسيء الى محل الحرث وهو الرحم فما من نسمة قدر
الله تعالى كونها وهي كائنة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عزل فقد فعل ذلك العلماء اما حنفية وكراهته
عند الاربعة مذاهب فمن مبيح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها ولا يحل بدون
رضاها ومن قائل يباح في المملوك دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح وما كراهته فانها
تطلق لنهي التحريم وهو ونهي التنزيه وترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اي فيه ترك فضيلة
كما يقال يكره القاعد في المسجد ان لا يقعد فارغا لا يشتغل بذكر وصلوة ولهذا في حلة يقيمها ان لا يخرج في
كل سنة اي نهارا عبارته ولا يطلق المرأة ثلاثا بتثنية مصدر بمعنى القطع اي منعها عن نكاح بالكلية في
دفعة واحدة بل يطلقها طلقة واحدة اي تطليقة واحدة في طهر لم يطأها فيه ثم يطلقها تطليقة اخرى في طهر آخر
ثم اخرى في طهر آخر وهو الطلاق السني في المدخولة وتفصيل مذكور في الوضع والطلاق للمرأة قبل الدخول
بها اقل كالثة من الدين بعده اي من الطلاق الذي بعد الدخول بها وكان النبي عم يرد المنكوحة اذا وجدها
عيبا قبل ان يكشفها اي قبل ان يكشف القناع عن وجهها فقبل ان عيبها بيده ولا توطئ اجارته
السبية حتى تستبرأ بحيضة فحين تحيض وتطهر ذوات الاشهر والمراد حيضة واحدة وقعت
بعد الشراء وخرجه من اسباب الملك بعد قبضها فلم تكن حيضة ملكها فيها ولا التي قبل القبض ولا ولادة

لد الا يكتفي بالى صل قبل الاجارة في بيع العقود وان كان مع يد المشتري ولا بالى صل بعد التقبض في الشراء
الما سد قبل ان يشتريها شراء صحيحا على ما فصل في البيوع فان كانت الجسيمة حاملا لا يطاها
حتى تضع حملها وينبغي ان يعلم ان الاستبراء يجب التعيين فيما اذا ملكها امة بشراء او نحوه كالوصية والارث
والهبة والحلع والجناية والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشترى ايها من
حال الصبي بان باعها ابوه او وصيه او من المرأة التي ملكت كما لو ارثت من والد كاتب او من لا يحل لها وطئها
برضاع او بحرمية مثل ان يكون اجارية اخت البايع من الرضاع او كانت البايع وطئ امها او وطئها ابوه او ابنه
وكذا لا يجب الاستبراء اذا كان بكرا لم توطأ وان ارتدت احاطة تلك المسائل بدلائلها واسرارها فعليك
بمطالعة الهداية مع شروحها وتحسيب الوجدان اي يرجو الثواب من الله بموت الولد والظاهر ان قوله
لانه حجاب هما من النار تعليل لما ينبغي من قوله ويحتسب الزوجان من الله تعم ولا حد يفتخان لانه حجاب لهما
من النار

فصل في سنن شتى

جمع شتت وهو المتفرق قتل قتيل وقتلى في مصاحبة الاجنبيات في الحديث ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال
من النساء وقد قال اعم النساء حبائل الشيطان اي الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصاد بها
بالفارسية دام فلكني بامر من فتنة ويراد على الرجال السنة ان يغض بصم العين المعجمة اي يخفض بصره عنهن
الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى له والنظرة الاخرى وزر وبال عليه ومن غض بصره من اجنبية
ورد قلبه عبادة يجد حلاوتها والنظر يزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا تتوب امرأة عطرة بفتح
العينين وكسر الطاء المهملتين اي رائحة ذات عطرة وطيب ولا يمس لديها ولا يلابسها ولا يناكحها
فاكهة اي لا يزوجها ولا يلاطف معها فحاصل الحديث من فاكهة مثل فارح لفظا ومعنا امرأة لا تحل له بالنكاح
الشرعي ولا يملكها بملك يمين حبس بكل كلمة الف عام تجفيف اليم اي الف سنة في النار ومن
التزم امرأة اعتقد بها حراما كذا في مختار الصحاح قرن فيها الشيطان في سلسلة ثم يؤمر به النار
وتغض المرأة ايضا بصرها عن الرجال وهذا هو الاحوط للاسلام المناسب للتقوى وهو حكم الشرع
المؤيد للمنقول فالتفصيل فيه هو انه ينظر الرجل من الرجل الا عورته وينظر من امته الغير ومن محارمه
الى رأسها وصدرها وساقها وعضدها لا الى ظهرها وبطنها ويخذرها ولا ينظر اجنبية الا الى
وجهها وكفيها والى قدميها الفتى في رواية الحسن عن ابي حنيفة والى ذراعيها وفي رواية ابي يوسف
انه لا يكره ذلك شهوة فان ذلك لا يؤمن لشهوة ولا ينظر الى وجهها الفتى الاجنبية الشابة

كالشهادة

كالشهادة وخطبته وينظر المرأة من المرأة الى ما يحل للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابي حنيفة لا تنظر المرأة
الى المرأة كنظر المرأة الى محارمه والاول اصح ونظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل الى الرجل اذا امنت الشهوة
واما حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبي والاجنبية في الاصح وقال بعض حكم المحارم وهو قول مالك واحمد
قولي الشافعي رضي الله عنهم والتعويل عند علمائنا على ما ذكرنا بقوله اذنها بالاجماع ولا بأس بان ينظر الى عورة صبي وصبية
لم يبلغ محل الشهوة وان كانت اجنبية كذا في الخزانة ولا يجلس مجلسها اي هو منع جلس عليه المرأة
حتى يبعد جوفا من بعضها الشهوة واذا وقع بصره على اجنبية فاجأها اي ادركها من غير تعمد من الشهوة
فليأت اهله اي فيجامعها فان ذلك يسكن ما به كذا في الذخيرة في الحديث رواه جابر رضي الله عنه ولا يخلو الرجل
بامرأة فان ثالثهما الشيطان كذا ذكره في حديث رواه عمر رضي الله عنه ولا يدخل الرجل عليها اي على المرأة وان
قبل حمها بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او واو كل من كان من الاقارب من قبل الزوج
اي هو اقارب زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله عليه السلام اياكم والدخول على النساء
فقال رجل من الانصار يا رسول الله رأيت الحمو اي اخبرني عن دخول الحمو عليها فما حكم الحمو الموت يعني مثل
الموت فلفي يذكر كذا عن الموت قيل المراد به غير الزوج وانه لان انهما من المحارم وقد يقال معناه حلوا المرأة
هو الحمو فيؤدي الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم كذا في شرح المصابيح ولا يلج
مضارع ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من عاب لا يدخل الرجل على الاجنبية
التي غاب عنها زوجها قالوا عم لا تخلوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم
ذكره في المصابيح ويستأذن الرجل على والدته للدخول عليها تأديبا وتفقدا ولا تلبس المرأة ثيابا
رقيقا يصف ما تحتها ولا تقصل شعرا بشعر بفتح الشين فيهما ولا تنمص ولا تأتشر تنمص تنتف
الشعر والاشر تحديد اطراف الاسنان ولا تشبه المرأة بالرجال ولا يشبه رجل بالنساء فان كلا
الوقتين ملعونة وقد سبق ذلك تنبيها حيل في فصل سنن اللبس وامرأته عرم بالخاء المعجمة في مختار
الصحاح قال الازهري الاصناف اصله التكسر واخشى ومنه سمي المخنث لتكسره وقيل المراد به اي
بالمخنث ههنا هو الذي يشبه بالنساء عمدا في الاقوال من البيت ولعن عليه السلام الرجل الذي يلبس لبسة المرأة
بالرجال ولا يشبه بالكسكري بناء نوع من لبس اي يلبس لبسا كلبسها والمرأة التي تلبس لبسة
الرجل وتتخنث المرأة اي تتعطى بالخاء وتشبه بالغ الجهد اي تطلبا بالمجاهدة البليغة عن الرجال
ولا يسافر بها الا ذو رحم محرم يعني مدة الحج ثلثة ايام بلا محرم ولا يكره للامة وام الولد قالوا هذا في الابتداء
اما الآن فيكره لهما الفتى كذا في خزانة المفتين ولا تباشر المرأة بالفتح المرأة بالرفع المرأة بالنصب منعوا تباشر

ولا يخلوا الرجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان

ولا تشبه المرأة بالرجال ولا يشبه رجل بالنساء

حبائل كمنه وقوزح دميد رآخترى

خمع الحديث من فاكهة مثل مراح

قال ته هم

عنه
حتى تصفر الزوجها كانه ينظر اليها عن ابن مسعود رضه انه قال لا تباشر المرأة المرأة فتصفها بالنعت
او تصف جارتها من حسن بشرة اخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر اليها فتتعلق قلبه بها فتقع
قلا المنهى الظاهر وان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى

فصل في حقوق الوالدين

والسنة في اقامتها بر الوالدين بكسر الباء اي الاحسان اليهما من افضل الذنوب جمع ذنب وهي كما عند الله تعالى
روى ان رجلا من اليمن اراد الحج فدعا النبي عم فقال هل اذن ابوك قال لا فقال فارجع اليه وبك فاستاذنهما
فان فعلا فجاهد والا فبرهما ما استطعت فان ذلك كما تلقى الله به بوله التوحيد وقد قال عم بر الوالدين افضل من
الصلوة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله تعالى ذكره الاقام والله قرن ذلك بعبادته تعظيما لشانه وكرره
في كتابه التوصية به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال الله تعالى ان اشكر
لي ولوالديك الي المصير قال سفيان بن عيينة من صلى صلوة الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه في ادبار
الصلوة الخمس فقد شكر للوالدين ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر سئل الولد عن الصلوة ثم عن حق الوالدين
وسئل المرأة عن الصلوة ثم عن حق الزوج وسئل العبد عن الصلوة ثم عن حق المولى كذا في الخالصة وفي
الحديث بروا آبائكم تبركم ابناؤكم والبر بالكسر الاب والبر بالفتح بالكسر الباء وهو ضد العقوق اباءكم يبركم ابناؤكم
بفتحتين عاقوا ولا يغض بعضكم ابناء كم وروي ان الله تعالى قال لموسى عم من بر والديه وعقني كتبته بارا ولو من
بري وحق والديه كتبته عاقا وقال عم الجنة تحت اقدام الامهات فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل الجنة
وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره في المنبع وقال عم الجنة لمن وجد ريحها من مسيرة خمسمائة
عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ذكره في الاحياء وحق الوالدة ألفظ اي ضعفين من حقوق
الوالد فبر بالكسر الباء واجب فان الله تعالى اوصى ببر الوالدة بخصوصها في كتابه صريحا حيث قال حكاية
حكاية عن عيسى عم قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني مباركا اينما كنت واوصاني بالصلوة والزكوة
ما دمت حيا وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا وقال الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه وحملته
امه خصص بذكر الام دون الاب قال في الروضة لعلها فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب
فنقول لان شفقة بر الام اكثر من بر الاب قيل والسبب في ذلك ان ما دام الجنين في بطن امه تغذيه الام
الام تخرج من ترائبها وصدرها فما دام الجنين في بطن امه تغذيه الام من موضع قريب من قلبها فلذلك كان محبة الوالدة اكثر
الاب وفي الحديث الجنة تحت اقدام الامهات في مختار الصحاح اصل الام امهة وولد الولد يجمع

على الامهات

على الامهات وقيل امهات الناس والبهائم بدون الهاء انتهى وفي المصابيح عن بكر بن حكم عن ابيه عن جده
قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم قال ابا ك ثم
الاقرب فالاقرب وقد قال عم بر الوالدة على الوالد ضعفا ذكره الاحياء وروي ان رجلا قال يا رسول الله
ان امي حرقت فلي اطعامها بيده والقيها او اضعيفها او احملها على عاتقي هل جازيت حقها قال لا واحدة من
مائة قال لم يا رسول الله قال لانها حدبت عليك في وقت ضعفك حريصة حياتك وانت تحذر موتها مريدة بقاءها و
لكنك احسنت ذكره في المشكاة وروي ان موسى عم قال الهي اريني جليسي في الجنة فقال اذهب الى البلد الفلاني
والى السوق الفلاني فهناك رجل قصاب ووجهه كذا وقوته كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى الى ذلك
الدكان فوقف هناك الى وقت الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم وطرحها في زنبيله فلما الغرفا قال عم
لك من الضيف يا فتى قال لا نعم فمضى معه حتى دخل داره فقال عم الرجل وطبخ من ذلك اللحم رقة طيبة ثم اخرج
من داره زنبيلا فيه عجوز ضعيفة كانها فرخ حمامة فاخذ لقمة لقمة وكان يضع الطعام
في فيها حتى شبعت وغسل شفتيها وجفنه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فحركت العجوزة شفتيها ثم
اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال موسى عم ما الذي صنعت قال اعلم ان هذه والدتي فضعفت
لا اقدر على القعود فاذا انفرغت من الستو لا اكل ولا اشرب حتى اشبعها فقال موسى عم قد رأيتها تحركت شفتيها
فقال القصاب تقول اللهم اجعله جليس موسى عم في الجنة فقال موسى عم لك البشارة انا موسى انت جليسي في الجنة
كذا في المنبع وجاء رجل الى النبي عم ليستشيره في الغزو وقال ان لي والدة قال نعم قال عم فالزمها فان الجنة تحت
رجليها ذكره في الاحياء ونعم ما قيل بالفارسية جنت كه سراى مادر است زير قدمات مادر است
روى بكسر اي خداى مادر جوى كه رضاى مادر است فمن حقها ان تطيعها فيما قال ابن عباس رضه كل ما امر الله
كالوالد المذنب الذليل الضعيف للسيد الغليظ وتخدمها حيا اذا ماتت ان تكفنها وتدفنها وتصلي عليها حتى
تبلغ في ذلك رضاها قال عم انفروا عم انفروا عم فقيل من يا رسول الله قال من ادرك والديه عند كبرهما احدهما او كلاهما
ولم يدخل الجنة يعني بسبب برهما واحسانهما ذكره في المصابيح ولا يقيهما مكروها القادر ان قل وتسهل
ان تعذر مراعاة حق الوالدين جميعا بان تاذى احدهما بمراعاة الآخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم
والاحترام لان النسب منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم للاب ولا
منه شيئا بيدأ في الاعطاء بالام كذا في المنبع الاداب ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجيب له بالكلام بل
تكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما ابا ح الدين اي مما يصح في دين الاسلام وان كانا مشركين
قال الامام العز الى اكثر العلماء على ان طاعة الوالدين واجبة في الشبهات ولم يجب في الحرام المحض لانه ترك

لدين

لا

الشبهة ورجح

ورضا الوالدين حتم اى واجب فان رضا والد رضا ها والمختار الصحيح رضى عنه بالكسر رضاً مقصور الاسم
الرضا والمد سخط بفتحتين او ضمة وسكون ويخطأ ها ولا يتبعني اى غير والدية استنكافاً منها فانه تجب اللعنة
قال اعلم فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين لا تقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً اى لا تقبل الله توبته
ولا فدية ولا نفقة عليها من ماله فانه لا يحاسب على نفقته ابويه وكان بعض الكبراء وهو علي بن الحسين
وكان بار ابو الدية لا يأكل معه ابويه مخافة سوء الادب ويجب على الوالدين ان لا يحملا الولد على العقوق بسوء
المعاملة والجفاء ويعينانه على البر قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى والدا عاد ان ولده على بره اى لم يحمله على العقوق بسوء
عمله ذكر وحكى عن رجل من اهل الكوفة انه قال ان لى ابنا منذ ثلثين سنة حاضرته امراً فخافته ان يعصيني
فيستحق العذاب فينظر الولد اليها اى الى والديه بالود والرحمة والرأفة الود بالضم والتشديد
المحبة والرأفة والشفقة والرحمة الترحم ولا يكل نظرة محبة بالكسر المرة الواحدة من حج وهى السنة والعقيقة
الفتح مبرورة اى مقبولة قال الله تعالى من ولد نظرة الى والد او والدة نظر رحمة الا كان له بها حجة وعمرة قيل وما
نظرة اليوم الغمرة قال وان نظر اليوم كادة الغمرة كذا في خالصة الحقائق ولا يترك بهما العقوق
بالفتح والسكون مصدر عق ابويه او حج او طلب علم فهى انه لو خرج لطلب علم نفل فمنعاه والديه لا بأس
به ولم يكن ذلك عقوقاً او طلب قال فان حد منهما افضل من ذلك كله حتى روى ان ابا هريرة رضى الله عنه لم يحج
حتى ماتت امه وكان يغدو الى بيدها فى باب بيتها فيقول السلام عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته
فتجزاه بكلمة الخير فتقول الله خيراً منى كما ربيتنى ترتبتى حال كونه صغيراً فتزود عليه امه فقالت جزاك الله تعالى خيراً
عنى كما بررتنى بكسر العين كبيرة ثم خرج ابو هريرة رضه ويرجع وتقول مثل ذلك قال فمنع الاداء قيل
كان اياماً من الهلاك مع جهله فطلب علم فرض عين لا سيما ع الترك وان منعك ابوك عن طلبه سوء من الامور
الاعتقادية كموفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز وان محمداً عبده ورسوله الصادق
فى اقواله وافعاله ومن الطاعات التى يتعلق الظاهر كالطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك او مما يتعلق منها
الباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من المعاصى التى يتعلق بالظاهر كالنظر بالشهوة
الى اجنبية والمرد والعينة وكل ما يتعلق به بالباطن كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة
هذه الاشياء فرض عين يجب على المكلف طلبها وان لم يأذن له ابوه واما سوى ذلك من العلوم فنفل لا يجوز له
الخروج لطلبها الا باذنهما وكذلك لا يجوز للخروج لطلب القرآن الا قدر ما يجوز به الصلوة بدونه فان ختم القرآن
من النوافل الى هنا كلامه ويعظم امرهما ويتواضع لهما ويقبل برجل امه تواضعاً حكى ان رجلاً جاء الى استاذ اى
استاذ فقال رأيتك البارحة فى المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدق فانى البارحة مسحت

ليحيى ت قدم

لحيتى ت قدم والده قبل ان تمس فهذا من ذلك قال الحسن البصرى من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه فى الحياة
فانه بما لا يرضى احدهما يسبب اذى حتى يقع فى الاثم قال انس بن مالك كان علقمة شاباً شديد الاجتهاد
عظيم الصدقة فمرض فاشتد مرضه فقال لامه عرمرم لعلى وعارم بلال وسلمى اذهبوا الى علقمة فانظروا احالة فدخلوا عليه
فقالوا له قل لا اله الا الله فلم ينطق لسانه فلما اخبر عنه قال رسول الله ص مالهُ ابوان فقيل له امه حرفت فرجعت
الى النبى ص فقال الها اخبرنى فكيف كان حال علقمة كان يصلى ويصوم وتصدق كثيراً قال فما بالها لا تكلمنى
كان ثم امرأته على نحو من الاشياء فقالوا ه سخط امه حجب لسانه فهم رسول الله ص ان يحرقه بالنار فاشتد ذلك
ثم قال لبلال اطلق حاصل عن اخرقه بيده فقال يا امه علقمة عداله وابقى فوالذى نفسى بيده لا ينتفع بالصلوة والصدقة
ما دمت عليه ساخطة فرفعت يديها فقالت اشهدك الله اى قد رضيت عن علقمة فقال يا بلال انطلق فانظر هل
يستطيع لسانه فلعلها قالت بما ليس فى قلبها حياً فانطلق اليه بلال فوجده يقول لا اله الا الله فلما
اخره قال ص يا معشر المهاجرين والانصار من فضل زوجته على امه فعليه لعنة الله لا يقبل الله تعالى منه صرفاً ولا عدلاً اى
ونفلاً كذا فى مشكاة الانوار وسيتولى اى يباشر بحذفها بيده ولا يكلمها مضارع وكلاه اى فوه منه اى غيره وسمى
تعظيم الاب ان لا يؤمه الصلوة وان كان افقه منه اعلم بالفقه من الاب ولا يترفع اى لا يتكبر عن خدمتهما وان
كانا مشركين حكى عن وهب بن منبه رضه انه قال لما بلغ يوسف عم اباه يعقوب عم وكان هو
واقفاً محض مركب فى فوج من الوسان فقال يعقوب عم لهذا يوسف عم قالوا ان يوسف عم سيد ان قضى
فوج آخر خسال فقالوا له من ورائنا محض سبعون مركباً هكذا ثم جاء يوسف عم فتلقاه ابوه عاظهر الدابة
ليركبه عز نفسه لا استحقاقاً كالابهة قال فاوحى الله اليه هلا قضيت حق والدك بالنزول ولو نزلت لاسر
خرجت من صلبك سبعين نبياً مرسلاً فلم تنزل له لاجرم حرمت ذلك عليك وحولت النبوة نسلها الى
اخوتك كذا فى روضة العلماء وصاحبها فى الدنيا موفقاً ان الله تعالى هكذا احبت قال وصاحبها فى الدنيا موفقاً
وهو البر بالصلة والمعاشرة الجميلة كذا قال الامام محمد فى السنة فى معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث اى بالاحسان
وانما سمى الاحسان معروفاً لانه لا يعرفه كل واحد وروى عن النبى ص انه قال حسن المصاحبة ان يطعمها اذا جاعا
وان يكسوهما اذا اعريا ويرعى حقهما بعد موتهما ثم بين تلك الرعاية بقوله فيكفنهما ويدفن هما على الوجه المسنون
ولا يصلى عليهما اذا كانا كافرين ويدعوا لهما الى الوالدين الكافرين بالخير بالهداية والتوفيق كما حيا ثم كلام

ها
ان

الله اشد

مطلب حال علقمة

الى الله تعالى بعد تهما كما جاء فى قصة الخليل ص وقد روى ان آزر لما ابرأ ابراهيم ص من وعده ان يسلم فكان ابراهيم يستغفر
له حتى مات فلما تبين له انه عدو الله تبرأ منه يعنى
جاء ان يسلم قال ابن عباس رضه فكان ابراهيم ص يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له انه عدو الله تبرأ منه يعنى
ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ذلك على الكفر كذا فى تفسير ابى الليث ولا يغشى ابواه الحرام يعنى الصرف اى قد انها

ع خالصة الحقايق من بين يدى ابيه فهو عاق الا ان يتيح بسيط الاذى عن طريقه ولا يتصدر عليه مع ذلك يجلس
ولا يدعوها اباه او يا اباه او يا امتاه او يا امتاه اعلم ان الاب والام قد يقلب تقاتا فيقال يا ابه ويا امت بفتح
التاء وكسرها وقد يجمع بينهما فيقال يا ابتاه ويا امتاه بالهاء وبدونه جمعا بين العوضين والتفصيل فى النحو
كما جاء القرآن العظيم حيث قال الله تعالى حكاية عن اسماعيل عم يا ابت افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء الله من الصابرين
ولا يسب والدى رجل فيسب ذلك الرجل والديه عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى عم من الكبائر شتم الرجل والديه قال
يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب الرجل ابا رجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه فان قلت
الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفيض الى اخذ حقها مما يثاب الى العقوق قيل انما هذا من العقوق اذا كان بما به
بالزنا واللعن والبهتان كذا فى شرح الجامع ولا يسبق عليهما فى شئ فى الاكل والشرب والجلوس والكلام وغير
ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارع احد النظر الله من الغضب واحد فهو يحد كذا فى مختار الصحاح ومن حقهما بعد موتهما
ان يصلى عليهما اى صلوة الجنازة اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما وعن انس رضى الله عنه عن النبى عم اذا ترك العبد
الدعاء للوالدين انقطع عنه الرزق فى الدنيا ذكره فى الخلاصة وسعد ينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذا ويكرم صدقاتهما
اكراما ويصل ارحامهما واهل ودهما قال سيد الساعدين بينما نحن عند رسول الله عم جاء رجل من بنى سلمة فقال يا رسول
الله هل بقى على من بر والدى شئ ابرهما بعد وفاته فقال النبى عم نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما
واكرام صديقهما وصلة الرحم التى توصل الا بهما وهو روضة لهما وصلة رحمها التى لا رحم لك الا من قبلهما وقال
عم ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه ذكره فى الاحياء فى حديث ان من البر ان تصل صديق ابيك وابن صديق
ابيك وفى حديث الآخر من احب ان يصل اباه فى قبره فليصل اخوان ابيه من بعده ومن مات والدة قبله وهو لهما عاق
بارة جليلة حالية كذا اقوله وهو حى حال اتوفى مترادفة وقوله يستغفر لها خبر من مات وتصدق لها حتى يكتب بارا لوالديه
هكذا ورد فى حديث الذى رواه انس رضى الله عنه عن النبى عم عما ذكر فى منبع الادب وروى عن بعض التابعين انه قال من
دعا لابويه فى كل يوم خمس مرات فكذلك يشكر الوالدين ان تدعو لهما كل خمس مرات ذكره فى مشكاة الانوار
وفى الحديث من زار قبر ابويه او احدهما فى كل جمعة غفر له وكتب بارا ذكره فى شرح الخطب فى كل جمعة كتب بارا وقال عم ما اليت فى قبره الا
كالغريق المتغوث ينتظر دعوة تلحقه من ابنه او اخيه او صديقه اذا لحقت كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان
الله ليدخل على اهل القبور من دعاء اهل الارض امثال الجبال من الرحمة وان هدية الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من الخاصم الجمد رأيت عاصما فى منامى فقلت له فاين انت
قال انا والله روضة من رياض الجنة انا وغيرى من ابناء بجتمع كل ليلة الى ابى بكر بن عبد الله المزنى قلت اجالسكم ام
زوار احكم قال بل بيت الارحام وانما نجمع الارواح قلت هل تعلم ان زيارتنا اياكم قال نعم بها غشية الجمعة ويوم
الجمعة وليلة السبت الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام قال لفضل يوم الجمعة وقيل ان الموتى تعلم

اذا وقع مناد وى يعرفها الى يا الذكاء قد تقلب الياء
فيها الفا وهو ايضا خطأ فاحذرها واسكت للوقف
فيقال يا اباه ويا اماه م

بر والدين يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا فى شرح الخطب الاربعين السيوطى روضة الحاصين وينوى بما
تتصدق من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين وقد يدخل فى حديث ذكره فى الاحياء فانه لا ينقص من اجره شئ ويكون
لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء وهو ربيع بن خيثم يريد الحج فى الطريق اذا عيط الاذى عنه عن فى بعيره وينوى
عن ابيه وبا خرق سياره وينوى عن امه وكان ذلك البعض يلتقم الغيظ يريد بها فيه دليل على دلالة على انه
جميع حسنات العبد يمكن ان يجعل من بر والديه بحيث لا ينقص من اجر شئ شئ ويصل لهما فى صدر النهار قبل
تنفيذ ركعتين فانه يصل اليهما اجره ويرى اى يعتقد تقديم ايفاء حقهما فان الله عم لم يجعل الاعتاق لهما من
الرق جزاء لهما من الولد اى لم يجعل ايفاء حقهما عن الرق لو وجد لهما رقيقين حيث قال لا يجزى ولد
والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه ويعتقه ودليله ان الوالد سبب حيوة الولد وفى العتق اضفه نوع حيوة
من حيث ان العبد من عدم فاذا تصدق فانه تنزع عاليكه كاليت فصار الولد فى عتاق ابيه سببا لحيوته
فصار سببا وتقطع الولد لسان شاء عن ابيه وامه اى يعيبه شيئا اذا اها او لسان من يشتمها بشئ من ماله فافهم

فصل فى حقوق ذوى الارحام

المراد من ذوى الارحام ههنا ذوى القرابة مطلقا سواء كانت عصبة او صاحبة فرض اولا
ذكر فى حديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصل يقال وصلت الشئ وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة فيكون
معنى صلة الرحم اتصالها بالاحسان وترك قطعها بالاساءة كذا فى الخلاصة تزيد فى الغرر وروى انس رضى الله عنه
عن النبى عم من سره ان يبسط له فى رزقه او يزاد فى عمره فليصل رحمه وقال عم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم
محبة فى الاهل كثرة فى المال منساة فى الاثر ذكره ايضا فى الخلاصة قلت فى شرح الشارق فان قيل الاجال والارزاق
مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث الدال على ان الصلة تزيد فى العمر قلت الجواب
عنه متوقعة على الشرط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون سنة ولعل الدعاء و
الصدقة من جملتها وهو المعنى من قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما فى علم الملائكة فى اللوح
المحفوظ لا مطلقا بالنسبة الى علم الرب اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجميل
بعده وهو كالحقيقة ويقال الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شئ يبسط
فى رزق رجل واجله لكان لصلة الرحم لكنه ليس كذلك الحديث الذى ذكره صاحب الخلاصة باسناده فى قوله عم ان
العبد ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة ايام فيزيد الله فى اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع الرحم فيزيد الله فى اجله

وتؤيد الجواب الاول كما لا يخفى وفي حديث آخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله عز
يصل من وصله بالرحمة عاجلا وصل رحمه ويقطع من قطعها اي يتبطع عنه كمال عنايته وعن عبد الله بن عمر رضي الله قال
قال رسول الله صلى عم ليس الواصل بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه مثل فعله والواصل الكامل
الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني قريبه الذي يقطع عنه كذا في شرح المصابيح
والمعدوح اخذ بعضا من هذا الحديث كما ترى وعن عائشة رضي الله عنها انها رأت في منامها كان القيامة
قامت وحشر الناس الى المحشر فبينما امرأة تدور ان اعمالها فاذا عمل منها كان ارجح من جبل احد وكانت عائشة
رضي الله عنها تعرف تلك المرأة فاستبشرت وفرحت وقالت لها ماذا عملك فابت ان تخبرها فالحت عائشة
رضه فقالت اني كنت استقل بسبعة اشياء اولها حفظت نفسي حتى لم يرني احد غير المحارم قط والثاني لم ارد
سائلا اذا كان معي شيء والثالث ما اكلت وحدي شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامسة
اذا اذن المؤذن كنت اول من يجيبه والسادس لم اعمل شيئا ينوبني منه والسابع من قطعني من ذوي
ارحامي اتصلت به فقالت عائشة رضي الله عنها بهذا سيرجح ميزانك كذا في روضة العلماء وصلة الرحم واجبة
ولو بسلام تحية اي يا علام خير الصحبة وهدية قال في شرح المشارق اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال
قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب بحيث ما كان او غيره وقال النووي للصلة درجات
باعتبار سير الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو بسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم
واصلا وزاد بعض الكبراء ان يجاوز بالزيارة المهملة للاقرباء فانه يرفع الحشمة والهيبة فيفضي كل ذلك الى التقاطع
قال الامام روى ان عمر رضه كتب الى عماله حرفا الا اقارب ان يزاوروا ولا تجاوروا واما قال ذلك لان النبي ويرجب
التزاحم على الحقوق فيحاليورث الوحشة وقطيعة الرحم انتهى ويزور ذوي الارحام غبا بكسر العين المعجمة
والباء الموحدة المشددة وهو ان يزوره يوما ويدعه يوما فان ذلك يديد المودة بضم المهملة وتشديد الواو كذا في الديوان
وحبا اي محبة ولما كان فيه نوع عسر عنه اي ما هو اسهل من الغب فقال بل يزور اقرباءه في كل جمعة او في كل شهر
على ما ورد في بعض الروايات وبكون كل قبيلة وعشيرة عطف تفسير يد او احدة اي متوافقة في التناصر والتظاهر
على من سواهم ولا يريد بعضهم حاربة بعض لانه من القطيعة ويزيد للاخ والعم الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل
الخالة والعمة منزلة الام وذلك اي التنزيل المذكور في التوقير والاحترام والخدمة والطاعة اي الاطاعة والموافقة و
في الحديث حق الكبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه اي ان لم يكن ذا رحم
محرم منه ويرجى بعتقه على طيبة نفس ان كان ذوي رحم محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما مر اليه الاشارة

فصل

فصل في حقوق المماليك

واخذ الامام المماليك جمع مملوك كمخدوم ومخادم ومخادم ومحجوب ومحاجيب وقال الامام النووي
في شرح مسلم حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يغضب لغضبه فيكون احفض من الحشم واداب
العاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن اي بركة وزيادة فان من حسن اليهم يبارك له فيما ملك الاحياء
وسوء الملكة شؤم في الصحاح يقال فلان حسن الملكة بفتح الميم واللام كما صرح به في الديوان اذا كان محسنا الى
اي مماليكه وفي الحديث لا يدخل الجنة سيئ الملكة وكان مما اوصى به النبي عم امته قال الصلوة الصلوة بالنصب اي احفظوا
الصلوة الخمس وما ملكت ايمانكم اي حتى احفظوا المماليك بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغيرهما
قوله باب الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة قال الامام فهذا من آخر
اوصى به النبي عم امته قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تطعنوهم من العمل
الا ما يطيقون فان جاءوا بما اجبتم فاسكوا وان عجزوا فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فان الله ملككم اياهم ولو شاء لملكهم
اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان يأخذ بالناصية ويدعو له بالبركة ويطعمه اطعاما اول ما يأكل
واطيب طعام عنده ويطعم في باجي الاء فاما ما يأكل ويكسوه مما يلبس بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء
الله وقد يفسر المعروف بالاحسان اي مما لا يكلفه من العمل الا ما قدر طاقته فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه
ولا يجمع عليه مهانين قوله نحو رفوع على انه خبر مبتدأ محذوف والتقدير مثال جمع المهنين نحو ان يأمر بالخبز والطبخ
بالفتح والسكون فيهما وكذا قوله والغسل بهما مصدر روي انه دخل على سليمان رجل وهو يتبخر فقال يا عبد الله
ظاهرا فما كمال بعثت الخادم في شيء فما رجعت ان رجع عليه عملان ويعفو عني في اليوم والليلة سبعين مرة فقال الله
به عم رضي الله قال فجاء رجل الى رسول الله عم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله عم ثم قال
اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان يتفقد عند غضبه عليه لهفوة او لجناية في معاصي الله تعالى
وتقصير في طاعة الله تعالى مع ان قدرته عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان رجل شريف جمع مدمنا من قرطاسة
ودفع الى غلام له اربعة دراهم ان يشتري شيئا من الفواكه لاهل المجلس فمر الغلام بباب مجلس منصور بن عمار
وهو يسأل للمفلس شيئا ويعطيه من دفع اربعة دراهم دعوة له اربعة دعوات فدفع الغلام الدراهم فقال منصور
ما الذي تريد ان ادعو لك فقال الى سيدي اريد ان اتخلص منه فدعا منصور وقال الآخر فقال ان يخلف الله على
دراهم فدعا له ثم قال والآخر فقال ان يغفر الله لك ولسيدك ولكل المسلمين فدعا منصور ورجع الغلام الى سيده فقال
لم ابطأت فقص عليه القصة فقال دعا فقال لنفع العتق فقال اذهب فانت حر لله تعالى وقال لاينتي الثاني فقال
خلق الله تعالى الدراهم فقال لك اربعة الاف درهم فقال واينتي الثالث فقال الله يتوب الله عليك فقال

تبت الى الله تعالى

فقال اى شئ الرابع فقال ان يغفر الله لعمر ولك وللقوم ولمذكر فقال وهذا الواحد يسير الى فلما بات
رأى فى المنام كان يقول له انت فعلت ما كان اليك اترى الا افضل فاى قد غفرت وللغلام وللمنصور
وللقوم الحاضرين كذا فى روضة الرياحين ولا يضربه على عضبه بل يضرب بعد ان يظفأ غضبه او ربما يضرب بالغضب
فيلكمه منه عضوا ولا يضربه الا تأديبا وتهذيبا اى قصد ان تظهر اخلاقه ولا يزيد على ثلاث اى ثلاث
ضربات فانه قصاص يوم القيامة اى فان لهذا شأن قد يكون ذلك بسبب قصاص يوم القيامة اى يعذبه
المملوك ثم كما مر لاه هنا حكى انه دخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جناية فرعاله بالسوط فقال الرجل
اسألك بالذى انت بديه يوم القيامة اذل من بين يديك الساعة ان تعفو عنى فنزل مصعب عن السرير
والصق جلده على الارض فقال له قد عفوت عنك اذ كرة فى الخالصة وقد عرك بالعين والراء المهملتين
اى دلك بالعنف عثمان بن عفان اذن غلام له ثم ندم فامر الغلام ان يوكز الغلام اذنه ويوجعه فلما
امتنع الغلام ان يوكز اذن مولاه ويوجعه اكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان يعنف خادمه اعتاقا فاذا
اذاه بالمد شئ فيندم عليه وفى اخرى من ضرب غلاما لا قوله احدا مفعول له وقوله ليرياته اى لم يفعله
ذلك الا بعد ثبوت الامر صفة حدا وقوله او لطم عطف على قوله ضرب واللطم هو الضرب بباطن الكف فى
كفارته ان يعتقه اى اتم ذلك الضرب بجميعه باعتاقه كذا فى شرح المصابيح والا حوزى الاليق والاغرى
ان يرى ويعتقد تقصيرا يقتضى حد مته ناشيا من تقصيره اى من تقصير المولى فى حذمته خالقه وكان محمد
بن المنكدر اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك على صيغة التعجب سيدك وكان عروة بن عبد الله اذا غضب
اذا عصاه غلامه ما اشبهك بمولاك يعيبه مولاه وانت تعصى مولاك وانت تغضب يوما فقال انما نريد ان نزيدك
اذ هب فانت حر وجبن اديب مملوكه اى يقلله من اديب الدين ما لابد منه وليعلمه سورة يوسف ونحوها فان فيها
قصصا مختصة باديب المماليك واذا ضرب مملوكه فذكر الله تعالى يمسك عنه اى يمنعنى عنه بالعفو قال ابن المنكدر
ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عبدا له فجعل العبد يقول اسئلك بوجه الله فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صياح العبد فانطلق اليه فلما رأى رسول الله صلعم امسك يده فقال يسئلك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتنى امسكت
يدك فقال فانه حر لوجه الله يا رسول الله فقال اما لو لم تفعل سفعت وجهك النار اى لفحتك بلهبها السوء
اذا حرقته بحرها سيرا فغيرت لونه شيئا يسيرا ذكره فى الاحياء وذكر قصاص يوم الدين عن عبد الله بن رفاعة قال
رجل يا رسول الله كيف نرد فى رتيقنا اقوام المسلمين يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا ويقرءون قرائتنا فقال يوردون ذنوبهم
وعمة تكم فان كان عمة تكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم قال افرأيت بنا يانا هم قال هم يوردون ذنوبهم واذا هم فان
كان اذاكم اكثر من ذنوبهم اعطوه منكم قال رجل ما اسمع عدوا اقرب الى منكم ذكره فى المنهج فان لم يوافقه المملوك

لم يعذبه ولكن يبيعه هذا امر النبى صلعم كما ذكرنا ويزوجه اذا خاف عليه عنت الزنا العنت بالتحريك الاثم و
البلية الوقوع فى امر شاق وبالهلاك ضرب كذا فى مختار الصحاح ويقيم الحد عليه مملوكه اى بعد المرافعة الى الوالى ويوجب
عند اذا اى حدا اى يوجب الحد شرعا فان لم يزجر المملوك عن ذلك الفعل بالحد بجلده ولو تتابع بحيث يخشى بالبناء للمفعول منه الموت
وانما اعجمه السين المهملة بعفو التقصى عنه اى هرب رضى الله عنه عنها النبى صلعم انه قال ان زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلد عليها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها
ولو بضفير من شعر وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله فليجلدها اى ليقيم مولاها عليها
الحد وفى ذكر الامة على الاشعار بان حدها مملوكة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحر
لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب الا دمن الفاحشة هى الزنا
هو ان زنا والمحصنات الحرائر بالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم فى زنا العبد الحد على مملوكه وقال
الحنفيون ولا يقيم الا باذن الامام لقوله صلعم اربع الى الولات وذكر منها الحدود والولاة اذا اطلق ينصرف الى من له
ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على السبب يعنى لكن سببا جلدا بالرافعة
الى الامام قوله ولا يثرب عليها صرح بنهى التثريب وهو التوبيخ والتعيير بعد اقامة الحد امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل
شروع احد كان هو التثريب وفى قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تذكر الجلد فيفهم منه انها اذا
زنت مرارا ولم تحد تكتفى بحد واحد فان قيل انما يبيعها لانه يكره لها فليكن يرضيها الخ قلنا
يبيعها على قصد ان يستعفى عند المشترى بهبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك كذا فى شرح الشيخ وما من
السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد وليها اى صلى ان يقعده اقعادا معه على اخوان اى على السوية وقد مر التحقيق
معنى اخوان فى فصل الاكل فان لم يقعده فليناوله لقمة او لقمتين اى يعود اليه مرارا كل لقمة وليرفعها ترويحا اى
وليوجه تلك اللقمة بخوانها سرا وليقل كلا امرء من اكل فى الصاد والرفع بالراء المهملة والفين المعجمة نهان يسوى
جرى رشدين والترويح تفصيل منه وهذا هو مختار الصحاح وذكر فى الاحياء انه يضيفها فى يده وليقل كل هذه المرة
ويرد فه على الدابة اردافا اى يأخذ عبده خلف دابته اذا ركبها ولا يتركه ان يمشى خلفه فانه من التكبر واحال
انه لا يدرى ولا يعلم حقيقة اى الحال لعله افضل عند الله منه يروى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه رأى رجلا على دابته وغلامه
يمشى خلفه فقال له يا عبد الله احمله فانهما هو خلق مثل روحك فحمله ثم قال لا يزال يزداد العبد من الله قربا
ما مشى خلفه وذكر فى الاحياء ولا يتركه اى لا يرضى لعبده ان يمثل منه باب لغرائى ينتصب قائما بين يديه فانه
التكبر الصفة قال عيسى عليه السلام من كره ان يمثل له الرجل قياما فليتبوء مقعده من النار ذكره فى المنهج الا مام ولا يضع على
كرسى انا ولا على دابة بفتح الدال المعجمة وهاء مفتوحة بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسير له لانه يقال ردا به مع ثلاثين

او لتطف بالفارسية لعوذ بك ومنك فانه يؤخذ بيده يوم القيامة سئل احنف بن قيس ممن تعلمت الحلم
قال من قيس بن عاصم قال بلغك من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذ اتته خادمة بسفود عليه الشواء فاذا السفود
قد بدر بها على ابنه فوقع فمات فدهشت الجارية فقال ليس روع هذه الجارية الا لعتف فقال انت حرة
لا بأس عليك وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان عند ميمون بن مهران ضيفا فاستعجل على جارية بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة
مملوءة فعثرت واراقتها على رأس سيدها ميمون فقال يا جارية اما علمت ان رجلي على الخير اذهبي فانت حرة لوجه الله تعالى
قال معاذ الله قالت والكاظمين الغيظ قال قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك
قالت والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى كذا في الاحياء ولا يقول السيد لمملوكه
عبدي وامتي بل يقول فتاي للغلام وفتاتي للجارية وهو الغالب من استعمال العرب والجمع فتية وفتيان وفتيات
للمملوك وان كان شيخا وروي عنه عليه السلام لا يقل احدكم عبدي وامتي وليكن ليقل فتاي وفتاتي وعن ابي يوسف انه من
قال انا فتان فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى لانها جواب في حادثة او احداث حكم
او تقوية لبيان مشتمل انتهى ولا يقول المملوك رب ولكن يقول لسيدي فان الرب هو الله تعالى وحده والخلائق
كلهم عبيده جمع عبد مثل كلب في جمع كلب وهو جمع عزيز كذا في مختار الصحاح وامائه جمع امة فاذا طالت
مدة المملوك في خدمته لمولاه عتق عليه الرق فلعل الله يعتقه بكل عضو منه عضوا منه اي من المالك
قوله من النار متعلق بقوله يعتق على اي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل
عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك
وقيل ذكر للتحضر لانه عضو حقير بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث اتجتنبون الكاملين الاعضاء اعتاقا لملمة
ومنه قيل يستحب ان يعتق الرجل الذكر والمرأة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقييد الرقبة بالسلمة يدل على ان
اعتاق الكافر بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا في شرح المصابيح او لعله اي ذلك للمالك يعني
اي كل عضو من عضوه اي من عضوه معتقه يعني بما بقي عليه من حقوقه وتظالمه كفاكا بفتح الكاف مساويا
برأسه في مختار الصحاح وكفاكا الشيء بالفتح مثله وليعتم العبد ايام رقه فتح اي بيت حسنة اي بعتقه وحسنة
العمل كما سيجيء ايضا عقالا لحسنة وهذا من احسن عبادة الله تعالى وبفتح لسيده اي اراد له خيرا واقام بعبادة
على وجه الخلوص كذا في شرح المشارق اذا انفتح العبد لسيده واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين روي انه لما اعتقا
ابو الدرداء بكى وقال كان لي اجران فذهب احدهما ذاك الاغام وفي رواية السيدة الكرام من قد كان اكثر وعاش بين
مماليك وابين صلاحا وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا رأى من مماليكه من يحسن صلوته اعتقه ويقول استحي
ان استخدم من ليعبد ربه ولا يستخدم الحر وفي صيغة المفعول اي لا يطلب لمن حرر من مماليكه فائدة من الخدمة

والدناءة

والدناءة ولا يتبسط المملوك بالاحرار في الزي بكسر الزاء المعجمة والياء المخففة وقد تهمز اي اللباس والهيئة وقال عم
زوجته الابق على صيغة الفاعل من ابق اذا ابق العبد اي مولاه ثم تقبل صلوته اي كمال صلوته كذا في شرح المصا
وقال ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحل الحديث على انه مستحل للاباق ويجوز
ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد الآبق عن احترام المسلمين فلا يجوز احديثه وبين سيده في عقوبة الجارية
على اباقة كذا في شرح المصابيح ويختار من العبد الكثير الزي الابيض اللون دون مائل الى السواد فان خلقه
سيئة واخلاقهم جمع خلق مدة حياتهم قصيرة من الزي في الاغلب على ذلك بالتجربة ولكن ينبغي ان يستحدم
في بعض الاحيان لما روي عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من دخل بيته جشيا او جشيته ادخل الله تعالى بيته
بركة كذا في الحصة

فصل في حقوق سائر الخلائق

التغافل عن احوال الخلائق وترك التجسس عنهم اروح للقلب واسلم للدين في البداية السؤال عن الاخبار
الحادثة في البلدة قبل مظانه الاخبار لان الاستخبار لان الاوان زمان فتنة ومشقة والمختار انه لا بأس بالاخبار والاستخبار انتهى وفي الحديث خصلتان في الناس هما بهم كفر الطعن في الانساب والنياحة وقال عليه السلام
عائشة ان تحسسي اي تتجسسي من الناس سوءا لظن اي من ان يظنه اي ظن سوء فلا تعتمد عليهم كل الاعتماد
ولا تغتر بهم اغترارا فيفتنوك اي فيقع في فتنة فان من حرب الناس غلامه اي قد يضربهم ويعرض عنهم مستهانا بهم
احوالهم واخلاطهم سيئة وجبان سوء افعالهم فلا يغتر بظاهر انسان اغترارا حتى يوقف سريرته على السبر
وهو الذي يكتم وجهها سرائر قال الامام العراقي واخذ رجعة اكثر الناس فانهم لا يقبلون عثرة ولا يغفرون
زلة ولا يستقيلون عورة ويحاسبون على النقير والقطمير ويعيدون على القليل والكثير وتنصفح عن ولا ينصفون ولا يوفون
خذون على العطاء والنسيان ولا يقيلون ويتجاوزون الاخوان بالاخوان بالتغيير والبهتان فضيحة اكثرهم سرا وقبيحتهم
وبحكمان ان ارضوا اظهر لهم الملق وان سخطوا فبالطعن والتمزيق ورؤكل بالغيب بتغير لصدورهم من الحسد ويشمت
وبالطعن ويعاب تقطعوا بالظنون وتتمازقوا بالريب والشكوك بتغير لصدورهم من الحسد ويشمت
تقول المودة من لم يجب حق التجربة بان يلقى مدة في دار هو ضيف واحد فتجربه هو له وولاية وعشائره وقومه
او تساوره وتعامله مع الدينار والدراهم او تتبع في شدة يحتاج اليه فان رضيت هذه الاخوان فاتخذه ايا لك
ان كان كبيرا واد انبا وان كان صغيرا واخا ان كان مثلك وستغني ان تظهر الغنا عنهم ما استطاع ولو
ذا دنى شيء ويجعل نفسه عنهم تجميلا اي تتخذها مدحا وتجميلا وقد صحح في بعض النسخ بتخيل بالنون والخاء

من نحل الدقيق واحاد الشدة الهملة وبتشديد اللام من الحلال قال اى غنيا نفسه او سعد عنهم ولا تحيل طعامهم ولا تخيل
عليك لانه كلهم وانهم ويكون مع عرد وعرله ولا تحصل امانة اى لا يجعل نفسه فيها نائبا حقيرا بكثرة الغرور اليهم وكثرة
السوال عنهم كما قال النبى عم لا تتخذوا قبلتكم لى من لا يعرف اقدارهم اى مراتبهم ولم يوجد فى بعض النسخ قوله ويكون
مع عرد وعرله الى قوله اقدارهم ولا يكون كالانسان يقول من احسن الينا احسانا بتشديد النون على صيغة المتكلم
مع الغير اليه اساء الينا اساءاتا اليه فان الايراد بكال السلم ان يعمم احسانه الى من اساء اليه ايضا فان الاحسان
الى المحسن عتاجرة واما الاحسان مع التحقيق الى من اساء اليه عن حذ فيه رصه عن النبى عم ولا تكونوا امعة ان
احسن الناس احسنوا وان ظلموا ظلمنا ولكن طنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اسماؤا فلا تظلموا الامعة
بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة هو الذى يقول لكل احد انا معك ان نفع زيد ونقل الناس والفعل من تابع واستاء مع
والتاء للمبالغة ولا يستعمل فى النساء وورنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعلة فى الصفات وهى فى الاسماء
ايضا قليلة واراد به هنا الذى يقول انا اكون مع الناس كى يكونون معى وقوله وطنوا امر من التوطين وهو العزم
اى ازموا على الفعل وقيل اى تثبتوا كذا فى شرح الصابيح ولا تطلب من كل صنف الا عندهم فانهم اى الناس كمعادن
الذهب والفضة كذا قال النبى عم يعنى ان الناس معادن الاعمال والله اعلم بالصواب والاخلاق والاحوال ولكن يتفاوتون
خيرا كمعادن الذهب والفضة وغيرهما الى ان تنتهى الى الادنى قال فى شرح الصابيح وفيه اشارة الى ان فى معادن الطباع
من الجواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج بالرياضة النفوس كما يستخرج الجواهر من المعادن بالمقاسيات والتعب
فلا يطلب من العالم الا العلم ومن القوى الا القوى لا يغرنك قول عاذل غيره ولا يحكم عليهم بالغى مصدر غوى ضد رشد
عطف تفسير ولا يسئ بهم الظن اى لا يظن انهم من اهل الضلال فى نفس الامر بل يكتفى بصحة ظواهرهم ويكل بواطنهم
الى الله تعالى وهو امر من تجوير يسوء الظن بهم فانما هو فى حق الوفاق لا فى حق النفاق بين كلاميه كما تتوهم ولا يكاد لهم ولا
يسارهم بالنون والجيم اى لا يخاصمهم ويروى بيسار بالسين المهملة من يسار الجزر فى اخذه فهما رأيت منهم شرا او اصابك منهم
وغرا فاشكر الله الذى سخرهم واستعذ بالله ان يكلمك اليهم واذا بلغك عنهم غيبة او رأيت منهم شرا او اصابك منهم
سوء فكلامهم الى الله تعالى ولا تشتغل نفسك بالكافات فيزيد الغيظ ويضيع العمر بشغله ولا تخبر عليهم بدينه
وعمله وماله فانه قال لك الا فتى رحمك الله بالهيئة ويستعيذ الله اليهم مما يجرى عليهم من قول الزور بالضم اى الكذب
والمنكر فى صيغة المفعول اى الغير المشروع وتيقرب الى الضعفاء وتيتبرك بمجالسة الغرباء فانه برآة من النفاق الكبر وهو من
افضل الجهاد ثوابا وكيف لا مساكين فان مهم مفتاح الجنة ويجل اى يعظم الشايخ فانه من اجلال الله تعالى وتعظيمه
ولا تعتنى احوال الناس لما ذكر فى اول الفصل ان التغافل عن احوال الناس اروح للقلب واسلم للدين ولا يتوقع من
عامة الناس نفعا وضرا فان الناس كاسنان المشط فى استوآء الاحتياج الى الله تعالى وذوانه لا ضر ولا نفع منهم اصلا

بل الكل

بل الكل من الله فلا يتوقع شيئا الا من يتوقع الكل وفى الديوان المبسط بالضم والسكون واحد الامساط التى تمشط
بها وتغتنم تعاوة الناس فى الدين والدنيا لما روى عن النبى عم خصلتان من كانتا فيه كتبه الله تعالى شاكرا وصابرا
ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله تعالى شاكرا ولا صابرا من نظر فى دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر فى دنياه الى من هو دونه
فحمد الله تعالى على فضل الله تعالى عليه فيه ذكر فى تحفة الابرار قيل وهذا مع حديث الذى ذكر فى الحصنة له بقوله فى اى بيت لزيد
الناس بخير ما تباينوا وتفاوتوا فاذا استووا هلكوا هذا وقد يقال معناه الله يغتنم تعاوة الناس فى المراتب
والصنايع بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم اهل الخراج وبعضهم اهل الصنايع
ليتوقف النظام عليه فيخ الحديث لن يزال الناس مختلفين بخير تباينوا اى تعاوتوا كما ذكر فاذا استووا وقعوا فيما
يهلكهم الاختلال النظام المرتبط بذلك ولا يطيعوا احدا فى معصية الله تعالى وان كان اقرب الخلق اليه كالوالدين
ولا تطلب رضا احد بسخط الله تعالى فيعوده حامده من الناس ذاله قال رسول الله صلى عم من ارضى الناس بسخط الله تعالى
وكله الله تعالى الى الناس اى الى نفسه وهو مذمة رضا وقال شارح الخطب الاربعين المراد برضا الناس بسخط الله تعالى
ما هو من اهانة اللسان من السخرية والاستهزاء والنميمة والشتم والفحش كما الناس كما هو دأب السفهاء وعادة الفساق
الذين لا يبالون بحرمة الصلحاء وسخرية العلماء فانها من شعار الشيطان والهاك النفس الامارة بالسوء انتهى
ولا تسخط مع ظالم تسخطه مع العلم بظلمه فيعد عليه جرما بالضم والسكون اى ذنبا عظيما وتب بالحاء المهملة
اى تطلب المحبة الى الله تعالى بتبغض اهل المعاصى بقصد رضا الله تعالى المفعول والفاعل متروك وتطلب رضاه تعالى
بسخطهم وتتوب اليه بالبعد عنهم وبلقيهم بوجه عابس وبلقى الكافر بوجه مكفهر بكسر الهاء وتشديد الراء
عابس اشد العبوس فى الصاد والكاف والراء سخت ترش روى مشدد ومخفف قطرير اى قال يوم قطرير اى شديد لا يعرف
فيكون قوله قطرير صفة مؤكدة لقوله مكفهر ويخالق بالقاف المؤمنين بخلق حسن وليس ورفق وملا
ومناصحة ومداراة بالدال المهملة ولا يروع تروعا بالعين المهملة اى لا يخوف احدا من الخلق ولو بنظرة
فان تخويف المسلم حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ولا يحل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة توذيه ذكره
فى الاحياء أو صريح لقديد من اضافة الصفة الى الموصوف اى تهديد صريح ولا يعتذر اعتذارا بالحاء المهملة
الى احد بسبب احد من الخلق فيذل الله تعالى قال الامام لا تقل للناس ما تعتذر فيه موضع واعتقد انك لو اتيت
الحق بسبب احد من الخلق فيذلك الله تعالى ذلا ان قال الامام لا تقل للناس ما تعتذر فيه موضع واعتقد انك لو اتيت
ذلك يجعله الله تعالى موضعا فى قلوبهم فانه تعالى هو المحب والمبغض الى القلوب وليته تراى يختار محبة الله تعالى على
جمع الناس ولا يحدث احدا بغير ستة من الاعاجيب الغير الرضية فتلعنه الملائكة ولا يحارب مسلما ولا يشاتمه
ولا يلاحيه بالحاء المهملة اى لا ينازع احدا فان لاحى احدا فان كفارته كفارة يمين اى يصليها ولا يشير
الى احد بسلاح قال عم من اشار الى اخيه بسلاح والذى فى حكمه بحديدة وفى رواية بسلاح فان الملائكة

طلعة

تم

تلعنه

يعني يدعوه عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لما مر من عموم عدم الحل المسلم
ان يروع مسلما ثم قال عم وان كان اخاه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد حقيقته ولم يكن به
عنه لان الاخ للشفقة لا يقصد قتل اخيه غالبا كذا في شرح المشارق ولا يظلم الذي قال في شرح النقاية تحرم
عن الواقعات مسلم غصب مال ذمي او سرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيامة ويخاصم الذمي في القيامة و
مظلمة الله من مظلمة المسلم لانه من اهل النار ابدا ويقع التخفيف في النار بتلك المظلمة فلا يرجو ان يدخل
بخلاف المسلم فانه يرجى منه العفو قال ولهذا اللعن قالوا حقوق الدابة اشد من غيره ولا يأخذ من احد حالا
بغير اذنه فانه حرام ولا يكفي بكل النوع اشدة ذميا بكلية الهدي اي لا يقول له مثل ابو بكر ولا يكفي ايضا احدا
من اهل الكتاب فان ذلك اي التكنية جهة كرامة لهم تكرمة واعوان لهم فاذا التقى كافر فلا يفارقه حتى يدعوه الى الاسلام
ولا يرى سوق الحيوانات بفصال جمع فصل وهو قطعة اديم يداعم من فصل السيف والسرهم السكين والرمح حتى يسكن
عليها بكفه كيلا يعقر من عقره اي جرحه وباب ضرب احرا ولا يسلخ اي لا يأخذ الرجل بيده من غيره سيفا ليسلخ
اي مخرجا من غمده عريانا مجردا

فصل في حقوق البهايم

والطير ويرحم كل شيء من البهايم والطيور فمن فعل ذلك نال الرحمة والرأفة من الله تعالى ولا يضرب دابته على وجهها
قال المؤلف يخاصم ضارب الحيوان لا بوجهه الا بوجهه قال في البزازية معناه ان كل احد يخاصم ضارب بلا وجه لانه لا يكاد
في وقت مباشرة النكر وعليه كل احد ولا يخاصم الضارب بوجه الا اذا ضرب الوجه فانه يمنع ولو بوجه لانه يجمع
المحاسن انتهى ولا يضرب حيوانا من الحيوانات مطلقا ولا تقتل عصفورا عبثا فانه يسأل عنه يوم القيامة
بان يقال له على سبيل العتاب لم لم تذبحه اصله لما لا تذبحه ثم تدعه فتأكل منه ما تورد في موضعه ان الفاء
للاستغراقية يحذف اذا دخل عليه احد من حروف الجر قال الله تعالى ثم ليقطع ثم ليسألوا اصله عما ولا يضرب شيئا
بالنار فانه لا يضرب بالنار الا ربها اعذب النار فالتعذيب مخصوص بالله تعالى ولا تقتل هامة ودن يضرب شيئا
من الحيوان ان يقال مثل به ومثل وذلك ان يقطع بعض اعضائه وسيوه وجهه كذا في المغرب ولا يسمها في الصدر
والوسم الوسمة وانما كره في وجهها ويحسن البهايم بقدر ما يمكن ومن جملة الاحسان اليها ان يمسح
الرغام بالفتح والعين المعجمة التراب عنها ويعرض عليها العلف والماء كل يوم سبعين مرة وهذا كناية عن
الكثرة ولا يجعل شيئا من الحيوان غرضا بفتح العين المعجمة بالفارسية نشانه ليرميه بالسهم ونحوه ولا تقتل النملة
وفي شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا بأس بقتلها ولا فلا رخصة فيه ويكره قتلها ومنهم من قال

تقتلها مطلقا والمختار هو الاول والتقوا على انه يكره الغسل بالماء وقتل النملة يعذب على كل حال واما حرق النمل
بالنار فمكروه والغاء النملة على الارض مباح ولكن يكره من طريق الادب كذا في المحيط ولا تقتل النحلة اي نحل العسل
والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما روي في القرآن مع سليمان عم حتى روي انه يدخل الجنة
مع الخمسة الذين قال مقاتل رضي الله عنه عشرة من الجن دخل الجنة ناقة صالح عم وعجل ابراهيم عم وكبش اسمعيل
عليه السلام وبقرة موسى عم وحوت يونس عم وحمار عزير عليه السلام ونملة سليمان عليه السلام وهدهد بلقيس
وكلب اصحاب كهف وناقة محمد صلى الله عليه وسلم كلهم يدخلون الجنة كذا ذكره
في مشكاة الانوار والصرد بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طائر ابيض البطن احمر الظهر بالفارسية
سقوجه وبالتركية الجه لكن لا يقتل الضفدع والحشرات التي في الارض ذات الضرب حشرات الارض صغار
دوابها وقيل هي الفأرة والزنبور والعضاية والبرغوث الطير اي الميأي اليه يلتأم في اوكارها جمع وكر وهو بيت الطير
بالفارسية اشيانه فان الليل لها اطار وقرار ولا تقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن فالتحريم اذا كانا منزوعين
يحل بها الذبيحة عند نا لكن يكره وعند الشافعي رحمه الله الذبيحة متى حلت لمولاه عم كما حل الظفر والسن فانهما مدى الجنة
كانوا يفعلونه ونحن نحمله على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلونه كذلك كذا في هذه الشريعة ولا يقطع اي
لا يفعل قطيعة الضمير راجع الحيوان يعني لا يقطع قطيع الحيوان اي لا تقطيعة بين فصاعدا في مختار الصحاح ر
يقطع الطائفة من الشيء والتيوس يغنم وقد يصح قطيعة بناء الواحدة اي لا تقطع قطيعة واحدة اي قطيعتين ولم
يورد لفظ قطيعة في بعض النسخ الصحيحة نفسه قوله ولا يقطع يقوله اي لا تخيته كما قال في قوله تعالى
ليقطع اي ليخصيهم ولا يحرش بين البهايم التحريش بالحاء المهملة والشين المعجمة اغراء بعضها على بعض ان
يضطر الى بعض جهدا ذلك بالفارسية براي الديدن وتقبل العقب واحتبائها وجمعها خارج الصلوة اذا احتاجت
ولا يخاف استفهمن كما يتعارف المشهور لا تقتلوا الحبة فان لها ربا رحيما ويحيي ويأخذ منكم الانتقام فانه من الحيوان
وكمال الخوف وهو انما يليق بالمؤمنين او المحسنين قال النعم من تركيب خشية ثانية اي طلب الدم والانتقام فليس
منا اي من المتقين بسنتنا يعني لا تتركوا قتل الحيات حوفا من انتقام ارواحهن فانه لا حيل لهذا الانتقام
ولا للهرب منه والاعتقاد عليه كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات الا الابيض ذا الطفيتين فانه يلتمس البصر
الانس والجان ابو هريرة والجان الحية بيضاء صفيرة وهو المراد ههنا كأنها قضيب فضة اي كأنه سوط
من فضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرر فيه لا لاسم له وعن ابن عباس رضي الله عنه
منع ابن كسخ الزوجة من بني اسرائيل كذا في المظهر لكن الصحيح عند عامة اهل اللغة هو الذي سمى الله تعالى قد
هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد عبدوا هم فلم يكن ذراريهم ولد ربنا بعد ثلثة ايام كذا في البستان قال الذي روى

عن ابن عباس رضي الله عنه

اذا رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله بعقاب وقال عم ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يكون
يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون عليان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة ولا يستجيب
لهم الدعاء قال رسول الله عم مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم وتسألوا الله فلا يعطيكم وم
تستغفروا الله فلا يغفر لكم وهذا قال الله تعم فيحرمهم الله تعم من البركة والخير والنجاح بتعديم الجميع الى النظر على الاعداء
وهو الباحي المقاصد العسيرة وقال بلال بن سعيد ان المعصية اذا اخفيت لم تضره الا صاحبها واذا اعلنت ضرت
العامة بسبب تركهم النهي عن ترك المعصية وعن نعمان بن بشير عن النبي عم قال مثل المدهن في حقوق الله تعم والواقع
فيها والقائم عليها كمثل ثلثة كانوا في سفينة واقتسموا منازلهم فصار احدهم اسفلها فبينما هم فيها اذا اراد العبور
فقالوا له ما تريد قال اخرق في مكاني خرقا فيكون الى الماء قرب الى فقال بعضهم اتركوه يخرق من حقه ما شاء وقال البعض
آخر لا تتركوه يخرقها فيه هلكنا وهلك نفسه فاذا اخذوا على يديه نجا ونجوا وان لم يأخذوا على يديه فهلك وهلكوا
كذا في شرح الخطب وكان الثوري اذا رأى المنكر ولا يستطيع ان يغيره بال كان يسيل دما يا ما كثيرة فحقا اي جدير
وليق على كل مسلم ان يكون له حمية وهي الغيرة والصلابة في الامور الدينية بهذا المكان في هذه الملة ولا
يتهيب الى الناس لو لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة وهي المساهلة في المرور المراد بها في الشرع اي يرى الرجل
منكرا ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانبه مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالاته في الدين كذا في الظهيرية وعن ابي
امامة الباهلي عن النبي عم يحشر يوم القيامة ناس من امتي من قبورهم الا الله تعم على صورة القردة والخنازير كاذا هم
اهل المعاصي وكفوف نهيهم وهم سيطيقون ذكر في روضة العلماء ولا يخاف لوما بالفتح والسكون بمعنى الملامة قال
الله تعم يجاهدون في سبيل الله تعم ولا يخافون لومة لائم ولا شتما ولا ضربا بل ولا قتيل يخاف فكان السلف كانوا
ينكرون على الائمة والامراء ويبالون صلا روي ان ابا عثمان الزاهد كان يسكن المقابر بخارى فورخلا المدينة ليزوراخا
له وكان علمان الامير يغيرون الكل معهم المغنون والملاهي يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير فلما
رآهم الزاهد قال يا نفس وقع الامر ان سكت فانت شريكهم فرفع رأسه الى السماء واستغاث بالله تعم واخذ العصا
تحمل عليهم حملة واحدة وهو امنهزمين مدبرين الى دار السلطان وقصد على اثره فدخل على السلطان وقال له اما علمت ان
من يخرج على السلطان استحق القتل فقال له ابو عثمان اما علمت ان من يخرج على الرحمن يتهون في الميزان فقال له
الامير من ولاك الحسبة اي خدمة الاحمق فقال الذي ولاك الامارة فقال الامير ولاني الخليفة قال ابو عثمان الزاهد
ولاني الحسبة رب الخليفة فقال ولتك الحسبة بسم قند قال عزلت نفسي عنها قال العجب في امرك تحتسب حين لم
تولى مرة وتمتنع حيث تولى مرة قال لانك ان وليتني عزلتني واذا ولاني ربي لم يعزلني احد فقال الامير سل حاجتك
ان ترد على شبابي فقال الامير سل ذلك الى قال حاجة اخرى ان تكتب حارث الزاري لا يعذبني قال ليس ذلك

الينه

قال

قال حاجة اخرى ان تكتب الى الرشيد حارون الجنة ان يدخلني الجنة قال ليس ذلك الي قال فانا مع ارباب الذي ملك
الخلق كلها لا اسئله حاجتي الا اجابني اليها فحملني الامير سليمان فذهب وحكى ان زاهدا كر خراني الجى سليمان بن
عبد الملك فاتى به ليعاقبه وكان للامير بغلة يتصل من طوقه به فالتف رأسه برأسه الزاهد وبرأس بغلة الامير
بين يدي البغلة لسعد تستقبله فالقى اليها فخضعت البغلة له وتلقت بين يديه فلما اصبحوا نظروا فاذا
هو حي قائم صحيح الوجه فقالوا ان الله تعم عرفه وصل قد حفظ فاحتفروا اليه وحلوا سبيله وروى عن جابر بن عبد الله
رضه الله قال تمنى هارون الرشيد بالعوس وعكر سليمان بن ابي جعفر فقال له هارون قد كانت تلك جارتك
تعست نحن نحسنا بها قال فجئت فغنت فلم يحمد غنائها قال ما شأنك قالت ليس هذا عود فقال الخادم
حبسنا بعودها فقال فجاء بالعود فوقف شيخ يلتقط النوى فقال الطيف يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأى العود
فاخذه وضرب الارض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربيع فقال احتفظ بهذا فانه لطيب الامير منك
فلما دخل على هارون وقص على الامير غضب واحمرت عيناه فقال له سليمان هذا الغضب يا امير المؤمنين البغت
الى صاحب الربيع بضرب عنقه ويرمى به في الدجلة قال لا ولكن ابعث اليه وناظره فجاء الرسول فقال اجب امير
المؤمنين قال نعم اركب قالوا انجاد وهذا بغت حتى وقف على باب القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ فقال للمغنية
اي شيء تريدون ترها قد امامك المنكر حتى يدخل هذا الدنعم الى مجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا نعم اي مجلس آخر فقالت
اليه ثم دخل الشيخ وفي كمه الدرى فيه النوى فقال له الخادم اطرح وادخل على الامير فقال من هذا عنى في البيلة
نحن نفتشك فقال لا حاجة لي في تفتيشك فقال له هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت قال واي شيء صنعت
فجعل يستحي هارون ان يقول لك سكت عودي فلما كثرت عليه قال سمعت اباك واجدادك يقرؤون هذه الآية شيئا
البغي ان الله تعم يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي وربت منكرا فغيره
قال فقيروه له ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدرة فقال اتبع الشيخ فان رأيته يقول قلت لامير المؤمنين
فقال لي فلا تقطع شيئا وان رأيته لا يتكلم احدا فاعطى البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة في الارض قد
عاصت فجعلها بحاجبه ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ هذه البدرة قال لعل لامير المؤمنين
يردها حيث اخذها ويرى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها من الارض وهو يقول نظم ارى الدنيا
لمن هو في يديه حمى كما كثرت عليه تهين الكرماء لها تصون وتكرم كل من هانت عليه اذا اشتملت
عن شيء فدعه وخذ ما انت محتاج اليه كذا ذكر في روضة العلماء واحياء العلوم والصغو بالضم والسكون بمعنى
الصغار بالفتح وهو الذل فتح الحديث لا يمنعن احدكم بالنصب على انه مفعول مقدم ليمنع ودليل تمامه الناس
مرفوع على انه فاعله ان تتكلم بحق علمه اي عن تتكلم فان الامر بالمد وكسر الميم بالمعروف يؤدي كما اوذي بنا

انتهى قال بعضهم الامر بالمعروف باليد على الامراء والاعم بالسان على العلماء وبالقلب على عامة الناس كذا في
لبستاه وشرح الخطب وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان
يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رضه فما تأويله عندكم قلت معناه اضعف ثمرة الايمان فان قلت
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس ورآء ذلك
من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان ثمرات المعرفة والصفية واذا كان الايمان كالمعدوم يترتب
هذا ما روى انه سئل حذيفة عن ميت الاحياء فقال الذي لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه ولكنه
قد عرفنا ان الاكثر هو شدة العبوس في وجه الفاسق فان ذلك من ثمرة الايمان وعن ذي النون المصري انه
بالمعروف حتى يكون فيه ثلثة ان تصحح نيتك وتوقف جنبك وتقبل على اصابك والى اشار المصنف بقوله
وشرايطه الامر بالمعروف ثلثة صحة النية فيه وهو ان يريد الله اعلاء كلمة الدين والمراد بالكلمة
هيهنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة والوقوف على ما عليه العلماء المقررون من عدم الفرق بين الكلمة
والكلام مر به الشيخ في شرح اللباب اعلاء كلمة الله تعالى تنفيذ الاحكام اورد عن ابي سليمان الدراني
انه قال سمعت من بعض الخلق كلاما فاردت ان انكره علمت اني افضل منه ولم يعجبني الفضل ولكن كان في نفسي
من الناس فخشيت ان يعرضني الشر من الخلق فافضل من غير اخلاص ذكره في الاحياء وعد معرفة الحجة بحيث
اذا عارضه معارض يغلب بالدليل والحجج والصبر على ما يصيبه من مكروه قال في الاحياء وروى عن بعض
السلف انه اوصى ابنه وقال اذا اردت امرا فاحكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق بالعوض
من الله تعالى ومن وثق بالعوض لم يجد مس الاذى فان اوجب حسبة توطيت النفس على الصبر وتقليل العلائق
حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلايق حتى يزول عنه المداهنة فقد روى عن ابن عباس رض انه كان له سندور
وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئا من اللحم وسندور قرأى على القصاب منكرا فاخرج
السندور ولم يأخذ منه شيئا وجاء وجلس على القصاب فقال له القصاب لا اعطيك بعد اليوم سندور شيئا فقال ما
احتسب اليك الا بعد اخراج السندور وقطع الطمع منك فهو كما قال فمن طمع في ان يكون محتسبا الناس على طبيعة
لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام في الاحياء ثم قال واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على الوجه الجلي
بل يتحقق اذا خاف على ماله فقد لك في معنى العجز اذ الم يتحقق مكروه ولكن ان انكاره لا يتبع
فليلتفت حينئذ الى معنيين احدهما عدم افادة الانكار امتناعا والآخر خوف مكروه ويحصل
من اجتماع المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع المعنيان بان يعلم انه لا ينفع كلامه ويتوقع
ان تكلم فلا يجب عليه الحسبة بل ربما يحرم في بعض المواضع نعم يلزمه ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل ان يمكنه

انه ظاهر ان هذا من جهة الاستحباب او الوجوب بعد ان الامر تابع للمأمور فرضا او واجبا او نفلا وان النهي
عن المنكر فلذ وجوبه شرايط الى اخر ما ذكره في اول الفصل قال كعب بن الاحبار لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك
من قومك قال حسنة قال كعب ان التوراة تقول غير ذلك قال وما تقول قال تقول ان الرجل اذا امر بالمعروف
ونهى عن المنكر سمات منزلته عند قومه فقال صدقت التوراة وكذب ابو مسلم وعن سفيان الثوري رضي الله عنه
اذا كان الرجل مجبنا وجبانة محمودا عند اخوانه فاعلم انه مداهن كذا في الصحة والاحياء ولا يجاور الفاسق الذي
لا يخاف حتى يقول لا اتقى الله تعالى ويغتنم كلمة الحق عند الامير اي جائر اسم فاعل من الجور وقال ابو عبيدة بن الجراح
قلت يا رسول الله اي الشهداء اكرم عند الله تعالى قال عدم رجل قام الى والي جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله
فان لم يقتله فان الله تعالى لا يرضى فيه بعد ذلك وان عاش ما عاش وقال الحسن البصري رض قال رسول الله عدم افضل
الشهداء من امتي رجل قام الى امام جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد افضل
منزلة في الجنة بين حمزة وجعفر فانهما من افضل الجهاد قال ابو ذر رضي الله عنه قال ابو بكر رضه الله عنه اهل من عمر قال الشهر
فقال عدم نعم يا ابا بكر ان المجاهدين في الارض فضل عن الشهداء احيا وقون المرزوقين كالشهداء على الارض يباهي الله تعالى بهم ملائكة
السماء وتتزين لهم الجنة كزينة اهل صلة لرسول الله عدم فقال ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال عدم هم الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر والمحبون في الله والمبغضون في الله تعالى والذي نفسي بيده ان العبد منهم يكون في الوقعة فوق الوقائق
في الشهداء الف وقعة حتى عد ثمانمائة الف باب باب منها اياقوت والزمرد الاخضر على كل باب نور وان الرجل منهم
ليتزوج ثلثمائة حوراء حوراء لطرفة عين كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت الكلمة عام امرفيه بمعروف ونهى فيه
عن المنكر انتهى ويغير المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله اي ان لم يقدر الا بالتهديد باليد لكونه فاعلا اقوى منه فليغير
بلسانه او يكره بقلبه عن ابي سعيد رضه البغضة عن الله عدم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكره بقلبه قال في شرح المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل
فينبغي ان يقدم المنع بالاسهل ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفيقا عليه ثم بالدفع بالاعلى بما يكون اليق بكون احسن
وان لم يمتنع بالاسهل فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فمن امر ونهى ولم يقبل منه الخ طب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما
يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون ذلك جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص بالعقبة بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل
في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاثم
عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غاية انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي

حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا يدوم مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان
يرهق الى الفساد او يحمل الى مساعدة المسلمين في الظلم والمنكر اقول يدوم الهجرة اذا قدر عليها فان
الاكراه لا يكون عذرا في حق من قدر على الهرب من الاكراه والثانية ان يتقي المعصيان بان يعلم ان
المنكر يترك بقوله وفعله ولا يقدر له على رده فيجب الحسبة حينئذ الثالثة ان يعلم انه لا يفيد ولكن لا
يخاف مكروها فلا يجب حسبة لعدم فائدتها ولكن يستحب لاظهار شعار الاسلام وتذكير الناس بامر الدين
الرابعة عكس هذه وهو ان يعلم انه يصاب في عمله ولكن يبطل المنكر بفعله كما لو قدر على ان يري دجاجة
الفاسق بخمر فيكسر ها ويريق الخمر او يضرب العود الذي في يده فيكسره في الحال ويبطل عليه
هذا المنكر ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضربه لأنه فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب انتهى
كلام ويجب اي بعد تلك الفرائض ان يكون فيه اي فيحق يامر وينهى ثلث خصال يقع بالكسر والسكون
عند الغلظة فيما يأمر به وينهى عنه فان الغلظة لا تزيد الا فسادا ويدل على وجوب الرفق ما استدل به لما
اذا وعظا واعظ وعنف رافق في القول يقول يا رجل ارفق فقد يعيب الله تعالى من هو خير منك اي من شر مني
وامره بالرفق فقال الله تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى نعم يدل الى السب والتعنيف بالقول الغليظ
عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادي الاضرار بالوعظ والنصح وذلك مثل قول ابراهيم عليه السلام ان لكم وما
تعبدون من دون الله افلا تعقلون وقال الامام العراقي ولسنا نعني بالسب التخشن كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا عدو الله
ولا الكذب بان يخاطبه بما فيه مما لا يعده من جملة التخشن كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا عدو الله
الرتبة ويجري هذا المجرى فلهذه المرتبة اداب احدها ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة والعجز عن اللطف
والثاني ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال محمد بن سلمان ان اصلة بن اشيم مر عليه رجل اسبل ازاره
فهم اصحابه ان يأخذوه بشدة قال ادعوا لي الكم قال يا ابن اخي ان اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال
ان ترفع من ازارك فقال نعم وكرامة ورفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشدة فقال لا كرامة وشتمكم انتهى
وحكي ان بشرة اليماني انه مر برجل في داره وعنده اخوانه سكارى يشربون الخمر فاخذ ربابه فوقف ودق الباب
فخرجت اليه جارية فقال لها صاحب هذه الدار حر ام عبد قالت حر قال صدقت لو كان عبد الاشتغل بالعبودية
فسمع الرجل قوله فخرج باكيا ضاربا يده على رأسه فتاب وناب ووجد مقاما عظيما قيل ومن هذا الباب
ما حكي ان الرشيد خرج الى بعض البساتين فكلمت اليه امراة من جنده فقال لا تريني كتاب الله تعالى ان الملوك
اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المؤمنين انما انزل الله هذا في ملوك بني تهم حاوية بما ظلموا قال صدقت
فاعرض باخراج كل العسكر من تلك الناحية كذا في خلاصة الحقائق وحلم ع ذلك بما يقال له ودقة فيه اي فهم بليغ

وبصيرة

وبصيرة كاملات في وقائع الحج بخلاف ما في الفرائض فانه يكفي فيه مجرد امر فقيه كيلا يعرضه بالوقوع في
المنكر منكرا الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يتعين ان يكون تعليلا للثلث معا وانما صار امره بالمعروف منكرا
لان الحسبة ربما كانت البغضة منكرة لمجاورة حد الشرع فيها وما ذكره بعضهم من قولهم عدم الامر بالمعروف
ولا النهي عن المنكر الا رفيقا فيما يامر به ورفيقا فيما ينهى عنه وحليما فيما يامر به وحليما فيما ينهى عنه وفقيها
فيما يامر به وفقيها فيما ينهى عنه وهذا يدل على انه لا يشترط ان يكون فقيها مطلقا بل فيما يامر به وينهى عنه
قال الامام الغزالي وههنا آفة عظيمة ينبغي ان يتوقى عنها فانها مهلكة وهي ان العالم يري عجز الجاهل عن
العلم وذل غيره بالجهل فربما تحمله بالتعرض لاظهار التميز بشرفه العلم واذلال صاحبه بالنسبة الى خسة الجهل
فان الباعث هذا فهو هذا المنكر اقبح من المنكر الذي يعرض عليه ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص
غيره باحراق ثوبه وهو عالم بالجهل وهذه عظيمة وعائلة هائلة وغر الشيطان وتدفي بحيلة لا ينساغ الامن
عرف الله تعالى عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور الهداية ومن السنة ان يبدأ اولا بنفسه فينهاها ثم يأمر فيما يأمر وينهى اي
يمتنع الناهي في نفسه اولا عما نهى الناس عنه فان لم يفعل ذلك بان يأمر وينهى بدون ان يأتمر ويمتنع عن
نفسه اولا لم يمتنع بالجيم والنون اي لم يؤثر كلامه في قلبه من القلوب روي ان الله عز وجل اوحى الى عيسى عم
يا ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس فالا فاستحي مني واستدلوا ذلك من طريق القياس بان
هذه الية لغير فرع استشهد او كذلك لتقويم الغير فرع الاستقامة والاصلاح فرع كونه من نصاب الصلاح فمن
ليس بصلاح في نفسه كيف يصلح غيره ومتى يستقيم الظل والعود اعوج قال الامام كل ما ذكره من امتثال هذه
انما هو خيال واتما الحق ان الباعث ان كان حب والية ثار المصدره بقوله وعاد ذلك اي على تقدير ان يبدأ
في ايتمار الامتناع بنفسه ولم يؤثر كلامه قلب احد لا يسقط عنه الامر بالمعروف ولا النهي عن المنكر وان لم
يعمل الخير كله ان للوصل ولم ينته عن الشر كله فقد روي عن انس رضه انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف
ولا نعمله كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال رسول الله ص مروا بالمعروف وان لم تعملوه كله وانهوا
عن المنكر وان لم تجتنبوه كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابدا ولكنه لا ينفع الوعظ
والزجر في آخر الزمان حين يقسو القلب اي يشتد القلب قسوا وتأخر تقلع على صيغة المجهول اي يكون الانس
موقوفا على دنيات الدنيا فحب النفس على ما تراه من المنكرات في ذلك الزمان اوجب قيل هو احد للكونه
اشق على النفس لامرانه كالقبض على الجمر في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهيل بن عبد الله اعلم
كل شيء من دينه بما امر به وينهى عنه وتعلق به عند فساد الامور وتنكرها وتشوش الزمان فهو من قدماء
الذين رضوا عنه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الحمام معناه اذا لم يقدر على نفسه فقام به وانكر حوال تقلبه

الا بهداية

الغير

فقد جاءها هو الغاية في جهته وقيل للشوذ الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر فقال إذا شئت أي إذا أثار منه غبار
فمن يقدر الآن سكنه وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن تفسير هذه الآية لا يضركم من ضل إذا اهتديتم فقال
نعم مر بالمعروف وانه عن المنكر فإذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي
برأيه فعليك بنفسك ودع العوام فإن من ورائكم فتنا كقطع الليل المظلم والتمسك فيها بمثل الذي أنتم عليه
له أجر خمسين قيل منا أو منهم يا رسول الله قال بل أجر خمسين منكم لأنكم تجدون على الخير أعوانا ولا يجدون
عليه أعوانا وسئل ابن مسعود رضه عن هذه الآية فقال إن هذا ليس زمانها اليوم مقبولة ولكن قد أوشك أن يأتي
زمان نأمر بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم
كذا في شرح الخطيب واللاحياء من السنة في أمر الوالدين بالمعروف أن يأمرهما به أي بالمعروف مرة وكذا ينهاهما عن
المنكر مرة إن قبلا وجوابه الشرط محذوف يدل عليه ما قبله أي إن قبل الوالدين ما قال ولد إجابة مرة وإن كرهت
عنهما واشتغل بالدعاء لهما واستغفر لهما فإن الله تعالى يكفيه ما يهمه أي يهم ما يكون مقصودا مهما له من أمر الدنيا ويرفع مؤنته
أمرهما عنه ما بهدايتهما وإصلاحهما ويدفع إثمهما عنه قال الإمام الغزالي فإن قيل الشيب لا نهاية له فكيف يثبت للولد على الوالد
وللعبد على السيد وللزوجة على الزوج وللتلميذ على الأستاذ وللرعية على الوالي مطلقا كما ثبت في كلمة أي كما ثبت للوالد
على الولد أو بينهما فرق قلنا الذي نراه أنه ثبت أصل الولاية ولكن بينهما فرق في التفصيل والتعويض فالولد فنقول
قد عرفت أن الحسبة خمسة مراتب والولد الحسبة بالرتبتين الأولتين وهما التعريف أولا ثم الوعظ والنصح بالألطف وليس
له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة الضرب وهما الرتبتان الأخيرتان وهله الحسبتان بالرتبة
المتوسطة حيث يؤدي إلى تأديب الوالد وسخطه فعليه نظر وهو أنه إن كان بأن سبه أو عوره أو برقع خرقه وبجهل أخفيف
عن ثيابه المسوحة من الحرير والديباج الملاك فإنه في سبه من المال الحرام الذي غصبه أو سرقه ويبطل الصورة المنقوشة
على الحائط والمنقورة في خشب بيته ويكسر أواني الذهب والفضة فإن فعله في امتثال هذه الأمور لا يتعلق بذات
الأب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه إلا أن ذلك فعل حق وسخط الولد منشأه جهله
والحرام فالظاهر القياس أنه ثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك ولا يبعد أن فيه قبح المنكر وإلى مقدار الأذى يسخط
فإن كان الأمر فاحشا وسخط عليه وربما كاد أن يقتل من لا يستند غضبه إلى ذلك وإن كان على ذلك كما لو كانت له آنية
من بلور أو زجاج على صورة حيوان فكسره حرام كما هو الأكثر فهذا مما يستند فيه الغضب وليس يجري هذا مجرى
الخمر وغيره فهذا كله بحال النظر فإن قلت ومن أين قلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والأمر بالمعروف
في الكتاب والسنة قد ورد عاما من غير تخصيص وإما النهي عن التأفيف فقد ورد وهو خاص فيما يتعلق با
ركاب المكلفات فنقيسه لغيره ورفع حق الأب على الخصوص فإنه يوجب الاستثناء عن العموم إذ لا طلاق في أن الجلاد ليس له

أن يقتل أباه والزنا ولو أن يباشر إقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل ابنه الكافر بل له قطع يده في السرقة ورجمه في الزنا والقصاص وإن كان
أن تؤديه في مقابلة فقد ورد في ذلك أخبار وثبت بعضها بالإجماع وإذا لم يجز إيذاؤه بالعقوبة فهو حق على حنايته
سابقة فلا يجوز إيذاؤه بعقوبة وهي منع حنايته مستقبلة متوقعة بل إيذاؤه الأولى وهذا الأخير بسبب الفعلية ينبغي أن
يجري في العبد والزوجة مع السيد والزوج فيهما قريبان منه في الزوجة أخف وإن كان ملك اليمين أكد من ملك النكاح
ولكن في الجارية لو جاز للسيد مخلوف لا مرأة من تسبب لبطلها أو هذه الفعلية يدل على أنه كذلك وأما الرعية مع
السلطان فالأمر فيه أشد من الولد فليس لهم المنع إلا التعريف والنصح وأما المرتبة الثالثة فعلى نظر من حيث
أن الهجوم على أخذ الأموال من جزائنه وورده إلى على تحليل أخيها من شبابه وكسر الخمر في شيشه ليس في خرقة ربه وإسقاط
حشمته وذلك محذور ورد الشرع بالنهي عنه كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه محذوران والأمر فيه
موكول إلى اجتهاد المحتسب نظرا تفاحش في المنكر مقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه حال لم يكن ضبطه
وأما التلميذ والأستاذ فالأمر فيهما كما بين الأجانب لأن الحرم هو الأستاذ لا التلميذ والعلم من حيث الدين ولا حرمة
لعالم لا يعمل بعلمه فلان يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه وروي أنه سئل الحسن عن الولد كيف يجتنب عاقا والده
فقال يحفظ ما لم يغضبه فإن غضب سكت عنه إلى هنا كلامه والاحتياط يجب على من يأمر بالمعروف أن يأتمر به ليتمثل
لذلك الأمر وإذا قيل له أي لمن أمر بالمعروف اتق الله تعالى يضع خده على التراب تواضعا لرب العزة وتوقيرا لدين الإسلام
كما روي أنه قيل لعمر بن الخطاب رضه اتق الله تعالى يضع خده على الأرض تواضعا لله تعالى ذكره في معالم التنزيل وروي كان
يهوديا قال للمأمون الرشيد في سيرة مع عمر اتق الله فلما سمع هارون قول اليهودي نزل من فرسه وكذا العسكر
نزلوا تعظيما لاسم الله تعالى فإن من البر الرجوب أن يقول الرجل لأخيه اتق الله فيتقبل في جوابه على عليك نفسك
قوله اسم من أسماء الأفعال ومعناه الزم ونفسك منصوب على التحذير أنت تأمرني بهذا أصلا وأنت فرطت
العمرة الاستغراق بدليل التمام وقوله وبالله الموفق والتوفيق من كلام المصنف يستعين بالله تعالى من أن يتعوق
بمثل هذا الكلام

فصل في حقوق القضاء والإمارة

القضاء من أصعب الأمور ولذلك قال مكحول لو خيرت بين قضاء وبين ضرب عنقي لاخترت
ضرب عنقي على القضاء وذكره في شرح الخطب وجاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين بالكسر والتشديد
آلة معروفة وإنما قال بغير سكين ليعلم الورى عن ظاهره من هلاك المرء في دينه دون بدنه أو المراد به كان كالمذبوح
بغير سكين في التعذيب مبالغة في التحذير إذ الذبح بغيرها الله تعالى يعفو ويمكن أن يقال المراد به أن يجعل قاضيا
فينبغي أن يجتنب عن جميع ما يميل إليه الخبيث وشهوته الردية وهو من أشق الأمور على النفس فتقع في ورطة عظيمة

وعقبه شديد وطالما المدبوح بغير سكين الله لعباد مشقة كذا في شرح المصابيح وذكر شمس الائمة القاضي
ان قاضيا سمع هذا الحديث فكاتا تذكروا استبعد فقال على
بغير سكين ثم ادرد عا بحلاق ليسوي لحيته فجاء الحلاق بحلق لحيته اذا عطس القاضي فالقى الموسى بين كذا في النهاية
وفي الحديث للآخر الذي روت عائشة رضه يؤتى بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب اماني
لم يفصل بين احد في حديث روى انه لما مات ابو حنيفة رؤي في المنام الله تعالى قال لابي حنيفة رؤيا كتب
اسامي اصحابك فاعالله تعالى عنهم فكتب فاول البريدة اسم داؤد الطائي لزهده وفي آخر البريدة اسم ابي يوسف
رؤيا مع عزارة علمه وفضله لاشتغاله بالقضاء قال محمد بن سماعة اوسع ان اول الناس يدعى يوم القيامة الى الحساب
القضاة قيل دعاه مالك بن مغول ليجعله قاضيا البصرة فابى فعاد وفابى فقال فتجلس به حالا حتى تكلم فقال
ان تفعل فانك سلطان فانه ذليل الآخرة كذا في شرح المختصر ثم يليه في الخطر بفتحتين الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف
على الهلاك في الفتنة امر الامارة مرفوع فاعله يليه عليه في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضه عن النبي عم انكم ستحرصون
على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيامة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه ثم قال عم
فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة والخصوص بالمدح والذم هنا محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا لما يحصل
الموصلة الى صاحبها شيئا من المنافع العاجلة وكذا ضرب الفاطمة وهي التي تفطم لبنها مثلا لما فارقتها عاجلا بالموت
بالموت كذا في شرح المصابيح ويليه امر الامارة في الخطر امر الفتوى في الحديث اجرأكم على الفتيا اجرأكم
تحريما بان يفتح بجرمة من المال والدم والفرج ويليه في الخطر امر الوافة وهي الكسيادة لغطا ومعنى ففي الحديث الوافة
حقا يعني ان سيادة القوم جائزة في الشرع لان بها ينتظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم فهي مصلحة وفي قف الناس
ترفعوا اليها الضرورة ولذا قال ولا بد للناس من عرفاء جمع عريف فعيل بمعنى المعقول وهو سيد القوم والقيم بامورهم الجماعة
من القبيلة والكلمة بين امور منهم لحو اليمن ويهود دون الرئيس ولكن الوفاء في العرفاء اكثر اي اكثرهم فيها
اذا لمحسن عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن ما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجرى الكل فالسنة ان لا تقلد اي لا يلتزم
الرجل شيئا من هذه الاعمال الثلثة اي القضاء والامارة والفتوى عن طوع قلب بفتح الطاء وسكون الواو بانقياد
قلب وارتضاء الا ان يكره عليه بالوعيد الشديد قال الواو وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطت الخير والشر
قالوا وعدته الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد كذا في مختار الصحاح روى ابو ايوب عن ابي قلابة انه اتى للقضاء
فضرب اي الشام فوقف ذلك غزل قاضيها فضرب حتى اتى اليمامة فلقيته بعد ذلك فقال ما وجدت الا مثل
سابح في البحر فكم على ان يسبح حتى لا يغرق وروي ان سفيان للثوري وعن القضاء فهرب الى البصرة وتبع فبعث
امير المؤمنين في طلبه فلم يوجد حتى مات وهو مستور وذكر ان ابن هبيرة دعا ابا حنيفة رضه الى القضاء فابى فحبس

وضربه

فان ظهر المفتي جبر الناس على جهنم
اي فعل التفضيل من الجرأة على الشر او الجرء على الشر
فان ظهر بالفتح والسكون اي فتح جبر الناس على جهنم
اي يجبرهم على الشر او الفعال اي

وضربه ايا كل يوم عشرة اسواط فمات في ذلك وهو يقبل القضاء كذا في البستان وشرح المغاني ولا يستعمل الامام
الا يجعله عاملا على عمله من اراده وطلبه عن ابي موسى انه قال دخلت على النبي عم انا ورجلان من بني عمي
فقال امرنا على بعض ما ولاك الله تعالى فقال عم انا والله لا نولي على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه وعنه قال
قال رسول الله صلعم لا نستعمل على عملنا من اراده كذا في المصابيح قال من طلب القضاء اختيارا وميل نفسه الى المنصب وكل الى
نفسه اي لا يعينه الله تعالى لانه اتبع هوى نفسه ومن اكره عليه سدد فيه ان جل على الصواب قال عم من ابتغى القضاء
وسئل وكل الى نفسه ومن اكره عليه نزل الله تعالى ملكا يسدده اي يحمله على الصواب كذا في شرح المصابيح من الواجب
ان يكون القاضي والامير خصالا احدها ان يكون كارها للعمل وان يكون صحيح العزم محكم الراي قليل الغرة بكسر
الغين المعجمة والراء المهملة المشددة الغفلة شديدة غير غفلة بفتح اللام وكسر الباء المشددة غير ضعيف
جلد من غير سرق بفتحتين بخيل الاسراف بخيلا غير وكف بفتحتين الاشم والوكف الصقة العيب يقال عليه كفة
بداو وكف اي منقصة وعيب وان يكون سائس سم فاعل من ساس الرعية يسوسها سياسة يقال هذا سائس
ولاية قال للترمذي الامواسم لغوة راي بها وردية ومعونة بأسه وشوكته وقوله العلم منصوب خبر كان ويكون تؤيد
ها الحلم وزينتها الورع وان يكون حسن السيرة بكسر السين الطريقة ومرضي السريرة بضم السين الذي
يكتم ويبسط يده لهم اي لاهل ولايته بالمعروف اي بالاحسان قولا وفعلا ويوقر عليهم اموالهم اي لا يظلم
في اموالهم فلا يأخذ منهم اموالهم بانواع الحيل ويتعسف اي يعدل ويأخذ الانتقام للضعيف من القوي
ويعدل بينهم ويكون تقي القلب كريم الخلق فانه بتقي بضم التاء وفتح القاف بمعنى التقوى والكرم اكان بها صلاح
الرعية لا غير ويكون ناصحا لهم رحيما بهم مشفقا لهم لا يحب عن ذوي الحاجات والفاقة جمع فاقة بمعنى الفقر ليلا ونهارا
ويكون دائم الاهتمام بامر الرعية في النوم واليقظة في الحضر والسفر وبين اصناف الرعية في العدل ولا يقدم
احدا لاجل مجلس ولا في الكلام ولا غير ها للشرف ولا لقلة ويعدل القاضي بين الخصمين في لحظه بالفتح والسكون اي في
نظره واشارته ومقعده وفي كلامه ويستعمل معهم العلم ويكثر فهم العقود التي يقدر عن التقصي ولا يتجرأ على تعذيب احد الا
بالوقوف ويطلب له الجنايات فحصا وبيدا اي يتتبع احد من الدر بالدال المهملة والهيرة في آخره فتح الجاني بشهرته و
يطلب لها مدفعا فان حطاه اي حط ما له الى في العفو خير من خطائه في العقوبة احط عند الصواب وقد يعد
وقرئ قوله تعالى الا خطاه كذا في مختار الصحاح ويكره عياذا ان يعلم اي يريد في نفسه كراهتها قيام البينة عليه عند
احياء جمع حي كالوفاة والقضاة جمع غاز وقاض ولا يعذ احد حتى يلقن الزاني والسارق حجة دافعة للحد
ولو ذكر العفو فاقرر اه من قولنا والسارق لا ينتظم تعليله بقوله فانه عم كان يقول لسارقة اي بالسرقت بكسر
الاستفهام للانكار وكسر التاء والخطاب قولي قوله قولي بضم القاف صيغة امر وقوله لا مقوله ما خالك اي اظنك

سرقت في الحجاج حال التي وظنه بخياله خيلاء وتقول فخ مستقبلته اخال بكسر الهمزة وهو الافصح وبفتحها
خال بالفتح وهو القياس والمذكور في المصابيح هوان النبي عم اتى بلص اي بسارق قد اعترف بسرقته اعترافا
ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد عليه مرتين او ثلاثا
فامر به بقطع وهذا دليل على ان اللازم ان يعرض للسارق بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف فانه يسقط
يسقط عنه القطع كما في حد الزنا وهو اصح القولين وكان عم يقول للمعترف بالزنا لعلك اي ظننك سهما من باب
علية الاصح او قبلها ابك بفتح الموحدة للاستفهام وكسر الباء اي اجاءة خبث بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة اي جن
وليس لك الباء للتعدية اي افعل او العضوا بك جنون وسيير الامر تيسيرا على الرعية فاستطاع ولا يعد عليه تعسيرا
ولا تنفروا تعسيرا على ابي موسى رضي الله عنه قال كان رسول الله عم اذا بعث احدا من اصحابه في بعض اموره قال
بشروا الناس بالامر على الطاعة وافعال الخيرات ولا تنفروا اي لا تحولوهم بان يجعلوهم قانطين اصابين
اصابين من رحمة الله تعم عند مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى التوبة والطاعة فطبيعة النفس تقبلها بالتوب
على ترك المنكرات وقال النبي عم لعن الله المنفرين قيل من هم يا رسول الله قال الذين تقنطون العباد من رحمة الله تعم
ثم قال وسيروا اي ستهلوا عليهم الامور كاخذ الزكوة بسهولة ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا
اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا عوراتهم كذا في شرح المصابيح ولا يعرضنهم اي يخيلهم عرضة لمكروه والغدر
احد من الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة وهو نقض العهد وباب ضرب عاهده كما قال رسول الله عليه وسلم
لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة اراد به خلف ظهره تحقيرا له وستهانة باموره وروجر اكرمن عذره والاعلم
ان ينصب تلقاء وجه الرجل ولا يستخلص شيئا من بيت المال عن اي ذر قال قال رسول الله عم كيف انتم اذا
من احدى يستاثرون بهذا الفي ان يأخذوه كل بيت المال وما حصل من الغنيمة ويستخلصون لانفسهم والمعطون
لمستحقيه قال احاو الذي بعثك بالحق نبيا اصنع سيفي على عاتقي ثم اضرب حتى اتعاك حتى امرت واصل اليك فقال
عم فقال اولا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني كذا في شرح المصابيح ولا يقضي بين حصمين الا وهو غضبان اي
اي حالة تثقل المطشان شبعان راض غير غضبان تفسير لقوله راض واعا شرط ان يكون كذا اذ بها يحكم الحاكم
في حالة المطش والجوع والغضب غالبا خلاف الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر مسئلة الخصمين وفهرة الصول
فيقع الظلم ولا يشارك الامير رعيته في التجارة والزراعة والمكاسب والحرث بالكسر الحاء جمع حرثة فانه اي
الاشتراك المذكور من الدناءة والحال ان ضرر ذلك مع قطع النظر عن الدناءة لا يخفى فانهم يوهم الحرص
والطمع ويوجب سقوط مهابته عن عين الناس وكذلك وطمع القاضي بالضم والسكون المائلة يقال
حتى جعلت هذه الصيغة طمعة لفلان والامير في بيت المال وهو مقدار ما ينكح به بروجته ويشترى به حادما

ودابة ومسكنا فان اصاب اي احد اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اي خائن سارق قال ابو عبيد الحرفلة
انعم واغل فيه غلا وغلولا اذا خان فيه وسرق منه قبل القسمة قال الله تعم ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة اي
تفضيحا وتنديما له عليه لا ياخذ هدية من احد مطلقا وهو الاحوط والاوفق للمتورعين والورع ولا يجيب دعوة من
من الرعية لانه يستطيع المهابة على انه ربما يورث الاستحياء اجراء الحقوب بسبب استيناسه وكل طعامه ويحاجب على الامير
بعد انقضاء الرعية اي بعد العدل فيما بينهم اي يحرس اي يحفظ وبابه بفتح الطرقات جمع الطارقة اي يحفظ باب السلطان
وينفق العدمات توزيعا على الفقراء جمع فقير وهو من لا شيء له اصلا او شيئا لكن لا يكفيه وقيل بالعكس والاول اصح
كذا في الوقاية وينفق الخراج الضم على المقاتلة بضم الميم وكسر التاء الثانية على ما لم يسم فاعله والمراد بها من يصلح
للقتال وهو الرجل البالغ العاقل والمديون غير آيس ولا يعطاه والمديون الذي لا وفاء عنده وله ودائع ضعيفا الاداء
ولا يظلم ما لا لنفسه ولا لغيره الا ممتنعا عن الظلم ولا عاريا الا كساه كسوة ولا يطعم قال احد الا بحق ويقيم الحدود على القاذفين
جمع زان وشارب الخمر بالضم والتشديد جمع شارب وكذا السارق جمع سارق وقطاع الطريق والفئة الطائفة لا يسابل
احدا من الله تعم بعد اثباته واظهاره ولو قال بعد شربه واظهره فوذا اخر بث حد يقام فارض خير من مطر اربعين
الى اربعين يوما وكما عرض الله عنه اذا بعث اي اذا وصل عاملا على عمل شرط عليه اربعا احدها ان لا يركب البراذين
جمع برذون بكسر الباء وفتح الراء المعجمة وسكون الذال المعجمة وخلافها العراب والانثى برذونة كذا في المغرب
وهو الذي يقال بالفارسية اسب بالباء والشرط الثاني ان لا يأكل لينا بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء
المنطف واراد به الخبز الذي نقاعن النخالة يعني الخوري كذا في المغرب والشرط الثالث ان لا يتخذ دوابا والرابع ان
لا يلبس لينا ولم يوجد هذه الاربعة في اكثر النسخ التي وصلت الينا ووجد في سيرة نشتر ان بفتح النون والشين
وسكون الراء اي وجه حكمته يا على سيرته هذا المذكور الملك بالضم لا يكون وهو في بعض النسخ لا يبيع الا بالامارة
والامارة الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا يكون الاموال الا بالعمارة ولا يكون العمارة الا بالعدل وفي
سنة القاضي والوالي وقلة الرب اهل الفضل اي يجعل مقربا عنده وكذا اهل العلم والعمل الصالح ويكره اي
يريد مكروها بالمسئلة بكسر الفاء خاس الناس فعوله والارذل عند عطف تفسير له ويقبل نصيحتهم قال ابو بكر
العدوي رضي الله عنه ان رسول الله عليه وسلم كان يقضي ويحكم فيما بين الناس بالرومي الرباني وكان معه ملك يرشده اليه الصواب
وان لي شيطان يغريني بالعين المعجمة والراء المهملة من اغريت بينهم اي اكثرت وحرضت بالموسوسة وفي بعض النسخ يعتريني من
الاعتراء بالعين المهملة يقال اعتراه اي غشيته وفي البعض الاخر يغوص من الاغواء لا والد ولكنه قوله اذا غضبت فاجتنبوني
فويد الاول كما لا يخفى على من له دراية في الكلام او تتران بي استعاركم واستشاركم قد صح هذان اللفظان بفتح الهمزة
بجمع شهر بالفتح وجمع بشرة بفتحتين ولكن لم اصادفا ذلك في اللغات التي عندي ولعلهما كونا بالبعد اعني لكلا يلبسكم من غير

لا يقبل

غيره

وينبغي ان يحضر القاضي جلساءه كعلماء

امامن حقوق الولي على الناس

معه

ولعظم الولي ويكرمه

لو كانت دعوة واحدة مستجابة لم اجعلها الا في الامام

لا يقبل كالساحر والراعي الا الايجاب والاباحي كذا في الدرر وقد يعرف المفصل بما يتعلق بالطريق وقيل الكتاب

في فضل العلم والتعليم فاجابه اليه ومن دعاه السلطان دعوة فلم يجب اليه فهو مبتدع ومن اتاه بفتوة اما بقبول الفتوة او الرياء

او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكفر لان اهل الاتباع اي باب السلطان فانه كالحرق في الثوب اي يقع النار وصيغة

بالحق للتاكيد والجار المفوق وزيد فيه زكوة الاموال اليه اذا سال الزكوة عن الرعايا بعد نظم العسكر ونحوه

من مصالح الدين ويجعل عهدته اي حقوقه في عنقه قال ابن عمر رضي الله عنه اذا وقعت زكاة اموالكم الى الامراء وان

شربوا بها الخمور ويقضي للوالي تعظيما ويكرمه فتح الحديث السلطان ظل الله تعالى من اهان سلطان في بعض اشياء فمن اهانه ظل الله

اذا اله تعالى لانه في الحديث الآخر السلطان ظل الله تعالى في الارض قيل في تفسير الظل انه هو المنعة وقيل الخط وقيل

الهيبة وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان ظل الشيء فانيا سببه في الجملة وكذلك السلطان كذلك فانه

ينتظم بوجوده مملكة كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل شيء به وبحياته اليه عند اصحو

احتذاء الحديث لان السلطان يتمتع به ويلجأ اليه عند اضطرام نار الشر ورونياسه قوله ادم يأوي اليه كل مظلوم

ويدعوا له بالفلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم فانما يعيد الله تعالى على يده والولاة الزمخشري وقال بعض الكبراء

لو كانت لي دعوة واحدة اي مستجابة لم اجعلها الا في الامام فانه اذا صلح من باب نفر ونقل النواضع الامام لما يعينه

كذا في مختار الصحاح الامام امين العباد من الفساد وهو شريكه رعيته في كل خير عملوه في كل بلدة وبيرق كل احد من

رعيته جور السلطان عذابا من عند الله نعم نزل عليهم جزاء فاقرمت ايديهم من الخطايا جمع خطيئة اي

يعمله ايديهم مقدما وفي الحديث ما تكونوا يولى عليكم المجهول اي يجعل عليكم احدكم واليا على قدر عملكم

يعني ان تكونوا صالحين فجعل وليكم رجلا صالحا وان تكونوا ظالمين فيجعل رجلا ظالما مثلكم وقال الحجاج

بن يوسف حين قيل له لم لا تعدل مثل عمر رضي الله عنه وانت قد ادركت خلافة عدالة عمر رضي الله عنه وصلاحه حوله

تبادره اصيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كباذر الزرع الرعية والتعدي اي تعمر لكم في الحرم جوا فوجه صيغة المضارع

الكلام من باب التفعل اي اعمالكم معاملة عزة العدل والانصاف وفيه اشارة الى ان الولايات انما يكون على حسب

اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا فعلى كل واحد من المسلمين ان يتفرغ الى الله تعالى والانابة اي الرجوع الى الله

تعالى بالتوبة والاستغفار عند عشو بضعتين وتشديد الواو من غشا الخبر اي شاع وانتشر يعني عند انتشار

الظلم ونحوه لان بظلم الجور كما ذكر ينظر جور الوالي وعماله في الفرع والزرع وان شجار والاثمار والمكاسب والحرف يعني

يحيط بين الفرع وينزع بركة الارض وينقص ثمار الاشجار وملابسه معاملة اهل الجور واهل الحرف تلك الحرفة

الذي تعليمك ذلك الملك اجابة وستوم ظلمه وسنة فعله وكيفية الامر على عكس ذلك اذا عدل وهذا قال

رهب من منبه اذا هم الوالي بالجور وعمل به ادخل الله النقص في مملكته حتى في الاسواق والفرع والزرع ونحو ذلك

معمار

من كل شيء واذاهم بالجزء العدو اخل الله تعالى البركة في اهل تلك المملكة كذلك قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا ان في ذلك لاية لقوم يعلمون

وحكي ان سلطان محمود على ارض بكير فيما يقصب السكر وكان الملك يرده بعد فترة له بعض القصب فلما مضى من السكر

السخنة واستلذ به الغاية فخطر بباله ان وضع فيه شيئا من الرسوم الديوانية كالباج والخراج حتى يحصل

في كل سنة من هذا القصب كذا وكذا اضعافا مضاعفة بعد هذه الى طرفة وجده قصبا ياسا خاليا من السكر فسئل من

تلك القبيلة شيخ عتيق فقال قد اهم الملك في مملكته شيئا من البدع والظلم فلذلك فقد السكر القصب فاستتاب السلطان

في نفسه ورجع عما خطر بباله فلما مضى ثانيا بعد ذلك وجده كما كان وقد ذكره مثله الا عام اليافوخ عن بعض الاكاسرة

مع صبيه وضع مالك بن دينار انه قال الملوك عرين عبد العزيز جاءت الرعاة من رؤس الجبال فقالوا هذا الرجل الذي

ولي على الناس قالوا وما عمله كم قالوا الحمى الدباء عن شاتنا ذكر فيه اخا لعنة وقيل الملك بالدينة يقوم والدين بالملك

يقود ويرد ما يسقاطها الوالي اي يبنا وله ويتخذه من الحارم منكر اويكره بقبله اذا لم ير فيه مساغا اي سهولة القبول للنصح

يقال ساغ الشراب اي سهل مدخله في الحلق والعظة مصدر من وعظ كالعدة من وعد يقال نصحي نصحي بالهمز فانتصح

اي قبل النصيحة ووعظ عظة بالكسر فاتعظ اي قبل الوعظ ولا يقاتل الوالي ما اقام الصلوة ما ترك الصلوة فيستحل

تركه قاتله بما دون نفسه ويصبر المظلوم على جور امير فان له مثوبة عظيمة عند الله تعالى ولا يفارق الجماعة شبرا

يعني مقدار الشبر في شيء من الامور عند الشرعية فزا من جور الامراء وغيره فيموت ميتة جاهلية اي عوت على الضلال

كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم نبأ النوع كالجلسة ومعنى النسبة الى الجاهلية كونها على طريق اهل الجاهلية

وخصلتهم وهي انهم كانوا كالذباب الشارد لم يكن لهم مملكة ولا ملكهم يجمعهم على معاقلها وينافظون

مراسمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم بالانصاف والانتصاف قال الخطابي من رأى شيئا من

امير يكرهه فليصبر عليه فان من فارق الجماعة فمات ميتة الجاهلية ذكر فرق الشارد بل يؤدي اليه صفة

ولا يطلب منه حتى تكثر عاله وتضخم ذيوله حتى يدخل على الامام الجائر اي الظالم اللهم اسقهم السبع ورب

العرش العظيم كن لي جارا من فلان الجبار بتخفيف الجيم يقال جاره يجيره اجارة اي اعانه سواء اجابه سعته و

الهمزة للسلب لان المغيث يسلبه الولي الخالص ونصبه بدل فلان مثلا يقول كن لي اجارا من احد او محمدا

اذا كان هم الوالي احدا وذكر في كتاب السبي يحيوه اذا دخل على احد من ان يخاف شره فليتوا

كميعص جمع عسف يعقد كل حرف اصبعا من اصابعه لشره يريد بها بهام اليمنى ويختم بها بهام اليسرى فاذا

فرغ عقد جميع الاصابع ثم قرأ بنفسه مسرة الفيل فاذا وصل الى قوله تعالى ترميهم بحجارة من سجيل فظاهر يرميهم عشرة

يفتح في كل حرف اصبعا من الاصابع المعقودة فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجب مجرب الى هنا عبارته بعينها

تودي بفتح اللام المشددة على صيغة المجهول لعلها قوم امرأة اي لا يجعل امرأة والية على قوم ففي الحديث لن يفلح

قوم

فتح في الصحاح الفلاح والبقاء والنجاة فملكهم امرأة اي تكون هي ملكة لهم قال الذي عرض على بلغ الله عليه السلام

ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى انما قال ذلك لانتقاص عقلها ودينها والاحاطة وكذا انتقاص كل الولايات

لا يصلح لها الا الكاملين من الرجال على انها لا تصلح للخروج لقيام امور المسلمين ولا بد للولي من ذلك كما لا يخفى

فصل في سنن الجهاد وآدابه

الجهاد وهو فرض عند الله تعالى المحاربة مع الكفار من سنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم

ان الفرض عبارة عن حكم مقدر لا يحتمل زيادة ولا انتقاصا ثبت بدليل لا شبهة فيه نقلا كالقرآن وهو على نوعين جهاد

فرض عين وهو ما يلزم كل واحد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء والصلوة والصوم والحج

والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد اذا كان النفير عاما وجاءه بصيرا كفاوترك فاسقا وبسنة

فرض كفاية وهو ما يلزم جماعة من المسلمين اقامته ويسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على الميت و

تشييعه العالم الحامد درد السلام والصلوة على الميت والامر بالمعروف والنهي عن المنكر كذا في الكافي فظهر من ذلك

قول الصحة فهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما وانه اي الجهاد في دين الاسلام كذروة بالكسر على السنام

بالنسبة الى الاعضاء والابل وهو كناية عن كمال الرفعة ودفور الرغبة وفي الحديث غدوة بفتح الغين المعجمة الذهاب في

اول النهار وفتح سبيل الله تعالى اورد حنة بفتح الراء واحاء الذهاب والرواحة في آخره وفي من الدنيا وما فيها اي ان فضل الغدوة

والروحة في سبيل الله تعالى اجرا خير من نعيم الدنيا بأسرها لانه زائل ونعيم الآخرة باق وفي حديث آخر جامع

غازية اعمال البر بالكسر والتشديد بالفارسية لشكر غاز الجهاد والاكثر شتوه وهي بشتيه بالفتح وفوقها فوق البراز

وهو دى البراز من الغنم تلقي في بحر لجي اي كثير الماء وفي الفائق في مختار الصحاح لجة الماء بالضم والتشديد معظمه

ولذا اللج ومنه بحر لجي وآخر هذا الحديث وجامع اعمال البر الجهاد في سبيل الله تعالى الا كمثل خطاف ابصر

والنهي عن المنكر الا كنفثة في لجي وفي حديث آخر جامع اعمال العبد عند الله المجاهد في سبيل الله تعالى الا كمثل خطاف ابصر

احاء المهملة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يوسل الانسان ويتخذ بها وكر معا في البيوت ويسقط فيخرج فيها بالفارسية

اخذ عنقاره من ماء لبي وفي حديث آخر جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم بان تدعوا عليهم بالخذلان والهزيمة

وللمسلمين بالنصر والغنيمة ويحرص القادرين على العود وتعويدهم بالجهاد لقوة دين الله تعالى واضافة

الدين الى الله تعالى للتشريف كما في بيت الله وناقة الله لعلاقة الحق وهو قول لا اله الا الله كذا في شرح المصابيح وفيه بالفارسية

والعين المهملة اي قهر الباطل وخزيه في الصحاح جزى بالكسر يجزى خزيا اذا ذل وهان وقد يصحح خزي به بالياء دون

الباء الموحدة اي تمتع حزبه الباطل وطائفته بالكثرة ويذل نفوسهم حتى ان الله قد سئل النعم من افضل

الجهاد فقال

ان يعقر اى يجرح جوادك هو الفرس الجيد السير ويطرق على صيغة المجهول اى يصيب ذمكه اى يكون شهيدا فى سبيل الله تعالى
ومن السنة ان يجاهد نفسه فى طاعة الله تعالى اولا ثم يتعلم اى يتعرض ويتظاهر للشفقة على غيره بالجهاد والهجارية
بحوله وتعلم الرمى والركوب مبتدأ قوله سنة خبر اى حديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الى من ان تركبوا وفى حديث الا ان
من تركب الرمى بعدما علمه فانما هى نعمة كفرها بالتخفيف اى ستره وذلك التارك وفى عبثه عن النبى عليه السلام من علم الرمى ثم ترك
اى نسيه بعد العلم فليس منا اى من عاملى بتشاغل فى رواية فقد عصى كذا فى شرح المصابيح وفى الحديث كل شئ يلهو اى يلعب
به المسلم باطلا الا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من تمام اخلاقه اى من قبيل الامور التى عدها عبثا فهو لغو
مستثناة من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج الى الغزو يوم الخميس وتقدم وجهه فى فصل السفر ولا بأس
بخروج النساء فى الغزو احيانا لمعالجة الجرحى جمع جريح بمعنى مجروح وفى غزو الدلم وكان النبى عليه السلام اذا بعث جيشا
او سرية وارى تطلقه من الجيش ماء خوفا من سرى دن من باب ضرب اذا سار ليلا لانها سيرة جنية او من الاسماء واى لا
لانها جماعة مستراق اى مختار من الجيش ولم يرد نفى تحديدها وقيل اربعة فما فوقها سرية والثلثة تولا
ربعة وخذ ذلك طليعة للسرية كذا فى شرح المصابيح بعثت اول النهار فى حديث آخر غدوة واعلم ان تدثر حوا
يعنى تشبهها بعد وهى من قبائل الوب يقول تشبهها بهم فى خشونة عيشهم واطراح ذالبخ وبتعهم كذا فى المغرب
واخشوشنوا قال الاخشيش ان استعمال الخشونة فى المطعم واللبس والتنعل فى الصباح افضل القوم وتشاغلوا
ورموا للسبق واستبقوا لصفا تا جمع حافا بالحاء المهملة وهو خلاف لها على يقال صغ اوصغ بالخاء والغين المعجمة
قوله عرات بالعين والراء المهملتين جمع عارا اى لتعاد وا ثم ذلك البلاغ العزوات بالفتحات جمع غزوة
وهى الاسم من غزوة العدو وغزوا اى قصدته للقتال كذا فى مختار الصحاح والمغنم وكسب الغازى اى طلب الغنائم
من الله تعالى فى طريقه اى طريق الغزو وقوله وكل لسعة منصوب على انه مفعول يجب فى معادل للسعة كزيد
عادوكرم وانى كسى رابد كفتن وتلبة اى شدة وعثيرة وهى الزلة وقد عثر فى توبه يعثر بالضم عثارا بالكسر
يقال عثر به فرسه فسقط فان ذلك المذكور طلب له الاجر والثواب فاكد ذلك علق دابة وروثه ذكر الضمير باعتبار
الخيل او بتأويل مذكور ميزانه حسنات يعنى يجعل بمقدار هذه الاشياء ثوابه فى ميزان صاحبه وكذلك نومه ويقظته له ثواب
يوم القيامة كل ذلك لاعانته على العدو والواجب للثواب ولا يخرج الى الجهاد الا من هو كافر غاز عن الاطفال والاهل
وعن خدمة الوالدين فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد ويعظم كل من خرج الى العدو وكاثنا من كان وتعظم الفضيلة
من كان يخدم العودة ويتبعهم ويجرى بهم لعوض الدنيا كالتجار ونحوها ولو كان كلبهم لو للوصول وقاية بهم
من الغنم ونحوه ودوابهم من الفرس والبغل والحمار ونحوها فان كلا من ذلك المذكور عند الله تعالى بمكان ومرتبة عالية
فيثاب على حرمته كل صنف ويجدم الغازى بما استطاع اى بمقدار قدرته يعينه على المحاربة بما امكنه فى الحديث ان

يدخل

يد ضلا ثبة ثلثة تنوى اى ثلثة نفوس احدها صانعة يحتسب فى صنعته الخير كذا فى الكواكب والظاهر والثانى الحمد به اراد به النبل
الذى يناول الرامى النبل وهو السهام العربية ليرمى به كذا فى شرح المصابيح وقال بعضهم الجر المحمد به على صيغة اسم فاعل
هو عامل النصل السهم وقد وقع فى لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الحمل به والثالث الرامى به فى سبيل الله تعالى ومجهز
الغازى اى المعاون بتهيئة اسبابه والة وخلافة اهله اى النيابة عنه فى اهله بخير من استه فتح الهمزة اى الشان من جهز
غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فى اهله فقد غزا فى سبيل الله تعالى قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا
ويستفتح العازى بالفتح اى يطلب الفتح والفتح بكثرة دعائهم فانه روى عن امية بن خالد ان رسول الله صلعم كان
يستفتح بصعاليك المهاجرين يعنى بركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بفقراء المهاجرين كذا فى شرح المصابيح
والصعاليك الفقراء فقوله والصعاليك عطف تفسير من اهل الاسلام وكان الذى عليه السلام يتعمل
الا يستفتح بهم كما ذكرنا وطلب التوجه نحو اى جهة الشام جمع شهد وهو موضع الشهاد وتوارى له الموكلة وموضع
المحاربة الا اذا كانت الة صالحة من سلاح ودراع اى فرس وجلادة اى شئ عدة وينظر الى فرس الجهاد بالاحرى
فتح الحاء اى ذات الحجل معقود فى نواصى الخيل اى ملازم لها كالخيل معقود فيها واراد بنواصى الخيل ذواتها وكثيرا ما كان من
الذات بالناصية يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته اى يوم القيامة اراد انه عليه السلام به اى بالخير الاجر فى الدنيا
والاخرة والغنيمة فى الدنيا فقط وفى الحديث ترهيب اتخاذها للجهاد ديدم اى يوم القيامة وان الاراك المكتب
بها خير وغنما من الخيل للجهاد كذا اختاره سيدنا الشيخ محمد مصطفى عم قوله كل ادهم بالنصب بدل من ما
الادهم شديد السواد اقرح بالقاف والراء المهملتين وهو ما جبهته وهى ما بين الناصية والانف بياض وهو سير
على وجه الفرس دون القرة اثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف او
يختار كل ادهم اقرح محجل بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع بياضه فى قوائمه الاربع اى موضع القيد
مجارد الارساغ ولا يجاوز الركبتين محلق اليمين بضم الطاء واللام اى مطلقا بينه ما ليس فيه تحجيل
يقال فرس محلق احد القوائم اذا كان احد قوائمه بالتحجيل فيها كذا فى الصحاح والديوان ومن الكمية
على صيغة التصغير الذى ذنبه او غرته اى شعر غنته سود والباقى احمر او اشقر بحيث لا يكون بين الادهم والاحر
لونا كذا فى المظهر قال بعضهم ان لم يكن ادهم فينبغى ان من الخيل الكمية على هذه الصفة بل الشيبان الجمة
وفتح الياء اى العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارثم والاقرح المحجل محلق اليمين انتهى ولفظ الحديث
هكذا خير الخيل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل محلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الصفة
يعنى الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه درجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح
محجلا محلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون كميتا على هذه الصفة والكميت هو الذكر الثابت الحمية الذى يتزوج

على الانثى

قلد منه بالعارية كسن من الخيل احب الى العوارة لانها انت الغير تاويل الدابة اجرأ واجد يعني اجرأ وقيل الجري
السجاع ثم اجسر القدام منها وما عطف تفسير وقريب منه واقوى قدره الخ وعم الشكال بكلا الشيئين المعجمة
ثم الخيل قيل وجمع اسم جمع هذا الجنس فلم يوجد فيه نجاته واحدى قوائمها مطلقة
او لا تجمل فيها والقوائم الثلاثة مجملة وعكس بان يكون الثلثة من قوائمها مطلقة والاحد منها مجملة
كذا ذكره عن ابن عبيدة وهو الموافق لما ذكره في مختار الصحاح واما في المغرب فقد قال وهو ان يكون ابيض في يده
ورجله من حلا وهو الموافق كما ذكره الصحاح والمسابقة على الفرس لامتحان كرمه الكرم بفتحتين ضد اللؤم
وعرقه بالكسر والسكون تجربة حسن خلق وجودته ونجابته اصله وشرف نسبه ووقع في بعض النسخ وعفته بدل
عرقه قال في المصباح وهو العتق وهو الخروج من الملك يقال وقد يقام مقام الاعتاق ومنه قولهم عم عتق مولاك
ايا كما قال هذا هو الاصل ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به كما في قولهم اول عتيق رابع العشى تعتدع يكون
من العطف التفسيري لما قبله من المسنة فان النجيب عم سابقا بين الخيل وهو اعم الجنس يشتمل القليل والكثير واذا دخل
عليه لفظ الحين الذي يقتضي التعدد من الخفيا بفتح اي واو المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية اي
تثنية بتشديد الياء بعد الثون المكسورة الوداع بفتح الواو اسم الموضع بالمدينة البينة وانما اضيفا الى الوداع
لانها كانت موضع تودائع الناس وفي كذا في المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم ان الخيل التي سابق عم من
الخفياء الى الثنية اطاها الخيول المضمرة اي التي جعلت ضامرة اي دقيقة الوسط قال في شرح المصابيح لتضمر
ان يعلفها القوس حتى يسمن ثم يردها الى القوة وذلك في اربعين يوما وكان ابتداء المسابقة الخيول المضمرة منه وامآ التي
التي لم تضمر فابتداء مسابقتها من الثنية الى مسجد بني زريق وبينهما مسافة قليلة مقدار ميل واما سابق بها فيه قليل
لان الضمير اقرب من غير شيء وقال عم لا سبق وهو بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه الفرح
فصل بفتح الفاء وسكون الصاد المهملة المراد به ذو فصل كالسهم ونحوه او حف اي ذي حف كالابل والفيل
او حافر اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير تفسير للصنفا اي الرمي والبعير والفرس على سبيل اللف والنشر
المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب وتوحيد معنى الحديث انه لا يحل اخذ المال بمسابقة الا في احد هذه الثلثة
بالضم السابقة على الاقدام وبفتحها آخر السابقة بالمجاءة كذا في شرح المصابيح قال في مجمع العتادي وانما
يجوز ذلك اذا كان البذل معلوما فاخرج جانب واحد بان قال ان سبقتني كذا فلك وان سبقتك لا شيء لك
لي عليك وعكس القلب اما اذا كان البذل من الجانبين فهو قمار حرام الا اذا دخل محلل بينهما فقال كل واحد
منهما ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك فلك كذا وان سبقتنا الثالث ولا شيء له قال والمراد من المحلل
الذي لا يستحق بذلا شيئا انتهى وسابق اعراي ناقته عم وهما التي تسمى العضبا باليمن

الحلبة والصاد المعجمة في المغرب تعال الشاة عضبا اي المكسورة القرن الداخل وشكوته الاذن ومنه نهى ان يضحى
بالاعضب القرن واما العضباء الناقة رسول عم فذلك لقب لها لا لاشقاق اذنها انتهى وشقوتها الاذن
فاشتد ذلك على الناس اي على المسلمين اذ كانت لا تسبق الى ذلك الوقت اصلا فقال عم ان حقا على الله ان
لا يرتفع من امور الدنيا شيء الا وضع الله وضعه عند الرفع من سنة ارتباط الخيل في سبيل الله عم فادة هذا الجهاد وهو ان
ان ارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة اي تهيئتها وتعاهدها اي تحفظها لليوم اللقاء اي الملقات والمحاربة
مع الكفار وكانت الصحابة رضي الله تعالى عنهم يقولون بفتح الميم وتيتا صلون عطف تفسير وكان ابن عيينة يرى رباحسنا فاذا
اصاب بفضله بالفساد المعجمة اي اذا وقع ميه اي سهم على الهدف قال انا بها انا بها اي اختص بهذه الخصلة يعني
يفتخر باصابة الهدف ولهذا ذكر قوله انا بها والهدف بفتحتين بالعارية نشانه والسنة ان لا يكون شديد الحرص
على القتال ولا يتمناه فان فيه خطرا عظيما وبأسا البأس العذاب كذا في الصحاح شديد وسيأتي الله تعالى العافية اي سلامة
واذا نهض العدو اي اذا اقام العدو وتقابلا تلقاه فنخه اي يسقيله حال كونه في حد العدو باشد صلاحه وانفذ
عزمه وسيأتي الله تعالى الغايات كي جاء في كتاب نوع وقصته الرباعيات بكسر الراء والباء الموحدة والجاء الهنات لعدم مشتد قال
قال ابن عباس وقتادة ومجاهد رضي الله عنهم جموع كثيرة وقال ابن مسعود رضه الرسيون اللوفا وقال الكلبي الربية الجماعة
عن الاخفش وقال الضحاك الربية الواحد الف وقال الحسن فقهاء وعلماء وقيل ايام الاتباع والربانيون الولاة والاتباع
الرعية وقيل منسوبون الى الرب وهم الذين يعبدون الرب وقال مجاهد قراء تان احدهما ربيون بضم الراء وهم الجماعات الكثيرة
والثاني ربيون بكسر الباء وهم العلماء الاتقياء الصبر على ما يصيبهم في الله وما كاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما
جنسوا وما عجزوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا عن الجهاد بما نالهم من الم الجرح وقتل الاصحاب وما استكانوا
اي وما خضعوا لعدوهم قال النسفي وما ذلوا وقال عطاء وما تخشعوا وكلهم صبروا على ما امر بهم وطاعة نبيهم
وجهاد عدوهم والذي يجب لهما بن روى عن بعضهم انه قال مررت على سالم مولى حذيفة في القتلى يوم قتلت اسبقك
ما شاء فقال مررت على قتلى كثيرة فاخطب وما كان قولهم بالنصب خبر كان واسمه قوله الا ان قالوا ربنا اغفر لنا
ذنوبنا اي الصغائر وامر اسرافنا في امرنا الكبائر وثبت اي لا تزل اقدامنا عند القتال والفرنا على القوم الكافرين
فكانه تعلون للحث عن خذلا فعلتم وقلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير الامام ابو الليث وفي الحديث لا
تتمنوا لقاء العدو فان تعتمدوه فاثبتوا واذكروا الله تعالى اختارا فله اجلبوا في الصحاح اجلب عليه اذا
صاح من خلفه فاستحثه للسعي فجعل هو اختلاط الاصوات ورفعها كذا في المغرب فتفشلوا له وصبروا عاطف في الصحاح
وجرب من عطف تفسير فعليكم بالصبر وكانت الصحابة رضي الله عنهم اجمعين كذلك اي يكرهون الصوت عند القتال

وفي الحديث آخرا تقتلون بنيكم العدو البيت تفصيل من البيتوتة بالفارسية شبخون كردن فلكن شعاركم حم لا ينصرون
قال في المغرب الشعار ما يعرف به اصحابها سمي منه انه عم جعل شعار المهاجرين يوم بدر يا ابن عبد الرحمن
وشعار الخزرج يا ابن عبد الله وشعار الاوس يا بني عبيد الله وشعاركم يوم الاحزاب حم لا ينصرون قال في شعاركم
ليلة الاحزاب ان تبيتم قالوا حم لا ينصرون وعن ابن عباس رضه انه من اسماء الله تعالى فكانه يقول انهم لا ينصرون
وقال عبيدة معناه اللهم لا ينصرون وعن ثعلب والله لا ينصرون وفي هذا كله نظر لان حم ليس لذلك وزن في اسماء
الله المعدودة ولانه لو كان اسما كان اسما ولا عرب لخلوه عن علل البناء قال شيخنا والذي يؤدي
اليه النظر ان السور السبع التي اوائلها حم سور شأن فنبه عم على ان ذكر عائشة فاتر لتها وفخامة شأنها
عند الله تعالى حاسيتظهم على استنزال رحمة الله تعالى في نصرة المسلمين وقد كانوا شكوه الكفار وقوله لا ينصرون
كلام مستأنف كانه حين قال قالوا لهم قال لهم قائل ماذا يكون اذا تليت هذه الكلمة فقال لا ينصرون
اي ههنا عبارة فظهر منه ان قوله لا ينصرون ليس جزاء عند الشعا لكن الظاهر من كلام المصنف ومن قوله وشعارهم
يوم الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار مجموع قوله حم لا ينصرون دون حم فقط فالوجه الرجوع الى ما قبله الوجه
وكيفما اي جميع العادي تنزعه ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد فانه ينزعه اي يورث الفشل له ويوهنه
عن القتال ويهيج العادي نفسه بهيئة للقتال والخروج عن الدنيا الى منازل الشهداء الجنة التي هي دار السلام
او افضل السخاوة هو سخاوة النفس وللسنة في ابتداء القتال ما جاء في الحديث انه عم كان اذا بعث جيشا وقال يخي طيارا
لهم اغزوا باسم الله وفي فضل الله وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا اي لا تخونوا في المغنم ولا تعدروا اي لا تستقصوا
العهد في مختار الصحاح الغدر بمعجمتين الغين المعجمة والدال المهملة ترك الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح
اي لا تخربوا الكفار قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امرأة ولا وليدا وهو الصبي او لا تقتلوا الصبيان بل امروهم
ولا شيخا كبيرا او اذا حاصرتم الحصن او المدينة والا حاطة اهل الذمة واهل حصن اي اهل القلعة فادعوهم الى
الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابوا فادعوهم
الى الجزية وهي بالفارسية الخراج سه بعطوكم عن يد وهم اصاغرون اي اذا انقادوا ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية
اي صادرة عن انقياد واستسلام او نقدا غير نسيئة وفي تفسير الامام اي لليد ذه قوله تعالى عن يد اي عن احتراق
المسلمين بان ايديهم فوق ايديهم وقال الاخفش عن كره وهم صاغرون اذ يؤخذ منهم على الصغار اي الذل
وهو ان يجاثي بركبتيه عن ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قائم والمسلم وهو جالس كذا في المغرب فان ابوا فقاتلوهم
حتى يحكم الله بينكم وهو خير الحاكمين قال المصنف اراد النبي عم بالشيخ الكبير من لا يقاتل فلا يستطيع سواء كان شيخا او لا
وفي حديث آخر اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة والخاء المعجمة يشارح وهو شباب الصحب

جمع صاحب كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب في هذا الحديث قولان احدهما قاله بعض الشارحين تطبيقا بين
هذا الحديث والحديث الذي سبق من ان الشيوخ اهم السنان الذي جلدوا قوة على القتال والشرخ اهم الصغار والصغاف
من الشباب والثاني اريد بالشيوخ الهرم من الذي لا ينتفع بالشرخ الشباب الا قويا على ظاهر اللغة وكلام المصنف حامل
على القول الثاني والسنة في كتاب اهل الحرب ما روى ان خالد بن وليد كتب الى اهل فارس بسم الله الرحمن الرحيم من خالد
وليد الى ارسيم وبهرام الكاثنين في ملا من فارس اي في جماعة منهم وفارس سيكون الرقوم موضع بالشام الى فارس بن
سام نوح عم السلام على من اتبع الهدى واما من بعد فانا ندعوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم
صاغرون وما وقع في بعض النسخ وهم صاغرون فهو سهو ههنا فان ابيتم اي الامتناعين فان معي قوم يحبون القتال
في سبيل الله تعالى كما يحب الفارسي الخمر السلام على من اتبع الهدى ومن السنة ما روى ان ابتع عم كان اذا طلع الفجر امسك
حتى طلوع الشمس فاذا طلعت قاتل واذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى تغرب
اي الى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم قاتل وكان النبي عم اذا رأى مسجدا في مدينة او سمع اذانا لم يغتل فيها
احدا ولم يقاتل فيه دليل على ان اظهار شعار الاسلام في القتال والعدة تحقين الدم كما لا يخفى ومن سنة العادي
ان يقدم على الحرب قدما واحدا حاقبا جرى لا يعيا وان لا يبالي بشيء من شدة الحرب وموة القتال الموة
بفتح الميم وتشديد الواو المهملة بهمزة والاذى ويدفع عن قلبه وسواس الشيطان يؤخذ هذه الآية قال ابن عباس
الا حاكتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون وليعلم ان الجبن لا يؤخر اجله والاقدام على القتال لا يعجل منيته بفتح اي المهملة وسكون الثاء المثلثة وفتح القاف اي موته وعن ابن عباس رضه انه قال لرسول الله يا غلام يا غلام
الا اعلمك كلمات ينفعك الله بها احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده اماما منك تعرف الله في الرخاء
يعرفك في الشدة فاذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله جف القلم بما هو كائن ان الخلق كلهم
اراد وا ان ينفعوك بشيء لم يقدر الله لك لم يقدروا عليه وان اراد وا ان يضروك بشيء لم يكتب الله عليك لم يقدروا عليه
كذا في روضة الناصحين وشيء العادي في او ان القتال يا منافق الخلق فيكون في قلب الاسد لا يجبن ولا يفر كما في
الاسد مقدم غير جبان وكرار غير فرار وفي كبر بالكسر والسكون الكبد بفتح النون وكسر الميم بالفارسية بلنك ولا يتوقع
للعدو وفي شجاعة الدب بالضم والتشديد بالفارسية خرس بالفتح والسكون يقاتل بجميع جوارحه وفي حملة الحنزير
لا يولي دبره اي لا يعرض وجهه عما توجه اليه اذ حمل على شيء وفي اعارة الذئب بالفارسية يغمار كردن اذا تبين من وجه
اعارة من جهة وفي حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل اضعاف وزنها بدنا وفي الثبات كالجمل لا يزال كما عن مكانه وفي الهجم
كالجمل اذا انتقله بضعوا السهام ومز السيف وطعن الرماح وفي الوفاء كالكلب لو ادخل سبعة في النار تبعه وفي
التحامل المؤمنة والظفر كالديك وهو بالفارسية خروس وفي الصف ساكنا كالصافي الخاشع ويكون في متابعة الامام

يديه وقال له يا سيدي فنفع اي كان يفتح على فقال في مكة وابن مكة حتى قال هذه اشارة بيده نحو بلاد كوستف له عنها
فاخرج الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في اقل من اثنتي عشرة ساعة ففتح عليه فنظم فيها ديوانه المشهور
ثم بعد هذه المدة سمع شيخ المذكور يقال له يا عز تعال احضر معوتة في اليه فقال الشيخ زه اخذ هذه الدينار وجهز قتم
احملي فتضعني في هذا الكاغد وانتظاها تكبر من عرف واستار الى مكان في القرافة قال فانكشف لي ذلك المكان بحملة
ووضعته فوق قبر رجل من الصلحاء فصلينا ووقفنا ننظر ما يكون امره فاذا الجوخ قد امتلأت طيورا كثيرة مختلفة فجاء الطير
كبير منها فابتلع ثم طار فقل فتعجبت من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تتعجب من هذا فان ارواح الشهداء تكون حواصل طير خضر
يرعى في الجنة كما جاء في حديث او ان ارواح الشهداء الشيوخ واما الجثة الشهداء المحبة فاجسادهم ارواحهم في الهضا
عبارة وفي بعضها ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجع الى الدنيا ولو عشرة امثالها اي وان لو عشرة امثالها
الدنيا باسرها الا الشهيد فانه يود ان يرجع الى الدنيا فيستشهد ثانيا في سبيل الله تعالى لما رأى من الفضل الكامل
للشهداء في سبيل الله تعالى فضع كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا وقد اي يتمنى من سأل الشهادة بصدق النية
وخلوص الطوية بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان كان على فراشه اللهم ارزقنا الشهادة في الدنيا مع جميع اهلنا الاباء
وجنبنا في الاخرة معهم عن دركات النيران

فصل في سنن المؤمن المبتلى

وفيه دعوات وطب قال في البستان كره بعضهم الترقي والتعدي بحتى بما روي عن النبي عليه السلام انه قال يدخل من امتي
الجنة سبعون الفا بغير حساب فقال عكاشة يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر فقال ادع
لي فقال النبي عليه السلام سبقك بها عكاشة فدخل الرسول عليهم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين يدخلون الجنة بغير حساب
فقال بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام وماتوا على ذلك ولم يشركوا فلما خرج رسول الله عليه السلام سئل عن ذلك فقال
هم الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنا نرى ان
وسع كلام الملائكة حتى اكتويت فانقطع ذلك وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا يعرف هذا البليغ والبليغ اجاد
عامة العلماء يحتج بما قال سفيان بن عيينة اتى شهدت النبي عليه السلام سئلوه اهل علينا حاج قدمنا فقال قد رد
عباد الله تعالى لم يخلق داء الا وضع له شفاء وقال ابن مسعود رضي الله عنه ان الله تعالى لم ينزل داء الا وقد انزل له دواء الا السام
والهرم فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل شجر قال الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة انتهى اولها اي قول تلك
السنن ان يقتنع بالبلاء الوارد من قبل الكف فقوله في الحديث اذا احب الله تعالى عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقوله عليه السلام يود اي يتمنى اهل العافية
يوم القيامة قوله حين يعطى اهل البلاء الثواب وقوله لو ان جلودهم قرضت اي قطعت في الدنيا بالمقاريض جمع مقراض

لمتابعة الامر في الصلوة ويفرط نفسه بالسلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا رفت اي ارسلت الى الزوج
قوة تكتيه قليل سلاحه وحاله كالمرأى اذا قل ماله وعياله ويكون في المكاري في الاحتيال والخديعة مع العدو واذا ازدحم
كالتعلب اذا اضطره الكلب فلن مدار الحرب على الخداع وفي البخت بالغارسية حرامزدي والخيلا بالتي وفتح الياء
اي في الكبر بين الصفين كالوسوس وفي الخفية وتخفيف القاف من جانب اخر الى كالبصي وفي صوته اذا صاح بعد
كالرعد وهو اسم ملك على قول اذا صاح السحاب وفي سوطه في جميع احواله كالثواب الا بتبع بالباء الموحدة والتاء الذي في سواد وبياض كمرباء الغارسية كالماء سيه وفي حراسته واحترازه عن المكاره كالمكراكي بالضم ثم معروف
لاجوردي اللون يشابه اللقلق في الهيئة يقال بالغارسية كلنك وقد حرص رسول الله عليه السلام خيصا الكذب في الحرب
وخص الخديعة في صف القتال قال النبي عليه السلام الحرب خدعة وتفتح الخاء وسكون الدال المرة يقال اذا خدع المقاتل مرة
لاتعاد وهي ثانية ورويت بضم الخاء وهي الاسم من الخداع وبالضم والفتح الغنية يعني ان الحرب كثيرا الخداع كذا في شرح
المصابيح ولا يفل اي يخون ولا يغدر فيما يأخذ من الغنوم في الحديث المغلول في جهنم جمر جهنم فقد امتنع النبي عليه السلام عن الصلوة
على رجل مات يوم خيبر قد جمعا بالهمزة في آخره اي خرز وحاله عند راة من حال اليهودي وكانت تساوي درهمين
وامرهم الفرس من الفعل وباحراق متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش على القتال كما كان يفعل هم ويفضل كل طائفة
شيئا التنفيل اعطاء النفل بفتحتين الغنيمة اي الحلال الحال للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الحيل
في تحصيله واما ما يحصل من جريان الحرب فهو في حكم الغنيمة كما مر فيقسم بين من قتل قتيلا سماه قتيل باعتبار ما يؤول اليه كما في قوله تعالى
اني اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين السلب ومن استولى على العراة شيء طرف من دار الحرب اثر اجم بريء يشيع للامام
ان يجعل ذلك الطرف ايثارا او بدلا كملك العراة المستولين وجميع ما فيه من الاسرى جمع اسير كفتيل قتلى جمع قتيل والاولى
فان ذلك الايثار ابعث لهم على الحرب ويقدم الامام في الصف الاشجع فالاشجع والاعلم بامر الحرب ويؤمر اي يجعل
امرا على كل طائفة واحدا منهم ويجب على كل من شهد الوقعة اي حضر الحرب ان يغتنم الشهادة في سبيل الله تعالى
اي يراها غنيمة ونعمة جسيمة فان امامه ومقام رفيع في حديث الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة
بالفتح مصدر قرصه اذا قرصه والبراغيث لسعها وجاء في حديث كل ميت يختم على عمله اي ينقطع عمله وله اصل ثواب اليه الا الذي
مات مرابطا في سبيل الله تعالى يقال رابط اي ثبت اقدام في الثغور بالياء وجاء بالواو ونحو لذا في شرح الصحيح
اي يزاد له عمله الى يوم القيامة وبأمن فتنة المقبر وعذابه وفي حديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر ترعى في الجنة
حيث شاءت وفي بعضها اي بعض الاحاديث في حنايا ديل معلقة من العرش قال الامام اليافعي سنة ستة آلاف وثلثين
في بيان الشيخ ابن الفارض بلغني انه دخل في ايام بداءته مدرسة في مصر فوجد فيها شيخا يقال له تتمة من بركة فيها
بغير ترتيب فقال يا شيخ انت في هذا السن وفي هذا البلد ما توقع تتمة فقال له يا ولدي ما توقع عليك بمصر فجاء اليه وجلس

المؤمن ولا يجد له كفرا فرفع الله عنه من يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك كفارة لذنوبه ثم يجد بها المؤمن
في جيبه بفتح الجيم وسكون الياء المثناة التحتانية ثم بالباء الموحدة بالغار ستيكي بيان عن ابي بكر الصديق رضي الله
انه قال يا رسول الله كيف النجاة بعد هذه الآية من يعمل سوءا يجز به وكل شيء نفعله يجزى به فقال رسول الله عم
يرحمك الله تعم يا ابا بكر الست ترضى الست تصيبك البلاء والذا خذ ذلك كاتبون بذكره في الخلصة وفي بخزان مؤ
منا وكافرا في الاوان الاول فظلما بصيدان السمك فجعل الكافر يدكر الله والمؤمن يذكر السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل
المؤمن يذكر الله فلم يخل شيئا فعلا ثم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت فوقعت فاها فرجع المؤمن وليس معه شيء
ورجع الكافر وقد امتلأت شبكته فاستغفر له المؤمن فوكل الله ملكا فمسح على راسه فلم يصعد الى السماء الا وقد غفر الله تعم
والكافر فما اصابه بعد ما ان يعيد الله هذا واراه سكن الكافر في جهنم فقال الله تعم فما اصابك من مصيبة
ذكره في شرح الخطب وفي حديث ما مرض مريض الا وقد عفا الله تعم عن ذنوبه وما كان في بدنه اي مقدار العلامة وهي بفتح الفاء وتشديد
اللام ما استطار من الظفر عند القطع كما مر فما فوقها الا كان ما نقص منه اجنبة وما كان في بدنه اجنبة الا كان سائر جسده تبعا
ذلك فيكون كله في اجنبة والتبع بفتحتين التابع ويكون واحدا وجماعة قال الله تعم انا لنا كم تبعا وجمعه اتباع كذا في مختار الصحاح
كرجل اذا اعتق بعضا بالكسر قطعة اي بعضا من عبد فهو حر كله فتح اوتبت واهاب الميت مغفرة للذنوب وذهاب
مغفرة للذنوب وما نقص من جسد فعلى قدر ذلك وفي حديث انجي مرثد وفي حديث انجي مرثد بن الشريد اي بصيبة منها قال ابو هريرة
رضي الله عنه عاد رسول الله عم مريضا وانا معه فقال لي يا ابا هريرة ان الله تعم يقول اي نذري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون
حطا من الناريوم القيامة فقال اللهم فلم نزل المرض فلم نزل المرض فاضطجعها ذكره في روضته العلماء وعن النبي عم انه قال من حم يوما صبر
الجهول اي صار محموما ثلثين ساعة وحمد الله تعم حامدا له بما هو اهله خاض من البلاء ما هو اي للمغفرة به الملائكة الطواف
الى عبده وجرد على بلائي اكتبوا له برآة من النار فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براءة من اله
لعلان بن فلان اني قد اعفتك يا ملك الامن والامان اني جعلتك مأمونا محفوظا من نار ربك والله تعم هو المؤمن لانه
امن عباده من ان يظلمهم ومنه المهيمن اصله مأيمن بهمزتين ليست الاولى بهاء والثانية ياء كذا في الصحاح واوجبت
للكاتبة وفي انجي مرثد يوم كفارة سنة وقيل لانسان ثلثمائة وستون مفصلا فيدخل الحي جميعها ويخرج كل واحد الا
فيكون امر كل واحد كفارة يوم وما ذكر رسولهم كفدة الذنوب بالحي سئل ابو دينار بتاء رضه الله تعم به عز وجل ان لا
يزال محموما فلم يكن الحمى يفارقه ثمانين وقد سئل ذلك طائفة من الانصار فكانت الحمى لا تزيلهم كذا في حياة العلوم
فالسنة في الميت ان لا يجزع عليه ولا تشكه اما به الى احد من عباده بالضم واشتد يدا الذين يأتون للعيادة
وعن انس رضي الله عنه قال دخلنا على ابن مسعود رضي الله عنه فقلنا كيف اصبحت قال اصبحنا بنعيم ليس لنا خلوا فقلنا افلا ندعو لك
طبيبا قال الطبيب امرضني وسئل ذلك ابو بكر رضي الله عنه لكن قال في جوابه هذا السؤال ان الطبيب قد رآني كذا و

روضة العلماء

معقول به التقريب وعن انس رضي الله عنه مرفوعا حديث طويل عن رسول الله عم قال فاذا كان يوم القيامة جيئ بأهل الاعمال
فوزنوا اعمالهم بالميزان اهل الصلوة والصيام والصدقة والحج والزكاة ويؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان
ولا ينشر لهم الديوان يصب عليهم الاجر صبا فيقول اهل العافية الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض
لما يرون ما ذهب به اهل البلاء من الثواب هذا لفظ قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب
وقال علي رضي الله عنه المؤمن حسن نفحات بالفتحات جمع نفحة وهي الشدة والعقوبة فاذا لها المرض والمصائب
فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك يشدد في النزع فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه
اكثر من ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج بالتوحيد من
جهنم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله عم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه
الله تعم بالحزن يكفرها عنه وعن ابي موسى رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها
الا بذنب اي ذنب صدر عنه ويكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عم وما يعفو الله تعم عنه اكثر
اي الذي يعفو الله تعم عنه من الذنوب من غير ان يجازيه في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرأ قوله تعم وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير قيل هذا مختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب يرفع درجاتهم كذا في
شرح المصابيح وقال النبي عم من قال عند دائم بفتح الهاء وتشديد الميم بهم عشر مرات حسبي الصالي اخره اذهب الله تعم عنه
هم قيل المراد من اخره قوله ونعم الوكيل وقيل اخره قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويؤيده ما
تقدم ذكره في انس المتقطع عن حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال عند دائم بهم عشر مرات حسبي الله لا اله الا هو
عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله تعم همه وغمه وسلم على عشر فكانما اعتق رقبة انتهى ومنها اي من تلك السنن
ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانها اي البلاء طهارة عن الذنوب وكرامة ودرجة اي سبب لها ولهذا كان الصالحون
يفرحون بالمرض والشدة وكون الصبر منه بمنزلة الرأس من الجسد قال النبي عم الامراض جند يا من الله تعم عز وجل للعباد
واجب العباد اي الله تعم اكثر اجرهم اليه هدية ذكره في خلصته قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يكفر عنه اي عن المؤمن المبتلى
والتكفير المحو بالنكبة من نكبات الدهر وشدائده قال في شرح المصابيح في بيان قوله عم عن سلمة حادثة النبي عم انها
قالت ما كان يكون رسول الله عليه وسلم فرحة والا نكبة الا مرني ان اضع عليها الحفا قال الفرحة بضم الجيم راحة
من السيف وغيره من الاسلحة والنكبة بفتح النون الجراحة من حجر او شجر او غيرهما ورد ان امرأة فتح المصلى عشرة
فما تقطع ظفورها فضحكت فقيل لها ما تجدين الوضع فقالت لذة ثوابه اي ازالت عن قلبي مرارة وجعه ذكره في الحياة
والقطاع بشد الشين المعجمة وسكون السين المهملة دوال النعلين والبضاعة بالكسر طائفة من مال
تبعثها للتجارة وجملة يضعها المؤمن في كمه حالية او صفة بعد صفة على ان حرف اللام على العهد الذهني فيفيد بها

وعن ابراهيم التيمي عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله تعالى منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تعالى في جسده او في ماله ثم جرد له عما ذلك ليبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تعالى ذكره في شرح الجامع

ولا يترك المؤمن المبتلى صلوته ولا الفجر فخوة وهي قلق من غم وضيق نفس مع كلام كذا في المغرب وفي الحديث بالقدس قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي او ظهر ذلك قبل ثلثة ايام فقد شكاني قال النبي عم من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساقطا عن ربه ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى وقال النبي عم التوكل الله تعالى اذا ابتليت عبدي ببلاء فصبر ولم يشكني الى احد قال لملائكتي اطلقوا عبدي من حبسي فانه يحمدني وان ابرأته ولذ بثت وان توفيته قال رحمتي وقال داود عم ما جزاء الصابرين يصبر على المصائب ابتغاء رضاتك قال جزاؤه لبسه لباس الايمان فلا ازعه ابدا وكان بعض الصالحين في جيبه رقعة يخرج كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك باعيننا كذا في شرح الخطب يكفر المرض ما استطاع فنع احاديث ثلاث من كنوز البر كتمان الصدقة والبر والامراض اي كتمانها ومنها اي من تلك السنن ان يغتم اي ليصير مغموما بطول السلامة والصحة فنع اي حديث لا يخلو المؤمن من علة وذلة وقلة والابدال يبتلى المؤمن كل اربعين يوما شيئ منها قال بعضهم انما قال فرعون انا ربكم الاعلى لطول العافية لانه لبث اربع مأة سنة لم تتصدع له رأس ولم تحم له جسم ولم تقرح له عرق وكان اسناده متصلا واحدا الملا تأدى بدخول اللحم فيما بينهما عند الطبخ فالدنيا الربوبية ولو اخذته شقيقة كل يوم شغلته عن الفضول فضلا عن الدعوى فانظر فنع ان المصائب والامراض آية جو اي ليعطيها الله تعالى اعلاه بل يرسلها الى انبيائه واوليائه ومنها من تلك السنن ان يتوب فنع مرضه عما كان عليه من الخطايا فنع احاديث اذا مرض العبد ثم صح وثم الصلح فيقول الله تعالى الملائكة احفظوه داوينا مدادة فلم يعافه فماذا ويكتب من قرأة هذا الدعاء مرضه لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله رب العباد ورب البلاد والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال والله الا اكبر كبيرا جل جلاله وكبرياؤه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت علي بتشديد الياء الموت فاعزل واخرج روحي من ذنوبي اخراجا واسكني جنتك عزك اسكانا والعدن الخلد والاقامة وتوفني من الوقاية وهي الحفظ اي يحترز فنع مرضه من اربعة امور الاول ان لا يكذب قوله فيقول الخ بيان للمنع اعني الكذب فانه اذا كذب فاحت الرائحة حتى الملائكة وحفظ شيئ مندكذا او ما فنع غفوة بالعين المعجمة والفاء اي نام نومة قليلة قال ابن سكيت غفيت ولا تقول فغوت او تشرب شربة والثاني لا يطعم فنع الى آخره والعظم الشديد فمن يدخل عليه عائد اسم فاعل من العيادة والثالث ان لا يرى قيام من جلوسه اي لا ينتقل فنع من صنع الجلوس الى هيئة النوم اذا دخل عليه العائد للعيادة ذريا لروائح ان لا يسخط طاروا لا يغضب فيقول اذا اتى بشيئ من طعام او شراب قوله بشما صنعتم مقول القول

وكان من السلف

وكان من السلف يعلق على نفسه الطيب غلاق اذا مرض مخافة ان يبتلى بشيئ منها ومنهم فضيل بن عياض وبشير الحارث كان الفضيل يقول لاستحي من الله ان امرض مرضا لا عاد وقال الفقيه لا اكره الغلة الا لاجل العود ومنها اي من تلك السنن ان يستشفي او يطلب الشفاء فنع الفاتحة بالذكر والدعاء والصلوة والقرآن ويقرأ سورة الفاتحة و سورة الاخلاص فيشفيه بهما على نفسه فنع الفاتحة شفاء من كل داء وفيها تعجيل العافية اذا تلاها المريض او وصفت لوجيع ويكتب ويمسح بها جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلث مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافي اللهم كافي فانت الكافي اللهم عافي فانت المعافي فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله تعالى كما حضرني اجله كذا ذكره في خواص القرآن العظيم الشيخ التيمي رح قال وان كتبت فانا وطاهر وامحيت بماء طاهر فنسل وجهه عوفي باذن الله تعالى فاذا شربه من هذا من يكيد قلبه تقلبا او شكا او جيفا او خفقانا يسكن باذن الله تعالى وزال عنه الم واذا كتبت بمسك فانا وزجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد الهين الذي لا يحفظ سبعة ايام زال الملت بلادته وحفظ ما يسمع واذا كتبت فانا وطاهر نظيفا ومحيت بدنه ورد وشرب وقطر في الاذن لوجعة ابرأها ولم يعاوده الوجع وان كتبت بدهن بلسان وقرأت على الدهن سبعين مرة ودهن ذلك الدهن الى وقت الحاجة فانه يبرأ من الريح والفالج وعرق النساء واللقوة ووجع الظهر اذا دهن به انتهى قال فنع حيوة الحيوان انا وابن العجوزي ان من واظب على البدأة بلبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال واما غيره ان سورة الممتحنة ما اذا كتبت وسقي للمطحول ماء يبرأ باذن الله تع انتهى وذكر في تفسير الثعلبي من كتب سورة يس وشربها اذا دخلت فنع جوفه الغدد والالف يقين والراء فيه رحمة ونزع عنه كل داء وغل وذكر في روضة المتقين ان النبي عم قال من قرأ قل هو الله احد فنع مرضه الذي يموت فيه لم يفتن في قبره وامن ضغطة وحملة الملائكة يوم القيامة بايكتا فيها حتى تجيزه الى الصراط الى الجنة وورد انه قال لعدم عشرة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش القيامة وسورة الدخان تمنع اهوال القيامة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك تمنع عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خفقان الحمى وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت وسورة تمنع النفاق وسورة الفلق تمنع حسد الحاسدين وسورة الوسواس تمنع الوسواس انتهى فنع احاديث اذا اشتكى ضرس احدكم فليضع عليه اصبعه وليقل وهو الذي انشأكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون فنع البأساء ومن بعض اصابه من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع الضرس وعن النبي عم انه قال من سبح العاطس بالحمد امن من الشوص واللوص والعلوص يعني اوجاع السن والاذن والبطن وكان النبي عم يأمر المريض ان يمسح نفسه بيمينه سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي احاف انا وقال

انبيء عم لعلى رضه اذا فتدع راسك فضع يدك عليه واقرأ اخر سورة الحشر اى ثلث ايات من اخرها وهى من قوله
تعالى هو الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الى آخر سورة الحشر روى لما قرأ النبيء عم آخر سورة الحشر وضع يده
على رأسه وقال انه شفاء من كل داء الا السام والسام الموت كذا فى الرسالة القشيرية ابو صفية الدوانيقى دفع
الرأس عن عايشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله عم اذا اصاب احدكم اهم او غم او سقم فليقل ثلث مرات
سبحان الذى كنت من الظالمين وعن انس رضه قال جاء اعرابى الى النبيء عم فقال انى سقيم لا استقيم لطعام
والشراب فى معدتى فادع لى بالصحة فقال النبيء عم اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذى لا
يضر مع اسمه شىء فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم ياحى ياقيوم لا يغفل داؤه ان كان غطيما كان فى طب
العجوز النسابة البردى وكان النبيء عم يعلمهم اى يعلم اصحابه ومن فى قوله من الاوجاع كلها ومن الحمى بفتح الحاء
كما فى قوله تعم بما خطيئاتهم تهيم اغرقوا اى علم الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله اله يقول اى يقرأ هذا
الدعاء مفعوله الثانى يسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق بالكر والسكون لغة وبفتح النون و
تشديد الياء المهملة من نعر العرق من نعر بالفتح فيهما نعرا اى فار من الدم وغلى غليانا كثيرا يريد ان علته
الدم فى البدن يولد الداء فليستعذ بالله تعم منه ومن شر حر النار وكان النبيء عم يرقى المريض فى المنوب رقاه
الراقى رقيته عوذه ونفث فى عوذته من باب ضرب فيصح به عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر من
اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس منصوب لانه منادى حذف حرف ندائه واشف انت الشافى لا شافى
الا انت بكذا وجدنا فى النسخ التى رأيناها لكن المذكور فى الصحاح لا شفاء الا شفاءك لا يغادر بالغين المعجمة
والدال والراء المهملتين اى لا يترك سقما بفتحتين ويجوز بالضم والسكون اى مرضا صرح به فى الديوان على زينب
امرأة عبد الله بن مسعود ان عبد الله رأى فى عنقها خيطا فقال ما هذا فقال خيط رقى لى فيه قالت فاخذه فقطعه ثم
قال قال آل عبد الله لانغنى عن الشرك فى اعتقادان ذلك بسبب قوى ولا تأثير قال سمعت رسول الله عم يقول انه
الرقى والتمايم والتولة شرك فقلت لم تقول هكذا قد كانت عينى تترى بالرقى فاذا رقى سكنت فقال انما ذلك عمل الشيطان
كان ينخسها
اى يطعنها بيده فاذا رقى اليهودى كف عنها لتعتقدان تلك الرقية رقى اليهودى حقة ثم قال واما يكفيك
ان تقول كما كان رسول الله عليه السلام اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافى لا شافى الا انت
شفاء لا يغادر سقما قوله ان الرقى جمع الرقية كظلمة وظلم يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان
او نحوهما مما لا يجوز فى الشرع وقوله التمايم جمع تميمة وهى خرزات تعلقها النساء على عنق اولادهن يزعمن انه
تدفع العين وقوله التولة بكسر التاء المثناة من فوق وفتح الواو نوع من السحر وقيل خيط يؤاخى فيه بين الزوجين

او قرطاسا يكتب فيه شىء منها للحمية كذا فى شرح المصابيح وقد علم النبيء عم عليا رضى الله عنه فقال يا على خذها واعلمها
عليه الفاتحة الكتاب سبعين مرة وقل هو الله احد سبعين مرة وقل يا ايها الكافرون سبعين مرة والمعوذتين سبعين مرة
صلى على النبى الامى سبعين مرة وتصلى بكسر اللام وحذف الياء للجزم لان المعنى والتصل وكذا قوله ثم تشرب بالجزم
منه سبعة ايام غدوة وتشفاه فى الصباح والمساء وقيل النبيء عم علم الصحابة بضم الميم عاصفية اى على الذى
اصابه شىء كالاعياء والجهد قوله الخبيثة اى خلقتها كم وانكم الناس لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله
الا هو رب العرش الكريم ومن يدع مع الله الها آخر لا برهان له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون
وقل رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين وقيل النبيء عم لمن يغر عم اى يخوفه الشيطان اذا عا اوتوعا
وقد يصح بغر عم على ورد ل يعلم ثلاثا وليس بصحيح اذ لا يقال فرغته بل يقال فزعت منه صرح به فى الصحاح
اعوذ بالله بكلمات التامات وقيل المراد بكلماته جميع المنزل على انبيائه وقيل اسماؤه التى فى كتبه المنزلة
وصفوها بالتمام لخلوها عن النقايص والاختلال وقيل هى القرآن ومعناها لا يدخلها
نقص ولا غيب كما يدخل كلام الآدميين وقيل هى النافعة الكافية الشافية من ما استعيذ به وكان احمد
بن حنبل رحه يستدل به على ان القرآن غير مخلوق انتهى كلماتها التى لا يجاوزها بر بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاجر
الفاسق والبر خلاف قوله من شر ما خلق متعلق بقوله اعوذ وبرأ اى خلق برئا من التفاوة فى المنوب بالباء
فى صفاته الذى خلق اى خلقا برئا من التفاوة والتفاوت التخالين النظام وقيل هو المرة بعضا من بعض بالاشكال
والهيئات المختلفة ومختار الاحكام انه توجيه تقدير خالق ومن شانه يوجد بارئ وذرأ جمع خلقا طائفة
كرر للتاكيد من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ اى خلق فى الارض وما يخرج منها ومن شر كل
طارق وهو الذى يأتى بالليل الا طارقا يطرق عامة ودل يدخل اى يأتى ليلا بخير يا رحمن والسنة ان لا يطلب
بشىء فانه وابن مسعود رضه روى عن النبيء عم انه قال الطيرة شرك وهى بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم
به وقيل مصدر تطير اى تشاءم قال فى النهاية وهذا كما يقال تخير خيرة ولم من المصادر على هذا الزنة غيرهما كان
اهل الجاهلية اذا قصد واحد منهم الى اتى جهة وان من جانبه الايسر طيرا وغيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة
فابطلها النبيء عم بقوله الطيرة شرك قالها ثلاثا وانما قال شرك لاعتقادهم ان لتطير جلب لهم نفعا او دفع
عنهم مضرة اذا عملوا بموجبه فكانهم اشركوا مع الله تعالى فى ذلك كذا فى شرح المصابيح ثم قال النبيء عم وما منا
احد الا ويجد ذلك المذكور فى نفسه ولكن يذهبه اذها با بالتوكل ذكره فى شرح المصابيح ان سليمان بن احمد
قال قوله وما منا اه قول عبد الله بن مسعود لانه قول النبيء عم وقال عبد الله بن مسعود رضه الله عنه لا يقر الطيرة الا من
تطير ومن اراد ان يدفع الطيرة من نفسه فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بالله

الله عز وجل بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني
وبين كذا وسمه باسمه فان الله تعالى يجمع بينك وبين من زال الشيء او ضل الانسان قال فما ضاع بها شيء
الا استجيب لي وتقرأ بعد الآية اسم فاعل من آية اذا صار علما والاباق كرمى قولهم اوكظلمات ثم
بحر يغشاه الى آخر الآية وقوله ومن سورة النور يغشاه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده
لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور وتقرأ عند فزع السرقة وعند فزع البول على النواشز ثم تقول
اعوذ بالله اذا دعوا الرحمن الآية بالعكس اقرأ الآية الى آخرها وقوله تعالى ايا حابس عوج قف الاسماء الحسنى وتقرأ
بيت بيتوته بارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء ما ءارض خال الانبات فيها او الماء وهي اسماء بالغارة
وبالفارسية بيابان فيفي فيفتح الفاء وتقرأ قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الى قوله تبارك الله رب العالمين
والسنة هو الطاهر حتى قال ابن عم ان اتيتم اخا تقة فكذبوا فان التكذيب يطفئه ومن السنة ان يرقيه حتى
ان كانت اخره ع السحر اعلم ان السحر اظهار امر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة
يتجرد فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح
المتحدي وبانه يختص ببعض الاوقات والاماكن او الشرائط وبانه قد تتصدى لمعارضته ويبدل الجهد في
الاتيان بمثله وبان صاحبه يحاول بالمنسك وتصنع بالرجوع الى الباطل واعراض عن الدنيا والآخرة وهو عند اهل
الحق جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقالت المعتزلة بل المجذوم والمرأة كالاصحاء بمنزلة الشعوذة
التي سببها خفة حركات اليد او خفاء وصيلة فيه لنا وجوه احدها دل على الجواز والثاني دل على الوقوع اما الاول
فهذا كان الامر في نفسه ممكنا ولله تعالى قدرة الله تعالى فانه هو الخالق وانا الساحر فاعل وكاسب والفعل فيه اجماع الفقهاء
واما المتكلمون في الحكم والثاني فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله تعالى
ويتعلمون منهما ما يفرقون بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله وفي استعاذة بالله ثابت حقيقة
لا مجرد اراءة وتمويه وبانه لو تعذر الخالق هو الله تعالى وحده فان قيل قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام
انها تسعى يدل على انه لا حقيقة وانما هو تمويه وتخييل قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو القاء ذلك التخييل
وقد تحققوا او لسلم كونه اثره في تلك الصورة هو التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كما ذكرناه في شرح المقاصد
ويعيب اي يطلب من الله ثوابه فانه قد سحر سيد الانبياء وكان عليه السلام يخيل اليه من امور نسائه ويجيء فيه فتور
في طبعه حتى نزلت عليه المعوذتان فكان يكثر القراءة سورة قل اعوذ برب الفلق وسورة قل اعوذ برب الناس
يقال عاذ به واستعاذ اذا لجأ اليه وانما غيره بعوذه بمعنى اوى اليه فكانه هاتين السورتين تلجيء من تحرز بها
الله تعالى ولذلك سميتا بالمعوذتين كذا في مختار الصحاح فقرأهما النبي عليه السلام فدفع الله تعالى عنه اي عن النبي عليه السلام

فانشأ الله كان لا قوة الا بالله ولا يأتي بالحسنات الا الله ولا يسبق السيئات الا الله ثم يمضي بوجهه يعني يمضي طار أي بحيث لا وجه
يريده عما توجه اليه كما كان شغله اهل الجاهلية بل يقول بهذا الدعاء ويمضي فيه وعدي مضى بالباء والتضمين معنى المرور
ولا بأس بان يتفال بالفال الحسن هي وقد فسره الذي عم حيث قالوا وما الفال يا رسول الله يقول الكلمة الصالحة
يسمعها المريض فحواه يسمع احدهم وهواي والحال انه طالب امر قوله يا واجد يا نجيح مفعول يسمع والنجيح فعيل
من النجح بالنون قبل الجيم بمعنى الظفر بالشيء او ليكون هو يسمع فيسمع يا راشد اي واجد الطريق المستقيم وعن انس رضي الله عنه
قال كان النبي عم يعجبه اذا خرج لحاجته ان يسمع يا راشد يا نجيح يعني انه تفاءل بهذين اللفظين واشباههما
مما ذكره نظير التفاءل بالاسماء المشتركة عند الشروع والطيرة هي ما يتشاءم به من الفال الردي منه منهي عنه قال الخواص
وفي الحديث انه عم كان يحب الفال ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه امرأة التي عرست
عليها الولادة تكتب لها في جام وهو طبق ابيض من زجاج او فضة كذا في المغرب وغسل ويسقاها بسم الله الذي
لا اله الا هو العليم الحكيم وذكر في كتب حيوة الحيوان وكذا تسقى بهذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا هو احكم الكريم
سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحيها كانهم يوم يرونها
يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة الحيوان عن ابن عباس
قال عيسى بن مريم مر بقبر امرأة تعذب في قبرها فلما رجع مر بها وقالت يا كلمة الله ادع الله ان يخلصني فقال لهم يا خالق النفوس
النفوس ويا مخرج النفوس من النفوس خلصها فانفلت ما في بطنها قال فلذا سمي عيسى المرأة ولدها فليكتب لها هذا
قال ومن خواص السراج لو وضع تحت المرأة رينته من ريشه سهرت الولادة انتهى وتعوذ من خاف الغرق والحرق وفي
بعض النسخ والسرق وهو بفتحتين مصدر سرق قال او بكسر الراء اسم منه كالسرقة ان ولي الله الذي نزل الكتاب
وهو يتولى الصالحين وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى
عما يشركون وتؤمن خاف السبع عاثيه وابله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين
رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صيغة المجهول
من ابتلي بالماء الاصفر بطنه او لمن ابتلي بمرض يقال له البركي صار لونه بالوبر قان اكمذا قيل ولم يستقص
ذلك من كتب الطب قوله آية الكرسي فاعل يكتب على اما وظيفة وسيتها ويقرأ على الدابة المجروح اذا استصعب
على صاحبها قوله في اذنها اليمنى بدل من قوله على الدابة اقفرد بن الله يبغون ولله اسلم من في السموات والارض طوعا
وكرها اليه ترجعون وتؤاد الفاتحة سورة يس في ركعتين ثم تقول يا هادي المضلين وفي بعض النسخ ويا رادّ
الضالة رد علي ضالتي قوله رد بضم الراء وحركات الدال المشددة اما من رد يرد ورد وقد ذكرناه في فصل طلب الحوائج
انه قال جعفر الخلدي دخلت على ابي الحسن فقلت له رد علي شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان تجمع

بها حموة بفتح العين وتشديد الراء الحمة اى مساة السم واداه كذا فى الغريب روى ان لبيد بن اعصم اخذ اثنى
عشر عرقا فجعل فيها احدى عشرة عقدة ثم القاها فى بئر ذروان فمرض رسول الله صلعم شكوا شديدا
وصارت اعضاؤه كالهباء كناية عن مثل العقد فيخيل رسول الله عليه السلام بين النوم واليقظة اذا اتاه ملكان جلس
احدهما عند رأسه والآخر عند رجليه فقال احدهما للآخر ما شكواه قال السحر قال من فعل قال لبيد بن اعصم اليهودى
قال فاين وضع السحر قال فى البئر قال فما دواءه قال يبعث الى تلك البئر فينزح ماؤها فانه ينبغى الى صخرة فاذا رأيتها
فليقلعها فان تحتها كوة وهى كون سقفا لها وفى الكوة وتر فيه احدى عشرة عقدة فيقل معوذة بالابر فيخرج قطعا
بالنار فيبرأ انشاء الله تعالى فاستيقظ النبى صلعم وقد فهم ما قالا فبعث عمارا وعليا الى تلك البئر فنزح ماءها
من اصحابه فوجدوها كما وصف النبى صلعم لهم فنزلت هاتان السورتان وهى احدى عشرة آية فجعل كلما قرأ
برب الفلق وست قل اعوذ برب الناس فجعل كلما قرأ آية انحل منها عقدة حتى انحلت العقد جميعها ثم اخرجها بالنار
فجاء النبى صلعم فقام كما انما نشط من عقال روى عن النبى صلعم انه قال قل هو الله احد وقد اعوذا برب الفلق وقل
اعوذ برب الناس فاسئل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما قط وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال
كان رسول الله صلعم يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت معوذتان فلما نزلتا اخذهما وترك ما سواهما
كذا فى تفسير البيت معالم التنزيل والمصابيح ومن السنة ان يرقى العين حقا اى يعتقد ان اثرها حق فاذا رقى قال
العين حق وحقيقته ان الشئ لا يعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقبه النقص بعقضائه وما كان ظهور النقصان
بعد العين ذكر اليها وقيل وجه اصابة العين ان لنا ظرا اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع الى الله تعالى رأى فيه
صنعة قد بهرت الله تعالى فانظر علة بخبثه نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحقان من الله تعالى
وغيره من غيره فيتخذ الناظر للكون سببا ووجها بعضهم بان العين قد ينبعث من عينه قوة سمية تتصل
بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك لبعض الحيات ويشبه ان يهما العلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون فى الجن ايضا
وقيل عيونهم النفذ من السنة الارواح وعن ام سلمة ان النبى صلعم رأى فى بيتها جارية فى وجهها صفرة فقال استرقوا
فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا فى شرح المصابيح والمشارق ثم قال النبى صلعم ولو كان شئ
يسبق القدر لسبقته العين اذ لو كان شئ مهلكا او مضرا بغير قضاء الله تعالى وقدره لكان هو العين اى
اصابته بها شدة ضرر بها كذا فى شرح المصابيح وانه ليدخل الرجل القبر او خالا ويدخل الجمل البيضة القدر بالكسر
والسكون بالفارسية ديك ومما يدفع العين ما روى عثمان رضى الله عنه رأى صبيا مليحا فقال دسموا نونته قوله وسمحوا
امرمن وسم قد سيما اى سودوا سودوا ذفرة المعيب عن ابن عباس رضى الله عنه ان النبى صلعم خطب الناس وعليه عمامة وسما
اى سودوا قال وعن الدرع ومنه قول عثمان وسموا نونته لئلا يصيبه والنونة بضم النون بالفارسية كه در زنخ وبالعربية

فره همه

فره همه بضم النون وسكونه وفتحة بضم النون وسكونه الخاصرة اى حيث تؤخذ قالوا ومن هذا القبيل نصيب عظام الرؤوس
فى المرق وع والكرم ووجهه ان النظر الشؤم يتبع عليه اولا فينكسر سورته فلا يفرز ثمرة والسنة فى ذلك الاقتداء اى تمثل
طلب عثمان رضى الله عنه ان يؤمر العاين فيغتسل او يتوضأ ثم يغتسل به المعيون بفتح الميم وكسر العين اى الشخص
الذى اصابته العين ولذا امر النبى صلعم بغسله اى بمثل ما ذكر من اصابة سهل بن حنيف الله قال رأى عامر بن ربيعة
سهل بن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فقال اى اصابته عينه قال فلبطاء سهل وسقط على الارض
من تأثير اصابة عين عامر فاتى رسول الله فقيل يا رسول الله هل لك فى سهل اى هل لك من خير ومداواة فى شئ
والله ما يرفع رأسه فقال نعم هل تتهمون له احدا اى تظنون به احد اصابه العين فقالوا اتهم عامر بن ربيعة
قال فدعا رسول الله صلعم عامر فتلفظ عليه فقال صلعم علام يقتل احدكم اخاه الا برك اى هلا اذا رأيت ما يعجبك
بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال اغسله ففسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبته واطراف
رجليه وداخل ازاره فى قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع الناس اى ذهب معهم وليس به بأس قيل المراد
به الذكر وقيل الاخذ والورك وقيل طرفا الازار الذى يلى الجسد هما يليان الجانب الايمن كذا فى شرح المصابيح
والسنة لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف عليه العين اى اصابها قوله ان يتوضأ خبر قوله والسنة ما شاء الله لا حول
ولا قوة الا بالله ثم يبرك عليه تبركا فيقول بارك الله فيك وعليك وفيه اشارة الى ان التبريك مصدر بمعنى ان يقول
بارك الله كالتهليل والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول لا اله الا الله وسبحان وسلام عليكم ونظائره اكثر من ان
يحصى وجاء فى الحديث بيان ظاهر فى بطلان عدوى الاخبات وهى اى ذلك البيان قوله عم لا عدوى على ورزن
سالمى ولا هامة بتخفيف الميم ولا صفر بفتحتين الصاد المهملة والفاء العدوى العداء اى بشئ بفتحتين مرض
معد فاخ ظاهر الحديث ان العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والهامة طائر
اى طير يخرج من هامة الميت اى من رأسه وسيمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف فيطلب ثار بكسر
الهمزة اى انتقام صاحبها فى مختار الصحاح وكانت العرب تزعم ان روح القتيل لا يدرك بثاره تصير هامة
فتزقو اى تستسقى حتى اجيه عند قبره ويقول اسقونى فاذا ادرك بثاره طارت وفى شرح المصابيح وقد كانت العرب
ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر وتيدو ويأتى البيت باخبار اهله فابطل النبى صلعم
هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة واما كلام المصنف مبنى على ما فى الصحاح كما لا يخفى والصفرة فى البطن بضم
كبده اى كبد ذلك الانسان الذى فى بطنه اذا جاع وفى شرح المصابيح وهو حية فى بطن الانسان واى شئ تؤذى
وتلدغ اذا جاعت اى تلك الحية فعليك بالتخفيف بنيها قليل وقد يقال الراجع الى الشئ المجموع اى بالية
بتاء خير المحرم وجعلهم اياه الشهر الحرام فيتقاتلون فى المحرم ويحرمون فى صفر بدله وقيل كانوا ينسأون

بصفره

فنفاه انتهى عدم بقوله ولا صفر انتهى فلا عدوى يعني اذا جاء الحديث ذلك البيان الظاهر بطلان عدوى الاقاق
علمنا انه لا يجاوز شيئا من الاعراض شيئا من صاحبها واغا ذلك الذي ورد وهم علقه المستقر في طباع الجهلاء
وعلى هذا المذكور فالسر في ان لا يورد على صيغة المجهول دعوة اي بالعين المهملة بمعنى الآفة يعني ان
ان لا يورد المؤوي اي المريض على مصح بما صيغة الفاعل اي على الصحيح وقد كان هذا من السنة الثانية بقوله انتهى
عدم
وجهه المصنف بقوله انما قال لانه خاف عدم ان ينزل من امر الله تعالى شيئا بالصحيح فيظن صاحبه انها العدوى فيأثم وعلى
هذا التوجيه الاذى ذرق بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الذال المشددة وكسرها امر من قرنيق من المجذوم فرار كمن الاسد
ومر النهي عدم بوارد المجذومين فقال اسرع اليه اسراعا فان كان اي ان وجد شيئا يعدي فهو هذا واعلم ان ائمة
الحديث اختلفوا في ان المنفي بقوله لا عدوى هو نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر وعليه كلام
المصنف رح هنا وبعضهم ومنهم شارحنا رح اشار اليه وجعل الثاني اولى قال الامام النووي في شرح مسلم والعلة
في قول النبي عدم فر المجذوم وهو ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والصباء والبرص والوباء وغيرها هكذا هو مذكور
في علم الطب وقد تعدى باذن الله تعالى بطبعه فيحصل فيه ضرار وما قوله عدم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية
يزعمون من ان المرض تعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى هذا ما قال في الجمع بينهما واستصوبه وقال عدم لا تديموا النظر
الى المجذومين او امثالهم من كلامهم منكم من كلامهم اي بعض كلام قبيلهم واي ان بينه وبينهم قيد بكسر القاف
اي قدر رمح وروي انه عدم اخذ بيد مجذوم واجلسه معه فقال كل ثقة اي وثق واعتمد اعتمادا بالله تعالى وتوكل
توطأ عليه وشكى رجل الى عمر ضربة العرق بالكسر وجع موصوف في القدم فقال كذبك الظهائر كذبت فعل ماض
عاود من ضربت والظهائر فاعله وكذب بمعنى وجب يقال كذب عليكم الحج اي وجب وكذب العتيق اي
عليك العتيق كذا في الصحاح ولهذا فسره المصنف بقوله اي عليك وهو اسم فعل بمعنى الزم بالشيء فيها في الظهيرة
والظهيرة الهاجرة في نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع التصريح في بعض النسخ الصحيحة هكذا اي عليك بالشي
فيها فانك اذا مشيت فيها تخلص منه فتكون كانك كاذب وكان ابن عرارضي يشتكي اي عرض عينه فاقطر عليه
الغير بكسر الباء الدواء الذي يكتحل به يقال قطر واقطر واشفى الادوية لوجع العين النظر في الصحاح فان ابى عدم
اشتكى اذا اخذ شكواه الى جبرئيل عدم ووجع العين فاشتكى عيني على وجهين صرح به في شرح المصابيح فارجع اليه تنظر
الى الصحاح ومن السنة الجماعة بالكسر وانه اشتهار بالفتح كذا قال في مختار الصحاح فانها نافعة من كل داء قال
الامام ابو الليث في البستان روي عن النبي عدم انه قال ما اشتكى احد وجعا في رأسه الا قلت له احتجم ولا وجعا في
رجليه الا قلت احتضبا وهي على الريق اي على الجوع قبل ان يأكل شيئا اشفى وانفع وهي الشبع داء ودرر
ذكره في البستان انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا تجب انساء قبل ذلك بيوم وليلة وبعد ما غتسل ذلك واذا

ارادا لفصد

اراد الفصد او الادهان يحتجم والغد فانه يستحب لمن يريد ان يتقيأ عنه عند العصر فانه ينفع اذا كان للرجل
قوة اي صفو اخلط حتى شيأ ثم يحتجم الكيلا يغلب عليه فتعلله ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يوم ذلك وقال البعض
الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد عجبت لمن اسلم امنه واذا احتجم او افتصد فلا ينبغي
ان يأكل شيأ اثره ما لحا فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب ان لا يأكل في يوم ذلك لبنا وكرايا واذ خذ ذلك
ويقل شرب الماء في يوم ذلك ويكره الحجامة يوم السبت والاربعاء وقد روي عن النبي عدم انه قال من احتجم يوم
الاربعاء او السبت فاصابه وجع فلا يلومن الا نفسه انتهى وروى واحد من ائمة الحديث من احتجم يوم
السبت فلا يلومن الا نفسه اذا اصابه مرض وعجز الاطباء عن علاجه فتفزع الى الله تعالى ويكون سببا لمغفرته
وفي عدم
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه مرضه فقال النبي عدم اما بلغك ما في الحديث قال بلى يا رسول الله
ولكن تشكلت في عيني فلم احتط في كلام روى عن فم فمسح بيده المباركة ذلك العضو فاتبه الرجل قائما قد زال عنه
المرض كذا ذكره الامام في الاحياء وفي الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستحب الحجامة ايضا يوم الثلثاء سبع عشرة
مضت من الشهر وقيل يستحب الحجامة يوم الاحد ولكن يكره في الحاق كوذا في المستاق وفي حديث آخر الحجامة في الرأس شفاء
من سبع افات من الجذام والجنون والبرص والتعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع قال ابو الليث روى
ابو بكر رضي الله عنه عن عبد الله ابن ابي اوفى بن جابر رضي الله عنه عن النبي عدم وهو يحتجم وسط الرأس فقال له انفعل هذا فقال له يا ابن
جابر سل انه ينفع من الجذام الى آخر السبعة ولا ينبغي ان يدام فانه يهزبه وفي الحديث الحجامة يزيد في العقل ويزيد
في الحافظة حفظا وكتيبة قوة الغين المعجمة بضم النون وسكون القاف وهي في الاصل حفيرة الارض ففي الحديث الحجامة
في نوة الاسد تورث النسيان فتجنبوه صيغة امر وهي مشتركة بين الماضي والامر ونوق بينهما بالنون الخارجية
كما علم في علم الصرف وفي الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام وقد مر ان النورة في كل شهر تطفي المرارة
وتنقي البلغم وتزيد في الجماع

فصل في سنن العيادة وما يجب

وما يجب في حق المريض وحقوق من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه ومن سنة الاسلام وحق الدين عيادة
مرضى جميع مرضى المسلمين لقتلى جميع قتيل في المصادر العيادة بريد بيد بما ع اي انه لا بأس بعيادة اليهودي و
اختلفوا في عيادة المجوسي واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق والاصح انه لا بأس به انتهى فان العيد بالياء المثناة
تخوص الله اي شيء في الرحمة حتى يجلس عنده فاذا جلس اغتمس فيها اي في رحمة الله تعالى ونعم قال من نعم
بالفارسية نظم نقشم عيادة ارحم بصورة عيادتست لكن بنقطه زعيادت زيادة تست بريد به

برسيدن تشكسته دلان اهل فضل را نقصان فضل نيست كى سادست والسنة في العيادة ان يغب فيعوده يوما ويتركه يوما او يومين فوق الحديث اغبوا في عيادة المريض وارفقوا الا ان يكون معلوبا والا غباد ان تعوده يوما ويتركه يوما ومنه الحديث زر غبا تزد حبا قاله لابى هريرة رضى الله عنه والارباع ان تدعه يومين وتعوده في اليوم الثالث اذا كان صحيح العقل فاذا غلب وخيف عليه تعهد كل يوم كذا في الفائق ومختار الصحاح قال ابن عباس رضه عياد المريض فرسة فما اردت فمنى فانه مذكر في الاحياء يستحب ان يجلس العايد عند رکبة المريض دون رأسه ولا ينظر عنة يمنة اليا وسكوا يمنه وكذا بنيه اى لا ينظر العايد اى بنيه يمنا وشمالا ولكن نظره الى المريض ولا يكثر النظر اليه اى الى المريض ولا يديم النظر احدا ما وجهه خصوصا وحدقيه فاذا وقع نظره في وجهه وحدقيه ينبغى ان يغمض وجهه بعد الخروج من المريض فينبغى عن الافات باذن الله تم كذا سمعت من بعض العلماء ولا يرخص العايد عليه اى المريض في تباريح جمع تبريح بفتحتين جمع حريد مثل سرير وسرر ولا ثياب بسكنة بفتح الواو وسكون الهاء المهملة وبعده خاء معجمة بالفارسية جاهاى شوفكين ولا يقبل من باب ضرب في وجهه بل يلقاه على الاطف والبشاشة ولا يحدثه من الاخبار الا بما يجبه اعجابا اى يدخله في التعجب والمراد ان يكون محدثا به وتنفيسا اى المريض في جلة تنفيسا اى بشدة على بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه يطيب نفس المؤمن ويطيبها ويجلس عنده عنيفا قال خير العيادة بالايدى والمنشات اخفها قاله طاوس وقيل نعم العيادة التخفيف في العيادة وقيل العيادة لحظة ولفظة وعن ابن عباس ابن سرد انه قال عدنا السرسقط في مرضى موته فاطلنا المجلوس عنده وهم بطن ثم قلنا ادع لنا حتى نخرج من عندك فرفع يده وقال اللهم علمهم كيف يعودون المريض ذكره في الحاصة روى انه دخل رجل عالم مريض فاطال المجلوس فقال المريض لقد تاذيت من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل اقوم واغلق الباب قال نعم ولكن فاخرج ولبعضهم بل يكفيك بامثال هذه الكناية بل سلك طريق التعريض حيث روى انه دخل ثقيل عالم مريض فاطال المجلوس ثم قال ما تشتكى قال تعودك عندى ورد انه دخل قوم على المريض فاطالوا التعود قالوا اوصنا قال اوصيكم ان لا تطيلوا المجلوس اذا عدتم مريضا كذا ذكره الراغب الاصفهاني في المحاضرات في الحديث تمام العيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيسئله كيف هو آخر هذا الحديث قوله وتمام تحيتكم بينكم المصافحة وقيل معناه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم ما ذكروا واذا التقيتم الاخوان فتمام تحيتكم المصافحة ومن السنة ان تامر المريض ان يدعو لك فان دعاء كدعاء الملائكة فلا يتوكل العايد الاخير عند المريض فان الملائكة ينوهمنون على ما تقول آمين يا ولى سلمة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله عم اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا اى ادعوا للمريض بالشفاء وللميت بالرحمة والمغفرة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فيكم دعاءكم مستجابا بحضور الملائكة وتامينهم كذا في شرح المصابيح والسنة

ان يدعوا

ان يدعوا بالشفاء وان قيامه بالعيادة ثم تقوم فوق الحديث ما من مسلم يعود مسلما مريضا ولم يحضر اجله فيقول سبع مرات اسئل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفى الا ان يكون قد حضر اجله فتوفى عليه اى على المريض سبعا اعوذ بالله العظيم رب العرش العظيم من شر ما اجد واحاذر ومن السنة المذكورة ان يعوذ اخاه فيما اعتراه اى اصابه من المرض الا في ثلثة امراض وهى حاقن اى عم ثلثة الا يعودون صاحب الرمد فتحتين بالفارسية درد چشم وصاحب القرس اى من وجع اللسن وصاحب الدمل بالضم والتشديد بالفارسية دنبل بتقييدنا السنة المذكورة بتقييدنا فيما مر فيرفع ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكره بعد وبين ما ذكره في المصابيح من رواية عمران ارقم قال علوني انبع عم من وجع كان بعني فانه محمول على ما ذكر من السنن الغير المذكورة ومن السنة ان يأذن في عرضه انينا من جرح وشكاية وتخفيف عنه بعض ما به من الوجع قال في الطب النبوى يجوز للمريض ان يقول انى اشتد بى الوجع قال رسول الله عم وارساه وهو لا يظهر الجمع والتسخط ويتوقع الجميل ثم تعرفيل اشتكوا ولم يكن شكوى وتعصب اى شد المريض راسه بالعصابة وهو ما يشد به الراس وتسمى بها العمامة كذا في المغرب وبنام عاقرانه استعانه بدان على الهروتوقيا عن التشنج والتشد اى احتراز عن اظهار الشجاعة والشدة للبلاء فان بلاء الله تعالى لا يطيقه احد ولا يقاومه الا مغلوب عليه اى على دلك المقاوم وكان النبى عم رعا يأذن في مرضه انينا فاذا قيل له في ذلك قال النبى عم ان المؤمن يشد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه ومن السنة ان يكثر ذكر الموت عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى عم اكثروا ذكر هاذم اللذات اى الموت ذكره في المصابيح وكيفية ذكر الموت اى يكثر ذكر انتقاله واقرانه واشباله الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم ومصارعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في مناصبهم عند الحقة ويتامل الآن كيف محال التراب حسن صورهم وكيف تبددت اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارملوا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلفوا منهم مساجدهم ومجالسهم وانقطعت آثارهم وديارهم فهناك تذكر رجل جلدا وفصلا في قلبه حاله وكيفيته موته وتدهم صورته وتذكر نشاطه وهله للعيش وسناله للموت وركونه الى القوة والشباب وميله الى الفضول واللهو فغلت عما يريه من الموت السريع والهلاك السريع وانه كيفما كان والات كيف منهومة رجلاه وانفصلت مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه ثم يتطرق نفسه انه مثلهم وغفلته كغفلتهم ويسكون عاقبته اده كعاقبتهم اوهم ونعم قال ابو الدرداء المسعيد من اتعظ بغيره ويكفيك في هذا هادى نار الخطب عن وهب بن منبه انه قال مر داينال ببيرية فسمع بها داينال قفى ساعة تركها يا فلم تر شيئا ثم نادت انا نعارا قفت فقلت فاذا بيت يدعوني الى نفسه قد خلت فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير اصعد يا داينال تر عجايبا فارتفعت السرير فاذا فرش من ذهب مشحون بالمسك والعنبر فاذا شابت كانه ناتم واذا عليه من الحلى والحلل ما لو وصف ذره السرير خاتم من ذهب وفوق راسه تاج

عليه

من ذهب وعلى منطقته سيف اشتد خوفه من الثقل فلما ورد النداء من السرير يا دانيال احمل هذا السيف واقرأ ما عليه
قال فاذا المكتوب عليه هذا سيف مصارم بن عوج بن عنق بن عاد بن ارم وانى عشت الف عام وسبعمائة
سنة وانقضت اثنى عشر الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة وهزمت سبعين الف جيش في كل جيش
قائد مع كل قائد اثنى عشر الف مقاتل وباعت الحكيم وقربت السفينة وخربت بالحور العنق والحق بن الانصاب
وكان يحمل مفاتيح الخزائن اربعمائة رجل وكان يحمل الى خراج الدنيا فلم يبارزنى احد من اهل الارض فادعيت
الربوبية فاصابنى الجوع حتى طلبت لقمة من ارزه بالف قفيز من درة فلم تقدر على فمت جوعا يا اهل الدنيا
اذكروا موتاكم ذكرا كثيرا واعتبروا مني ولا يغركم الدنيا كما غرتنى فان اهلى لم يحملوا من وزرى شيئا قنع احدث من
ذكر الموت في كل يوم مرة وكان ممن يخشى الله تعالى بالغيب فيدخل تحت قوله تعالى وخشى الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة
واجر كريم ومن لم يذكره خفت ان لا يكون منهم وكثرة الموت تهدم اللذات هدما وتمحص اى تظهر الذنوب تمحيصا
بالياء والصاد المهملتين يقال محصت الذهب اذا خلصته عما يشوبه وتزهد في الدنيا تزهيدا وهو عند الترغيب
وتقليل الكثير من البلايا تقليلا باستقلالها باعتقاد انه من ستقضى الموت ان قريب وتكثير القليل من النعمة
تكثيرا لاحتمال ورود الموت قبل خروجه وصرفه والذهاب بهم الدنيا بتشديد الواحد الهموم اذهابا وتوسيعا ذاقها
مرها اى من الدنيا توسيعا ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة اجلى الله تعالى عليه الموت اى سكراته اللهم
هون علينا سكرات الموت آمين يا رب العالمين وذكر روضة الناصحين ان عائشة رضى الله عنها قالت يا رسول الله هل يحشر
مع الشهداء احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة وحكى ان شقيقا البلخي الى استاذه
يقال له ابو هاشم وهو طرق كوفة شيئ مصمود اى مشدود فقال له استاذه اريش هذا قال لورأت ادفعها الى اخي
في وقلا حب انه نظر عليها فقال شقيقا يا ابا هاشم انت تحدث نفسك الى انك تبقى الى الليل فهل تذكر الموت هكذا
لا اكلمك ابدا وذاق الحلق وجهه الباب انتهى ومن السنة ما قال النبي عليه السلام لا تمنين احدكم الموت من ضر وهو
بالضم والشدة سوء الحال هو بالفتح ضد النفع وجملة اصلية صفة ضر وفي التحفة يكره تمني الموت سلفيا لمعنية
او المضيعة اى غير ذلك ولا بأس بتمنيه لتغير زمانه وظهور المعاصي خوفا من الوقوع فيها هذا واذا ذكر دلان الكراهة
حكم الله تعالى عليه وطلب رد الكراهة عدم الرضا بحكم الله تعالى فان كان اى كان احدكم لا بد فاعلا اى مريدا بانه تمناه
فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كان الوفاة خيرا لي اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت وفي
حديث آخر لا تمنين احدكم الموت ولا يدعو به الا ان يثق بعمل صالح وقال النبي عليه السلام لا تمنين احدكم الموت اما مسيء
فلعله ان يستعتب ويزداد احسانا وفي المصابيح اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب

آخر لا تمنين

يعني لكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه ولم يظن ان الله سيغفر له ذنبه وان كان عظيما لكن ينبغي
ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليندرج به فيما الى تكفير الاعمال الصالحة فاذا كان الموت تقطع الاعمال
ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى كذا في شرح المصابيح الى ما ذكره اشار المصنف بقوله فينبغي ان يتبرء
المسلم في ذلك المقام اي حين حضرة الموت برحمة الله ليتلقى اي يستقبل به وهو حسن الظن به قال ثابت
البناني كان شاب به بثرة وكان امه تعظه كثيرا تقول له يا بني ان لك ليوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت كبت عليه
امه وقالت يا بني قد كنت احذرك مصرعك هذا فقال يا اماه ان لي ربا كثير المعروف اني لارجوان لا يهدمني
اليوم بعض موده قال ثابت فرحمه الله بسبب ظنه بربه ومرض اعرابي وقيل له انك تموت فقال لي اين يذهب بي قيل
الى الله تعالى فقال الله فما اراني ان اذهب الى من لا يرى الا خيرا منه وروى ابو سهل الصعلوك في المنام على هيئة حسنة
لا توصف فقيل له بم نلت هذا قال لحسن ظني بربي وروى مالك بن دينار في المنام فقيل له ما فعل الله بك قال قدمت
على رب غفور كثير يعني جاء حسن ظني بالله تعالى وروى ابو العباس شريح في مرض موته كان في القيامة قد قامت و
اذا الجبار يجازي وتعالى يقول ابن العلماء فجاءوه فقال ماذا علمت في ما علمت ثم فقلنا يا رب قصرنا وسألنا دعا السؤال
فكانه لم يرض به وارادوا جوابا اخر فقلت اما ان فليس في صفتي شرك وقد وعدت ان تغفر ما دونه فقال الله تعالى اذهبوا
قد غفرت لكم ومات شريح بعده بثلث ليال كذا في شرح المصابيح ويخوف المسلم بربه تعالى يعني اذا كان صحيحا لا بحيث
يؤدي الى اليأس قال علي رضي الله عنه فرج الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا عبد يا يأسك من رحمة الله تعالى من ذنوبك كلها
ذكره في شرح الخطب ومن السنة كما لوصية عند الموت ولا يبيت في مرضه ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده والسنة ان يوصي
بثلث ماله فان لم يوص ام يرد ذلك او يوصي برضاء ورثته عصموا قضاء ديونه على العلاء ام الشافعي رحمه الله لما مرض مرض
الموت قال ربي اوفاني ما يغنيني فلما مات بلغ خبر وفاته اليه فخر وقال استوى بتذكيره فاني فتظر فيها فاذا على الشافعي
سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا غسل اياه واراد به هكذا ذكره في الاحياء وفرضه صلوته
وصيامه فاذا اوصى رجل ان يطعم عنه ولي الصلوة الفائتة بعد موته فالوصية جائزة ووجب تنفيذه ما من ثلث
ماله ويعطي لكل مسكين نصف صاع من حنطة وكذا الوتر ويعطي لكل يوم من صوم رمضان نصف صاع من حنطة
وفي صوم النذر كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه ولي كما لا يجوز صلوته لقوله صوم لا يصوم واحد عن واحد ولا يصلي
احد عن احد وما ينبغي ان يعلم معتبر في الاطعام قدر الطعام للصلوة دون عدد المساكين حتى لو اعطى مسكينا
واحدا في يوم واحد اكثر من نصف صاع من بر ولا يجوز ذلك لو كفارة الصوم والظهار لان المعتبر فيهما عدد المساكين
كذا في شرح النقاية اعلم ان ما ذكره المصنف ان الوصية بثلث ماله سنة اغلبية فيمن خلف مالا لكن ينبغي للعاقل ان
لا يترك من بعده مالا لورثة فيكون هو من تشوارثته في خبر روي انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز

في مرض موته فقال يا امير المؤمنين صنعت صنعا لم يصنعه احد ان تبلك تركت اولادك لا مال لهم درهم ودينار وانت
عشرة من الاولاد فقال عمر اقعدني فاقعدوه ثم قال فما قولك لم تدع له مالا فاني لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا لغيرهم
وانما اولادي احد رجلين اما مطيع الله فالله كافيه هو يتولى الصالحين وان عاصيا لله فلا ابالي ما وقع عليه
وبهذا قال ابو حازم لابي جعفر ان لا تخلف لولدك مالا يخلف عليهم الفقر فان كان وليا لله فالله يتولى الصالحين
فلا تبالي ان تقع لعبدك وقتله جابر بن محمد بن كعب اعطى في سبيل الله قال كثيرا فقيل يا ابا حرة لو ادخرته لولدك
من بعدك فقال لا ادخر لهم الا ما خلفت عند ربي وادخرت لولدي قال يحيى بن معاذ نعم قال عصيان لم يسبق الاولون
والآخرون مثلها للصعيد قال عمر موته قيل ما هما قال لم يخذ منشوء سئل عنه كذا في روضة الهاصمين وقد قيل الذي
مات بغير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ وهو ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت الى البعث فمن مات
دخل البرزخ كذا في الصحاح قوله الى يوم القيامة متعلق بقوله لم يؤذن وقوله ويتزاورون الموتى ويتحدثون
وهو ساكت فيقولون انه مات من غير وصية من مقول قيل سئل عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ارواح المؤمنين
اذا ماتوا اين هي قال على طير بيض في ظل العرش وارواح الكافرين في ارض سبخة قال عبد الله بن المبارك يحتمل
القبور يتزاورون ان اخبار فاذا اتاهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم يأتكم او ما قدم عليكم فيقولون انا لله وانا اليه
سل به غير سبيلنا وبهذا قال صالح المزني كذا في شرح الخطب وصورة الوصية يكتب بعد البسملة والتحميد
والتصلية هذا ما اوصى به فلان وصيتي باسمه او صى وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واوصى من خلف بعده وبتشديد اللام لو جعله خلفا
لنفسه ان يتوبوا الى الله تعالى ذات بينهم ان كانوا اخوانا ذات التقطع تقطع ما بينهم من الصلة والرحم وقد تحقق
اصلاح ذات البين لقظا ومعنى او اهل فضل اداب الصحبة فلا بعيده ويطيع الله تعالى ورسوله ان كانوا مؤمنين
واوصى بما اوصى به ابراهيم خليل الله بنيه ووصى بها يعقوب بالرفع معطوف على ابراهيم يا بني ان الله اصطفى
خبر مبتدا محذوف اي وهو يا بني اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة الى ياء المتكلم بعد التصغير ان الله اصطفى
لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى لاقربائه واخوانه من المسلمين ان حرث به حرث الا شقوله ان
من حاجة كذا وكذا بفتح ان مفعول اوصى وقوله كذا وكذا كناية عن حاجته مهمة الخصوصية ومن السنة ان
يفتتح الموت واول ليلة بفتحتين اي في اتيانه عن نوم الغفلة وقوته لقوله عم طوبى لمن كان في الثمانيات اي
في اول الاناية والرجوع الى الله تعالى اذ هو اول صنيع لا تقدم على المعاصي فور وجوده في ذلك الاوان غنيمة والثمانيات
بسكون الخاء الاولى المتوسط بين النونين عاورين الاخرجه كذا في بيان التابعين ويغتنم الموت اوائل
به لان الموت كفارة لكل مسلم واراد بالمسلم المتحقق والمؤمن الصدق الذي سلم المؤمنون من يده ولسانه ويتحقق فيه

فمعنى الحديث من احب لقاء الله تعالى فهو بسبب الاخبار ان الله يحب لقاءه اذا قتنا الله تعالى حلاوة محبته واذا قتنا

بمزيد عنايته كذا في شرح الترغيب فالاول صفة المحبين والآخر صفة من يخاف عقاب الله تعالى ويحذر النار

منهم او صفة الكثرة والمفهوم منه ظاهر كذا في المصابيح ان الاخرة صفة الكثرة فقط حيث قال الماذكر

انتهى عم هذا الحديث فقالت عائشة رضي الله عنها انا نكره الموت فقال عم ليس ذاك لكن المؤمن اذا حضرته البشرى برضوان الله تعالى وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله تعالى واحب الله لقاءه وان كان الكافر اذا

حضرته بشرى عذاب الله تعالى وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله تعالى والله تعالى اكره لقاءه

الموت بل الاشتغال بما يحبه الله فانه اي ابن عم سئل عن افضل الاعمال قال الصلوة ولسانه رطب من ذكر الله تعالى

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ذكره في المصابيح

ثم يوطن نفسه للموت توطينا والاقبال اي يوطن نفسه للتوجه الى ربه فيقطع تعلقه عن الدنيا وما فيها انقطاعا

بالكلية وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ الهمة في الامر قال النبي عم منهومان لا يشبعان طالب

العلم وطالب الدنيا كذا في شرح الخطيب وقد يصحف بهمته بالباء الجارة الداخلة على الهمة اي ينقطع عن الاسباب

والاحباب بهمته الكاملة واهتمامه البالغة في النهاية وتيه بزمن جوله وقوله عطف تفسير ويعتمد عافضل

ربه تعالى وطوله وهو بفتح الطاء المهملة وسكون الواو انتفضل والمن يقال طل علي بر تمكث يا رب اي تفضله

على كذا قال الامام ابو الليث قال في روضة العلماء الطول الخير الكثير وعصمة ان على حفظه عن المكاره كذا في فتح

الصباح قال الصبائي دخلت على عبادة بن الصامت وهو في مرض الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكي فوالله

ما من حديث سمعت رسول الله عم لكم فيه خير الا حدثتموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكم اليوم وقد احيط

بنفسي لقد سمعت رسول الله عليه يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار ذكره في

الاحياء ويرجو الله تعالى بصدق قلبه واخلاص سره ان يغفر له عند انقطاع من الدنيا انعم الله تعالى عليه والقناعة

بها وهي اي الملك الذي انعم الله تعالى عليه انما هو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر ببالها حطارا فاعمل من خير وشر

فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه من حسن الظن بربه تعالى وعن صدق الرجا كما في فضله فان الله كما قال الا تهال

مع الصبي به رضي الله وانقراعهم عطف تفسير كذا في قوله من ذلك الوطن خبران وعن الشيخ علي الترمذي رضي الله عنه انه قال

رأيت رسول الله عليه وسلم في المنام مرارا فسئلت منه كل مرة الختم على السعادة فقال في آخر مرة الاخيرة عليك بدعاء

مؤذن افريقية يعني الاذان وهو هذا وانا اشهد بها مع اشهدين واراد الجمع على احاديث واعد بها اليوم

الدين وان الرسول عم كما ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان الصلوة كما قلت وان الساعة

اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور وعليها احي وعليها اموت وعليها ابعث بفضلك وجودك يا اكرم

الاكرمين

فمعنى الحديث

اخلاق المؤمنين لم يتولوا بالمعاصي الا اللمم والصغائر فالموت يطهرهم ويكفرها كذا في شرح الخطيب وتحفة للكل

مؤمن يعني ينبغي ان يكون الموت عند المؤمن عزيزا الا ترى الى اعطاء الله تعالى اياه واما اعطاء الحبيب يكون عزيزا

عظيما لتقدير سبب وصوله الى حبيبه ولذا قال رسول الله عم كذا في شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا

سجن المؤمن اذ لا يزال فيها عاريا عن عناد ومشقة من مقاسات نفسه وترك شهواته ومداهنة سلطانه

والموت اطلاقه لهذا العذاب تحفة وآية تحفة واما وجه تخصيص ذكر السلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة

فقد حققه بعض المحققين من شراح المصابيح بان الاسلام والايمان وان اتحدا في الحقيقة لكن الاسلام في الظاهر ١٨

انقياد الظاهر والايمان انقياد الباطن فالمنقاد باطنا اقرب الى الله تعالى فالتحفة مناسبة للاقارب والمعارف

واما الكفارة فهي العلاج فيكون للقريب والبعيد هذا ان شئت جلية فاستمع ما نتلو عليك اعلم انهم

قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت ما دمت عالما لم تعرف حقيقة الحياة ولن تعرف عالما لم تعرف حقيقة الروح وهو سر

وحقيقتك واخفى الاشياء عنك ونعني بنفسك روحك اذ هي حاصلة الامر المضاف الى الله تعالى في قوله تعالى قل

الروح من امر ربي وفي قوله تعالى ونفخت فيه من روحي وانا الروح الجسماني الطيف الذي هو حامل قوة الحس والحركة

وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب وينتشر في جميع البدن من تجاويف العروق والصفاق فيفيض منها نور

الحس على العين والاذن وغيرهما من سائر القوى كما يفيض من السراج على حيطان البيت فان هذه الروح

تشارك الهيام فيها للانسان وتتحمى بالموت لانه بخار اعتدل للنضج عند اعتدال المزاج فاذا اختل المزاج بمرض او

انقطاع غذا او عروض آفة كالقتل بطل كما يبطل النور الفائض من السراج عند انطفائه بالنفخ او بانقطاع الدهن

فهذه هي الروح التي تتعرف فتعليلها وتقويمها علم الطب ولا تحل هذه الروح الامانة والمعرفة المحال لها الروح

التي صيرته للانسان وهذه لا تموت ولا تفنى بل يبقى بعد الموت اما في نعيم او في جحيم فانه محل المعرفة والايمان والكفر

لا يحل محلها اذ لم يكن لها مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص اوابل المعرفة بواسطة شبكة

الحواس فالبدن للنفس ومركبها وشبكتها بطلان الآلة والمركب والشبكة لا يوجب بطلان الصياد نعم ان يطلب

الشبكة بعد انواع من الصيد فبطلانها غنيمة اذ لا تخلص من حملها وثقلها ولهذا قال النبي عم الموت تحفة

المؤمن واحالوا بطلت الشبكة قبل الصيد فقط عظيم فيه الحسرة والندامة ولهذا يقول المقصرون رب ارجعون لعلي

اعمل صالحا فيما تركت كيف لا ينبغي ان يحقق المقام ومن الناس من يكره الموت اشتياقا الى الله تعالى كما قال عم

لقاء الله تعالى للعبد الصالح واللآخرة احب اليه لقاءه اي اما حاضر اليه فضله واكثر عطاياه له ومن كره لقاء الله تعالى كره الله تعالى

لقاءه لهم وتوضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد ربه تعالى تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار

ويؤيده قاله عم اذا احب الله تعالى عبدا غشيه عليه ونعم تقديم بحبهم على يحبونه في القرآن العظيم اشارة الى

يا ارحم الراحمين وعنه ايضا انه قال رأيت بربي الغداة فقلت يا رب اني اخاف ذنوبي فقلت يا رب اني اخاف ذنوبي فما ان
قول لي كل يوم مرة بين سنة الفجر وفرضه اللهم يا رب يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
يا من لا اله الا انت سبحانك ان تحي قلبي بنور معرفتك كذا في مشكاة الانوار وقد ذكرنا آخر مفصلا آداب
الصلوة ثانيا سبب ذلك فلا تغفل ودخل النبي عم على شاب وهو يكيد اي مقرب الموت فقال عم كيف تجدك
قال ارجوك يا نبي الله وأخاف ذنوبي قال النبي عم ما اجتمعتا اي ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن
في ذلك الوطن قال في شرح المصابيح اي عند الموت الا اعطاه الله تعالى ما يرجوه وامنه مما يخاف ومن السنة
قراءة سورة يس عند المحتضر بفتح الضاد اي قال الملائكة محتضر اي قريب من الموت وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال
قال رسول الله عليه السلام ان لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس فمن قرأها يريد به وجه الله تعالى غفر الله له وله اجر
من الاجر فكانما قرأ القرآن اثنتي عشرة مرة وايما مسلم قرئت عنده سورة يس حين ينزل به ملك الموت
ينزل الله تعالى بكل حرف فيها عشرة املاك تقوم بين يديه صفوفا يصلون ويستغفرون ويشهدون فيقبض
ويشهدون غسله ويشيعونه جنازته ويصلون عليه ويشهدون دفنه وايما مسلم مريض قرئ عنده سورة
يس وهو في سكرات الموت لا يقبض ملك الموت روحه حتى يجيء رضوان حازن الجنة بشربة من شراب الجنة
فيشربها فيقبض ملك الموت وهو ريان فيدخل قبره وهو ريان كذا في تنوير الليث ورواه البيهقي والمتقين و
حضور الصالحين واهل الخير قال الراهوي يصنع بالمحتضر عشرة اشياء اولا يخرج من عنده اني يضع الثقل
واجنب ثم يوجه الى القبلة على قفاه اويمنه ويقرأ عنده سورة يس ويحضر عنده شيء من الطيب ويلقن
كلمة الشهادة ويمد اعضاءه ويغمض عينيه ويوضع على بطنه سيف لئلا ينتفخ ويقرأ القرآن عنده الى الان يرفع
ويحضر اهل الخير انتهى وفي التبيان يكره قراءة القرآن عنده حتى يغسل ولا يكره شدة الموة على احد فان عائشة
تقول لا اكره شدة الموت لبعد موة النبي عم ولفظ عائشة مذكور في المصابيح هكذا ما اغبط احدا سهولة
موة بعد الذي رأيته من شدة موة رسول الله عم قوله فان الله تعالى اه تعليل آخر لقوله ولا يكره حاصل قال
الغزالي ان الله تعالى اذا كان اظهر لكل ما يخلع ينزع عنه العبد خطاياه بسكرة في بدنه والبطاء في زهوقه وخوف
في دنياه او شدة يد الموت عليه عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال ما احب ان يخفف عني الموت لانه آخر شيء يوجر عليه
المؤمن وعن مالك بن دينار رضي الله عنه قال ضحك الكبرى عند النزع حتى قتلته فرائصه يعني موته وسألته عن
ذلك فقال النوى مدك لهوة وانا اسمع شدة عليه فانه يثبت خطيئة حتى استوفى منه كل سيئة عملها فتخلص
لذلك كذا في خالصة الحقائق ويطيب ما حول البيت كطيبا فان الملائكة يستخفرون ومن السنة ان يرجوا
بخير له مات على خير عمله اي عاش على الخير ويخاف على من مات على سوء عمله ولكن لا يأس عليه ويرجى بما يرى من اطلاع

من السنة قراءة سورة يس

الخير

الخير والرحمة وهو شيخ الجبين يقال رشح اي عرق وبجوم بضم السين المهملة والجيم اول سيلان الدم وهو انشقاق
الخير من بورين الجلدين ثقب الانف وقد يكسر اليم اتباعا للكسر اخاره وكما لو امتنع بكسر اليم وهما وان كذا
في مختار الصحاح عند الشرع ويعتبر من اعلام العذاب اي بما يرى من علوه اعتماكا وهو ذهاب اللون انطفاؤه و
ذهابه بالكلية وغطيطه بالغين المعجمة والطاءين المهملتين كمطيط المختنق اهو غره وهو بفتح النون
وكسر الغين المعجمة والراء المهملة صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وتزيد ما خوذ من الزبد
بفتح الباء الموحدة بالفارسية كف بتخفيف الغين المشددة اي جانبي فمه فانه يرى من عذاب الله تعالى ويكره
للمحتضر بكسر اللام المشددة من خلط علما صالحا واخر سيئا الى الغد الغوالتاب وفي الصحاح التخليط
في الامر افساده موة الفجاءة على وزان ابجرة قال النبي عم موة الفجاءة راحة لمؤمن وحسرة لكافر فقوله
حيث لم يترك حتى يتوب ويستغفر عباده ولم يرضه ليكفر ذنوبه قال الله تعالى اخذناهم بغتة وهم لا يشعرون وعذاب
للكافر قال في شرح المصابيح وما قوله عم موت اخذه الاسف اي من آثار غضب الله تعالى فان الاسف
بفتحتين الغضب فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اي لعلمهم
وطالحهم وهذا دليل لقوله عم من قال انه اي الطاعون شهادة للصالح دون الطالح وفي حديث الطاعون شهادة
لامتي ورحمة لهم حيث لا قيد فيه وهو اليق بكرم الله تعالى ورحمته وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين وارجو
بكسر الراء المهملة وسكون الجيم وبعده واو معجمة اي عذاب من الله تعالى للكفار ولا يزمن ارض فيها طاعون
ولا يقدم بفتح الدال قدوما على الارض فيها طاعون ومن خرج من ارض لحقه ما لحقهم الطاعون صابرا محتسبا
للثواب لا لخوف حال او لغرض آخر دنيوي قال النبي عم بعد قوله محتسبا يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له كان له
مثل اجر شهيد والحصة تنقل عهدا اي حديث نقلا بالمعنى فخذ فاس اليبس قوله يعلم اه واحاديث مذكورة في الصحاح وغيره
وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم انه قال الفرح بالطاعون لامتي ان فيه خصلتان احدهما شهادة والاخر
فتح مهدي الدنيا ورغبة في الآخرة انما تنفع قلوب العباد بطول الامل وصحة الجسم ذكره في خالصة الحقائق ومن السنة
ان يلقن الميت بالقوة العربية شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن من غير الحاح وابرام اي
لا يقول قل هكذا بل يقول عنده يكفيني الشهادة على سبيل الرفق بحيث يسمعها اياه فانه ربما يقولها وان لم
يسمع قوله او يعيد لها بقوله ويعجز عن تحريك لسانه او يموت شيء من جوارحه وذلك يكفيه عند الله تعالى فانه يعلم
السر واخفى عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عم لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال في شرح الشارق
لكن كره العلماء الاكثار منه عند خوف ان يكره وذلك بقلبه لصعوبة حالة الشدة كره قال الامر فيه للندب
واغا اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد من الشهادتين انتهى وروى عن النبي عم انه من كان آخر كلامه

في الطاعون شهادة

لا آله الا الله دخل الجنة فاذا قالها المحتضر مرة كفاه ما تكلم بعد ذلك وانما اكثر على ابن المبارك عند الموت فقال
اذا قلت مرة فاني على ذلك ما لم اتكلم بكلام كذا في شرح الهداية الزاهدي ومن السنة ان يسترجع الانسان عند وقوع
فاعل يسترجع اي يقول انا لله وانا اليه راجعون حيث يبنى على صيغة المجهول من البنى بالنون والعين المهملة خبر الموت
اليه اخوه او غيره اي اخبر اليه بموته قوله ويقول انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد
كانت الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك الا سترجاع قال النبي عم من استرجع بعد مصيبة جدد الله له اجرها
كيوم اصيب بها ذكره في شرح المختصر وهذا من الفوائد المهمة وقد مدح الله تعالى تحامهذا اي الاسترجاع واسمهم
يسلكون البترة اي عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون
اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع جميع ما يصيب المؤمن من شدة
قال النبي عم يقول الله اذا انقطع شسع نعل احدكم فليسترجع فانها من المصائب المقتضية للاسترجاع وطفى دسترجاع النبي عم فاسترجع فقيل يا رسول الله
انه مصيبة قال نعم وكل شيء يؤذي المؤمن فهو مصيبة لو السنة لمن اصيب بولده ان يتوضأ فيحسن ان السنة
لمن كان مصابا بمولوده وليصل ركعتين لما قال الله تعالى استعينوا بالصبر والصلوة وبحمد الله على ذلك ثم يقول
اللهم فعلنا ما امرتنا به فافرج لنا ما وعدتنا به اي قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا
بالصبر والصلوة فافرج لنا الاخبار بالفارسية راست كردة وعده اي افضل لنا بالعفو ما وعدتنا من البر حمة والمغفرة
وبهذا فعله ابن عباس رضه حين نعيت اليه ابنته له قال النبي عم للان اقدم سقطا احبالي من ان اخلف فاه
كلهم يقاتل في سبيل الله تعالى وروى عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال مات ابن سليمان عم فوجد عليه وجدا
شديدا فاتاه صديقان فقاما بين يديه نرى الحصومة فقال احدهما بدرت بذرا ولم استحصد ثمرة
هذا فاحمده فقال عم للاخر ما تقول اخذت طريقا جادة فاتيت على ورع فنظرت يمينا وشمالا فاذا
الطريق عليه فقال سليمان عم هل بدرت على الطريق اما علمت ان الناس لابد لهم من الطريق فقال له اللهم
لم اخرك على ولدك اما علمت ان الموت سبيل الاولين والآخرين فكان سليمان تائبا الى
ربه عم خرج على اولاده بعد ذلك قيل مات ابن الخالد رضه فجزع عليه جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب
فعزاه الخطباء كلهم ولم يتعزى فوقف ببابه برجل وقال لحاجبه استأذن لي على الامير فاني اعزيه واسليه
فاستأذن فدخل عليه وانشد هذه الابيات مفرد بهولا فالحي من الوجد انني جاورته في قبر اليوم او غدا فقسل
خالد وسكن الى الصبر كذا في شرح الخطب وروى ان رجلا عزى هارون وقال ونعم قال امير المؤمنين جعل الله
ثم الاجر لك لا نبك وجعل العوض لك لا عنك اليه خير لبتك منك وثواب اليت لك خير من حيوة ميتك لك ومن

السنة

السنة ان يقول حين يبلغه موت الانسان انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلفني خيرا منها
درجة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجتهم بحسناتهم واكتبه في عليين وهو فوق السماء السابعة قال الفراء
اسم موضع على صيغة الجمع الواحد له من لفظه مثل سجين وقال ابن عباس رضه هو لوح من زمرد مرجدة
معلق تحت العرش اعمال البر الابرار مكتوبة فيها وقال كعب وقتادة هو قائم العرش اليمنى
وقال عطا من ابن عباس وقال الضحاك شجرة المنتهى وقال البعض الباقي علو بعد علو وشرف بعد شرف
ولذا لما جمعت بالياء والنون كذا في تفسير الامام ابي الليث معالم التنزيل واثلغه بجيم وغين معجمة والوصل وضم اللام اي كن
خليفة لي في عقبه بفتح العين وكسر القاف في اولاده وقيل هو في الغابرين بمعنى قوله في عقبه اي الباقين برعايته وحوطه
وحفظه لصالحهم وهكذا قال النبي عم اي سلمة ثم قال واخلف لنا وله بارشا الحالين وافسح لنا في قبره ونور لها فيه
اللهم لا تحرمنا اجره تحريما ولا تفتنا بعده تضليلا ومن السنة لمن اشتد به وجع المصيبة ان يتعزى اي يتصبر
بمصيبة سيد الخليقة بالتاء وهو محمد رسول الله عم فانه احد من امته لن يصاب بمثله قال النبي عم من اصابته
المصيبة فليذكر مصيبتي فانها من اعظم المصائب ذكره في زوضة لها صحيحين وعن ابن عباس رضه انه قال قال
رسول الله عم من كان له فرط فله ومن كان له فرط من امتي ادخل الله تعالى بهما الجنة فقالت عائشة رضه فمن كان له فرط من امتك
قال عم ومن كان له فرط يا موفقة فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط امتي لن يصابوا
بمثلي اي انا مصيبتهم العظمى التي فوطهم اصيبوا بها فانه كان عم رحمة للعالمين وامته لا ضحى به رضي الله فاي
مصيبة اعظم من فقده قوله فرط هان بالتحريك اي ولد ان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله يعني انهما تقدماه
والديه فيهيئان لهما في الجنة منزلا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة وهي الذي يسبقهم فيصلح لهم المنازل
وغيرها مما يحتاجون اليه كذا في شرح المصابيح والسنة ان يقول تغطية وجه الميت حين يتشفى عينه بالموت
قبل ان تبيض العجمة ان تنفتح عينه وتبيع الروح حين خروجه شوقا اليه وانشئ الشهيد عند الشوق الى صاحبه
وتمضمض عيناه تغميضا وانما فعلت ام سلمة رضه فضل رسول الله عم على ابن سلمة وقد تشاجرا اي تقبض لقبره
مغتبا حافا عضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيقبض
على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لئلا يقبح صورته ذكره في شرح الاحياء وشد لحياه لئلا يقبح فاه والسنة تغميض الامام
منبت الاسنان ويسجى جثته بثوب السنة تغطيته والسنة ان يسجى بثوب نظيف ويكفنه فان لم يكن
عم يعجل اذا مات الميت غدوة اي قبل زوال الشمس فلا تعجيل قال مضارع قيلة اي نام نصف النهار لانه قبره
واذا مات عشية فلا يدفن بتلك العشية الا لضرورة ومن السنة ان يحسن كفن الميت تحسينا فيتخذ من الطيب
الثياب واشد جا بيا ضا ولا يتخذ جا من الثياب المفاخرة فانه يسلب الا يسلى كذا في شرح المصابيح

سلبا

بسكون اللام مصدر ونفتحها السلوب كذا في مختار الصحاح سرعا واقداوحى ابوبكر الصديق رضى الله عنه ان يكفن
حبرين يمنيين غسيلين اى منسوبين الى غسيل كانا عليه وقال الاخفش الغسيل بضم والسكون القبيح والصديد والتراب
وقال ابوبكر رضى الله عنه ان احى احوج الى الجديد من الميت واستحب بعض الكبراء ان يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها
واستحب تجهيزه والكفن في الصحاح التجهيز خوشكردن بخور واستنه في غسله فاجاز في الحديث تغسيل الميت قوله اذى
اهله اى اقرب اهله اليه ان علم شرعا بالغسل واداب وان لم يعلم دل فاهل الافاضة والورع ومن السنة ان يلحد
للميت لحدا بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه والشق فتح الحديث اللحد لنا والشق لغيرنا الاحد ان يحفر الشق
في جانب القبلة من القبر فيوضع فيه الميت وبعضهم قوله والشق لغيرنا انه اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان
وليس فيه نهي عن الشق بل اما جائز او لكن اللحد افضل ولهذا قال في البيتين اذا كان الارض رخوة فلا بأس
بالشق واخذ التابوت اولانه يوثق في التراب بخلاف الخير الغير عميقا واسعا قيل يحفر قدر نصف القامة وقيل الى الصدر
وان زاد فحسن لقوله عم اذا حفرتم قبرا فاوسعوا واعمقوا واوسعوا لاثنين فصاعدا يقال عزله عن العمل بخاء معجمة عن
جزاه بجيم جار مثل شبران بجيم ثم باء موحدة واضافة الى سوء لمبالغة كبت لسوء وقد حققنا في فصل النكاح ويتخذ للبحر
في جوار اهل الخير لان الميت يتاذى بجار السوء كما يتاذى الحي ومن السنة تعزية المصاب وانه من حقوق الاسلام
وفي الحديث من عزى مصابا فله مثل اجره والتعزية تسكين قلب المصاب وانه ذكر عظة الحسنة واعلام بجزيل
الثواب اى بالثواب الجزيل الكثير مثلان يقول اعظم الله تعالى اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والعزا بالمد الصبر
كذا في شرح المصابيح وتصحيح المعزى بصيغة الفاعل المعزي بصيغة المفعول فمن ذلك سكنت قلبه والسكن بالتحريك
كلما سكنت اليه والحسنة للمصاب ان يسترجع كثيرا من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان النبي عم امر بذلك
وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبي عم معاذا بن انه حين بات فجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك
الى النبي عم فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا
واهالينا الاهال جمع اهل من مواهب الله تعالى الهنية بالفارسية كوارنده وثمن عواريه جمع عارية كالجوار جمع جارية
استودعه تمتع بها الى ايام معدودة ثم قبضها الى اجل معلوم فحفزه ذلك الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى
بصيغة المفعول فيهما وكان ابنك من مواهب الله الهنية وعاريته المستودعة قد متعك به في سرور وغبطة
بكسر الغين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم اللهم غبطا لا بطرا اى نسئلك الغبطة ونعوذ
بك ان نبطر عن حالنا كذا في مختار الصحاح ثم قبضه موجرا الى اجر وحسبة والله كور في شرح الخطب باجر كثير
فلا تجزع فيحبط بالنصب اى يبطل اجرك جبوطا فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك لتمنيت عليه ان
مصيبتك فتجزع امرء من تتجر الرجل خابته اى اخسرته يا موعود الله تعالى بالصبر قوله والسلام بالرفع مبتدا خبره

محمد وفي السلام عليك طرفة حايقال هذا عند المفارقة اى من السلام عن من اتبع الهدى وفي الحديث سلطانه في
يا صفية الجهول رسول الله عليه الصلوة والسلام سمعه قائلا اى عن رؤيته القائل تقول ان في الله تعالى اى في
حكمه اخذ تقديره اوان عند الله عزا بالمد ثواب صبر كذا في شرح المصابيح وقد يقال سلية وتسكينا وقال وسمعته
اجرا عزا الله تعالى ثوابه فيجب يكون المعنى ان عند الله تعالى ثوابا مطلقا سواء من صبر او من عزاه ولهذا قال المصنف رح من كل
مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا بفتحتين اى ضمانا من كل فائت فبالله تعالى ثقوا امرء من وثق يثق اى اعتمدوا
به تؤدون غيره واياه فارهبوا فان المصاب في الحقيقة من حرم الثواب دون من حاز ولده واقرباءه ومن السنة
ان يتوخى اى يختار رسوم الجاهلية اى من عاداتهم من شق بالفتح والتشديد بجيب بجيم وجيب بالفارسية كريبان
وضرب الخدود جمع خد وحلق الشعور كذا اقطعه فانه كان من عادة لوب اذا مات لاحد هم قريب من اقربائه
ان يحلق راسه كما كان عادة الفجم قطع بعض شعور الرأس عن ابي موسى رضه قال قال رسول الله عم انا بريء ممن حلق
وسلق وخرق اى حلق شعره وقوله سلق اى صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق الاطم واخذ بشر
وقد لخرق اى شق ثوبه عند المصيبة وكان الجميع من صنع الجاهلية كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اضرب على الخد
عند المصيبة يحبط الاجر احباطا اى يبطل ثوابه وفي الحزن النياحة من عمل الجاهلية ولا تحزنوا ولا تسمعوا بالكية
فان النياحة والاستماع اليها سواء في لعنة الله تعالى ولا تذكروا من فضائل الميت شيئا فان للملك سيخبر هذا
اذا يكون في القبر عند ذلك قائلا اكنت كذا بفتح الهمزة الاستفهام ولا بأس بالبكاء للميت رحمة له وشفقة عليه
وتحزنا فالمنهي فيه من السؤال التحقق والعقاب الموهوم فانه عم بكى لابنه ابراهيم حين قال عبد الرحمن بن عوف
وانت يا رسول الله تبكي اجاب بقوله فانها رحمة يعني ان الحالة التي تشاهدها من رحمة ورقة على المفقود ضيعت
عما هو عليه لا ما نهيت من النوح وقلة الصبر قال في المصابيح ثم اتبعها بالحري اى اتبع النبي عم الدمعة الاول بالاخرى
او الكلمة الاولى بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم
لمحزونون وفي بعض النسخ ولا نقول ما يسخط الرب فمن السنة ان يشهد شهادة لمن مات من اهل القبلة
بالخير والايمان فان الله تعالى ربما يقبل شهادتهم فيه ويغفر له ما لم يعلم الناس منه فان الملائكة شهدوا الله تعالى اسمه
الغفور عليه شهدوا الله تعالى في الارض واضافة الشهداء الى الله تعالى لتشريفها كما في بيت الله وفيها شعار هلال المؤمنين عند الله تعالى
عبرة ترقيق نفوسهم وفي الحديث ان النبي عم قال حين تشهدوا عما جنازة جاء جبرائيل عم وقال يا محمد ان صاحبكم يسئل
يقولون يعلمك كذا ويسيء كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون وقال انس رضه مروا بجنازة فاثنوا
عليه خيرا وقال عم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال عم اليوم وجبت فقال عمر رضى الله عنه ما وجبت
قال عم هذا اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله تعالى في الارض

وفي رواية المؤمن شهد الله تعالى والارض فراخ الاصابع وشبرها ومن السنة ان يغتسل غاسل الميت
فان في معالجة جسده محال عن الوضوء لمواعظه بليغة لمن يتيقظ ويعتبر بنور البصيرة قال النبي عليه السلام
تتذكر بها الاخرة واغسل الموتى فان معالجة جسدها موعظة وصل عليهم لعلهم يذلك يحزنك فان الحزين ظل الله
ذكره في شرح الخطب وفي الحديث من غسل ميتا كفر عنه وحنطه احنطوا الاثيرة بالغارسية بوي مرد كان كذا في النساء
وصل عليه صلوة الجنازة دولاه تدليه اي وقعه في حفرته قال الله تعالى فدلاهما بغرور اي وقعهما فيما اوداه
من تغييره ولم ينشأ فاحشا كما رأى منه من العيب السوء يعني لم يعبه معلقا مثل ان يقول فعل كذا في عيب كذا
بل ستر الكل ولم يقل لاحد اصلا خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه والسنة في الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن
بكلومه جمع كلم وهو بالفتح والسكون الجراحة وبدمائه جمع دم وثيابه التي قتل فيها الا الفرو بفتح الفاء وسكون
الراء بالفارسية پوستين والحشو بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة في الاصل مصدر حشت الثوب ثم سمي به الثوب المحشو
وهو الراد وههنا كذا في المغرب فانها لا تزعان عنه اي عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليقة صلى الله عليه وسلم
بالقتلى فقتلى بضم القاف مع الفتح الام جمع القتيل احد بضعة عشر الف بجبل بالمدينة وغيرهم ومن السنة اتباع تشييد الجنازة
الجنازة للصلوة عليه وهو من حقوق الاسلام وانها اي الجنازة مذكرة للاخرة وتشيع الجنازة وهي بالكسر السرير
وبالفتح آلة الموت فرقه وقيل هما للقتلى ومن الاصحي رحمه الله لا يقال بالفتح كذا في المغرب ولا تتقدمها فهو في الحديث
فضل الماشية خلفها كفضل الصلوة المكتوبة على التطوع ومن السنة ان يأخذ بحوانبها الاربع ساعة ثم يدعها
بفتح الدال اي يتركها الى شخص آخر الا ان شاء وفي الحديث من حمل قوائم السرير والمراد بها الخشب الاربع التي
منها في جانب رأس والآخران في جانب قدميه ايانا بالله تعالى ورسوله لا الرياء ولا التطيب كلب واحد واحتبا اي طلبا
منه الثواب في الآخرة حبط الله تعالى اربعين كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يحمل من كل جانب خطوة وفي الحديث من حمل جنازة
اربعين خطوة كفر الاربعين كبيرة انتهى ومن السنة ان يقوم للجنازة اذا رأى تشييعها فاذا رأى تشييعها فقوموا امرا بالقيام
عند رؤيتها لاظهار الفزع والفزع والخوف عن نفسه فامر عظيم وان لم يقم فهو من علامة غلظ القلب وكمال
القساوة والغفلة فالمراد بالقيام تغيير الحال وقلبه وظاهره لا حقيقة القيام فقط كذا في شرح المصابيح وفيه
اثر روي عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقوم للجنازة ثم تقعد بعد فيكون الامر للقيام للندب
والقعود لبيان الجواز قال ربنا الوتر القيام لما مر آنفا عند الجمهور وانفرد داود باستحبابه صاحب التحفة الاحاد
الصحيحة فيه قال الجمهور تكلم الاحاديث منسوخة وقولوا بهذا اطاعة وعبادة بفتح الدال الله الله ربي لا اشرك به شيئا
اللهم ردنا ايمانا وتسليما وبستكثر من تسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء حلف الجنازة ولا يتكلم بشيء في الدنيا
ولا يضحك ولا ينظر الى اهله يمينا وشمالا كذا في الكافي ينبغي القلب ويقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله

يحي ويميت وهو الاحد سبحان من تعود بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء
خلفها فانه يشبه يوم النشور وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت وخضعت وصوت
الاصوات بالخشوع والمراد ههنا كذا في المعالم للبغوي وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر وقراءة
القرآن في تشييعها لان فيه موافقة اهل الكتاب وجعل الجنازة تلي عينه بوزن العقل وكذا يقيم صاده وهو في
الاصل طلب نفيد من دون الله والمراد ههنا ان يجعل الجنازة منظورا ومتوجها اليه كانه منصوب بين عينيه
فانها عظة مصدر من وعظ كوعد من وعد وعرة وتذكرة ولهذا قال الوجوه التي خلف الجنازة اجب وقال
ايت فعي راه الشي اهامه افضل لانهم شفعاؤه والشفيع يتقدم في العادة وكان كراهة الناس يشهدون الجنازة
فيغفلون بفتح الغاء والياء من باب علم اي يصيرون غافلين وهذا ما يحيث يوخذ الجازن فيهم ويظهر من سياقهم
ومن السنة الاسراع بالجنازة في الحديث اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونه اليه وان تك سوى
ذلك فشر تضعونه عن رقابكم وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال النبي عليه السلام اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان
ولو سمع عقل عليه وقيل اي قالت يا ويلها التفات من التكلم الى الغيبة او يل او ويل كلمة يقال عند العذاب
او خوفه ثم ان هذا القول انما هو بالحال فيكون استعارة وقال المظهر شفوقا انه حقيقي لان اجماد ما تخلق فيها
بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون كذا في شرح الشارق ويستحب قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت وقراءة البقرة ان
من قوله الم ذلك الكتاب الى قوله هم المفلحون عند رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الخ فروجهه شم
الحديث ان بين يديه اي بين يدي الكافر شيطانا بيده شهاب من نار والشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه
شهب بضمتين وشهبان كسحاب وحباب بعلم الجاء وذكره في الديوان ومن السنة في الصلوة على الميت تخليص
الدعاء له بالخير والفلاح اي النجاة عن العذاب كما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال اذا صليتم
على الميت فاخلصوا له الدعاء اي ادعوا الله بالاخلاص والاعتقاد كذا في شرح المصابيح ويشفع له ويقول اللهم
اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه ان كان ذا هنوة بالفتحات جمع هنوة والسكون وهي الزلة يعني ان كان الميت
عاملا بالغفلان الظاهر ان لا يخلو عن الزلة وان كان غير البالغ فيدعو الناس فيقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم
اجعله لنا شافعا مشفعا قوله فرطا بفتحتين اي خيرا يتقدمنا وقد تقدم تفصيله وتتبرك به في آخر عهده ان كان
الميت صالحا وينوي في ذلك التخليص والشفاعة والتبرك تتويج المرحل الى دار البقاء وفي الحديث ان اول
ما يجازى به العبد ان يقول له على صيغة المجهول لمن شهد جنازته وسبحت ان يكون عدد المصلين عليه
اربعين رجلا ففي الحديث ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله تعالى الا شفعهم الله تعالى فيه

تشفيعا اى قبل شفاعتهم فى ذلك الميت وفى القنية لو كان القوم سبعة يضعون ثلثة صفوف على حدة انتهى
والسنة ان لا يرجع حتى يفرغ من دفنه فقد ورد حديث من صلى على جنازة فله قيراط فى شرح المصابيح القيراط
قيل نصف دانق وهو بفتح النون وكسر السين الدرهم صرح به فى الصحاح وقيل نصف عشر دينار والاكثر
على عند اهل الشام هو من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشئ كما هو ههنا يعنى حصة ليس من جنس الاجر
ومن شيعها حتى يفرغ دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل جبل احد بضم التين جبل معروف اى لو صور جسما يكون
مثل جبل احد انتهى فان رجع بعد الصلوة قبل الدفن فليس هو بماذون اهله فقد امر بدلك رسول الله صلعم والسنة ان
يقعد بعد وضع الجنازة عن اعناق الرجال على القبر قبل ان يدفن مخالفة لاهل الكتاب اى اليهود والنصارى فانهم
يقومون ولا يقعدون قبل الدفن والسنة ان يدفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويتولاه واضعو حين وضعه بسم الله
وعلى ملة رسول الله اى سنة كذا فى شرح المصابيح اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك نعتجا حين نزل
بك وانت خير منزول به وخلق الدنيا بتشديد اللام وارأظهرها اللهم اجعل ما قدم عليه خيرا مما خلفه وارأطهر
واحقه بنبيك محمد صلعم الى ما ويقول ايضا اللهم اياك استودعه يا رب العالمين يقال استودعه وديعة
اى استحفظه اياها فاجره من اجارة الله تعالى من العذاب انقذه وخلصه فتوله وباعده من النار قريب من التعطف
التعسرى ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء لروحه وثبت عند السائل منطقه مقدمه
ميمى اى اجعل نطقه ثابتا على الاستقامة غير متزلزل متردد وحاق الارض امر من بحاق اى باعد ما عن جنبيه
وكان تعالى عهدا خذ السحاق بالحاء المهملة عاود ربك المفتاح بالغار سيتيه يسيل اهون وتصحيحه بالجيم على انه اسم الله عز
سبحى كالمصفات من صفا لا خلو عن تكلف يعرفه اهل اللغة معوانه فلان المشهور حتى التراب بالى بالمهملة
والثاء المثلثة والقبر يقال حثى التراب من وجهه اثارة يقول اول مرة بسم الله وفى الثانية اللهم له وفى الثالثة
القدرة له وفى الرابعة العزة له وفى الخامسة العفو والغفران له والسادس الرحمة له ثم يقرأ خذ ما تقدم كل من عليها
فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضا قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى
ويستحب ان يقرأ على المقابر ويعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبئن بما عملتم وذلك على الله يسير
ثم يقول بالنصب عطفا على يقرأ اشهد ان الله يحى ويميت اعوذ بالله من نشر ما بعد الموت قال وهب من منبه قال
هذا الدعاء كفور اى الآية الكريمة والدعاء فى مقابر المسلمين كتب الله له بعدد كل ميت فى الارض حسنة وقد ذكر ناقع
صدر الكتاب نقلا عن الروحة انه قال وهب بن منبه رضى الله عنه من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع
الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء ويقرأ لصاحب القبر الذى لا يبقى كل شئ
الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا فردا وترا ولم يتخذ

صاحبة

صاحبة ولا ولدا ولم يلد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمدا الخ عم عناط هو اهله ويستحب عند دفن
الميت قراءة هذه السور السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب قراءتها عند المريض جمع مريض فالسور السبع
هى الفاتحة والمعوذتان وسورة الاخلاص وآية الكرسى وشهد الله واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون
وانا انزلناه فى ليلة القدر واما الدعاء اللهم انى استلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذى هو قوام السموات
واسئلك باسمك الذى يزدوج به العباد واسئلك باسمك الذى قامت به السموات والارض واسئلك باسمك
الذى يحيى به الموتى على صيغة المجهول الموتى واسئلك باسمك اذا سئلت به على صيغة المجهول اعطيت
ولك اقول له واذا دعيت به اجبت رب جبرئيل ميكائيل اسرافيل عزرائيل
يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام صل على محمد وعلى ال محمد واغفر لنا له وارحمنا واياه برحمتك يا
ارحم الراحمين والسنة ان يتصدق ولى الميت له قبل مضى الليلة الاولى شئ يسير له فان لم يجد شيئا
فليصل ركعتين يقرأ فى كل ركعة الفاتحة مرة واية الكرسى مرة وسورة التكاثر عشر مرات فاذا فرغ قال اللهم
اى صليت هذه الصلوة وانت تعلم ما اردت بها اللهم اثبت لى ثوابها اى ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان الميت
فان الله تعالى يعطيه ثوابا جزيلا اى عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب ان يتصدق عن الميت بعده
الى بعد موته الى سبعة ايام كل يوم شئ ما تيسر له ويستحب ان يتخذ اى يتهيأ ويطبخ طعام لاهل الميت فان النبى
عم لما رجع جعفر رضه اى جعل شهيدا فى غزوة احد قال النبى عم لاهل بيته اصنعوا لاهل جعفر طعاما فانهم
قد شغلوا قبل الست نوبت من ذلك يا رسول الله عم قال عم فى حواية انى نوبت عن الرباعة السبعة بالضم
والسكون يقال فعله رياء وسمعة ليراه الناس ويسمعه وعن عبد الله بن جعفر الله قال لما جاء نعى جعفر بن ابى طالب
اى خبر موته قال النبى عم اصنعوا لال جعفر طعاما فقد اتاهم ما شغلهم اى ما منعهم عن تهيئة الطعام
كذا فى المصابيح ويكره اتخاذ الولائم بمعلوم المكتوبة على القبور فانها لا تغنى عنه شيئا اى يجزى عنه ولا ينفعه
والله يعذب يبدأ الذى يكتب اذا رضى به لما يعذب بذكر فضائله ومناقبه بجمع منقب بفتح القاف بالغار سيتيه
شيرا اذا كان يرضا بها حيوة عن خاطبه بها ويكره تطيين القبور بالطين وتجصيصها بالجص وفى بعض النسخ
وتقصيصها بجمع تجصيصها لانه من القصة بفتح القاف وهى القصرلغة مجاريه مرح به فى مختار الصحاح ويكره ان
يبنى عليه اى على القبر مسجد اى يصلى فيه او يبنى عليه قسطاطا بالضم والسكون بيت من شعر كذا فى الصحاح وقالة
الثوب هى الخيمة الصغيرة او قبة يقام فيها ولظلال القبر او ما يظل اليت على ظله ينفعه شيئ من الغاط دفع وقالة
باء علام القبر بكسر الهمزة اى جعله معلما بعلامة كالاحجار المنصوبة ليعرف بها انه قبر حتى
لا يطأ بالاقدام ويدعى بدعوات عنده ومن سنة الاسلام زيارة قبور المسلمين والمعتوه من زيارة الاعتبار

Copyright © King Saud University

والانتفاع بدعائه للمزور والاعتبار ان يصدر الزائر على حالة الميت كيف تؤفت اجوبته كما ذكر عن عمر بن
عبد العزيز انه اذا دخل عليه فقيه فتعجب من صورة الخليفة بكثرة الجهد والعبادة فقال عالم للفقيه يا فلان لو تمشى
بعد ثلثة ايام وقد ادخلت في قبرك وقد خربت لهوقان فسالت عن اخبرين وتفصلت الشفتان وخرج
الصديد من الفم ونتاء البطن وعلى الصدر وانتفخ [illegible] الفم وخرج الدود والصديد من المناخر ليت يجب
محاسنه الان قال حاتم من مر بالمقابر ولم تتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم عثمان رضي الله عنه
اذا وقف على قبر يبكي حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي هكذا قال سمعت رسول الله صلى الله
يقول ان القبر اول منزل من منازل الآخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد
قال سفيان رضي الله عنه من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النار
كذا في شرح الخطب فان النبي عم فلانا نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها واليوم الاسلام الآن فتح الهمزة تحقيق
اللام حرف تنبيه فزوروها ولا تقولوا لا نحسن الوصول اليها هجرا بالضم والسكون اي فحش واعلم ان هذا فاحش حقه
الرجال واما فاحش حقه النساء فروي انه عم لعن زوارات القبور وقيل انه كان قبل ان يرخص في زيارتها ومنهم من كرهها
مطلقا لقلة صبر هن وكثرة جزعهن واما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه كذا في زين العرب وكان يزور
عليه السلام قبر اقربائه من المؤمنين ونحو ذلك اي وغير اقربائه من المؤمنين والسنة في الزيارة ان يبدا وبا
لوضوء فيتوضأ ويصلي ركعتين يقرأ في كل ركعة بالفاتحة وآية الكرسي مرة وسورة الاخلاص للاثا ويجعل ثوا
للميت ثم يجيء على هيئة فاذا بلغ مقابر قال وعليكم السلام بتقديم عليكم على السلام على عكس السلام على
الاحياء كذا خصه ابن عم في الحديث اهل الديار بالنصب منادى مضاف حذف حرف ندائه من السلام
والمؤمنين رحم الله المستقدمين والمستأخرين منا انتم لنا سلف بفتحتين ونحن لكم تبع بفتحتين الفئة
اي تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الوفات على الايمان خان شرطية وقيل ان
ههنا بمعنى اذا وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقيل للتاديب كقوله تعالى ولا
تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال تعليق الاتي بالمشية بناء على ان الخبر الذي
معناه الخاطبين غير يقيني ثم قال بعد قوله لاحقون نسال الله لنا ولكم العافية اي الخلاص من المكاره قال في شرح
المصابيح وفيه دليل على ان يدعو للميت واحي ينبغي ان يقدم دعاء الحي ثم يقعد عند القبر بحيال بكسر الحاء المهملة قبل
الياء المثناة من تحت بمقابلة وجهه قال في الاحياء ويستحب في زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة مستقبل
الوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى ويقرأ سورة يس
او ما تيسر له من القرآن واعلم ان ابا حنيفة كره قراءة القرآن عند القبور ولم يكره محمد رحمه قال في المختار وبه نأخذ

فاذا بلغ مقابر قال وعليكم السلام
معطلات

المقابر
زيارة قبور
من سنة الاسلام
معطلات

وعليه كلام

وعليه كلام المصنف سبح ويدعو للميت ويرجع بعده وفي الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه
الا عرفه ورد عليه السلام ومن هذا كان ابن عمر رضي الله عنه لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم وقال نافع رأيت ابن
عمر مرة او اكثر يجيء الى قبر النبي عم فيقول السلام عليك يا ابت السلام عليك يا ابا بكر رضي الله عنه السلام عليك يا عمر رضي الله عنه وارادة عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وينصرف وقال عم ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استأنس به ورد عليه
حتى يقوم اي يعقل وعليك السلام ولكن لا يسمعه المسلم كذا في روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان
الحال لا بلسان المقال تؤيده ما ورد في بعض الاخبار من انهم يتأسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يجيبوا من
على رد السلام وثوابه فوق حديث آخر من مر على المقابر فقرأ قل هو الله احد عشر مرات هذا هو الصحيح فدع عنك
الدعوة من اختلاف النسخ هنا ثم وهب اجره للاموات اعطي اجره بعدد تلك الاموات قال احمد بن حنبل اذا دخلتم
المقابر فاقرأوا فاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا ثوابه لاهل المقابر فانه يصل اليهم
كذا في شرح الخطب ويستحب قراءة يس على المقابر بنبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور عن انس رضي الله
عنه انه قال قال النبي عم من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعددهن في المقابر
حسنات وعن انس رضي الله عنه ايضا عن النبي عم انه قال اذا قرأ المؤمن اية الكرسي وجعل ثوابها لاهل القبور دخل الجنة
قبر بطن من مشرق الى مغرب اربعين نورا ووسع الله عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة ويعطي القارئ
ثواب ستين نبيا وجعل له بكل حرف ملكا يسبح له الى يوم القيامة وعنه ايضا عنه عم من مشى عند زيارة الاموات
وقرأ في المقبرة فاتحة الكتاب والاخلاص ثلث مرات والهيكم التكاثر مرة فكانما قرأ القرآن ثنتي عشر الف
مرة كذا في روضة المتقين ومن السنة ان لا يطأ القبور كما نهى في تعليقه فانه اي النبي عم كان يكره ذلك
ويستحب اذا اراد ان يمشي على المقابر خافيا بالحذاء الملاءمة اي غير متنعل ويدعو الله تعالى لهم اي للاهل المقابر
ويستغفر لهم ورأى رسول الله عم رجلا يمشي على القبور بنعليه فامره بخلعهما الظاهر من هذا الكلام انه يحرم
الوطء على المقابر اذا كان حافيا ويدعو الاهلها ويوافقه ما ذكره الحرانية من انه قال بأس من يمر على المقابر
او يطأ بها وهو قارئ القرآن او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكره القنية من ان الامام الوبري
كان يوسع في ذلك ويقول سقوف مقابرنا سقوف بيوتنا فلا بأس بالصعود عليه لكنه يخالف ما نقله صاحب القنية
عن ستة من الائمة الحلواني من انه قال يكره ذلك وعن ابن مسعود رضي الله عنه من انه قال لان اطأ على جمر احب الي
من ان اطأ على القبور وعن علاء الدين الترجماني من انه قال يأثم بوطء القبور لان السقف القبر حق الميت
ومن السنة ان لا يوقد سراج عند القبر فانه اي النبي عم امر بذلك وقال لانسبوا الاموات فانهم
افضوا الى ما قدموا لتقدموا اي انهم وصلوا الى جزاء ما عملوا وما قوله وهذا اثنتهم عليه شرف وحب

Copyright © King Saud University

له النار وقد ذكرنا قبيل قول المصنف ومن السنة ان يعتنم غسل الميت اه فيحتمل ان يكون ورود النهي
بقوله لا تسبوا اه ويكون النهي في شأن غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء
فلا يحرم ذكرهم بعد موتهم بالشر تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم كذا في شرح المصابيح وقال الطيبي
لا تسبوا الاموات فتؤذوا بها الاحياء من اولاده واقربائه وفي خالصة الحقائق عن عائشة رضي الله عنها
قالت سمعت رسول الله عليه وسلم يقول لا تسبوا موتاكم فان حبل سبهم وحرام عليكم ذلك فانتقوا الله تعالى وكونوا
على حذر وهذا ثم العبد الفقير في بحر المعاصي الحريق من شر السهو والنسيان او صنع من التراب الخفيف
من الذباب يعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي يقول قد جهدت بتوفيق خالق النسم
وبارئ القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الانوار وكنوز جوامع المسعادات اعني شرح شرعة
الاسلام المشتهر عند الخواص والعوام من ثمانية وعشرين صحيفة ليكون ابين الكلام عنهن منيفة
وهي من كتب اتقاسيم وسط تفسير كبير كشاف قاضي تيسير تفسير ابي الليث معالم
التنزيل تفسير شيخ تفسير ثعلبي ومن الاحاديث مشارق وشرح مشارق لابن الملك
تحفة الابرار مصابيح شرعة البيضاوي شرح اخرى لابن الملك مظهر تنوير خانخاني زين العرب
تقريب بستي بخاري شرحه لا شرح مشكاة طيبي ترغيب وترهيب ومن فروع الفقه هداية
نهاية كفاية عناية معراج الدراية الشريعة شرح شرح وقاية لابن ملك بغية
المنية شرح المقدمة شرح ثقاية للواجد شرح مجمع محيطا مبسوطا شيخ الاسلام قنية
غنية الفتاوى خلاصة الفتاوى برازية كافي درر شرح غرر مع تحفة الفقهاء
تسهيل لشرح لطيف الاشارات شرح تحفة الملوك منية المفتي نوازل فتاوى ابو الليث
شرح قدوري للواهدي ذخيرة جواهر اخلاطي شرح مختار زيلعي فتاوى ظهيرية تتمة
الفتاوى شرح طحاوي فتاوى تاتارخاني مجمع الفتاوى خزانة الفتاوى لصاحبيه
شرح فرائض فتاوى ومن كتب الائمة العظام وشايخ الكرام رحمهم الله تعالى احياء علوم عوارف
المعارف اذكار تنبيه الغافلين بستان العارفين روضة العلماء روضة المتقين لابن ملك
روضة انها صحاح زهرة الرياض شرح اوراد انيس المتقين مختصر الاحياء وصايا
قدسية فردوس الاخبار كنز الابرار مشكاة الانوار خالصة الحقائق رسالة قشيري
رسالة ذوقية حدائق الحقائق رونق المجالس منبع الاداب حصن الحصين ومن
كتب العربية وغيرها من فنون شتى صحاح جوهري سامي مختار الصحاح مفتاح

السكاكي

السكاكي طب النبوي وفضائل الاعمال مغرب اللغة تكملة تاريخ سبعة ابحر ديوان الادب
حواشي مطول شرح لباب الغريبين شفاء الطب لكن حاشي شرح نشاطي للجعبري
شرح مفتاح للسيد الشريف قواعد الاعراب تلويح شرح موضح للسديد شرح
عقايد مواقف للسيد الشريف شرح مقاصد سعد الملة عاشي الكبير لابي الفرج رومي كرخي جلالين حيوة
الحيوان للدميري الامام كمال الدين محمد الادفوي صدر الشيخ الامام ابو القاسم الحسين الفضل النهير
بالراغب الاصفهاني رومي شرح شافي للامام الفاضل المعروف بخواهرزادي اكرم الله تعالى مثويهم
وجعل الجنة مأويهم مع كافة المؤمنين اجمعين آمين يارب العالمين وصلى الله
تعالى على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما كثيرا الى يوم
الدين اللهم اغفر وارحم احمد خان وفوزكان سليم الحاج سراي
خان عليهما الرحمة والغفران تم الكتاب بعون الله الملك
الوهاب في اليوم الشريف سابع شنبه في الوقت الضحى
وفي تاريخ الرومية سنة ٨٤٣ في تاريخ
الهجرة النبوية محمد مصطفى صلى الله عليه وسلم
في ١٢ شهر ذي برج الجوزاء
في اليوم السادس
اتممت اتماما

غريق رحمت يزدان كيست باد كه كا تبرا بالخير كند ياد

Copyright © King Saud University